



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



سلسلة مشروع وزارة التعليم العالي لنشر ألف رسالة علمية (٥٥)

اعتراض النجويين للدليل العقلي

إعداد

الدكتور/ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله السبيهي

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

(صدرت بمناسبة الاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية)

أشرفت على طباعتها ونشرها عمادة البحث العلمي

ح) جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٢٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

السيهين ، محمد بن عبدالرحمن

اعتراض النحويين للدليل العقلي. / محمد بن عبدالرحمن السيهين. -

الرياض، ١٤٢٦هـ

٦١٦ ص. ١٧ × ٢٤ سم .

ردمك : ١-٥٣٣ - ٠٤ - ٩٩٦٠

١ - اللغة العربية - النحو أ - العنوان

ديوي ٤١٥,٢ ١٤٢٦/١٦٤

رقم الإيداع : ١٤٢٦/١٦٤

ردمك : ١-٥٣٣ - ٠٤ - ٩٩٦٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطباعة والنشر محفوظة للجامعة

الطبعة الأولى

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

تقديم لمعالي مدير الجامعة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين،
نبينا محمد وعلى آله، وصحابه، والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين،
وبعد:

فلقد أكرم الله هذه البلاد المباركة بدولة اتخذت كلمة التوحيد «لا
إله إلا الله محمد رسول الله» شعاراً ونبراساً، التزمت به في شؤونها
كلها، وأكد على ذلك الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود منذ
دخوله الرياض في الخامس من شوال ١٣١٩هـ، استمراراً لمنهج آبائه
وأجداده، المستمد من الكتاب والسنة.

ولقد كان استرداد الملك عبد العزيز للرياض تأسيساً للمملكة
العربية السعودية الحديثة التي أقيمت على المبادئ السامية، وما
احتفالنا بمرور مائة عام على ذلك، إلا تذكير بنعمة الله، وفرح بنصره،
واستذكار للجهود المباركة التي أداها الملك المؤسس - رحمه الله - في
سبيل توحيد البلاد، وعرفان لفضله، ووفاء بحقه، وتسجيل لأبرز
الإنجازات الرصينة التي تحققت في عهده وعهد أبنائه من بعده.

وإنه لشرف عظيم أن تسهم الجامعة في فعاليات هذه المناسبة
الوطنية العزيزة بنتاج علمي، يتمثل برسائل علمية، وبحوث شرعية
وتاريخية وجغرافية، ومنها رسالة الدكتوراه التي بين أيدينا الموسومة بـ
(اعتراض النحويين للدليل العقلي في البحث النحوي). للدكتور/
محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله السبيهي.

ويتم نشرها ضمن «سلسلة مشروع وزارة التعليم العالي لنشر ألف رسالة علمية» إسهاماً من الجامعة في خدمة الثقافة الإسلامية، والفكر الإسلامي الذي تحمل لواءه بلادنا المباركة التي قامت منذ تأسيسها على نصرة الدين الحنيف، والدعوة إليه.

وختاماً أسأل الله عز وجل أن يحفظ لهذه البلاد قاداتها وسؤددها، وأن يجزي خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز، وصاحب السمو الملكي ولي عهده الأمين، وصاحب السمو الملكي النائب الثاني خير الجزاء على ما قدموه لأمتهم من جهود مذكورة ومشكورة.

والله الموفق،،،

د . محمد بن سعد السالم

مقدمة الكتاب

الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الإنسان ما لم يعلم. والصلاة والسلام على صفوته ورحمته، خير الأنبياء مقاما، وأصدقهم كلاما، لبنة تمامهم، ومسك ختامهم.

أما بعد:

فإني لما كنت بصدد البحث عن موضوع أجعله مجالاً لهذه الدراسة، وكنت راغباً في بحث أدلة المسائل الخلافية واختبارها، وبيان الراجح منها ليكون العمدة في درس المسائل النحوية وقفت عند أمرٍ ذي قيمة يتعلق بما يحتج به كل فريق، ألا وهو طبيعة ما يرد من قوادح في هذه الأدلة، والإجابة عما يمكن رده من هذه الاعتراضات.

وعجبت من الاهتمام الكبير من علماء الأصول والجدل بمثل هذه الاعتراضات والجواب عنها، وانصراف الدراسات النحوية إلا ما ندر عن دراستها، مع أنها تمس صلب الدراسة النحوية، وهو الدليل النحوي وتمحيص العلول منه الثابتة علتها مما دخله الاعتراض وهو منه بريء.

فاستهواني هذا الموضوع، وبخاصة بعد أن أمسكتُ بطرفٍ منه كتبُ النحو المتأخرة التي تعنى بتفصيل أدلة الفريقين المختلفين ونقض كل فريق أدلة خصمه. فيممت وجهي شطر كتب علماء الجدل الأصولي الفقهي لاستقصاء وجوه الاعتراض للدليل العقلي، فألفت الوجوه كثيرة، ولكل وجه اعتراضٍ سبلاً للجواب عنه.

وشرعت في أخذ أمثلة من الأدلة النحوية المعترض لها، وصنفت الاعتراضات الواردة بحسب ما ذكره أصحاب المناظرة والجدل، فوجدت الأمر شائقاً، وثمرته باهرة، ذلك أنه سيقود إلى حصر أبرز الأدلة النحوية التي يرد لها الاعتراض، وتصنيفها، والجواب عما يمكن

الجواب عنه منها بما ذب به العلماء عن بعض الأدلة، وبما تهدي إليه الحجة، ومن ثمَّ بيان أرجح الرأيين وأقوى المذهبين.

ولقد كان ما سبق هو الحادي الأكبر لخوض هذا البحث، ناهيك عن دوافع أخرى أبرزها ما يلي:

١ - حاجتنا اليوم إلى اصطفاء الراجح من المذاهب النحوية بدليله؛ لتقديمه إلى غير المختصين واضحاً بيئاً تجتمع الآراء عليه.

٢ - الاستفادة مما وضعه أهل الجدل من الأصوليين - وهم أهل الباع الطويل - من مبادئ في مجال نقد الأدلة العقلية من حيث قبول الاعتراض لها أو الجواب عنه، وتطبيق ما وصلوا إليه على أدلة النحو العقلية. ذلك أن الأخيرة لا تزال تفتقر إلى قواعد لنقدها وتمييز صحيحها من مدخولها.

وليس هذا الأمر بقليل الأهمية؛ إذ بُني على أدلة النحو العقلية كثير من أحكامه، ولا ينبغي أن يُقبل بقاء هذا الأس العظيم من أسس التعميد النحوي دون مبادئ موضوعية لنقده؛ لأن في ذلك خطرين عظيمين:

أحدهما: التسليم بآراء شخصية يطلقها بعض العلماء على أحد الأدلة العقلية لعدم وجود الأصل الذي تُناقش هذه الآراء على ضوءه.

الثاني: الاستمرار في سماع تلك المقولة التي أخذها من لاخلّ له في النحو ولا خمر مأخذ التسليم، وهي قولهم (أوهى من حجة نحوي)، والاكتفاء بإنكار صحتها دون تأييد هذا الدحض بأصل وبرهان.

ولا أدعي أنني بهذه الرسالة سأبني للنحو بناءً في نقد أدلته العقلية يضاهي ما فعله علماء أصول الفقه في حقب متلاحقة مع

أدلة الشرع العقلية. لكن حسبي أني أقوم بخطوة أحسبها جادة في هذا الموضوع، وأسد ثغرة لا أزمع أني رقتها في مجال تأصيل نقد الأدلة النحوية.

٣- أن الجدل الأصولي النحوي الذي به يُعرف فقه المسائل النحوية، وبه يوقف على المقتضي الحقيقي لأحكام النحو وقواعده كان هاجساً لي منذ كنت في المرحلة الجامعية الأولى أتلقى آراء النحويين من أساتذتي، وأهش إذا عرضت مسائل الخلاف وأدلة المختلفين وردود بعضهم على بعض. فعند ذلك تظهر موجبات الأحكام، إذ بالنقاش والاعتراض والجواب عنه تبرز العلل الصالحة والفسادة، وتنداح أمام طالب العلم أسرار الأحكام النحوية، ويتيقن أن أصول هذه الصناعة في غاية الوثاقة، وأنها - للمتأمل - غير مدخولة ولا متسمح فيها.

٤- أني بعد أن دخلت في رسالتي للماجستير لجنة أصول النحو فدرست الاعتراضات الواردة للدليل النقلي في النحو وهي: جهالة القائل، وتخطئته، وحدائته، وتخطئة الناقل، وصنعة النقل، واختلاف روايته، وحمله على الضرورة، وعلى الشذوذ، ومعارضته بمثله، وتأويله، ومنع دلالاته، ومخالفته مذهب صاحبه، ووصفه بالتكلف والضعف، ومشاركة المعارض المستدل فيه - راقنتي طبيعة هذه المباحث، ففتح ذلك أمامي باباً أكثر اتساعاً وأبعد غوراً وأصعب معالجة، وهو ما يرد من اعتراضات لأدلة العقل في النحو وما أكثر تشعبها، وأعسر ضبطها، وأشد تأييدها على التصنيف، فضلاً عن انتقارها من بين أحاديث النحويين في كتبهم المطولة.

وأنا أنوي - مستعيناً بالله - إخراج البحثين الصنوين ونشرهما معاً؛ لتكتمل بهما الفائدة، ويشملا الحكم على أدلة النحو جميعاً.

٥- أنه لم ترقني الطريقة التي سلكها بعض من تصدى للفصل في مسائل الخلاف بين النحويين، فمنهم من يقدم رأيه على مناقشته للأدلة ثم يقضي على مخالفه، ومنهم من يستند إلى قواعد ذاتية لا يوافقُ على كثير منها لإسقاط الدليل أو إثباته. وحرِيُّ بمن تصدى لهذه المهمة الشاقة أن يتخذ طريقة علمية لا مجال للعاطفة والارتجال فيها لدراسة مسائل الخلاف مرة أخرى، والفصل بينها بطريقة قائمة على المنطق والبرهان والأسس العلمية التي يتفق عليها معظم أهل الشأن.

فأ ما تسمية البحث (اعتراض النحويين للدليل العقلي في البحث النحوي):

فقيدهم (النحويين) مخرجُ اعتراض سواهم ممن درج على نعت الحجج العقلية النحوية -تهكماً أو جهلاً- بالضعف والوهن، دون بيّنة أو تحرٍ للحق أو سبرٍ لدقائق التعليل النحوي. ومثل هذا الاعتراض الملقى على عواهنه المفتقر إلى البرهان لا ينبغي أن تُستفرد الجهود في ردّه؛ لأنني أتناول في هذه الرسالة ما كان من الاعتراضات مبنياً على الحجة والدليل.

وقيد (الدليل العقلي) مخرجُ لما لم يكن العقل مورده من أدلة النحو من سماع أو إجماع مستند إليه.

وقيد (في البحث النحوي) يخرج بعض المباحث التي يخوض فيها نحويون وليست من النحو، كبعض الاعتراضات اللغوية والبلاغية لأدلة نحوية، مما يدخل في نطاق النقد اللغوي والأدبي والبلاغي ويخرج بالبحث النحوي عن ميدانه.

ولما كان من الاعتراضات الواردة للدليل العقلي ما يبطل الدليل بكل حال، ومنها ما يبطله في الحال التي ورد فيها ولا يقوى عليه فيما سواها، ومنها ما لا يتعرض لصحة الدليل وبطلانه في ذاته لكنه يسعى لإفساده بأمور خارجة عنه إذا قوبل بها وهن الاحتجاج به - ناسب أن يقسم لها البحث أقساماً ثلاثة هي أبوابه الرئيسية، وكل باب يحوي فصولاً عدة، أفرد كل فصل لدراسة نوع من أنواع الاعتراض، وقدمت للبحث بمدخل وذيلته بخاتمة.

وتحدثت في المدخل عما يلي:

- أ- حقيقة الدليل العقلي
- ب- وجوه الاستدلال بالدليل العقلي: وهي:
 - ١- القياس
 - ٢- الاستصحاب
 - ٣- مفهوم الخطاب
 - ٤- الاستدلال بالأولى
 - ٥- السبر والتقسيم
 - ٦- الاستدلال بالعكس
 - ٧- الاستدلال ببيان العلة
 - ٨- الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
 - ٩- الاستدلال بعدم النظير
 - ١٠- الاستحسان
 - ١١- الاستقراء

ج- الاعتراض للدليل.

ولقد طال هذا المدخل، ولكن كان لابد من هذا الطول؛ لأنه تناول تفصيل وجوه الدليل العقلي الذي جاء الاعتراض له مدار هذه الرسالة.

وإنما فصلت الحديث عن أضرب الدليل العقلي لأن الأدلة العقلية التي يعترض لها ليست قياساً فحسب، وإن كان القياس من لبابها، بل هو أم بابها؛ لأنه أكثرها دوراناً وأشهرها وروداً واستعمالاً، ففي التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل -مثلاً- استدلال بالاستصحاب^(١)، واستدلالان بالسبر والتقسيم^(٢) واستدلال بالاستقراء^(٣).

أما الباب الأول فقد خصصته لدراسة وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله مطلقاً، وتناول:

- ١- الاعتراض بالنقض، وهو وجود العلة ولاحكم.
- ٢- الاعتراض بفساد الوضع، وهو أن يعلّق على العلة غير مقتضاها.
- ٣- الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل.
- ٤- الاعتراض بالقلب، وهو أن يقلب الدليل على الخصم، على حد قولهم: (من فمك أدينك).

(١) (ص : ٢٣٤).

(٢) (ص : ٢٣٥ ، ٢٤٠).

(٣) (ص : ٢٤٧ - ٢٤٨).

وأفردت الباب الثاني لدراسة وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله في موضع دون غيره، وجاءت فصوله على النحو التالي:

- ١- الاعتراض بالقول بالموجب، وهو تسليم ما اتخذه المستدل حكماً لدليله على وجه لا يلزم معه تسليم الحكم المتنازع فيه.
- ٢- الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه.
- ٣- الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.

أما الباب الثالث فهو لدراسة وجوه الاعتراض للدليل العقلي بأمر خارج عنه. وفيه بسط المباحث التالية:

- ١- الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة، أي إثبات أن ما ادعاه علة جامعة بين المقيس والمقيس عليه هو المقتضي للحكم في المقيس عليه.
- ٢- الاعتراض بعدم التأثير، وهو أن يزيد المعلل في التعليل وصفاً لا أثر له في الحكم.
- ٣- الاعتراض بمقابلة الدليل العقلي بالدليل السماعي.
- ٤- الاعتراض بمقابلة الدليل العقلي بمثله.
- ٥- الاعتراض بمقابلته باستصحاب الأصل.

وقد سرت في دراسة هذه الفصول على الأسس التالية:

- ١- التقديم بتوطئة لكل فصل أبين فيها أبرز القضايا التي يشتمل عليها ومنهجي في بحثها.
- ٢- أن أوضح بعد التوطئة المراد بذلك النوع من الاعتراض، ووجه وروده، وصحة القدح به، والوجوه التي يأتي عليها إن وجدت،

وأمثل له .

٣- دراسة القضايا المتعلقة بالاعتراض دراسةً متأنية؛ ليكون الحكم عليه حكماً علمياً معتمداً على القرائن والأدلة.

فتناولت على سبيل المثال عند دراسة الاعتراض بالنقض قضايا الخلاف في تخصيص العلة -أي جعلها موجبة للحكم في موضع بعينه دون أن يتبعها الحكم في كل موضع- ، وإطراد العلل، وحجّية الاطراد. وعند بحث الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة فصلت أدلة صحة العلة أو مسالكها الدالة على حجّيتها ما ثبت منها وما لم يثبت، مدلاً على بطلان غير الثابت.

ودرست في فصل الاعتراض بالدليل السماعي مسألة المعارضة عند الجدليين وما يشترط لها. وبحثت في فصل الاعتراض للدليل العقلي بمثله -بالتفصيل- قضية الترجيح بين الأدلة النحوية العقلية المتعارضة.

٤- الإفادة من جهود علماء أصول الفقه في درس وجوه الاعتراض للدليل العقلي وسبل الإيراد عليها -وهم السابقون في هذا المجال، البالغون فيه منتهاه-، والإشارة إلى ما ذكره لهذه الاعتراضات من وجوه وأقسام.

ولاضير من الإفادة من أصول الفقه وغيره كعلم الجدل في مثل هذه الرسالة المعنيّة بأصول النحو وجدله: فخير للنحو أن تخدمه العلوم كما خدمها. ونحن في درسنا النحوي في حاجة إلى هذا النمط من البحوث لفتح آفاق جديدة في مناهج البحث النحوي؛ ذلك أن أصول النحو قد اتهمها بعض من لم يسبرها بضعفها، وتأخر ظهورها، وقرب مخبرها، وضحالة محتواها. ولا

مجال لدفع هذه الشبهة إلا بالفوص في البحوث المناظرة له:
للقوف على أصل هذا العلم، وإظهار درره، وبيان أصالته، وإقامة
مثل هذا البناء له. كيف لا وهو بمثابة الأصل لهذا العلم الجليل
(علم النحو).

٥- جعلت لكل نوع من الاعتراض ميداناً للتطبيق عليه باستقصاء ما
بلغته مُنتي من أدلة المسائل الخلافية التي نالها ذلك الاعتراض،
مرتبّةً على أبواب كتاب (المفصل) للزمخشري، وأخرج المسألة التي
ورد فيها الدليل من مصادر النحو المتقدمة والمتأخرة، مبيناً أشهر
المستدلين بذلك الدليل، محيلاً إلى مراجع هذا الاستدلال، وثبتت
بعرض تاريخي موثق لأشهر المعترضين للدليل بذلك النوع، مراعيّاً
الترتيب الزمني لوفيات العلماء. ثم ناقشت الاعتراض بأن طبقت
عليه ما توصلت إليه من طرق الجواب مقرونة بأدلتها. وختمت
بالحكم على الدليل المعترض له ثبوتاً أو سقوطاً، وعلى المذهب
الذي دلّ عليه بالرجحان أو الضعف.

وإنما التزمت في ترتيب المسائل النحوية منهج (المفصل)
لأنه سار على التقسيم التالي: الأسماء، فالأفعال، فالحروف،
فالمشترك. فلا يكاد يخرج عنه شيء من المسائل إلا ما ندر،
بخلاف مناهج مؤلفات أخرى كالألفية، وإن التزم منهجها كثير من
الدارسين لشهرتها، فإنها يندّ عنها بعض المسائل التي يُحتاج إلى
جمعها في باب (متفرقات)؛ لأن ابن مالك اتخذ العامل محوراً
لترتيبه، فمثلاً حروف النفي في الألفية ليس لها باب برأسها،
فهي موزعة بين باب (كان) وأخواتها، والأحرف المشبهة بـ (ليس)،
و (لا) النافية للجنس، ونواصب المضارع، وجوازمه، وحروف
العطف. وهذه الأبواب لا تجمع حروف النفي كلها، فتبقى مسائل

لا يجد الباحث لها باباً يدرجها تحته.

٦- استتبعت الأدلة المعترض لها لمناقشتها في مباحث التطبيق من الكتب المعنية بالخلاف كـ (الإنصاف) لأبي البركات الأنباري، و(التبيين) لأبي البقاء العكبري، و (اقتلاف النصر) لعبد اللطيف الزبيدي، ومن أمهات كتب النحو التي تُعنى ببيان الآراء وأدلتها كـ (المقتضب)، و (الأصول في النحو)، و (الأمالي الشجرية)، و(أسرار العربية)، و (شرح المفصل)، و (شرح الكافية)، و (مغني اللبيب)، و(التصريح بمضمون التوضيح)، و (همع الهوامع)، وكثير غيرها أثبت الإحالة إليها في مواضع التطبيق.

٧- يعزّ عليّ أحياناً أن أجد مثلاً نحوياً تطبيقياً لبعض الاعتراضات التي قلّ ورودها وشحت أمثلتها، فألجأ مضطراً إلى الاستعانة بمثال صرفي أو مثالين -إن وجدتُ - لحاجة التطبيق، ولما بين النحو والصرف من صلة قرى وثيقة تجعل للباحث في الدرس النحوي الحق في تناول شيء من الصرف، من غير أن يكون قد خرج عن مدلول عنوانه، ولو لم ينصّ على الدرس الصرفي أو يخصه بعنوان مستقل، وكذلك كان أسلافنا يفعلون. والصرف صنو النحو، بل ابنه الشرعي الذي لا ينفك عنه.

٨- أتبعْتُ ذلك في كل فصلٍ ببيان ما تصح الاستفادة منه في ردّ هذا الاعتراض من طرق الجواب عنه، وذلك مما نص عليه الأصوليون، أو طبَّقه النحويون، أو استتبته من خلال البحث، محيلاً إلى مواطن استعمال العلماء لكل وجه منها -ما أمكنني ذلك- وآرائهم في قبولها، وما سقته منها جواباً في معرض التطبيق على ذلك الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية.

وحوت الخاتمة أبرز ما توصل إليه البحث من نتائج.

هذا وقد حرصت في دراسة المخطط على أن أرسم لنفسي منهجاً عاماً في تناول أقسامه وفصوله وجزئياته، يمكن تحديد ملامحه في الأمور التالية:

١- توثيق الأقوال والمذاهب والأدلة والاعتراضات والأجوبة عنها والتراجم معتمداً على المصادر الأصلية ما أمكن، وإن كان عند المتأخرين مبسوطاً، ورجعت إلى بعض المخطوطات لذلك، وإذا عرض رأي أو دليل سعيت لإثباته بالبحث عن أقدم من قاله، وإذا لم أستطع توثيق الرأي من كتب صاحبه لفقدتها أو لعدم العثور عليه فيها حاولت توثيقه من أمهات الكتب النحوية الأخرى. ولم أر في الإكثار من المراجع في الهوامش عند توثيق قضية ما إطالةً وحشواً؛ لأنها غاية الباحث والناقد، ومطمح رغبة القارئ المستقصي.

٢- مراعاة الترتيب الزمني لمصادر البحث من حيث الإفادة منها أو الإحالة إليها. والتزمت هذا الترتيب في حواشي البحث جميعها ليُعلم مصدر الرأي والسابق إلى المسألة.

٣- إيراد اسم المرجع الذي أفدت منه مجرداً إن كان ما أخذته منه يغني عن الرجوع إليه. وسبقه بكلمة (انظر) ونحوها إن كان فيه تفصيل فوق ما ذكرته.

٤- إذا وجدت عند النحويين ما ليس عند الأصوليين بدأت بهم في الهوامش وإن تأخر بهم زمنهم؛ لأنهم أهل الفن فلهم مزيد العناية، ثم ثبيت بالأصوليين بعد كلمة (وانظر)، أما إن كان ما عندهم هو عين ما عند الأصوليين أو دونه فإني أوردتهم مع الأصوليين

- بحسب الترتيب الزمني للوفيات؛ ليعلم السابق ممن أخذ منه.
- ٥- ذكر اسم المؤلف مع اسم الكتاب عند وروده في الهوامش أول مرة فقط إفادةً للقارئ، إلا إن وُجد كتابان باسم واحد فإني أقرن كل واحد منهما باسم صاحبه أبداً.
- ٦- أنا أعلم أن أراء أبي البركات الأنباري في الإنصاف التي لم ينسبها إلى سواه ليست كلها له، بل بعضها قد نقلها عن غيره ولم يعزها، لكنني لا أملك إلا أن أبالغ في الاجتهاد بحثاً عن أول من ذهب إليها، فإن لم أجد عزوتها إلى أبي البركات.
- ٧- كتاب (مسائل خلافية في النحو) جزء من كتاب (التبيين) لأبي البقاء العكبري، لكنني حين أفيد من (التبيين) شيئاً موجوداً في (مسائل خلافية) أشير في الهامش إلى صفحة (مسائل خلافية) كما أفعل مع (التبيين)، وغرضي من إثباتهما معاً أن يتمكن من لا يجد أحدهما من الرجوع إلى الآخر.
- ٨- عزو الآيات التي يرد ذكرها في الرسالة بذكر اسم السورة ورقم الآية، وتخريج القراءة من كتب القراءات المعتمدة.
- ٩- تخريج الأحاديث النبوية من كتب الصحاح والمسانيد والسنن ما أمكن ذلك.
- ١٠- تخريج الأمثال والأقوال المأثورة من مظانها المعتد بها.
- ١١- تخريج الشواهد الشعرية ببيان بحورها، وعزوها إلى قائلها ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، وتوثيقها من الدواوين والمجموعات الشعرية وأمّهات كتب النحو واللغة وذكر الروايات المختلفة فيها، وبيان من نسبها إلى أصحابها ومن لم ينسبها.

١٢- تفسير غريب الشواهد الشعرية والنثرية من معاجم اللغة المعتمدة.

١٣- ترجمة الأعلام ، والأعلام صنفان:

(١) أعلام من غير النحويين، وهؤلاء ترجمت لهم.

(٢) أعلام نحويون، وهؤلاء منهم المشهور فلم أترجم له لأجنب الكتاب الإطالة الزائدة عن الحاجة ، ومنهم غير المشهور وقد ترجمت له، وبنيت الحكم بعدم الشهرة على أمرين هما:

أ- قلة آراء العلم، وندرة ورود اسمه في كتب النحو المتداولة عند الدارسين.

ب- قلة مؤلفاته أو عدم وجودها، إما لأنها مازالت مخطوطة أو لفقدتها من يد الزمن.

وقد حرصت على أن تكون التراجم جامعة بين الإيجاز والوفاء بالغرض، مذيلاً ببعض مصادر الترجمة.

١٤- متى أطلقت لفظ (الأصوليين) في هذا الكتاب فإني أعني علماء أصول الفقه؛ لاشتهار هذا المصطلح بين العلماء منصرفاً إليهم.

١٥- سرت في ترتيب فصول الكتاب على منهج لم أتبع فيه أحداً ممن رتب الاعتراضات من النحويين والأصوليين؛ لأنني جعلتها تبعاً لموضوعاتها: فما كان منها يُبطل الدليل مطلقاً أدخلته في الباب الأول، وما كان يبطله في موضع دون غيره أدخلته في الباب الثاني، وما كان يقتضي بطلانه بأمر خارجي جعلته في الباب الثالث.

وقد كان بعض الاعتراضات قليل الاستعمال بين العلماء

بحيث لا يحتاج إلى طول حديث في بيانه، وكان في طوقي أن أطوي عنه كشحاً، وأستغني عن فصول جاءت أقصر من نظائرها، لتستوي فصول الرسالة في الطول، فأسلم من انتقاد بتفاوت الفصول طولاً وقصراً، لكني آثرت أن أبلغ بالبحث تمامه -حسب المستطاع-؛ لأنه لا ينبغي أن يُدعى لدراسة عن الاعتراضات كمال وقد تَرَكْتُ اعتراضاً دون معالجة وإن قَصُرُ.

١٦- يرجع كثير من الاعتراضات الواردة للدليل العقلي إلى الاجتهاد، ولذا لم يتفق العلماء من نحويين وأصوليين على عدتها وحجية بعضها، على ما سيأتي عند بحثها^(١)، من أجل ذلك اجتهدت أنا في دراستها، فأثبتت منها ما لم يذكره النحويون المعنيون بالاعتراض وتعرض لها الأصوليون، لما وجدت في تطبيقات النحويين أمثلة لها، كالقلب، والفرق بين المقيس والمقيس عليه، ومخالفة الدليل مذهب المستدل. وأثبتت منها ما لم يثبته الأصوليون ولا النحويون المعنيون بدرس الاعتراضات، كالاعتراض بلزوم أمر باطل؛ لأنني وجدت النحويين يعترضون به. وأعرضت عن اعتراضات أثبتها بعض الأصوليين وأبطلها آخرون أو ضعفوها ولا تصدق على الدليل النحوي، وذلك بعد اقتناعي بقوة حجة النفاة. وضممت بعض الاعتراضات إلى بعض بعد إثبات دخولها فيها، وإن أفرد بعض النحويين والأصوليين كل واحد منها بحديث، كإدخال تخلف العكس في عدم التأثير وضمه إليه^(٢)،

(١) (ص: ١١٦ - ١١٧) وانظر في إبطال بعض الأصوليين اعتراضات أثبتها غيرهم: الإيضاح لقوانين الاصطلاح لابن الجوزي الحنبلي (ص: ٢١٣ - ٢١٤).

(٢) انظر: (ص: ٩٢، ٤١٦ - ٤١٧).

وإدخال فساد الاعتبار تحت معارضة الدليل العقلي بالدليل السماعي^(١)، وإدخال منع العلة في المطالبة بتصحيحها لكونه أحد وجهيها^(٢).

١٧- اجتهدت بذكر رأيي في أغلب قضايا البحث والتطبيق مما للرأي فيه مجال، مؤيداً ذلك بالدليل والعلة، ولم أكد أخلي مسألة أو اعتراضاً أو جواباً من رأيٍ بادٍ وشخصية ظاهرة موجهاً معللاً مرجحاً مختاراً.

١٨- بذلت وسعي أن أنهج نهجاً علمياً، خالصاً في أحكامي من شوائب الهوى والتعصب للرأي، فربما خلصت إلى ما كنت أظن أنني سأخالفه. ولا أبرئ نفسي من بعض ضروب الإلحاح في تقرير شيء من المسائل، لكن حسبي أن مصدر ذلك اقتناعي بكونه حقاً اقتضاه الدليل، وجملته نصاعة التعليل.

١٩- بلغت المصادر والمراجع التي رجعتُ إليها وأفدت منها سبعة وتسعين وسبعمائة، ما بين مطبوع ومخطوط ورسالة جامعية ودورية، وبعد أن كتبتها وجدت في إثباتها جميعاً في ذيل الكتاب تضخيماً وإطالة غير مقبولة، فرأيت ألا أذكر في ثبت المصادر والمراجع إلا ما أثبتته في هوامش الكتاب فقط وأكتفي بذلك؛ لأن هذه هي التي تتعلق بها همة القارئ؛ ليتثبت من مسألة عرضت أو اقتباس ورد، ولئلا يُظن أنني أتكثر بمراجع لم أفد منها.

وقد وضعت للكتاب فهرس فنية عامة تشمل:

(١) انظر: (ص: ٤٤٥ - ٤٤٦).

(٢) انظر: (ص: ٣٧٢ - ٣٧٣).

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الأمثال والأقوال المأثورة.
- فهرس الأشعار والأرجاز.
- فهرس المسائل النحوية المعترض لأدلتها.
- فهرس الأعلام المترجم لهم في الكتاب.
- ثبت المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

وبعد فأجدني غير محتاج إلى الحديث عن الصعوبات التي تجابه من يتوجه إلى هذا الضرب من الموضوعات، لكنني أحمد الله الذي منّ عليّ بحب ما كان من الدراسة متوجهاً إلى التأصيل والتفصيل، كما أحمده سبحانه على أن آتاني من الصبر وسائر النعم ما أعانني به على إتمام هذا البحث على صورته التي استوى عليها، على قلة في مصادر الموضوع ومادته النظرية لا التطبيقية، فليس عندي منه فيما كتبه النحويون المتقدمون والمتأخرون سوى النزر اليسير الذي لا يكاد يتعدى ما ذكره الأنباري في رسالتيه^(١) والسيوطي في (الاقتراح). ولم يزد أحد شيئاً يعتد به فيما أعلم على ما ذكره السيوطي عن الموضوع في صفحات قليلة، بل لم أجد بحثاً نحويّاً معاصراً مسه.

وفي استتباط القواعد والأحكام من الأمثلة المتفرقة عنتُ أي عنت، كما أن في الإفادة من قواعد علمٍ لعلمٍ آخر مشقة ولأياً، وإني

(١) الإغراب في جدل الإعراب ولع الأدلة في أصول النحو.

لأعد من ثمرات هذا البحث أني أكبرت السيوطي - بعد أن كنت لا أرى في عمله جهداً كبيراً - وقد استفاد من علوم متفرقة سخرها للنحو على الصورة التي نراها في (الاقتراح) و (الأشباه والنظائر).

وقد أمضيت ما يزيد على السنتين في جمع مادة هذا الكتاب غير متساهل فيه، إذ كانت مادةً أولية لم تخدم، ألجأتني إلى جهود مضية في استنباطها من أماكنها المتباعدة، ومظانها غير المتأسقة، فربما استعرضت كتباً مسهبة الأسلوب، كثيرة الأجزاء فلم أظفر إلا بموضع واحد ورد فيه قدح في دليل عقلي، فأنتزعه مستبشراً، ناسياً ما لقيت دونه، فإذا نتيجة أيام متوالية بطاقة أو بطاقتان، يزدريهما من يراهما تقالاً، وربما خرجت منها صفر اليدين، لكنني أخرج إذ ذاك بعزيمة أشد، ولا أرى في ذلك خسرانا، بل هو سبب من أسباب التشويق في البحث العلمي الباعثة على الإصرار، وسرٌّ من أسرار الله فيه.

وإن البحث عن مثال لأحد ضروب الاعتراض يحتاج إلى تنقيب في كتب الخلاف والمطولات النحوية، ولن يثمن هذا الجهد من يرى المثال مثبتاً معزواً في فصله من هذا الكتاب، فضلاً عما في تصنيف كل نقاش وقدح وردّه إلى وجه من وجوه الاعتراض مع تقاربها وافتقار بعضها إلى الوضوح من عنت أجده شفيحاً مشفقاً لما قد يراه القارئ في هذا الكتاب من نقص أو تقصير أرجو أن يكون قليلاً، و « المنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه ».

وقد جمعت أدلة كثيرة جداً، واعتراضات جمّة، وأجوبة مقنعة، لكنني رأيتها تنقصها بعض مؤهلات الإثبات، كعدم اكتمال عناصر الاستدلال أو ضعف الاعتراض. حكمت بذلك بعد أن تعبت في جمعها، واستفرغت مني في استقصائها ودرسها وقتاً وجهداً كبيرين، وكان استبعادها وإلغاؤها شديد الوطء على نفسي بقدر الجهد الذي بذل

فيها، لكن الواجب العلمي بتتقية البحث مما لا يجدر إثباته فيه كان أغلب.

وكان يعرض لي في بعض الأيام من نفسي هاجس يلومني على أن اخترت موضوعاً يراه كثير من الناس شائكاً جافاً، قد أقحمت نفسي فيه مختاراً مشفقين عليّ. على حين تيسر لي من الموضوعات ما هو أيسر منه مؤونة، وأقرب من متناولها. ولكن الله أعانني على دفع ذلك الهاجس بفضله.

هذا هو بحثي، لم تسقني إليه -عَلِمَ اللهُ- سهولة مسائله، أو وفرة مراجعه، أو رغبةً في متعة النفس عند تصفح قضاياها، ولم تكن مباحته لي على طرف الثمام، أمضيت فيه خمس سنوات من عمري، ما ادخرت عنه وسعاً ولا طاقة، بذلت فيه كل جهدي، ومعظم وقتي، وشيئاً من نور عيني غير آسف عليه، فما عوضني الله به من العلم خير وأبقى، وإنني لأرجو به الذخر في الأخرى.

وأنا أعلم أنني باختياري هذا الموضوع، ونصبي نفسي حكماً على هذا الدليل أو ذاك مرجحاً ثبوته أو بطلانه قد عرضت نفسي للمناقشة والمساءلة في كثير من الأمور، وقد حرصت على أن أُعدَّ لها عدتها سائلاً الله التوفيق.

وإنني أرى من نعم الله عليّ في هذا البحث المبارك التي ينبغي ذكرها في مقام الشكر أنني قرأت في علم أصول الفقه كتباً كثيرة جداً غزيرة العلم، لم يطف بخلدي من قبل أنني سأقرأ مثلها كثرةً وسعة فيما أستقبل من أيام حياتي، فلصاحب الفضل سبحانه أولُ الشكر وآخره.

وما عملي هذا إلا خطوة، فما وصلت إليه من أحكام ونتائج ربما احتاج إلى تسديد، وما بذلته من جهد ربما احتاج إلى إكمال وتأييد، فإن أكن بلغت الغاية التي طلبتها، وأنضيت راحلتي من أجلها فذلك فضل الله ما شكرته عليه حق شكره، فألى توفيقه سبحانه وتسديده أعزوا ما فيه من نقاش مثمر، أو استقصاء مفيد، أو رأي سديد. وإن أكن قصرت عما كنت أرومه، أو تشابهت عليّ رسومه، بنقص وإخلال، أو غلوّ وشطط، فبذنوب تظاهرت، أسأل الله كما سترها عن العباد أن يسترها يوم التناد، وهو حسبي ونعم الوكيل.

والحمد لله سائر الزلات متم الصالحات.

الدكتور/ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله السبيهي

غداة الخامس والعشرين من رمضان المبارك سنة ١٤١٦ هـ.

المدخل

- حقيقة الدليل العقلي
- وجوه الاستدلال بالدليل العقلي:
 - ✿ القياس
 - ✿ الاستصحاب
 - ✿ مفهوم الخطاب
 - ✿ الاستدلال بالأولى
 - ✿ السبر والتقسيم
 - ✿ الاستدلال بالعكس
 - ✿ الاستدلال ببيان العلة
 - ✿ الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه
 - ✿ الاستدلال بعدم النظير
 - ✿ الاستحسان
 - ✿ الاستقراء
- الاعتراض للدليل

حقيقة الدليل العقلي

الدليل لغةً: ما يُستدل به ^(١)، والدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء بأمانة تتعلمها، ومنه قولهم: دلت فلاناً على الطريق. والدليل: الأمانة في الشيء. وهو بين الدلالة والدلالة ^(٢).

والأدلة النحوية ضربان كما أن أدلة الشرع ضربان: نقلية وعقلية ^(٣): فالنقلية ما كان طريقها النقل المحض، وليس للمجتهد فيها سوى فهم الحكم بعد ثبوته. والعقلية راجعة إلى الرأي المحض، وعمل المجتهد فيها ظاهر. وهذه قسمة نُظر فيها إلى أصل الدليل وإلا فكل واحد من الضربين مفتقر للآخر؛ لأن الاستدلال بالمنقولات لا بد فيه من النظر، ولا عبرة بالرأي شرعاً إذا لم يستند إلى نقل ^(٤).

فدليل النقل النحوي « ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى، وهو القرآن، وكلام نبيّه ﷺ، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً،

(١) الصحاح للجوهري (دل) (٤: ١٦٩٨).

(٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (دل) (٢: ٢٥٩) ومجمل اللغة له (دل) (٢: ٣١٩) وهذا الأصل هو الذي يناسب المقام هنا، ولذا اكتفيت به.

(٣) الإجماع وإن عدّ في أصول النحو إلا أنه ليس دليلاً نقلياً ولا يذكر في وجوه الاستدلال بالدليل العقلي، إذ هو مرتبط بالدليلين معاً، فهو اتفاق على حكمهما وليس دليلاً مستقلاً لأن النحويين لا يجمعون على أمر إلا إذا قوى السماع أو القياس مذهبهم، ثم إن الإجماع إذا ورد له اعتراض فإنما يكون القدر في دليل المجمعين النقلي أو العقلي.

(٤) الموافقات للشاطبي (٣: ٤١).

عن مسلم وكافر»^(١).

وأما الدليل العقلي فوجوه الاستدلال به كثيرة^(٢) حتى قال الأنباري إنها تخرج عن حدّ الحصر^(٣). لكنّ رأسها وأعظمها منزلة وأكثرها استعمالاً : القياس، ومن ثمّ جعل النحويون والأصوليون بقية الأدلة العقلية ملحقة به فجاءت عباراتهم على النحو التالي: «الفصل الرابع والعشرون في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلال»^(٤)، «فصل في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلالات»^(٥).

وقد وقع الخلاف في عدة ما سوى القياس والاستصحاب من أدلة المعقول في النحو، كما جرى الخلاف بين علماء أصول الفقه في عدد الأدلة الشرعية المعتبرة إذ توسع بعضهم فجعلها بالاستقراء تسعة عشر عدداً، معظمها مما دارت عليه الحجج إثباتاً ورداً^(٦)، فجاء عد علماء أصول النحو لأدلة العقل متبايناً، فذكر الأنباري ستة: الاستدلال بالتقسيم وبالأولى وببيان العلة وبالأصول وبالاستحسان وبعدم الدليل في الشيء على نفيه^(٧). وساق السيوطي منها ثمانية : الاستدلال بالعكس وببيان العلة وبعدم الدليل في الشيء على نفيه وبالأصول

(١) الاقتراح للسيوطي (ص : ١٥٢).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجج للباقي (ص : ٢٧).

(٣) لمع الأدلة للأنباري (ص : ١٢٧) وانظر: الاقتراح (ص : ٢٢٨).

(٤) لمع الأدلة (ص : ١٢٧).

(٥) المنهاج في ترتيب الحجج (ص : ٢٧).

(٦) شرح تنقيح الفصول للقرافي (ص : ٤٤٥).

(٧) لمع الأدلة (ص : ١٢٧ - ١٣٤ ، ١٤٢).

وبعدم النظير وبالاستحسان وبالاستقراء وبالباقي^(١).

والذي يظهر لي أن هذا الاختلاف - عند النحويين والأصوليين - يرجع إلى واحدٍ من أسباب ثلاثة:

الأول: أن بعض العلماء اقتصر على المشهور الذي يكثر دورانه بين المستدلين، وتوسع آخرون فذكروا المشهور وبعض ما دونه. وهذا يؤخذ من عباراتهم نحو: « الذي يتكرر منها بين المتناظرين ويكثر خمسة^(٢)، «وأنا أذكر ما يكثر التمسك به»^(٣)، «اعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة لا تحصر»^(٤).

الثاني: أن بعضهم يرى أن من الوجوه ما لا يصح الاستدلال به، ولذا أفرد فصلاً في بيان ما يلحق بأدلة المعقول وليس منها^(٥).

الثالث: أن من العلماء من يرى دخول بعض هذه الوجوه في بعض ورجوعها إليها^(٦).

وقد دعيتي هذه الأسباب إلى النظر في هذه الوجوه بإنعام، فبان لي أن الاستدلال بالأصول وبالباقي راجعان إلى استصحاب الأصل^(٧)، فأدخلتهما تحته وإن أفردهما بعض العلماء بالحديث مستقلين.

(١) الاقتراح (ص: ٢٢٨ - ٢٣٨).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٢٧).

(٤) الاقتراح (ص: ٢٢٨).

(٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩ - ٣١).

(٦) انظر: أصول الفقه الإسلامي للدكتور محمد شلبي (ص: ٧٣).

(٧) ويظهر هذا بجلاء عند التمثيل لهما كما سيأتي (ص: ٧١).

وجوه الاستدلال بالدليل العقلي

القياس

تعريفه ومثاله:

القياس: مصدر قست الشيء بالشيء: قدرته على مثاله^(١). وكذا قسته عليه^(٢). ويعرّف في اصطلاح النحويين والأصوليين بتعريفات كثيرة تدور في الجملة حول: حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه^(٣). أو: حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على الفرع^(٤). ويسمّيه بعض العلماء: (معنى الخطاب)^(٥).

ومن أمثلته الظاهرة: رفع الفاعل ونصب المفعول في كل موضع

- (١) الصحاح (قيس) (٢: ٩٦٨) والقاموس المحيط للفيروزآبادي (قاس) (٢: ٢٥٣).
- (٢) القاموس المحيط (قاس) (٢: ٢٥٣). وهذا يردّ على الإمام الأسنوي حين ذكر أنه لا يتعدى لغة إلا بالباء ويتعدى في الاستعمال الشرعي ب (على): نهاية السؤل (٤: ٢).
- (٣) الإغراب في جدل الإعراب للأنباري (ص: ٤٥) وانظر: الاقتراح (ص: ٢١٤).
- (٤) لمع الأدلة (ص: ٩٣). وانظر حدوداً آخر في: أصول الشاشي (ص: ٣٢٥) والحدود للرماني (ص: ٨٥، ٦٦) والمعتمد لابن الطيب البصري (٢: ٦٩٧-٦٩٩) والقياس الشرعي له (ص: ١٠٣١) والحدود في الأصول للبايجي (ص: ٦٩) واللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص: ٥٦) وشرح اللمع له (٢: ٧٥٥-٧٥٦) والبرهان للجويني (٢: ٧٤٥-٧٤٨) والمنخول للغزالي (ص: ٣٢٣-٣٢٤) وفيه قال الغزالي بعد التعريف: «وكذا كل عبارة تنطبق على هذا المعنى»، وشفاء الغليل للغزالي (ص: ١٨-١٩) والمستصفي له (٢: ٥٤) والتمهيد لأبي الخطاب (١: ٣، ٢٤: ٣٥٨) ولمع الأدلة (ص: ٩٣) والمحصول للرازي (٢: ٩-٢٤) وروضة الناظر لابن قدامة (٢: ٢٢٧-٢٢٨) ومنهاج الوصول للبيضاوي (ص: ٥٤) والإبهاج للسبكي (٣: ٥-٨) وفواتح الرحموت لابن نظام الدين (٢: ٢٤٦-٢٤٧) وإرشاد الفحول للشوكاني (ص: ١٩٨).
- (٥) التمهيد (١: ٢٤).

وإن لم ينقل عنهم حملاً على المنقول عنهم إذ هو في معناه^(١).
أهميته وفائدته:

القياس أصل مهم من أصول النحو، يأتي في المكانة بعد السماع دون تأخر، حتى عدّوه قسيماً له، وهذا جليّ في قولهم: إن كل علم: بعضه مأخوذ بالسماع والنصوص، وبعضه بالاستتباط والقياس، وبعضه بالانتزاع من علم آخر، « فالفقه بعضه بالنصوص الواردة في الكتاب والسنة وبعضه بالاستتباط والقياس... والنحو بعضه مسموع مأخوذ من العرب، وبعضه مستتبط بالفكر والروية، وهو التعليقات، وبعضه يؤخذ من صناعة أخرى، كقولهم: الحرف الذي تختلس حركته هو في حكم المتحرك لا الساكن، فإنه مأخوذ من علم العروض^(٢) ».

بل جعلوا القياس معظم أدلة النحو، والمعول في غالب مسأله عليه^(٣). وهم حين بنوا له هذه المكانة السامقة لم يغب عن أعينهم أن القاعدة الواحدة من القياس ينتظم تحتها كثير من الأمثلة والأساليب، فلا غرو أن يرى ابن جنى أن مسألة واحدة من القياس أنبل وأنبه من كتاب لغة عند عيون الناس، وأن يروي عن أبي علي قوله: « أخطئ في خمسين مسألة في اللغة ولا أخطئ في واحدة من القياس^(٤) »، ذلك أن الخطأ في مسألة من اللغة ربما لم يتعد هذه المسألة، أما الزلل في

(١) الإغراب (ص: ٤٥-٤٦).

(٢) الاقتراح (ص: ٢١٤ - ٢١٥).

(٣) الاقتراح (ص: ٢١٤).

(٤) الخصائص لابن جنى (٢: ٨٨)، وقد حكى السيوطي رواية ابن جنى عن الفارسي على هذا النحو: « أخطئ في مائة مسألة لغوية ولا أخطئ في واحدة قياسية » بغية الوعاة للسيوطي (١: ٤٩٧).

القاعدة من قواعد القياس فيتبعه من الخطأ في المسائل ما لا يحصى.

بل بلغ الأمر بأبي البركات أن نصر مذهب البصريين في مسائل اقتصرُوا فيها على دليل العقل، ولم يورد لهم دليلاً سماعياً، على حين كان لرأي الكوفيين المقابل سند من السماع، كما في مسألة ندبة النكرة والأسماء الموصولة^(١)، ومسألة إلقاء علامة الندبة على الصفة^(٢)، ومسألة نقل حركة همزة الوصل إلى الساكن قبلها^(٣).

لكن حين تأملت هذه المسائل وجدت أنه التمس لنفسه عذراً في تقديم القياس على النقل، وهو اعتقاده قوة القياس مع ما في الدليل النقلى من الضعف، إما لشذوذه^(٤)، وإما لفساد الاستدلال به لخروجه عن موضع الخلاف^(٥)، وإما للشك في نسبته إلى العرب^(٦)، وإما لشكّه هو في صحة القراءة لكونها لا إمام لها^(٧)، وإما لضعف المسموع في القياس^(٨)، وإما لكون الدليل المنقول قابلاً للتأويل فيخرج عن المسألة

(١) الإنصاف للأنباري (١: ٢٦٢-٢٦٣).

(٢) الإنصاف (١: ٣٦٤ - ٣٦٥).

(٣) الإنصاف (٢: ٧٤١-٧٤٢).

(٤) الإنصاف (١: ٣٦٣، ٣٦٥).

(٥) الإنصاف (١: ٣٦٣-٣٦٤، ٢: ٧٤٤).

(٦) الإنصاف (١: ٣٦٥).

(٧) الإنصاف (٢: ٧٤٣).

(٨) الإنصاف (٢: ٧٤٤).

المختلف فيها^(١).

ولاحتفاء العلماء بالقياس كان ما شذ قياساً وإن اطرده استعمالاً لا يقاس عليه، ويُجرى على القياس فيما اطرده قياساً وإن ورد له شذوذ في السماع، وذلك قول ابن جنبي: «واعلم أن الشيء إذا اطرده في الاستعمال وشذ عن القياس، فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه، لكنه لا يتخذ أصلاً يقاس عليه غيره، ألا ترى أنك إذا سمعت: (استحوذ) و (استصوب) أديتهما بحالهما، ولم تتجاوز ما ورد به السمع فيهما إلى غيرهما، ألا تراك لاتقول في (استقام): (استقوم)... فإن كان الشيء شاذاً في السماع مطرداً في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله. من ذلك امتناعك من (وذر) و (ودع) لأنهم لم يقولوهما، ولا غرو عليك أن تستعمل نظيرهما نحو (وزن) و (وعد) لو لم تسمعهما»^(٢).

بيد أن على قول ابن جنبي: «ولا غرو عليك أن تستعمل نظيرهما نحو (وزن) و (وعد) لو لم تسمعهما» تعليق: فسماع العلماء والرواة الأولين هو الفصل لا سماع المتأخرين، ولو لم يسمع الأولون (وزن) و (وعد) للزم تحاميهما كما تحامينا (وذر) و (ودع)، وكذلك كل ما كان من الأفعال على هذا الوزن، فالمعول إذن على تكلم العرب بالفعل من هذه الأفعال، لا كونه على هذا الوزن من القياس.

وهذا لا ينقص من منزلة القياس في الاستدلال، إذ يشترط

(١) الإنصاف (٢: ٧٤٢-٧٤٣، ٧٤٤).

(٢) الخصائص (١: ٩٩).

لصحة الكلام أن يكون مقيساً، فإن لم يكن احتاج إلى أن يسمع ليعتدّ به، ومن هنا استدل الأنباري للبصريين في منع إظهار (أن) بعد (كي) و (حتى) بأنه إن قيل : إن (أن) مزيدة ابتداءً فهذا « ليس بمقيس، فيفتقر إلى توقيف عن العرب، ولم يثبت عنهم في ذلك شيء، فوجب أن لا يجوز ذلك»^(١).

وبلغ اهتمام العلماء بالقياس أن قالوا: « ما قيس على كلام العرب فهو من كلامهم»^(٢)، وعللوا ذلك بأنك إذا سمعت (قام زيد) أجزت أنت (ظرف خالد) و (حمق بشر)، وكان المقيس عربياً كالمقيس عليه: «لأنك لم تسمع من العرب أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ومفعول، وإنما سمعت بعضاً فجعلته أصلاً وقست عليه ما لم تسمع»^(٣)، وبالغ الفارسي وابن جني فأجازوا أن تبني من (ضرب) ونحوه على مثال (جعفر) فتقول (ضرب) و (دخل) و (خرج)، ووجب أن يكون هذا من كلامهم^(٤). لكن لا بد من كثرة المقيس عليه، فلا يعد من كلامهم ما قيس على الأقل استعمالاً والأضعف قياساً^(٥).

(١) الإنصاف (٢: ٥٨٢).

(٢) المنصف لابن جني (١: ١٨٠، ١٨٢) وانظر: الخصائص (١: ١١٤، ٣٥٧، ٢: ٢٥) وفيه أفرد ابن جني باباً تحت عنوان «باب في أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب» (١: ٣٥٧-٣٦٩) والاقتراح (ص: ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨) والمزهر للسيوطي (١: ١١٧).

(٣) المنصف (١: ١٨٠) وانظر: الخصائص (١: ٣٥٧) والاقتراح (ص: ٢٣٦).

(٤) المنصف (١: ١٨٢) والخصائص (١: ١١٤، ٣٥٨-٣٥٩) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٣٦، ٢٣٨).

(٥) الخصائص (١: ١١٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٣٨).

ولم يزل العلماء يصفون النحو بأنه «علم قياسي»^(١)، ويحدّونه بأنه «علم بالمقاييس المستتبطة من استقراء كلام العرب»^(٢)، ويرونه قياساً صرفاً لغلبة القياس على مسائله، كما في شعر الكسائي الذي يقول في أوله:

إنما النحو قياسٌ يُتَّبَعُ وبه في كل أمرٍ يُنتَفَعُ^(٣)

ويفردون للحديث عن القياس فصولاً متعدّدة^(٤)، حتى دفعهم ذلك إلى إقامة القياس النظري المعتمد على المهارة العقلية والبراعة الجدلية، وفتح باب مسائل التمرين المتمثلة في اختلاق أمثلة غير مسموعة على مثال المسموع، وهي وإن كانت أحد مظاهر النأي في الدرس النحوي عن اللغة المسموعة^(٥) إلا أن لها من الحسنات ما يذكر، كتدريب الناشئة على إتقان التطبيق، والاستعانة بهذه التمارين على فهم القواعد النحوية والصرفية^(٦).

والقياس من أعظم مميزات اللغة، وأكبر ما يحتاج إليه فيها، فهو

-
- (١) الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص: ٤١).
 - (٢) التكملة للفارسي (ص: ٣) وانظر: لمع الأدلة (ص: ٩٥) والمقرب لابن عصفور (١: ٤٥) وفيه حدة بأنه «علم مستخرج بالمقاييس ... الخ».
 - (٣) البيت من الرمل، وهو للكسائي في: إنباه الرواة للقفطي (٢: ٢٦٧) وبغية الوعاة (٢: ١٦٤) وفيه جاء البيت برواية: (وبه في كل علم ينتفع) وسبق ببيت آخر.
 - (٤) لمع الأدلة (ص: ٩٣-١١٢).
 - (٥) أصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ٩٠) والخلاف بين النحويين للدكتور الطويل (ص: ١٥٥).
 - (٦) انظر أبواب مسائل التمرين في نحو: الممتع لابن عصفور (٢: ٧٢٩) وشرح شافية ابن الحاجب للرضي (٣: ٢٩٤).

من عوامل نموها والتوسيع على الناطقين بها، ومن مسلمات هذا الفن أن المعاني المقصودة أضعاف الألفاظ الموجودة، «فالقياس طريق يسهل به القيام على اللغة، ووسيلة تمكن الإنسان من النطق بألف من الكلم والجمل دون أن تفرع سمعه من قبل، أو يحتاج في الوثوق من صحة عربيتها إلى مطالعة كتب اللغة أو الدواوين الجامعة لنتور العرب ومنظومها»^(١).

حجية القياس:

جمهور علماء أصول الفقه يرون حجية القياس وبطلان إنكاره، وأن الأدلة من الشرع تشهد على ذلك^(٢)، وإن وُجد أفراد خالفوا في ذلك، فلم يعتد الجمهور بمخالفتهم^(٣). وحكى بعضهم الاتفاق على أنه حجة في الأمور الدنيوية، وإنما وقع الخلاف في القياس الشرعي^(٤).

أما في النحو واللغة فقد دعا ابن جني إلى إكثار التعجب ممن استبعد الأخذ بالقياس، لأن الأخذ بالقياس أكثر من أن يحصى، ولا

(١) القياس في اللغة العربية لمحمد الخضر حسين (ص: ٢٤).

(٢) انظر: أصول الشاشي (ص: ٣٠٨-٣١٢) والعدة لأبي يعلى (٤: ١٢٧٣-١٢٢٤) واللمع في أصول الفقه (ص: ٥٦-٥٧) وشرحه للشيرازي (٢: ٧٥٧-٧٨٧) والتبصرة له (ص: ٤١٦-٤٣٥) والبرهان (٢: ٧٤٩-٧٧٤) والمستصفي (٢: ٥٦-٦٤) والتمهيد (٣: ٣٦٠-٤١٢) والمحصول (٢: ٢١-١٦٤) وروضة الناظر (٢: ٢٣٤-٢٥٢) والإحكام للآمدي (٤: ٥-٥٥) ومنتهى الوصول لابن الحاجب (ص: ١٢٧-١٤٠) والمسودة لابن تيمية (ص: ٣٦٥-٣٦٩) وكشف الأسرار لعلاء الدين البخاري (٣: ٣١٣) والإبهاج (٣: ٩-٢٣) وفواتح الرحموت (٢: ٢٤٩-٢٥٠) وإرشاد الفحول (ص: ١٩٩-٢٠٤).

(٣) انظر: المعتمد (٢: ٧٢٥) والبرهان (٢: ٨١٩) ومنهاج الوصول (ص: ٥٤).

(٤) إرشاد الفحول (ص: ١٩٩).

يوجد مختصر في العربية إلا وهذا المعنى فيه في عدة مواضع^(١)، ولو لم يكن ذلك معتمداً «لكان القوم قد جاؤوا بجميع المواضي والمضارعات وأسماء الفاعلين والمفعولين والمصادر وأسماء الأزمنة والأمكنة، والآحاد والتثاني والجموع، والتكابير والتصاغير، ولما أقنعهم أن يقولوا: إذا كان الماضي كذا وجب أن يكون مضارعه كذا واسم فاعله كذا... فلما رأى القوم كثيراً من اللغة مقيساً منقاداً وسموه بمواسمه، وغنوا بذلك عن الإطالة والإسهاب فيما ينوب عنه الاختصار والإيجاز»^(٢).

وبيّن الأنباري أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ «لأن النحو كله قياس... فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو، ولا نعلم أحداً من العلماء أنكروه لثبوته بالدلائل القاطعة والبراهين الساطعة»^(٣)، واستدل على ذلك بالإجماع على أنه إذا قال العربي: (كتب زيدٌ) جاز أن يسند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى تصح منه الكتابة، عربياً كان أو أعجمياً، وكذلك القول في عوامل النحو الرافعة والناصبية والجارّة والجازمة فإنه يجوز إدخال كل عامل منها على ما لا يدخل تحت الحصر من المعمولات، وإثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل وحده محال، «وإذا بطل أن يكون النحو رواية ونقلًا [أي محضاً] وجب أن يكون قياساً وعقلاً»^(٤).

وقد اجتهد علماء أصول النحو وأصول الفقه في ردّ ما قد يمليه

(١) انظر: الخصائص (٢: ٤٠-٤٣).

(٢) الخصائص (٢: ٤٢-٤٣).

(٣) لمع الأدلة (ص: ٩٥) وانظر: الاقتراح (ص: ٢١٥).

(٤) لمع الأدلة (ص: ٩٨-٩٩) وانظر: الاقتراح (ص: ٢١٦).

العقل من شُبّه تستدعي إضعاف القياس والطعن في حججته^(١).

أركان القياس:

أركان القياس أربعة: أصل وهو المقيس عليه، وفرع وهو المقيس، وعلّة تجمع بينهما فتجلب الحكم للمقيس، وحكم ثابت للمقيس عليه فيعطى للمقيس. كأن تستدل بالقياس على رفع ما لم يسمّ فاعله فتقول: اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه فيرفع قياساً على الفاعل، فالأصل هو الفاعل، والفرع نائب الفاعل، والعلّة الجامعة هي الإسناد، والحكم هو الرفع^(٢).

وقد توسع بعض علماء أصول الفقه في الحديث عن شروط كل ركن منها^(٣)، لكنني أكتفي بلمحة سريعة إلى ما تمس الحاجة إليه وما ألمح إليه بعض النحويين بالقدر الذي يناسب هذا المقام:

أما المقيس عليه فهو جمهور كلام العرب^(٤) دون ما كان شاذاً مخالفاً لغالب كلامهم^(٥)، ولنقف هذه الوقفات مع الأنباري لنجمع ما

(١) لمع الأدلة (ص: ١٠٠-١٠٥) وانظر: المستصفى (٢: ٦٤-٦٩).

(٢) لمع الأدلة (ص: ٩٣) وانظر الاقتراح (ص: ٢١٧).

(٣) انظر: المستصفى (٢: ٨٧-٩٣) وروضة الناظر (٢: ٣٠٣-٣٢٥) ومفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص: ٩١-١١٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢٠٤-٢٠٨).

(٤) انظر اشتراط سيبويه القياس على الأكثر والأفصح في مواضع من كتابه مثل (١: ٤٣٦، ٣: ٢٦٧، ٢٨٠، ٤٠٤، ٤٦٢، ٤٥٤، ٤: ٨).

(٥) كتاب سيبويه (١: ٢٠٤، ٣: ٤٠٥، ٤: ٢٨٠) والخصائص (١: ٦٨، ٩٩، ١٢٦) وارتشاف الضرب لأبي حيان (٣: ١٢٨) والاقتراح (ص: ٢٢٠). وسيأتي الحديث عن اختلاف موقف البصريين والكوفيين من المسموع الذي يقاس عليه بإيجاز يناسب هذا المدخل ضمن مبحث (العلماء والقياس) (ص: ٥٢-٥٣).

تتأثر في الإنصاف من أقواله في هذا المعنى:

- فقد نبز شاهداً استدل به الكوفيون على جواز العطف على موضع اسم (إن) قبل تمام الخبر بـ «قلته في الاستعمال»^(١).
- وأجاب عن دليلهم على جواز دخول اللام في خبر (لكن) بأنه «شاذ لا يؤخذ به لقلته وشذوذه، ولهذا لا يكاد يعرف له نظير في كلام العرب وأشعارهم، ولو كان قياساً مطرداً لكان ينبغي أن يكثر في كلامهم وأشعارهم ... وفي عدم ذلك دليل على أنه شاذ لا يقاس عليه»^(٢).
- وقال عن شاهدتهم على جواز تعريف العدد المركب: «لاحجة لهم فيه لقلته في الاستعمال ... لأنه إنما جاء شاذاً عن بعض العرب، فلا يعتد به لقلته وشذوذه»^(٣).
- وجعل دليلهم على جواز الحمل على الجوار شاذاً يقتصر فيه على السماع لقلته، ولا يقاس عليه، إذ ليس كل ما حكي عنهم يقاس عليه، واستدل على ذلك بأن بعض العلماء «حكى أن من العرب من يجزم بـ (لن) وينصب بـ (لم) إلى غير ذلك من الشواذ التي لا يلتفت إليها ولا يقاس عليها، فكذلك ها هنا»^(٤).

(١) الإنصاف (١: ١٩٤).

(٢) الإنصاف (١: ٢١٤) وهو متابع في ذلك للرماني حين قال عن الشاهد: «وهذا من الشاذ الذي لا يقاس عليه» معاني الحروف (ص: ١٣٤) وانظر: مغني اللبيب لابن هشام (ص: ٣٨٥).

(٣) الإنصاف (١: ٣١٥-٣١٦) وانظر: التبيين للعكبري (ص: ٤٣٥) واتتلاف النصره للزبيدي (ص: ٤٤).

(٤) الإنصاف (٢: ٦١٥).

وأمثال هذه المواقف في الإنصاف كثير^(١).

- أما علة اشتراط عدم الشذوذ في المقيس عليه فلخصها بقوله: «لو طردنا القياس في كل ما جاء شاذاً مخالفاً للأصول والقياس وجعلناه أصلاً لكان ذلك يؤدي إلى أن تختلط الأصول بغيرها، وأن يجعل ما ليس بأصل أصلاً، وذلك يفسد الصناعة بأسرها وذلك لا يجوز»^(٢).

وإنما وقفت عند هذه النقطة رغبة في بيان اعتناء العلماء بها وتمسكهم باشتراطها في المقيس عليه، يستوي في ذلك ما جاء في الاختيار أو الضرورة، ولذلك يقول الأنباري: «ما جاء لضرورة شعر أو إقامة وزن أو قافية فلا حجة فيه»^(٣). إلا أن الفارسي أجاز القياس على ما جاء عن العرب للضرورة في الضرورة، فكما جاز أن نقيس منثورنا على منثورهم يجوز أن نقيس شعرنا على شعرهم، «فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا، وما حضرته عليهم حضرته علينا»^(٤)، وبناءً على ذلك فضرورتهم الحسنة حسنة عندنا، وقبيحها قبيح عندنا، وما بين ذلك بين ذلك^(٥). ولم ير ابن جني - حين حكى ذلك عن أبي علي - كون أكثر شعر العرب الفصحاء مرتجلاً مقوياً ضرورتهم على ضرورة المحدثين؛ لأن من الأقدمين من لا يرتجل، وبعض المحدثين يرتجل،

(١) انظر أمثلة في (١: ٣٥٩، ٢: ٤٥٦، ٦٦٦، ٦٩٧، ٧٤٤).

(٢) الإنصاف (٢: ٤٥٦) وانظر: ائتلاف النصرة (ص: ٦٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٦٢٨).

(٤) الخصائص (١: ٣٢٣) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢١).

(٥) الخصائص (١: ٣٢٤).

ولأن العلماء الأوائل لم يعيبوا على المحدثين الذين عاصروهم كثرة
الضرورة في شعرهم^(١).

ولا يشترط في المقيس عليه كثرة الوارد منه عن العرب؛ ذلك أنه
قد يقل الشيء وهو قياس، ويكثر غيره وليس بقياس، وقد أفرد ابن
جني لهذا المعنى باباً دعاه: (باب في جواز القياس على ما يقل،
ورفضه فيما هو أكثر منه)^(٢)، وصدّره بأن هذا الباب ظاهره - إلى أن
تعرف صورته - ظاهر التناقض، إلا أنه مع تأمله صحيح، ومثّل لما يقلّ
وهو قياس: بالنسب إلى (شنوءة)^(٣) على (شنئيّ)، وساق تعليل
الأخفش للقياس عليها بقوله: « فإن قلت: إنما جاء هذا في حرف
واحد - يعني شنوءة - قال: فإنه جميع ما جاء »^(٤). ومثّل لما هو أكثر من
هذا وليس بقياس بقولهم في (ثقيف) و (قريش) و (سليم): ثقيفيّ
وقرشيّ وسلمي^(٥). وهذا يشي بقانون لهذا الموضوع مؤداه أنه لا عبرة
بالكثرة أو القلة العددية للمقيس عليه، إنما المعوّل على نسبة المقيس
عليه إلى ما جاء عن العرب، فإن كان هو كل ما جاء صحّ القياس عليه،
وإن كان خلافه أكثر منه لم يعتد بالقياس عليه.

ويصح أن تتعدّد الأصول المقيس عليها لفرع واحد، وإن حكى

(١) الخصائص (١: ٣٢٤-٣٣٠) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢٢).

(٢) الخصائص (١: ١١٥).

(٣) أحد بطون الأزدي، وهم بنو نصر بن الأزدي، وشنوءة لقب لنصر غلب عليه. انظر: قلاند
الجمان للقلقشندي (ص: ٩١). والنسب إلى (شنوءة) على (شنئيّ) ذكره سيبويه
وأشار إلى أنه القياس فيها: كتاب سيبويه (٣: ٣٣٩).

(٤) الخصائص (١: ١١٦).

(٥) الخصائص (١: ١١٥-١١٦) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢٣-٢٢٥).

السيوطي الخلاف في ذلك^(١)، ومثّل له ب (أي) الاستفهامية والشرطية، فقد أعربت حملاً على نظيرتها (بعض) وعلى نقيضتها (كل)^(٢).

وأما المقيس فلا يشترط له مساواة المقيس عليه في أحكامه كلها وإلا لكان إياه، بل يكفي أن توجد علة تجمع بينهما في وجه من الوجوه. وإن تغايرا في وجوه أخرى، جاء هذا في معرض ردّ الأنباري على البصريين حين منعوا قياس (ليس) على (ما) في امتناع تقديم خبرها عليها بأنها تخالفها بجواز تقديم خبر (ليس) على اسمها، بخلاف (ما) فقال أبو البركات: «ليس من شرط القياس أن يكون المقيس مساوياً للمقيس عليه في جميع أحكامه، بل لابد أن يكون بينهما مغايرة في بعض أحكامه»^(٣).

أما العلة النحوية فقد جعلها ابن السراج على ضربين:

- ١- ما يؤدي إلى كلام العرب، كقولنا (كل فاعل مرفوع)، وقد أُلّف كتابه (الأصول في النحو) لبيان هذا الضرب.
- ٢- ما يستخرج منه حكمة العرب في الأصول التي وضعتها ويتبين به فضل هذه اللغة على غيرها، ألا أنه لا يكسبنا أن نتكلم كما تكلمت العرب. مثل أن يقال: لم صار الفاعل مرفوعاً والمفعول به منصوباً. وسمى هذا الضرب: (علة العلة)^(٤).

(١) الاقتراح (ص : ٢٣٤).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الإنصاف- (١ : ١٦٤).

(٤) الأصول في النحو لابن السراج (١: ٣٥-٣٦) وانظر : الاقتراح (ص : ٢٤٨-٢٥٣).

وقد تعقبه ابن جني، وبيّن أن تسمية الضرب الثاني (علة العلة) تجوّز في اللفظ، وإلا فهو شرح وتفسير وتتميم للعلة، ومثّل لذلك بنحو أن يقول لك قائل في نحو (قام القوم إلا زيداً): لم نصبت زيداً؟ فتقول: لأنه مستثنى. وله من بعد أن يقول: ولم نصبت المستثنى؟ فتجيب: لأنه فضلة. ولو شئت أجبت بهذا مبتدئاً فقلت: إنما نصبت زيداً في نحو (قام القوم إلا زيداً) لأنه فضلة^(١).

وذكر الزجاجي هذين الضربين من العلل، وسمى الأول عللاً تعليمية، والثاني: عللاً قياسية، وزاد ضرباً ثالثاً سماه: العلل الجدلية النظرية، وهي كل ما يعتلّ به وراء هذين الضربين مما يدخل في باب الجدل^(٢).

وعلل النحو - في رأي ابن جني - في منزلة بين علل المتكلمين التي تحيل إلى الحسن ويظهر فيها وجه الحكمة وعلل المتفقهين التي هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام ويقصد بها التعبد، ووجوه الحكمة فيها خفية، كترتيب مناسك الحج وعدد الصلوات والركعات ونحوها. إلا أن علل النحويين أقرب إلى علل أهل الكلام منها إلى علل الفقهاء: «وذلك أنهم إنما يحيلون إلى الحسن، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس»^(٣)، لكنها لا تبلغ أن تكون في سمت العلل الكلامية

(١) الخصائص (١: ١٧٣ - ١٧٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٥٣).

(٢) انظر: الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٤ - ٦٥) والاقتراح (ص: ٢٧٣ - ٢٧٦).

(٣) الخصائص (١: ٤٨). وابن جني يعني بعلل الفقه: بعضها، وإلا فإن كثيراً من علل الشريعة تظهر فيها الحكمة ولا شك، وقد صرح بذلك (١: ٥٠) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٤٥).

البتة^(١). ذلك أن علل المتكلمين علل موجبة، إذا وجدت وجب وجود المعلول بها أبداً، أما علل العربية فجمهورها -كما يسميها الزجاجي- علل مستتبطة^(٢).

وهذه العلل التي استتبطها النحويون كثيرٌ منها لا يقبل العقل غيرها، حتى دعا هذا الأمر بعض العلماء إلى الجزم بأن العرب أرادت من العلل والأغراض ما نسبه العلماء إليها وحملوه عليها^(٣)، ويستدل ابن جني على ذلك بروايات نُقلت عن العرب يصرحون فيها ببعض ما نسبه العلماء إليهم من العلل^(٤). ويجزم بأن النحويين الأوائل قصدوا ما ذكره المتأخرون من العلل وعنوانها، «وإن لم يكونوا جاؤوا بها مقدمة محروسة، فإنهم لها أرادوا، وإياها نوا»^(٥)، وقد كان شديد الاحتراس

(١) الخصائص (٥٣:١). هذا وقد قسم ابن جني العلة بناء على هذا قسمين: موجبة ومجوّزة، وفرّق بينهما، وعقد لذلك باباً دعاه (باب ذكر الفرق بين العلة الموجبة وبين العلة المجوّزة) (الخصائص: ١: ١٦٤-١٦٦) ذكر فيه أن المجوّزة إنما هي في الحقيقة سبب يجوز ولا يوجب. ونقل السيوطي ذلك ملخصاً وقال: «فظهر بهذا الفرق بين العلة والسبب». انظر: الخصائص (١: ١٤٥، ١٦٤) والاقتراح (ص: ٢٥٤-٢٥٥). كما قسمها ابن جني - أيضاً - نقلاً عن ابن السراج إلى علة مفردة ومركبة: الخصائص (١: ١٦١) وتحدث عنها في موضع آخر (١: ١٥٨). وانظر تقسيماً آخر للعلة وتعريف كل قسم في الحدود للرماني (ص: ٨٤-٨٥).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٧٣) وسيأتي تحرير القول الأمثل في علاقة العلة النحوية بالعلة العقلية وأنه نو صلة باطراد العلة وانعكاسها بعد انضاح معنى الطرد والعكس، وذلك في مقام الحديث عن تعليل الحكم الواحد بعلتين فصاعداً تستقل كل واحدة منها باقتضاء ذلك الحكم. (ص: ٩٠) من هذا البحث.

(٣) الخصائص (١: ٢٣٧).

(٤) انظر: الخصائص (١: ٢٤٩-٢٥١).

(٥) الخصائص (١: ١٦٢).

حين صدر حديثه عن علل النحويين وظهور حكمتها بقوله: «وأعني بذلك حذاقهم المتقنين لا ألفافهم المستضعفين»^(١)، ليُخرج كثيراً من التعليقات التي بان ضعفها، وظهر التكلف فيها، وينأى بنفسه عن غائلة أن يؤخذ بها.

أقسام القياس:

القياس في العربية أربعة أقسام^(٢):

١- حمل الفرع على الأصل، ومن أمثله إعلال الجمع وتصحيحه حملاً على المفرد في ذلك، كقولهم (قِيم) و (دِيم) في (قيمة) و (ديمة)، و (زَوْجَة) و (ثَوْرَة) في (زوج) و (ثور)^(٣).

٢- حمل الأصل على الفرع، ومثاله: إعلال المصدر لإعلال فعله وتصحيحه لصحته، ك (قمت قياماً) و (قاومت قواماً)^(٤) على مذهب البصريين في أصالة المصدر للفعل.

٣- حمل الشيء على نظيره في اللفظ، كبناء (حاشا) الاسمية^(٥)

(١) الخصائص (١: ٤٨).

(٢) هذا هو التقسيم المشهور الذي ينظر فيه إلى صلة المقيس بالمقيس عليه فاكتفيت به، وهناك تقسيم ذكره الأنباري نظر فيه إلى نوع العلة وقسمه إلى قياس علة وشبهه وطرده، وذكر أن العلماء لم يجمعوا على العمل بالأخيرين. انظر: لمع الأدلة (ص: ١٠٥-١١٢) وسيأتي تفصيل الحديث عن الطرد (ص: ١٤٠ - ١٤٥) من هذا الكتاب.

(٣) الاقتراح (ص: ٢٢٦) وانظر مثلاً آخر لهذا النوع في: البيان في غريب إعراب القرآن للأنباري (٢: ٧٠).

(٤) الاقتراح (ص: ٢٢٦)، وانظر أمثلة أخرى في الخصائص (١: ٣٠٣-٣١١).

(٥) وذلك عند جعلها في نحو (حاشا لله) مصدراً بدلاً من اللفظ بفعله كأنه قيل: تنزيهاً لله وبراءةً له، ولم ينون مراعاة لأصله الذي نقل منه وهو الحرف. انظر: الدر المصون (٤: ١٧٦-١٧٧).

لشبهها في اللفظ بـ (حاشا) الحرفية، أو على نظيره في المعنى، كإهمال (أن) المصدرية مع المضارع حملاً على (ما) المصدرية، أو على نظيره في اللفظ والمعنى كمنعهم أفعال التفضيل أن يرفع الظاهر لشبهه بـ (أفعل) في التعجب وزناً وأصلاً وإفادة للمبالغة، وأجازوا تصغير (أفعل) في التعجب لشبهه بأفعل التفضيل في ذلك^(١).

٤- حمل الشيء على ضده، وهو الذي عبر عنه سيبويه بقوله: « كما أنهم يشبهون الشيء بالشيء الذي يخالفه في سائر المواضع »^(٢)، وقوله: « لأنهم يشبهون الشيء بالشيء وإن خالفه »^(٣). ومثاله حمل الكوفيين (إن) على (لا) في جواز العطف على الموضع قبل تمام الخبر^(٤). ولهذا الضرب أمثلة كثيرة فيما يرويه أبو البركات الأنباري عن النحويين ويستدل به لهم مُتَّبِعاً بعضها بنحو قوله: « وهم يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره »^(٥).

العلماء والقياس:

بدأت فكرة القياس النحوي الأولى مبكرة قبل أن تتحرر قواعده وتغزر تطبيقاته:

(١) الاقتراح (ص: ٢٣١ - ٢٣٢).

(٢) كتاب سيبويه (٣: ٣٥٢).

(٣) كتاب سيبويه (٣: ٣٨٢).

(٤) الإنصاف (١: ١٨٦).

(٥) انظر من ذلك: أسرار العربية للأنباري (ص: ٢١٤-٢١٥، ٢٤٦، ٣٣٤) والإنصاف (١: ١٨٦، ٢: ٥٢٨، ٦٣٠).

فهذا عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي^(١) يقال عنه: إنه قد «فرّع النحو وقاسه»^(٢)، وكان ربما قال إذا أجاب أحداً: «وكذلك قياس النحو في هذا الموضوع»^(٣)، وقيل عنه: إنه كان شديد التجريد للقياس^(٤)، وإنه أول من «مدّ القياس وشرح العلل، وكان مائلاً إلى القياس في النحو»^(٥). وروى يونس أنه سأله «هل يقول أحدٌ (الصويق)؟ يعني الصويق، قال: نعم، عمرو بن تميم^(٦) تقولها، وما تريد إلى هذا؟ عليك ببابٍ من النحو يطرد وينقاس»^(٧).

كما كان عيسى بن عمر^(٨) صاحب قياس، ودليل ذلك ما روي من أنه «وضع كتابه على الأكثر وبوبه وهذبّه، وسمى ما شذ عن الأكثر

(١) نحوي بصري شديد التجريد للقياس وشرح العلل (ت١١٧هـ). انظر: مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي: (ص:٣١) وأخبار النحويين البصريين للسيرافي (ص:٤٢) وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي (ص:٣١).

(٢) مراتب النحويين (ص: ٣١).

(٣) طبقات فحول الشعراء لابن سلام (١٧:١) وطبقات النحويين واللغويين (ص:٣٢).

(٤) أخبار النحويين البصريين (ص:٤٣) ونزهة الألباء للأنباري (ص: ١٨).

(٥) طبقات النحويين واللغويين (ص : ٣١).

(٦) هم بنو عمرو بن تميم بن مرّ بن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر، وهم فروع: العنبر، والهَجِيم ، وأسيّد، ومالك ، والحارث الذي يقال لولده (الحبّطات)، وقَلَيْب. انظر : جمهرة أنساب العرب لابن حزم (ص: ٢٠٧).

(٧) طبقات فحول الشعراء (١٥:١) وطبقات النحويين واللغويين (ص:٣٢) وإنباه الرواة (١٠٨:٢).

(٨) أبو سليمان : ثقفى بالولاء ، بصري، ثقة، عالم بالعربية والقراءات. له (الإكمال) والجامع)، (ت ١١٤٩هـ). انظر: إنباه الرواة (٢: ٣٧٤) ومعجم الأدباء لياقوت (١٦: ٢٤٧).

لغات»^(١)، فالمعول على الأكثر، وما شذ عنه لا يقاس عليه. ومثله أبو عمرو بن العلاء^(٢) الذي سئل عما يصنع فيما خالفته فيه العرب وهم حجة؟ فقال: «أعمل على الأكثر، وأسمي ما خالفني لغات»^(٣). أما يونس بن حبيب فقد كان «له قياس في النحو ومذاهب يتفرد بها»^(٤).

وعلى الرغم من ذلك فقد وجد من العلماء من لم يتعلق إلا بالنقل والسمع كالأصمعي^(٥) الذي لم يكن ينشط للمقاييس ولا لحكاية التعليل^(٦). لكن تبقى صحة القياس وانضباط قواعده مطلباً، ووسيلة لترجيح مذهب بعض النحويين على بعض، ولذا وجدنا السيوطي يصدر أحد مباحثه في الترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين بحكاية الاتفاق على أن البصريين أصح قياساً، وعلّة ذلك «أنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع، ولا يقيسون على الشاذ، والكوفيون أوسع رواية»^(٧)، وهذا ما حدا ببعض الباحثين إلى أن يقطع بأنّ جلّ المسائل

(١) إنباه الرواة (٢: ٣٧٥).

(٢) اسمه: زبّان بن العلاء بن عمّار التميمي المازني، أحد القراء السبعة، إمام أهل البصرة في القراءات والنحو واللغة والشعر والرواية (ت ١٥٤هـ) وقيل سنة (١٥٩هـ) انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ٣٥) وغاية النهاية لابن الجزري (١: ٢٨٨) وسرح العيون لابن نباتة (ص: ١٨١).

(٣) طبقات النحويين واللغويين (ص: ٣٩).

(٤) أخبار النحويين البصريين (ص: ٥١).

(٥) عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع، إمام في اللغة والشعر من أهل البصرة (ت ٢١٦هـ). انظر أخبار النحويين البصريين (ص: ٧٢) ووفيات الأعيان لابن خلكان (٣: ١٧٠).

(٦) الخصائص (١: ٣٦١).

(٧) الاقتراح (ص: ٣٥٩).

الخلافة بين الفريقين ترجع في حقيقتها إلى اختلاف وجهة نظرهما إلى القياس^(١).

وقد بين باحث آخر أن للكوفيين قياساً في مسائل كثيرة، واعتمد في ذلك على حجاجهم في الإنصاف، وذكر أنهم ربما اعتمدوا على القياس وحده، وربما جاؤوا به مقترناً مع دليل السماع، وساق صوراً من قوة قياسهم ليست بأخف من قياس البصريين، فهم يرون صحة القياس على الضد كما يصح القياس على النضير، وربما أخذ قياسهم شكلاً من أشكال التفريع والتعليل، ويردون على البصريين قياسهم، وقد يؤولون الشاهد إذا اصطدم به القياس. ورجح أن الكوفيين قد بدؤوا هذه الأقيسة بصورة أقل استقصاءً لكن أبا البركات زادها بسطاً وتفريراً، وأن الإنصاف أن يقال هذه صورة المذهب الكوفي في كتاب (الإنصاف)^(٢).

واستمرّ اعتناء العلماء بالقياس من لدن الخليل الذي كان يُعدّ «كاشف قناع القياس في علمه»^(٣)، وهو الذي «استتبط أيضاً من علم النحو ما لم يسبق إليه»^(٤)، «وكان غاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس»^(٥). والناظر إلى كتاب سيبويه يجد جمعاً من

(١) المدرسة النحوية في مصر والشام للدكتور عبد العال مكرم (ص: ٢٥٦).

(٢) الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين لمحمد خير الطوني (ص: ٢٢٢-٢٢٧).

(٣) الخصائص (١: ٣٦١).

(٤) إنباه الرواة (١: ٣٧٨).

(٥) الفهرست لابن النديم (ص: ٤٨).

أقيسته^(١)، كما يجد أن سيبويه نفسه كان آيةً في دقة القياس وكثرته^(٢). ويتزايد الاهتمام بالقياس إلى أن يأتي ابن جني فيقسم الكلام من جهة السماع والقياس قسمته العقلية الرباعية إلى: مطرد في القياس والاستعمال جميعاً، ومطرد في القياس شاذ في الاستعمال، ومطرد في الاستعمال شاذ في القياس، وشاذ في القياس والاستعمال جميعاً. ويعقب كل قسم ببيان حكمه^(٣). وقد أخذ بعضهم على ابن جني وضعه قسماً لما اطرد قياساً وشذ استعمالاً قائلًا: «كيف يتحقق القياس بلا استعمال»^(٤)، ولعله لم ينعم النظر في مثال ابن جني لهذا الضرب وهو الماضي من (يذر) و (يدع)، فقد تحقق اطراد القياس لأن كل ما سوى هذين الفعلين من نظائرها قد ورد ماضيه عن العرب، فينبغي أن يكون قياساً، وتحقق شذوذ الاستعمال لشذوذ استعمال الماضي من هذين الفعلين في كلام العرب. فليس على أبي الفتح ملام.

وحين أعلن ابن مضاء القرطبي^(٥) موقفه من القياس فُسر هذا

(١) انظر على سبيل المثال: (٤٨:٢، ١٨٢-١٨٤، ١٨٧، ١٨٨، ٣:٤٧٧-٤٧٨).

(٢) انظر أمثلة في كتابه (١:٥٧، ١٠٨، ١٤٤، ١٨٩، ٤١٢-٤١٣، ٢:١٧٥، ٣:٣٣٥، ٤:٧، ٣٦١، ٤٠٦، ٤٢٧).

(٣) الخصائص (١:٩٧-٩٩).

(٤) أصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ٨٧).

(٥) أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن سعيد بن حريث بن عاصم اللخمي، كان قاضياً مجوداً لعلوم كثيرة، له (الرد على النحاة) و (المشرق في النحو) و (تنزيه القرآن عما لا يليق بالبيان). انظر: بغية الوعاة (١: ٣٢٢).

الموقف بأنه دعوة إلى إلغاء القياس^(١). ولي في هذا التفسير نظر، إذ هو يقول: «والعرب أمة حكيمة، فكيف تشبه شيئاً بشيء، وتحكم عليه بحكمه، وعلّة حكم الأصل غير موجودة في الفرع»^(٢)، فهو يدعو إلى تصحيح القياس لا إلى إلغائه، ويشنع على من لم يستوفوا أركان القياس عند التطبيق فلا يتحرون اتحاد العلة بين المقيس والمقيس عليه، وهذا ظاهر في تمثيله لهذا النوع الذي أنكره من العلل الفاسدة^(٣).

علاقة القياس النحوي بالمنطقي والفقهي:

آراء الدارسين حول استمداد القياس النحوي مختلفة، فمنهم من يراه يختلف عن القياس المنطقي تعريفاً ومنهجاً وتطبيقاً ونتائج، لكنه متأثر كل التأثر بالأصوليين، وأن هذا يتضح من أقوال النحاة أنفسهم ومن المقارنة بين منهجي العلمين^(٤). وأن النحويين « سلخوا سبيل الفقهاء في هذا المضمار»^(٥).

وتأثر النحويين المتأخرين بعلم الشريعة في البحث النحوي واللغوي أمر غير مجحود، أدركت ذلك بتتبعي مناهج بعضهم وما ذكروه من دافع لتأليف كتبهم، فأبو البركات الأنباري صنّف الإنصاف

(١) انظر: القياس وأثره في نمو اللغة للدكتور عبد الغفار هلال (ص: ٢٠)، ويفهم هذا أيضاً من العنوان الذي وضعه محقق (الرد على النحاة لابن مضاء) د. شوقي ضيف وهو: « الدعوة إلى إلغاء القياس» (ص: ١٣٤).

(٢) الرد على النحاة (ص : ١٣٤).

(٣) الرد على النحاة (ص : ١٣٧).

(٤) دراسات نحوية في خصائص ابن جني للدكتور أحمد ياقوت (ص : ٨٠).

(٥) المدرسة النحوية في مصر والشام (ص : ٤٢٧).

ليشتمل على أشهر «المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي^(١) وأبي حنيفة»^(٢) لما طلب منه ذلك^(٣). وألف رسالتيه (الإغراب) و (لمع الأدلة) على حدّ أصول الفقه؛ «لأنّ النحو معقول من منقول كما أن الفقه معقول من منقول»^(٤). ولما ذكر ابن هشام أن (أمّا) حرف شرط، ومنع حذف الفاء من جوابها ورآها قد حذفت في التنزيل في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾^(٥) قال: «الأصل: فيقال لهم أكفرتم، فحذف القول استغناءً عنه بالمقول، فتبعته الفاء في الحذف، ورب شيء يصح تبعاً ولا يصح استقلالاً، كالحاج عن غيره يصلّي عنه ركعتي الطواف، ولو صلى أحدٌ عن غيره ابتداءً لم يصح»^(٦).

وحاكي السيوطي ب (المزهر) علوم الحديث في التقاسيم والأنواع^(٧). وقال عن السبب الذي حمله على تأليف كتاب في النحو

(١) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي. أحد الأئمة الأربعة، (ت ٢٠٤هـ). انظر صفة الصفوة لابن الجوزي (١٤٠:٢) وتهذيب التهذيب لابن حجر (٢٥:٩).

(٢) النعمان بن ثابت التيمي بالولاء، أحد الأئمة الأربعة، (ت ١٥٠هـ). انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣: ٣٢٣) والبداية والنهاية لابن كثير (١٠: ١٠٧) والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي (٢: ١٢).

(٣) الإنصاف (٥:١).

(٤) نزهة الألباء (ص: ٨٩) وانظر: الاقتراح (ص: ١١٩).

(٥) (آل عمران: ١٠٦) وتتمتها: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

(٦) مغني اللبيب (ص: ٨٠).

(٧) المزهر (١: ١).

فقدته: « واعلم أن السبب الحامل لي على تأليف ذلك الكتاب الأول: أنني قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه»^(١)، وذكر أن أصول النحو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه^(٢)، وأنه رتب (الاقتراح) «على نحو ترتيب أصول الفقه في الأبواب والفصول والتراجم»^(٣)، وقال في موضع منه: «أصول اللغة محمولة على أصول الشريعة»^(٤). وحين نقل عن ابن جني أن القياس إذا أدّك إلى شيء ثم سمعت العرب نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه: قال: « وهذا يشبه من أصول الفقه (نقض الاجتهاد)^(٥) إذا بان النص بخلافه»^(٦).

ونسب بعض الدارسين إلى ابن جني أنه يرى أن علل النحويين منتزعة من علل الفقهاء^(٧)، ومستندهم في هذا قوله: «وكذلك كتب

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي (١: ٦).

(٢) الاقتراح (ص: ١١٧).

(٣) الاقتراح (ص: ١١٨).

(٤) الاقتراح (ص: ٢١٢).

(٥) نقض الاجتهاد عند الأصوليين: ترك العمل بالاجتهاد الأول. انظر: نهاية السؤل (٤: ٥٧٤).

(٦) الاقتراح (ص: ٣٦٧).

(٧) انظر: الخلاف بين النحويين (ص: ١٣٦) ودراسة محقق الكوكب الدرّي للأسنوي (ص: ٦٦) والقرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية للدكتور عبد العال مكرم (ص: ٩٣) وأصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ١٣٣) وفي أصول النحو للأفغاني (ص: ١٠٠-١٠١) والعلّة النحوية للدكتور المبارك (ص: ١٠١).

محمد بن الحسن^(١) رحمه الله إنما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيُجمَع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق^(٢). وهم مسبقون إلى هذا الفهم، فأحد شراح الاقتراح شرح كلمة (العلل) في هذا النص الذي نقله السيوطي من الخصائص بـ «النحوية»^(٣).

وقد ردّ د. محمد خير الحلواني على أهل هذا الفهم بأن تفسير كلمة (أصحابنا) بـ (النحويين) لا يتسق مع مراد ابن جني، بل مقصده أنه فعل في الخصائص ما كان يفعله الفقهاء المتأخرون في كتبهم، فكما أنهم عمدوا إلى الأحكام المنثورة في كتب محمد بن الحسن فجمعوها وعرضوها على هيئة قوانين، انتزع هو الآراء المنثورة في كتب النحو القديمة، فكلمة (أصحابنا) تعني: فقهاء الحنفية؛ لأن ابن جني كان حنفياً^(٤). وهو ردّ موفّق، يدل على صحته وصل النص بما قبله وما بعده، فابن جني يقول قبل هذا الكلام إن ما ذكره من العلل التي استتبطها هو قد أرادها السابقون ولكنهم لم يحرروها بل جاؤوا بها عامة مرسلة دون تدقيق فحررها هو، وكذلك كان شأن أصحابه - من فقهاء الحنفية - ينتزعون العلل الفقهية المنثورة في كلام محمد بن

(١) صاحب أبي حنيفة، وابن خالة الفراء، له (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) في الفقه، مات بالري يوم مات الكسائي سنة (١٩٨هـ) وقيل إن الرشيد قال: « دفنت الفقه والعربية بالري ». انظر : أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمري (ص: ١٢٠) ومناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه للذهبي (ص: ٥٠) والجواهر المضية لابن أبي الوفاء (١٢٢:٣).

(٢) الخصائص (١: ١٦٣).

(٣) داعي الفلاح لابن علان (لوحة: ٩٨/ و).

(٤) أصول النحو العربي للدكتور الطواني (ص: ٧).

الحسن «ولا تجد له علة في شيء من كلامه مستوفاة محررة»^(١). وقد وقفت على غير موضع من كلام ابن جني نفسه ترجح أنه كان حنفياً ينصر الحنفية على الشافعية، من ذلك قوله: «فأما ما يحكيه أصحاب الشافعي -رحمه الله- عنه من أن الباء للتبعيض فشيء لا يعرفه أصحابنا، ولا ورد به ثبت»^(٢)، وكذلك نصرته عدم وجوب الترتيب في غسل أعضاء الوضوء تبعاً لمذهب أبي حنيفة وأصحابه^(٣).

وفي الجهة المقابلة وصل بعض الباحثين إلى أن القياس النحوي متأثر بالقياس المنطقي^(٤)، أما القياس الأصولي فبمنجاة عن هذا التأثير^(٥). ولعلّ منهم من دفعه إلى هذا الحكم مغالاة بعض النحويين المتأخرين في الأقيسة المنطقية كالرمانى الذي «كان يمزج النحو بالمنطق، حتى قال الفارسي: إن كان النحو ما يقوله الرمانى فليس

(١) الخصائص (١٦٣:١) وانظر: (١٦٢:١).

(٢) سر صناعة الإعراب لابن جني (١:١٢٣). والدلالة فيه متى كان يقصد بأصحابه: الأحناف لا النحويين.

(٣) سر صناعة الإعراب (٢:٦٣٣) وانظر في هذه المسألة من كتب الفقه الحنفي: بدائع الصنائع للكاساني (١:١٣٠) والاختيار لابن محمود (١:٨) والبحر الرائق لابن نجيم (١:٢٧) وتبيين الحقائق للزليعي (١:٦) وحاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (١:١٢٢). وهذا يرجح أنه يعني بأصحابه في عبارته السابقة: (الأحناف) في مقابلة (أصحاب الشافعي).

(٤) انظر: تقويم الفكر النحوي للدكتور علي أبو المكارم (ص: ١١٦-١١٧) والقرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية (ص: ٩١) وأصول النحو العربي للدكتور محمد عيد (ص: ٨١).

(٥) تقويم الفكر النحوي (ص: ١١١-١١٣).

معنا منه شيء، وإن كان النحو ما نقوله نحن فليس معه منه شيء»^(١).

وكلا الفريقين - أعني من يرى أن القياس النحوي مستنبط من علل الفقهاء ومن يراه مستنبطاً من علل المناطقة - ينقصهم الدليل القاطع، والذي أراه يستجيب له العقل وتستقيم له طبائع الأمور أن فكرة القياس النحوي الأولى كانت فطرية المنشأ، ثم لم يزل يتأثر بعد ذلك بغيره مدة نموّه. وقد أورد السيوطي عبارة تفيد في هذا الموضوع هي: «متى عهد الناس أن النحو يمزج بالمنطق، وهذه مؤلفات الخليل وسيبويه ومعاصريهما ومن بعدهما بدهر لم يعهد فيه شيء من ذلك»^(٢). وعرض أبو حيان التوحيدي^(٣) حواراً طريفاً يجلي الفرق بين قياس النحويين وقياس الفلاسفة يقول: «سئل بعض العلماء بالنحو واللغة ف قيل له : أيستمر القياس في جميع ما يذهب إليه في الألفاظ؟ فقال: لا، فقال السائل: فينكسر القياس في جميع ذلك؟ فقال: لا، ف قيل له: فما السبب؟ فقال: لا أدري، ولكن القياس يُفزع إليه في موضع ويفزع منه في موضع»^(٤)، وكان تفسير ذلك: «أما قياس النحويين فليس مبنياً على أوائل ضرورية، فلذلك لا يستمر، وإنما أجاب هذا الرجل العالم بالنحو عن القياس الذي يخص صناعته، ولم يلزمه إلا ذلك، فأما الفيلسوف فقياساته كلها مستمرة لا ينكسر منها

(١) بغية الوعاة (٢: ١٨١).

(٢) المرجع السابق.

(٣) علي بن محمد بن العباس. قال عنه ياقوت: «شيخ في الصوفية وفيلسوف الأدياء وأديب الفلاسفة». له (البصائر والذخائر) و (الهوامل) و (الإمتاع والمؤانسة). (ت بعد ٤٠٠هـ). انظر: معجم الأدياء (٥: ١٥) وبغية الوعاة (٢: ١٩٠).

(٤) الهوامل والشوامل لأبي حيان التوحيدي ومسكويه (ص: ٢٩٣ - ٢٩٤).

شيء، لا سيما ضرب من القياس وهو المسمى برهانا^(١). فأقيسة النحو لا تطرد كلها أطراد أقيسة المنطق، وهذا فارق بينهما قوي.

والقياس النحوي وإن لم يشتق من القياس المنطقي والفقهى ابتداءً إلا أنه تأثر بهما وأخذ منهما تطوراً ونمأً. وهذا بيّن من نحو عمل ابن جني حين أراد بناء أصول النحو في الخصائص على سمت أصول الفقه والمنطق، ونفى أن يكون النحويون الأوائل فعلوا ذلك فقال: «لم نر أحداً من علماء البلدين تعرّض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه»^(٢)، أما هو فقد سعى إلى ذلك، وسعى إليه علماء بعده، وصرحوا بذلك في مقدمات كتبهم^(٣) كما فعل ابن جني.

شروط القياس وقواعده:

يشترط للقياس ألا يقابله نص، فإن عارضه السماع لم يكن عليه تعويل^(٤). قال ابن جني: «اعلم أنك إذا أداك القياس إلى شيء ما، ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه»^(٥).

وقد سبق قلم محقق (النكت الحسان) حين قال عن أبي حيان: «يلاحظ أنه أخذ بالقياس عند انعدام السماع، فإن ورد السماع

(١) الهوامل والشوامل (ص : ٢٩٤).

(٢) الخصائص (٢:١).

(٣) انظر : الإنصاف (٥:١) والمزهر (١:١) والاقتراح (ص: ١١٨ ، ٢١٢) والأشباه والنظائر (٦:١).

(٤) انظر : أصول الشاشي (ص : ٣١٤).

(٥) الخصائص (١:١٢٥) وانظر نحو ذلك في : (١: ١١٧ ، ٣٩٤).

والقياس معاً رجح القياس»^(١)، ولعل الصواب: (رجع السماع)، ودليل ذلك: المثال الذي أورده هو في هذا الموضع نفسه من كلام أبي حيان إذ يقول: «أما (فَعَلَّ) المعتدي فالمختار أنه إن سمع له مصدر وقف مع ذلك المسموع، وإن لم يسمع له مصدر جعلنا مصدره (فَعَلَّ) قياساً على الأكثر، وبعض النحويين أجاز (فَعَلَّ) مع المسموع، وبعضهم لم يجز (فَعَلَّ) وإن كان لم يسمع له مصدر. هذان المذهبان طرفا تقيض، والمختار ما تقدم من القياس عند عدم السماع، وعدمه عند وجوده»^(٢)، والعبارة الأخيرة قاطعة، فالمختار القياس عند عدم السماع، ويمنع القياس عند وجود السماع^(٣).

وأختم الحديث عن القياس ببيان بعض القواعد العامة التي طبقتها بعض العلماء في أقيستهم:

١- قد تمتع «العرب من الكلام بما يجوز في القياس»^(٤)، وذلك إذا استغنت بلفظ عن لفظ. قاله ابن جني، ومثل له باستغنائهم بقولهم: (ما أجود جوابه) عن قولهم: (ما أجوبه).

٢- «حمل الشيء على الشيء في بعض الأحكام لا يوجب خروجه عن أصله»^(٥)، قاله ابن الشجري، ومثّل له باسم الفاعل، فهو محمول

(١) النكت الحسان لأبي حيان (ص: ٢٢).

(٢) انظر: النكت الحسان (ص: ٢٢) واقرنه بالنص المحقّق (ص: ٢١٣) إذ لم يتقن المحقّق النقل عنه.

(٣) انظر ما يؤكد هذا المبدأ عند أبي حيان في النكت الحسان نفسه (ص: ٢٥٢).

(٤) الخصائص (١: ٣٩١).

(٥) الأمالي الشجرية لابن الشجري (٢: ١٣٤) وانظر أسرار العربية (ص: ١١٧) والإنصاف (١: ١٤٢) وائتلاف النصرة (ص: ١٢٠).

على الفعل في العمل، ولم يخرج ذلك عن الاسمية، وكذلك المضارع محمول على الاسم في الإعراب ولم يخرج بذلك عن كونه فعلاً.

٣- «الأسماء الأعلام كثيراً ما يعدل ببعضها عن قياس الكلام»^(١).
قاله الأنباري، ومثّل له بقولهم (مَزِيد) و (مَدِين) فصححوا وكان القياس أن يعلّوا.

٤- «أنهم يجرون الشيء مُجرى الشيء إذا شابهه من وجهين»^(٢).
قاله أبو البركات أيضاً ومثّل له بشبّه ما لا ينصرف للفعل من وجهين فأجرى مُجراه في منع الجر والتتوين. وفي تقييد المشابهة بوجهين نظر؛ لأنه يوحى بأن المشابهة من وجه واحد لا تقتضي القياس، وهذا غير مسلّم به.

٥- «الفروع أبداً تتحط عن درجات الأصول»^(٣) قاله الأنباري، ومثّل له بمنع تقديم معمول اسم الفعل عليه لأنه عمل لقيامه مقام الفعل فينبغي ألا يتصرف تصرفه.

(١) الإنصاف (١: ٣٩٧).

(٢) الإنصاف (١: ١٦٦).

(٣) الإنصاف (١: ٢٢٩) وانظر: (١: ٦٠، ١٧٦) والتبيين (ص: ٢٦٠، ٢٣٦) وأتلاف النصر (ص: ٣٢، ٣٥، ١٦٧).

الاستصحاب

تعريفه ومثاله وقيمته:

الاستصحاب لغة: طلب الصحة والدعوة إليها^(١)، وكل شيء لاعم شيئاً فقد استصحبه^(٢)، «واستصحب الكتاب وغيره: حملته صحبتي، ومن هنا قيل: استصحبته الحال: إذا تمسكت بما كان ثابتاً، كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة غير مفارقة»^(٣).

ويسمى في الاصطلاح (استصحاب الأصل) أو (استصحاب الحال)، ويراد به: إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل^(٤). أو هو: الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني بناء على ثبوته في الزمان الأول^(٥). أو: استمرار الحكم وإبقاء ما كان على ما كان^(٦). ولعلماء أصول الفقه في حده أفاظ كثيرة تدور حول هذا المعنى^(٧).

ومثاله: الاستدلال على بناء فعل الأمر بأن الأصل في الأفعال

-
- (١) القاموس المحيط (صحب) (٩٥:١).
 - (٢) الصحاح (صحب) (١٦٢:١) ومعجم مقاييس اللغة (صحب) (٣: ٢٣٥).
 - (٣) المصباح المنير للفيومي (صحب) (١: ٣٥٧).
 - (٤) الإغراب (ص: ٤٦). وانظر: التعريفات للشريف الجرجاني (ص: ٤٤) والاقتراح (ص: ٣٢٤) وتيسير التحرير لأمير بادشاه (٤: ١٧٦).
 - (٥) كشف الأسرار (٣: ٣٧٧) ونهاية السؤل (٤: ٣٥٨) والتعريفات (ص: ٤٤).
 - (٦) داعي الفلاح (لوحة: ١٣٠/ظ) وفيض نشر الانشراح لابن الطيب الفاسي (لوحة: ١٠٨/و، ١١٤/و).
 - (٧) انظر: كشف الأسرار (٣: ٣٧٧) وفواتح الرحموت (٢: ٣٥٩).

البناء، ولا يعرب منها إلا ما شابه الاسم، وفعل الأمر لم يشابه الاسم فكان باقياً على أصله في البناء^(١).

وقد احتفى النحويون بهذا الضرب من الاستدلال، فوجد من أفرد له فصلاً من كتابه^(٢)، وعرض السيوطي طائفةً من استدلالات العلماء به^(٣)، وقرن ذلك بقوله: «والمسائل التي استدل فيها النحاة بالأصل كثيرة جداً لا تحصى»^(٤).

والاستصحاب بهذا المعنى يطلق عليه بعض علماء أصول الفقه أسماءً مأخوذةً من معناه، نحو (استصحاب براءة الذمة من الوجوب)^(٥) و (عدم الدليل دليل)^(٦) و (استصحاب حال العقل)^(٧)، ولهم فيه وجوه وتقسيم^(٨). ويجعلون له قسماً هو (استصحاب حال الإجماع) ويريدون به أن تجمع الأمة على حكم، ثم تتغير صفة المجمع عليه، ويختلف المجمعون فيه: هل يجب استصحاب حال الإجماع بعد الاختلاف حتى ينقل عنه الدليل أم لا؟، وبينهم في قبوله

(١) الإغراب (ص: ٤٦) ولع الأدلة (ص: ١٤٢) وانظر أمثلة لاستدلال علماء أصول الفقه به في: التمهيد (٤: ٢٥١-٢٥٢) وروضة الناظر (١: ٣٨٩-٣٩٠) ونهاية السؤل (٤: ٣٥٩-٣٦٦).

(٢) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٤١-١٤٢).

(٣) انظر: الاقتراح (ص: ٣٢٤-٣٢٥).

(٤) الاقتراح (ص: ٣٢٥).

(٥) العدة (٤: ١٢٦٢، ١: ٧٢).

(٦) العدة (٤: ١٢٦٣) والتمهيد (٤: ٢٥٢).

(٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣١).

(٨) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣١).

خلاف كبير^(١)، وبعضهم يزيد على هذين أقساماً أُخر، ويفصّل
الخلاف في صحتها^(٢).

حجّة الاستصحاب وشرط الاستدلال به:

الاستصحاب من الأدلة المعتدّ بها^(٣)، قال الأنباري ناصراً دليل
البصريين في مسألة عدم تركيب (كم): «وأما البصريون فاحتجوا بأن
قالوا: إنما قلنا إنها مفردة لأن الأصل هو الأفراد، وإنما التركيب فرع،
ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن
الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل، واستصحاب الحال
أحد الأدلة المعتبرة»^(٤).

واختار رأيهم في منع عمل حرف القسم محذوفاً بغير عوض
وقال: «وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: أجمعنا على أن الأصل في
حروف الجر ألاّ تعمل مع الحذف، وإنما تعمل مع الحذف في بعض
المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد هاهنا، فبقينا فيما عداه على

(١) انظر: العدة (١: ٧٣، ٤: ١٢٦٥-١٢٦٨) والفتاوى والمتنقى للخطيب البغدادي (١: ٢١٦-
٢١٧) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣١-٣٢) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧٢)
وشرحه (٢: ٩٨٧-٩٩٣) والتبصرة (ص: ٥٢٦-٥٢٩) والمستصفي (١: ١٢٨-
١٣٠) والتمهيد (١: ٣١، ٤: ٢٥٤-٢٦٢) وروضه الناظر (١: ٣٩٢-٣٩٤) والإحكام
للأمدي (٤: ١٣٦) والإبهاج (٣: ١٨٢).

(٢) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢) والمستصفي (١: ١٢٨) والإبهاج (٣:
١٨٣-١٨١).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٤١) والاقتراح (ص: ٣٢٤) وتعبير الأنباري والسيوطي: «
الاستصحاب من الأدلة المعتبرة»، ولم أقف على (الاعتبار) بهذا المعنى في استعمال
فصيح، وقد نصّ في المعجم الوسيط (عبر) (٢: ٥٨٠) على أن هذا الاستعمال مؤلّد.

(٤) الإنصاف (١: ٣٠٠) وانظر: ائتلاف النصرة (ص: ٤١) والاقتراح (ص: ٣٢٤).

الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة
المعتبرة»^(١).

وحكى الأصوليون إجماع أهل العلم على صحة الاستدلال
بالاستصحاب بمعناه الذي صدرت به الحديث عنه^(٢)، ويستدلون بأن
الحكم إنما يلزم إذا كُلف المحكوم عليه إياه، ولا يتم تكليفه إياه إلا إذا
دُلَّ عليه، فإذا لم يُدَلَّ عليه كان عدم فعله والبقاء على الأصل هو
الوجه المتعين عليه^(٣). وقال بعضهم: لا يستقل الاستصحاب دليلاً،
ولكن يسوغ الترجيح به^(٤). وأباه آخرون على الإطلاق^(٥).

هذا ويشترط لصحة الاحتجاج بالاستصحاب ألا يجد المستدل
دليلاً غيره، قال الأنباري: « وأما استصحاب الحال فلا يجوز
الاستدلال به ما وجد هناك دليل بحال»^(٦) فلا يجوز التمسك به في

(١) الإنصاف (١: ٣٩٦) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٤ - ٣٢٥).

(٢) العدة (١: ٧٣، ٤: ١٢٦٢) والمسودة (ص: ٤٨٨). وانظر تصحيح الاحتجاج به في
الفقيه والمتفقه (١: ٢١٦) وإحكام الفصول للباقي (ص: ٦٩٤) وشرح اللمع للشيرازي
(٢: ٩٨٦) والمستصفي (١: ١٢٧-١٢٨) والتمهيد (٤: ٢٥١) والمحصل (٢: ٣ :
١٤٨، ١٦٣) والإحكام للآمدي (٤: ١٢٧) ومنهاج الوصول (ص: ٦٦) وكشف الأسرار
(٣: ٣٧٧) والإبهاج (٢: ١٨١) ونهاية السؤل (٤: ٣٥٨).

(٣) انظر: العدة (٤: ١٢٦٤) والتمهيد (٤: ٢٥٣) ومنهاج الوصول (ص: ٦٦).

(٤) البرهان (٢: ١١٣٥) والكافية في الجدل للجويني (ص: ٣٨٥). وانظر: الإحكام
للآمدي (٤: ١٢٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٨).

(٥) انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٩٤) والإحكام للآمدي (٤: ١٢٧) وكشف الأسرار
(٣: ٣٧٨) وتيسير التحرير (٤: ١٧٧) وفواتح الرحموت (٢: ٣٥٩) وإرشاد الفحول
(ص: ٢٣٧).

(٦) الإغراب (ص: ٦٧-٦٨). وانظر نحو هذا الكلام في الفقيه والمتفقه (١: ٢١٦) =

إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمّن معناه، كما لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعة الاسم^(١)؛ لأن الاستصحاب تمسك بعدم الدليل، فإذا قام الدليل زال ذلك العدم وبطل التمسك بالأصل^(٢). ويستوي أن يكون هذا الدليل الذي عارض الاستصحاب سماعياً أو قياسياً^(٣)، فهو من أضعف الأدلة^(٤)، ولذلك قال الأصوليون عنه: «هو آخر متمسك الناظر»^(٥) و«هو آخر مدار الفتوى، فإن المفتي إذا سئل عن حادثة يطلب حكمها في الكتاب ثم في السنة ثم في الإجماع ثم في القياس، فإن لم يجده فيأخذ حكمها من استصحاب الحال في النفي والإثبات، فإن كان التردد في زواله فالأصل بقاؤه، وإن كان التردد في ثبوته فالأصل عدم ثبوته»^(٦).

فإن لم تثبت هذه الأدلة قدم الاستصحاب عليها. ولهذا نصّر الأنباري مذهب البصريين المتمسكين باستصحاب الحال وحده في مسألتين على مذهب الكوفيين؛ لأن أدلة الكوفيين النقلية والعقلية لم تصحّ عنده^(٧).

= وشرح اللع للشيرازي (٢: ٩٨٧) ولع الأدلة (ص: ١٤٢) والاقتراح (ص: ٣٢٦).

(١) لع الأدلة (ص: ١٤٢). وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٦).

(٢) شرح اللع للشيرازي (٢: ٩٨٧). وانظر: الفقيه والمتفقه (١: ٢١٦).

(٣) انظر: الاقتراح (ص: ٣٥٠).

(٤) لع الأدلة (ص: ١٤٢) والإنصاف (١: ١١٢). وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٦).

(٥) البرهان (٢: ١١٣٥).

(٦) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٧).

(٧) انظر: الإنصاف (١: ٣٠٠-٣٠٣، ٣٩٦-٣٩٩) وقد سبق ذكر المسألتين (ص: ٦٦ - ٦٧).

ولبعض الأصوليين في بيان حجيته ومنزلته بين بقية الأدلة تقسيم
طريف:

- ١- فإذا تُيقن معه عدم الدليل المغيّر عن الأصل فهو صحيح يستدل به.
- ٢- وإن وُجد معه دليل عقلي ثابت بالنظر والاجتهاد - لا نقلي متيقن - فهو يصلح للعذر دون الاحتجاج.
- ٣- وإن استصحب حكم الحال قبل التأمل والاجتهاد في طلب الدليل المغيّر عن الأصل فهذا جهل.
- ٤- وإن لم يسأل عن الدليل بل أثبت الحكم بالاستصحاب ابتداءً فهو خطأ وضلال محض^(١).

ما يرد له من اعتراضات والجواب عنها^(٢):

تَرِدُ لِمَن يَسْتَدِلُّ بِالاسْتِصْحَابِ اعْتِرَاضَاتٌ أَهْمُهَا مَا يَلِي:

- ١- أن يقال: ماتنكر من أن يكون الدليل المغيّر عن الأصل موجوداً وأنت مخطئ في الطلب غير مستقص في استقراءك^(٣).
- والجواب عنه أن يقال: لا يجب عليّ أكثر من الطلب، وإذا لم أجد لزم البقاء على البراءة الأصلية، ومن ادعى وجود الدليل

(١) أصول السرخسي (٢: ٢٢٤ - ٢٢٥).

(٢) وهي اعتراضات تخص الاستصحاب دون بقية وجوه الدليل العقلي، ولذلك ناسب ذكرها هنا؛ لأن الاعتراضات في الفصول الآتية ترد للدليل العقلي بأنواعه.

(٣) العدة (٤: ١٢٦٤) والفقيه والمتفقه (١: ٢١٦) والتمهيد (٤: ٢٥٣).

فعلية إبرازه^(١).

٢- أن يذكر دليلاً نقلياً أو عقلياً صحيحاً يقتضي زوال استصحاب الحال^(٢)، «مثل أن يدل الكوفي على زواله إذا تمسك البصري به في بناء فعل الأمر فيبين أن فعل الأمر مقتطع من الفعل المضارع مأخوذ منه، والفعل المضارع قد أشبه الاسم وزال عنه استصحاب حال البناء، وصار معرباً بالشبه، فكذلك فعل الأمر»^(٣).

والجواب عنه : أن يتكلم على الدليل الذي أورده بما يسقطه^(٤)، أو يبين أن ما توهمه دليلاً ليس بدليل^(٥) فيبقى التمسك باستصحاب الحال صحيحاً^(٦).

٣- أن يعارض الاستصحاب باستصحاب مثله^(٧).

ويجاب عنه بترجيح استصحابه وبيان أنه هو مقتضى الأصل لا ما عورض به.

(١) العدة (٤ : ١٢٦٤) والفقيه والمتفقه (١ : ٢١٦) والتمهيد (٤ : ٢٥٣ - ٢٥٤).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩) والإغراب (ص: ٦٣) والاقتراح (ص : ٢٢٦).

(٣) الإغراب (ص: ٦٣). وانظر: الاقتراح (ص: ٢٢٦).

(٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص ٢١٩).

(٥) الإغراب (ص: ٦٤) وانظر : الاقتراح (ص: ٢٢٦).

(٦) انظر تطبيق ذلك في فعل الأنباري حين أسقط أدلة الكوفيين التي استدلوا بها على زوال استصحاب الأصل في موضعين من الإنصاف: أحدهما قولهم: إن (كم) مركبة لا مفردة (١ : ٢٩٨-٣٠٣) والثاني قولهم: إن حرف القسم يعمل محذوقاً بغير عوض (١ : ٣٩٣-٣٩٩).

(٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩).

ما يلحق بالاستصحاب:

ومما يلحق باستصحاب الأصل وجهان للاستدلال أفردهما بعض العلماء:

١- الاستدلال بشهادة الأصول^(١)، ومثاله أن يستدل على إبطال مذهب من ذهب إلى أن رفع المضارع لسلامته من الناصب والجازم بأن هذا يؤدي إلى خلاف الأصول؛ وهو أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، وقد دلت الأصول على أن الرفع قبل النصب؛ لأن الرفع صفة الفاعل والنصب صفة المفعول؛ والفاعل قبل المفعول. كما دلت الأصول على أن الرفع قبل الجزم؛ لأن الرفع في الأصل من صفات الأسماء، والجزم من صفات الأفعال، ورتبة الأسماء قبل رتبة الأفعال^(٢).

٢- الدليل المسمى بالباقي، كأن يقال: اقتضى الدليل ألا يدخل الفعل شيء من الإعراب؛ لأن الأصل فيه البناء، ولا علة تقتضي إعرابه. وقد خولف هذا الدليل بدخول الرفع والنصب على المضارع لعله اقتضت ذلك، وبقي امتناع الجر على الأصل الذي اقتضاه الدليل^(٣).

(١) انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٧٣) ولع الأدلة (ص: ١٢٧، ١٣٢-١٣٣) ومنهاج الوصول (ص: ٦٦) والاقترح (ص: ٣٣١).

(٢) لع الأدلة (ص: ١٣٢ - ١٣٣) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣١).

(٣) الاقتراح (ص: ٣٣٨).

مفهوم الخطاب والاستدلال بالأولى

مفهوم الخطاب:

هو التبيه بالمنطوق به على حكم المسكوت عنه^(١). ذلك أن المفهوم قسمان: مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة:

فمفهوم الموافقة: هو أن يُعَلَمَ أن المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به. ومفهوم المخالفة: هو أن يُشْعِرَ المنطوق بأن حكم المسكوت عنه مخالف لحكمه^(٢).

ومفهوم الخطاب هو الأول منهما^(٣)، والثاني يسمى (دليل الخطاب)^(٤).

ولمفهوم الخطاب عند علماء أصول الفقه أسماء منها: فحوى

(١) العدة (١٥٢:١) وشرح اللمع للشيرازي (١: ٤٢٤) والمسوّدة (ص: ٣٥٠). ونشر البنود للشنقيطي (١: ٩٥).

(٢) انظر: البرهان (١: ٤٤٩) والإحكام للآمدي (٣: ٦٦-٦٩) ومنتهى السؤل له (٢: ٦٨-٦٩) ومفتاح الوصول (ص: ٦٤-٦٥) وشرح الكوكب المنير لابن النجار (٣: ٤٨١-٤٨٩).

(٣) البرهان (١: ٤٤٩-٤٥٠) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨١) ونشر البنود (١: ٩٥).

(٤) البرهان (١: ٤٥٠) والإحكام للآمدي (٣: ٦٩) ومنتهى السؤل (٢: ٦٩) ومفتاح الوصول (ص: ٦٥) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٩) وفواتح الرحموت (١: ٤١٤) ونشر البنود (١: ٩٨).

الخطاب^(١) أو فحوى اللفظ^(٢)، ولحن الخطاب^(٣) أو لحن القول^(٤).
 وبعضهم يقول : إن كان المفهوم أولى من المنطوق فهو فحوى الخطاب،
 وإن كان المفهوم مساوياً للمنطوق فهو لحن الخطاب^(٥). ومن أسمائه:
 التبيه^(٦) أو تنبيه الخطاب^(٧)، ودلالة النص^(٨)، وفي تسميته (قياساً)
 خلاف^(٩)، ويسمى بـ (الأولى) لأن المسكوت عنه أولى بالحكم من
 المنطوق به^(١٠)، وهذا ما دعاني إلى الحديث عنه وعن الاستدلال بالأولى
 في موضع واحد، إذ بينهما تداخل ظاهر.

(١) العدة (١٥٣:١) والإحكام للأمدي (٦٦:٣) ومنتهى السؤل (٦٨:٢) ومفتاح الوصول
 (ص:٦٥) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨١) وتيسير التحرير (٩٤:١) ونشر البنود
 (٩٥:١).

(٢) المستصفى (٤٢:٢) وروضة الناظر (٢٠٠:٢).

(٣) الإحكام للأمدي (٦٦:٣) ومنتهى السؤل (٦٨:٢) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨١)
 وتيسير التحرير (٩٤:١) وفواتح الرحموت (١: ٤١٤).

(٤) العدة (١٥٣:١) والمسوّدة (ص:٣٥٠).

(٥) أدب القاضي للماوردي (٦١٧:١) وجمع الجوامع لابن السبكي وشرحه للمحلي
 (١: ٢٤١-٢٤٠) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٢) ونشر البنود (١: ٩٦).

(٦) العدة (٢: ٤٨٠) وروضة الناظر (٢: ٢٠٠) والمسوّدة (ص: ٣٤٦).

(٧) شرح تنقيح الفصول (ص: ٥٤) ونشر البنود (١: ٩٥).

(٨) نشر البنود (١: ٩٥).

(٩) روضة الناظر (٢: ٢٠٠-٢٠١) والمسوّدة (ص: ٣٤٦-٣٤٨).

(١٠) المسوّدة (ص: ٣٤٦).

ويمثّل له الأصوليون بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَّهُمَا أْفٌ﴾^(١)، فقد نبّه بذلك على تحريم الضرب والشتم؛ لأنه إنما منع من التأفف لما فيه من الأذى، وذلك في الضرب أعظم، فكان بالمنع أولى^(٢).

وربما فهم من عدم تعرض النحويين لمفهوم الخطاب أنهم لم يعنوا به، وهذا بعيد، والذي يظهر لي أنهم اكتفوا بذكر الاستدلال بالأولى عن ذكره، وإنما أفرد علماء أصول الفقه لكونه يأتي لما هو أولى وربما أتى لما هو مساوٍ على الوجه الذي سبق بيانه فذكرته لذلك. وقد اشترط بعضهم فيه أن يكون الحكم في محل السكوت أولى منه في محل النطق^(٣). وتعقبهم آخرون وقالوا: إن الشرط أن يكون المسكوت عنه أولى من المنطوق به أو مساوياً له لا أقل منه^(٤).

ومفهوم الخطاب دليل صحيح استدل الفقهاء به^(٥)، واتفق جمهورهم على حجّيته^(٦) - بل حكى قوم الإجماع على

(١) (الإسراء: ٢٣) والآية تمامها ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا يَٰهٗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِمَّا يَبُلُغْنِ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أْفٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾.

(٢) العدة (١٥٣:١) وإحكام الفصول (ص: ٥٠٨-٥٠٩) والبرهان (١: ٤٤٩) والمستصفي (٤٢:٢) والتمهيد (١: ٢٠-٢١) وروضة الناظر (٢: ٢٠٠) والمسوّدة (ص: ٣٤٦) ونشر البنود (١: ٦٥).

(٣) انظر: منتهى السؤل (٢: ٦٩) وتيسير التحرير (١: ٩٤).

(٤) انظر: شرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٢) وتيسير التحرير (١: ٩٤).

(٥) انظر: العدة (٢: ٤٨٠ - ٤٨١).

(٦) انظر: إحكام الفصول (ص: ٥٠٩) ومنتهى السؤل (٢: ٦٨) وإحكام اللامدي (٣: ٦٧) والمسوّدة (ص: ٣٤٦).

ذلك^(١) - ودحضوا أدلة من منع الاستدلال به^(٢). ولعلماء أصول الفقه فيه تفصيلات طويلة في بيان انقسامه إلى جلي وخفي^(٣)، وقطعي وظني^(٤)، وما ينبه فيه بالأدنى على الأعلى وبالأعلى على الأدنى^(٥). ونحو ذلك مما لا يحتمل البحث النحوي التوسع فيه.

الاستدلال بالأولى:

وهو أن يبيّن في الفرع المعنى الذي تعلق به الحكم في الأصل وزيادة^(٦). وبيان ذلك: أن يحمل الفرع على الأصل لمعنى يوجب الجمع بينهما، ثم يبيّن أن في الفرع زيادة توجب تأكيد ذلك الحكم له وأنه أحق به من الأصل^(٧). وهو بهذا داخل في جملة القياس^(٨)؛ لاستيفائه أركانه^(٩)، وإنما أفرد العلماء لتمييزه عنه بظهور العلة في الفرع أشد من ظهورها في الأصل، ولهذا ميّزوه بصورة خاصة تظهر استقلاله فقالوا: «صورته أن تذكر متفقاً عليه، ثم تقول: وهذا المختلف أولى

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٣).

(٢) انظر: العدة (٢: ٤٨٢) وإحكام الفصول (ص: ٥١٠) والتمهيد (٢: ٢٢٨).

(٣) انظر: مفتاح الوصول (ص: ٦٥).

(٤) انظر: المنحول (ص: ٢٠٨) وإحكام للأمدى (٣: ٦٩) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٦ - ٤٨٧) وتيسير التحرير (١: ٩٥).

(٥) انظر: إحكام للأمدى (٣: ٦٧) ومنتهى السؤل (٢: ٦٨) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٥٤) وشرح الكوكب المنير (٣: ٤٨٢-٤٨٣) وتيسير التحرير (١: ٩٤).

(٦) لم الأدلة (ص: ١٣١) وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧) والمسوّدة (ص: ٤٢٧).

(٧) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٧-٢٠٨).

(٨) انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٧٢).

(٩) ولذا ترد له الاعتراضات التي ترد للقياس.

بحكمه منه»^(١).

ولصلته الوثيقة بمفهوم الخطاب ودخول بعضهما في بعض سُمِّي الاستدلال بالأولى أيضاً : مفهوم الموافقة^(٢).

وقد مثل له الأنباري بأن يستدل على بناء أسماء الإشارة و (ما) التعجبية بأنهم أجمعوا على أن الاسم يبنى إذا تضمن معنى حرف منطوق به، فبناء أسماء الإشارة و (ما) التعجبية لتضمنها معنى حرف غير منطوق به أولى وأحرى. وبيان ذلك أن الحرف إذا كان منطوقاً به كانت نيابة الاسم عنه على سبيل الجواز؛ لإمكان الاستغناء به عن الاسم، ولا يمكن الاستغناء بالحرف غير المنطوق به عن الاسم، فنيابة الاسم عنه على سبيل الوجوب، فإذا بني ما تضمن معنى الحرف وقام على سبيل الجواز مقامه فبناء ما تضمن معناه وقام مقامه وجوباً أحق وأولى^(٣).

والاستدلال بالأولى دليل صحيح متى أثبت المستدل أن الفرع أولى بالحكم من الأصل^(٤)، وإن اختلف الأصوليون فيه: هل يحتج به ابتداءً

(١) الكافية في الجدل (ص: ٣٧٦).

(٢) انظر: الهامش رقم (٢) من العدة (٤: ١٤١٧).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٣١-١٣٢) وانظر أمثلة فقهية له في: العدة (٤: ١٤١٨) وإحكام الفصول (ص: ٦٧٢) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧) والكافية في الجدل (ص: ٣٧٦-٣٧٧).

(٤) العدة (٤: ١٤١٧).

أم يساق على سبيل الترجيح^(١)، لكن أئمة الفقه احتجوا به^(٢)؛ لأن الكتاب الحكيم قد دلّ على صحته كما مرّ في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمْ أُفٍّ﴾^(٣)، إذ دلّ على تحريم الضرب ونحوه، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾^(٤) دلّ على حكم ما زاد عليه^(٥).

(١) انظر : الكافية في الجدل (ص: ٣٧٧ - ٣٧٨).

(٢) انظر : العدة (٤: ١٤١٨).

(٣) (الإسراء: ٢٣).

(٤) (آل عمران : ٧٥) وأول الآية: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا...﴾.

(٥) العدة (٤: ١٤١٩).

السبر والتقسيم

تعريفه

السبر لغة: اختبار الشيء وإنعام النظر فيه لتعرف غايته، يقال: «سبرت الجرح أسبرُهُ، إذا نظرت ما غورُهُ»^(١) وتعرفت عمقه^(٢).
والتقسيم: التفريق^(٣)، ولذا عبّر بعض الأصوليين عن التقسيم بـ (الافتراق)^(٤).

والسبر والتقسيم في الاصطلاح: حصر كل علة علل بها الحكم وإبطال ما لا يصلح للتعليل منها وإبقاء واحدة، فتتعين علة له^(٥).
وبيان ذلك: أن يحتمل الحكم علتين أو أكثر، فيذكر المستدل الوجوه المحتملة جميعها، ثم يسبرها أي يختبرها فيبقي ما يصلح للتعليل وينفي ما عداه^(٦).

وكان الوجه أن يقال فيه: (التقسيم والسبر)؛ لأنه بعد أن يحصر

(١) الصحاح (سبر) (٢: ٦٧٥) ولسان العرب لابن منظور (سبر) (٤: ٣٤٠).

(٢) المصباح المنير (سبر) (١: ٢٨٢).

(٣) الصحاح (قسم) (٥: ٢٠١١) ولسان العرب (قسم) (١٢: ٤٨٠).

(٤) نشر البنود (٢: ١٦٤).

(٥) انظر: منتهى الوصول (ص: ١٣٢) والبلبل للطوفي (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٦) وتيسير التحرير (٤: ٤٦) وفواتح الرحموت (٢: ٢٩٩) ونشر البنود (٢: ١٦٥).

(٦) الاقتراح (ص: ٢٨٣) وانظر: العدة (٤: ١٤١٥) والبرهان (٢: ٨١٥) والكافية في الجدل (ص: ٣٩٤) وأصول السرخسي (٢: ٢٣١) والمستصفي (٢: ٧٧) والإحكام للأمدي (٣: ٢٦٤ - ٢٦٥) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٢) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٧). والمسوّد (ص: ٤٢٦) والإبهاج (٣: ٨٤).

وجوه التعليل ويقسمها يختبرها ويسبرها ليستقط غير المناسب ويبقى الصالح للتعليل.

وقد حاول من فطن لذلك من علماء أصول الفقه أن يجد لإبقاء المصطلح على ما هو عليه تعليلاً، وقد استقصيت اجتهاداتهم بحسب وسعي فألفيتها على النحو التالي:-

١- أنه لا تعليل لذلك فهو مصطلح أطلقه العلماء هكذا، فيؤخذ كما ورد^(١).

٢- أن مجموع اللفظين عَمَّ لهذا الوجه من الاستدلال، وهو مفرد لا نظر فيه إلى ترتيب^(٢). وهذا قريب من الأول.

٣- أن التقسيم «لما كان وسيلة للاختبار، والاختبار هو المقصد، وقاعدة العرب تقديم الأهم والأفضل، قدّم السير لأنه المقصد الأهم، وأخّر التقسيم لأنه وسيلة أخفض رتبة من المقصد»^(٣).

٤- أن السير وإن تأخر عن التقسيم فهو متقدم عليه أيضاً: لأنه يسبر المحل أولاً هل فيه وجوه تعليل أم لا، ثم يقسّم، ثم يسبر ثانياً، فقدم (السير) في اللفظ بالنظر إلى السير الأول^(٤).

ولعل علة ذلك هي هذه الأمور مجتمعة، إلا أن ما رآه الإمام

(١) تيسير التحرير (٤: ٤٦).

(٢) نشر البنود (٢: ١٦٤).

(٣) شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٨).

(٤) شرح الكوكب المنير (٤: ١٤٢-١٤٣).

القرافي^(١) من تقديم الأهم في النطق واللفظ وإن تأخر في واقع الأمر هو ما تهش له النفس وتتلقاه بالقبول.

وتجدر الإشارة إلى أن معظم من تعرض لتعريف السبر والتقسيم عرفه مجتمع اللفظين دون تجزئة^(٢)، وقد يسمى بـ (السبر) وحده، وبـ (التقسيم) وحده، وبهما معاً وهو الأكثر^(٣).

مثاله:

مثّل له ابن جني بقوله: «كأن تقسّم نحو (مروان) إلى ما يحتمل حاله من التمثيل له، فتقول: لا يخلو من أن يكون (فعالان) أو (مفعالا) أو (فعوالياً). فهذا ما يبيحك التمثيل في بابه. فيُفسد كونه (مفعالاً) أو (فعوالياً) أنهما مثالان لم يجيئاً»^(٤).

وساقه العكبري واحداً من وجوه استدلال البصريين على فعلية (نعم) و (بئس) فقال: «الوجه الثالث: السبر والتقسيم، وذلك أن (نعم) ليس حرفاً بالإجماع، وقد دلّ الدليل على أنها ليست اسماً ... [وذكر الدليل] ... وإذا بطل كونها حرفاً وكونها اسماً ثبت أنها فعل»^(٥).

(١) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي، فقيه أصولي لغوي محدث، له (شرح المحصول في الأصول) والاستغناء في أحكام الاستثناء) و (تنقيح الفصول) و (شرحه) (ت٦٨٤هـ) بمصر القديمة. انظر: الديباج المذهب لابن فرحون (٢٣٦:١-٢٣٩) وشجرة النور الزكية للشيخ محمد مخلوف (ص:١٨٨-١٨٩) والفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي (٢:٨٦-٨٧).

(٢) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين لعبد الحكيم السعدي (ص:٤٤٤).

(٣) نشر البنود (٢:١٦٥).

(٤) الخصائص (٣:٦٧-٦٨) وانظر: الاقتراح (ص:٢٨٣ - ٢٨٤).

(٥) التبيين (ص:٢٧٥-٢٧٦) وانظر: الاقتراح (ص:٢٨٧-٢٨٨) وانظر أمثلة فقهية =

قيمته والاستدلال به:

للتقسيم مكانة بين الأدلة جعلت ابن جني يفرد باباً في الخصائص^(١) يبين فيه ما يشترط لقبوله وما ينبغي الاقتصار عليه منه. وقد سار على عده في وجوه الاستدلال الملحقة بالقياس النحويون^(٢) والأصوليون^(٣)، وحكموا بصحة الاحتجاج به أو استدلووا به في إثبات الأحكام^(٤)؛ وسندهم في ذلك أنه لا بد لكل معلول من علة، فإذا بطلت العلة جميعها إلا واحدة وجب أن تكون الباقية صحيحة، إذ بطلان العلة جميعاً ممتنع^(٥). ويدل على تلقيهم إياه بالقبول ذكره في مسالك العلة أي وسائل إثباتها والدلالة على صحتها^(٦).

= للسبر والتقسيم في : العدة (١٤١٦-١٤١٧) والكافية في الجدل (ص: ٣٩٦) وأصول السرخسي (٢٣١:٢) والمنحول (ص: ٣٥٢) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٣) واللبيل (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٦٢:٢) ونشر البنود (١٦٥:٢).

(١) (٣:٦٧-٧٠) وعنوانه «باب في الاقتصار في التقسيم على ما يقرب ويحسن لا على ما يبعد ويقبح».

(٢) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٢٧-١٣١) وقد ساقه الأنباري فيما يكثر التمسك به من أنواع الاستدلال.

(٣) انظر: المستصفي (٢:٧٧).

(٤) انظر: العدة (٤:١٤١٥) والمستصفي (٢:٧٧) والتبيين (ص: ٢٧٥-٢٧٦) والمسودة (ص: ٤٢٦) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٢٦٢) والاقتراح (ص: ٢٨٧-٢٨٩).

(٥) العدة (٤:١٤١٧).

(٦) انظر: البرهان (٢:٨١٥) وأصول السرخسي (٢:٢٣١) والمستصفي (٢:٧٧) والتمهيد (٤:٢٢) والمحصل (٢:٢٩٩) وروضة الناظر (٢:٢٨١) والإحكام للأمدي (٣:٢٦٤) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٣) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٨٨) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٧) واللبيل (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٢٣٦) والإبهاج (٣:٨٤) والاقتراح (ص: ٢٨٣) وتيسير التحرير (٤:٤٦) وفواتح الرحموت =

هذا وقد اشترط بعض علماء أصول الفقه لصحة الاستدلال بالسبر والتقسيم شروطاً، أهمها اثنان:

- ١- أن يحتمل الحكم أكثر من علة ليصح التقسيم، فلو لم يحتمل إلا علة واحدة وجب حمله عليها^(١).
- ٢- أن يكون سبره حاصراً كل ما يمكن أن يكون علة^(٢)، فلو لم يحصر كل ما يعلل به احتمال أن تكون علة الحكم مما ترك.

أقسامه:

تتنوع طريقة إيراد التقسيم بحسب تنوع موقف صاحبه مناظراً كان أو مستدلاً ابتداءً على ضربين^(٣):

الأول: أن يذكر الأقسام التي يمكن أن يتعلق بها الخصم فيبطلها جميعاً ويثبت أن الحق بخلافها ليبطل قوله، ومثّل له الأنباري بأن يقول: «لوجاز دخول اللام في خبر (لكنّ) لم يخلُ: إما أن تكون لام التوكيد أو لام القسم، بطل أن تكون لام التوكيد: لأن لام التوكيد إنما حسنت مع (إنّ) لاتفاقهما في المعنى: لأن كل واحد منهما للتوكيد، وأما (لكنّ) فمخالفة لها في المعنى، وبطل أن تكون لام القسم؛ لأن لام القسم إنما حسنت مع (إنّ) لأن (إنّ) تقع في

= (٢: ٢٩٩) ونشر البنود (٢: ١٦٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٣-٢١٤) وفيه حكي إنكار بعض أهل الأصول أن يكون السبر والتقسيم من مسالك العلة.

(١) الإحكام للأمدى (٤: ٧٧).

(٢) المستصفي (٢: ٧٧) وروضة الناظر (٢: ٢٨٣) والبلبل (ص: ١٦١، ١٦٧) والإبهاج (٣: ٨٥).

(٣) بين أبو الوليد الباجي هذين القسمين ومثّل لهما بأمثلة فقهية. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٧-٢٨، ٢١٠).

جواب القسم كما أن اللام تقع في جواب القسم. وأمّا (لكنّ) فمخالفة لها في ذلك، وإذا بطل أن تكون لام التوكيد وبطل أن تكون لام القسم بطل أن يجوز دخول اللام في خبرها»^(١).

الثاني: أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها إلا ما يراه صحيحاً فيثبّت، نحو أن يقول: لا يخلو نصب المستثنى في الموجب نحو: (قام القوم إلا زيداً):

- ١- إما أن يكون بالفعل المتقدم بتقوية (إلا).
- ٢- أو ب (إلا) ؛ لأنها بمعنى (أستثنى).
- ٣- أو لأنها مركبة من (إنّ) المخففة و (لا).
- ٤- أو لأن التقدير فيه : (إلا أن زيداً لم يقم).

يبطل أن يكون العامل (إلا) لأنها بمعنى (أستثنى) بنحو : (قام القوم غير زيد)، فإن نصب (غير) لو كان ب (إلا) لصار التقدير: (إلا غير زيد) وهذا يفسد المعنى. وبلزوم وجوب النصب في النفي كما يجب في الإيجاب لأنها فيه بمعنى (أستثنى) كذلك. وبأنه يؤدي إلى أعمال معاني الحروف وذلك لا يجوز. وبأنه لو جاز النصب بتقدير (أستثنى) لجاز الرفع بتقدير (امتنع) لاستوائهما في حسن التقدير.

ويبطل أن يكون العامل (إلا) لأنها مركبة من (إنّ) المخففة و (لا) بأنّ (إنّ) المخففة لا تعمل على مذهب من يرى هذا الرأي. وبأنّ الحرف إذا ركب مع حرف آخر خرج كل واحد منهما عن حكمه، وثبت له بالتركيب حكم آخر.

(١) لمع الأدلة (ص: ١٢٧) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٨٥ - ٢٨٦).

ويبطل أن يكون نصب المستثنى، لأن التقدير فيه (إلا زيدا لم يقم)
بأن (أن) لا تعمل مقدره، وبأنها تقدر مع معموليها باسم، فما العامل
فيه؟

وإذا بطلت هذه الثلاثة ثبت أن عامل النصب الفعل المتقدم بتقوية
(إلا)^(١).

ويأتي السبر والتقسيم بالنظر إلى شكله وصورته على وجهين:

أحدهما: أن يذكر الأقسام ثم يرجع فيذكر حكم كل قسم.

والثاني: أن يذكر قسماً ثم يذكر حكمه ثم يذكر القسم الآخر ثم
يذكر حكمه وهكذا^(٢).

وقد اصطلاح المحققون من علماء أصول
الفقه - كما حكى ابن الجوزي^(٣) ذلك

(١) لمع الأدلة (ص: ١٢٨ - ١٣١) والاقتراح (ص: ٢٨٦ - ٢٨٧).

(٢) الفقيه والمتفقه (٥٢:٢). وقد أفاض الأصوليون في بيان أقسام آخر له فقسموه إلى
(منحصر) أو (حاصر) وهو المتردد بين النفي والإثبات و (منتشر) أو (غيرحاصر) وهو
ما لم يكن كذلك، وساقوا لهما الأمثلة وشرحوهما وبينوا شروط صحة الأول والخلاف
في حجية الثاني، وقسموا المنحصر قسمين: قطعياً وظنياً، وأطالوا في بيان أحكامهما
بما لا يليق التوسع به في هذا العرض الموجز لوجوه الاستدلال بالدليل العقلي في
بحث نحوي. انظر: البرهان (٢: ٨١٥) والمحصل (٢: ٢٩٩-٣٠٤) والإيضاح
لقوانين الإصطلاح (ص: ١٨٨-١٩٣) والمسودة (ص: ٤٢٦ - ٤٢٧) والإيهاج (٣:
٨٤-٨٥) وفواتح الرحموت (٢: ٣٠٠) ونشر البنود (٢: ١٦٦-١٦٨) وإرشاد الفحول
(ص: ٢١٣-٢١٤).

(٣) أبو محمد يوسف بن عبد الرحمن بن علي بن الجوزي الحنبلي، مفسر فقيه واعظ
مناظر، له (المذهب الأحمد في مذهب أحمد) و (الإيضاح لقوانين الإصطلاح)
(ت٦٥٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٣: ٣٧٢-٣٧٤) والذيل على طبقات
الحنابلة لابن رجب (٢: ٢٥٨-٢٦١) وطبقات المفسرين للداودي (٢: ٣٨٠).

عندهم^(١) - على عدم صحة قيام السبر والتقسيم اعتراضاً للدليل العقلي لإغناء غيره عنه وإن رأى بعضهم صحة ذلك^(٢)، ولم يذكره علماء أصول النحو في الاعتراضات الواردة للدليل العقلي، ولهذا أوردته في وجوه الاستدلال بالمعقول ولم أورده اعتراضاً.

قواعد السبر والتقسيم:

للسبر والتقسيم قوانين جمعتهما من شتات أقوال النحويين والأصوليين أظهرها:

١- يقتصر في التقسيم على الاحتمالات القريبة دون البعيدة، قاله ابن جني ومثّل له بأمثلة منها: أن يقال في تمثيل (أَيْمَن): «لا يخلو أن يكون (أَفْعُلًا) أو (فَعْلُنًا) أو (فَيَعْلًا)، فيجوز هذا كله؛ لأن بعضه له نظير، وبعضه قريب مما له نظير... ولكن لا يجوز في قسمته أن تقول: لا يخلو (أَيْمَن) أن يكون (أَيْفَعًا) ولا (فَعْمَلًا) ولا (أَيْفُمًا) ولا نحو ذلك؛ لأن هذه ونحوها أمثلة لا تقرب من أمثلتهم فيجتاز بها في جملة تقسيم المثل لها... فإذا تناءت عن مثلهم إلى ههنا لم تمرر بها في التقسيم؛ لأن مثلها ليس مما يعرض الشك فيه، ولا يسلم الفكر به، ولا توهم الصنعة كون مثله»^(٣).

٢- يكفي المقسّم عند حصر العلل المحتملة أن يجتهد فيقول: بحثت فلم أجد، فإن اعترض له معترض أجابه: «هذا منتهى قدرتي في

(١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢).

(٢) انظر: روضة الناظر (٢: ٢٥٧) والإحكام للأمدي (٤: ٧٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٣) والبلبل (ص: ١٦٧) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٦٢) وتيسير التحرير (٤: ١١٥).

(٣) الخصائص (٣: ٦٨-٧٠) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٨٤ - ٢٨٥).

السبر، فإن شاركتني في الجهل بغيره لزمك ما لزمني، وإن اطلعت على علة أخرى فيلزمك التنبيه عليها حتى أنظر في صحتها أو فسادها»^(١).

٣- إن ذكر المعارض علةً أخرى لزم المستدل إبطالها ولا يعد منقطعاً^(٢) بمجرد ذكرها إلا إذا عجز عن إفسادها^(٣).

الاعتراض له:

يختص هذا الدليل من بين أنواع الاستدلال بالعقل بوجهين من الاعتراض هما^(٤):

- ١- أن يصحح أحد الوجوه التي أبطلها المستدل ويعلق الحكم عليه.
- ٢- أن يبيّن وجهاً آخر صحيحاً لم يذكره المستدل فيعلق الحكم عليه.

(١) المستصفى (٧٧:٢) وانظر روضة الناظر (٢: ٢٨٣) واللبيل (ص: ١٦١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٦ - ٢٣٨).

(٢) الانقطاع : مصطلح يراد به العجز عن بلوغ الغرض، وسيأتي بيانه (ص: ١١٩).

(٣) منتهى الوصول (ص: ١٣٣) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٦-٢٣٧) ونشر البنود (٢: ١٦٨).

(٤) انظرهما مع أمثلتهما الفقهية في: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٠ - ٢١٢).

الاستدلال بالعكس

المراد بالعكس ومثاله:

العكس لغة: ردّك آخر الشيء إلى أوله^(١).

وفي الاصطلاح: «أن يعدم الحكم عند عدم العلة»^(٢)، فهو بعكس الطرد فإنه: أن يوجد الحكم عند وجود العلة، وسيأتي له فضل بيان^(٣).

ومثال العكس: عدم رفع الفاعل عند عدم إسناد الفعل إليه لفظاً أو تقديرًا، وعدم نصب المفعول عند عدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديرًا^(٤).

الاستدلال به واشتراطه لصحة العلة:

ذكر العلماء العكس فيما يستدل به من الأدلة العقلية^(٥). ونص بعض علماء أصول الفقه على أن الاستدلال به استدلال صحيح وأن

(١) الصحاح (عكس) (٣: ٩٥١) ولسان العرب (عكس) (٦: ١٤٤).

(٢) الاقتراح (ص: ٣٠٢) وانظر: الحدود في الأصول للباي (ص: ٧٥) والمستصفي (٢: ٩٨) والإحكام للآمدي (٣: ٢٣٥) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٢٣) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١) وشرح التلويح للتفتازاني (٢: ١١٤) والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٥: ١٤٣) والتعريفات (ص: ١٩٨) وتيسير التحرير (٤: ٢٢) وفواتح الرحموت (٢: ٢٨٢).

(٣) انظر: (ص: ١٤٠ - ١٤١) من هذا الكتاب.

(٤) لع الأدلة (ص: ١١٥) والاقتراح (ص: ٣٠٢) وانظر أمثلة فقهية في: الحدود في الأصول (ص: ٧٥) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩) والتعريفات (ص: ١٩٨) وداعي الفلاح (لوحه: ١٢٢/و) وفيض نشر الانشراح (لوحه: ١٠٩/و).

(٥) الاقتراح (ص: ٣٢٨) وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩).

العلماء قد أجمعوا على جواز الاستدلال به في العقليات^(١)، وله شاهد في الاستعمال القرآني، قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٢) وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(٣).

واختلف العلماء في كون العكس شرطاً لصحة العلة^(٤)، وهو فرع عن اختلافهم في جواز تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة^(٥):

فقد أجاز فريق تعليل الحكم الواحد بعلتين فصاعداً تستقل كل واحدة باقتضاء ذلك الحكم، منهم ابن جني الذي قال إنه قد «يكثر الشيء فيسأل عن علته، كرفع الفاعل ونصب المفعول، فيذهب قوم إلى شيء، ويذهب آخرون إلى غيره. فقد وجب إذا تأمل القولين واعتماد

(١) إحكام الفصول (ص: ٦٧٣، ٦٧٤)، وذكر في داعي الفلاح (لوحه: ١٢٢/و) وفيض نشر الانشراح (لوحه: ١٠٩/و) أن الأصوليين يسمون الاستدلال به: (قياس العكس)، وهو إثبات نقيض الحكم في غيره لافتراقهما في علة الحكم، انظر: البحر المحيط للزركشي (٤٦:٥). وبعض الأصوليين جعل العكس من مرجحات القياس. انظر: شرح التلويح (١١٤:٢). هذا وقد خالف بعض الأصوليين في صحة الاستدلال بالعكس فرآه من الوجوه الفاسدة، انظر: فواتح الرحموت (٢: ٢٨٢)، وأفاض الأولون في دحض حجتهم، انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٧٤).

(٢) (الأنبياء ٢٢) وتام الآية: ﴿... فَسَبَّحَنَّا لِلَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾.

(٣) (النساء: ٨٢) وأول الآية: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ...﴾.

(٤) لمع الأدلة (ص: ١١٥) وانظر: المنحول (ص: ٤١١) والمستصفي (٢: ٩٧) والإحكام للآمدي (٣: ٢٣٤) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٨) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٢٣) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١).

(٥) انظر: لمع الأدلة (ص: ١١٧) والافتراح (ص: ٢٦٥) ومن كتب أصول الفقه: منتهى الوصول (ص: ١٢٨) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٢٤) وتيسير التحرير (٤: ٢٢).

أقواهما ورفض صاحبه. فإن تساويا في القوة لم ينكر اعتقادهما جميعاً، فقد يكون الحكم الواحد معلولاً بعلتين»^(١).

ومثّل لذلك بقولك : هذه عِشْرِيٌّ وهؤلاء مسلميٌّ، فالأصل : عِشْرُوِيٌّ ومُسْلَمُوِيٌّ، فقلبت الواو ياءً لأمرين، كل واحدٍ منهما موجب للقلب غير محتاج إلى صاحبه للاستعانة به على قلبه:

أحدهما: اجتماع الواو والياء وسبق الأولى منهما بالسكون.

والآخر: أن ياء المتكلم أبداً تكسر الحرف الذي قبلها إذا كان صحيحاً، ونظير الكسر في الصحيح الياء في هذه الأسماء^(٢).

ومثال آخر: «(سِيٌّ) و (رِيٌّ) ، وأصله: (سَوِيٌّ) و (رَوِيٌّ) فانقلبت الواو ياءً: إن شئت لأنها ساكنة غير مدغمة وبعد كسرة، وإن شئت لأنها ساكنة قبل الياء. فهاتان علتان: إحداهما كعلة قلب (ميزان) والأخرى كعلة (طيٌّ) و (ليٌّ) مصدرى (طويت) و (لويت) وكل واحدة منهما مؤثرة»^(٣).

واستدلوا على جواز التعدد بأن هذه العلة ليست موجبة، وإنما هي أمانة ودلالة على الحكم، والأمارات تتعدد فكذلك العلل^(٤).

ولا يُسلم بهذا الاستدلال؛ لأن الصحيح أن العلة إنما تورد لتكون مؤثرة موجبة، ولو لم تكن كذلك لما صح فيها اطراد، ولا كان

(١) الخصائص (١: ١٠٠-١٠١) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٦٥).

(٢) الخصائص (١: ١٧٤ - ١٧٥).

(٣) الخصائص (١: ١٧٧) وانظر أمثلة أخر في: لمع الأدلة (ص: ١١٧-١٢٠) وفيه استدلال على كون الفاعل ينزل منزلة الجزء من الفعل بعشر علل. والاقتراح (ص: ٢٦٤-٢٦٦).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٠) وانظر الاقتراح (ص: ٢٦٧).

للاستدلال بها حجة^(١).

ومنع فريق تعليل الحكم بعلمتين فأكثر؛ «لأن هذه العلة مشبهة بالعلة العقلية، والعلة العقلية لا يثبت الحكم معها إلا بعلة واحدة، فكذلك ما كان مشبهاً بها»^(٢).

وهذا القول يصطدم بالأمثلة الكثيرة التي علل فيها الحكم بأكثر من علة كل واحدة منها تكفي لإثباته^(٣).

والذي وصلت إليه بعد طول التأمل أن العلل النحوية تشبه العلل العقلية في كونها عللاً مطردة، فأنتى وجدت وجب معها الحكم، لكنها تخالفها بكونها عللاً غير منعكسة دائماً، فقد تتخلف العلة ويوجد الحكم لتعلقه بعلة أخرى موجودة، وبناء على ذلك صح تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم كما في الأمثلة المشار إليها، وإن امتنع ذلك في العلل العقلية^(٤). وهذا - فيما أرى - القول الأمثل في علاقة العلة النحوية بالعلة العقلية.

إذا اتضح هذا بان سبب اختلافهم في كون العكس شرطاً لصحة العلة:

(١) لمع الأدلة (ص: ١٢٠-١٢١).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١١٧) وانظر: الاقتراح (ص: ٢٦٥).

(٣) انظر الهامشين (٢، ٣) (ص: ٨٩).

(٤) والسهيلى في معرض انتقاده بعض العلل المانعة من الصرف يرى ألا يُعتمد من العلل النحوية إلا ما كان كالعلل العقلية عند المناطق مطرداً منعكساً، وفي التزام رأيه إهدار لكثير من العلل غير المنعكسة التي بنيت عليها قواعد نحوية وصرفية حين يكون للحكم أكثر من علة تكفي واحدة منها لاقتضائه. انظر: أمالي السهيلى (ص: ١٩-٢١).

فالأكثر يرون من شروط العلة أن يعدم الحكم عند عدمها^(١)، وقد سبق التمثيل لذلك^(٢). وهذا مبني على منعهم تعدد العلة وكل واحدة تقتضي الحكم وحدها، فليس للحكم عندهم إلا علة واحدة، فإذا عدت فينبغي أن يعدم الحكم لأنه مسبب عنها^(٣).

ومن العلماء من لم يشترط العكس لصحة العلة، بناء على تجويزه تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة، فيصح أن تزول العلة ويبقى الحكم لاحتمال وجود علة سواها اقتضته^(٤).

وعلى القول الذي اخترته من صحة تعدد العلة النحوية التي تكفي كل واحدة منها لإثبات الحكم ينبغي عدم اشتراط العكس لصحة العلة النحوية.

عدم العكس:

لن أفرد فصلاً للحديث عن تخلف العكس فيما سيأتي من الاعتراضات الواردة للدليل العقلي رغم أن بعض العلماء فعله^(٥)، وذلك

(١) لمع الأدلة (ص: ١١٥) والاقتراح (ص: ٣٠٢) وانظر: تيسير التحرير (٤: ٢٢)، ومن الأصوليين من يرى هذا مذهب بعضهم والجمهور بخلافه. انظر: البرهان (٢: ٨٤٢) وفواتح الرحموت (٢: ٢٨٢).

(٢) انظر: (ص: ٨٧).

(٣) تيسير التحرير (٤: ٢٢-٢٣) وفواتح الرحموت (٢: ٢٨٢)، وحكى الزركشي الإجماع على اشتراط العكس في العلة العقلية. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٥: ١٤٣).

(٤) أصول السرخسي (٢: ٢٢٣-٢٣٤) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٢٣) وفواتح الرحموت (٢: ٢٨٢). وانظر محاولة الغزالي الجمع بين القولين في رأي ثالث في المنحول (ص: ٤١٢) والمستصفي (٢: ٩٧).

(٥) انظر: الاقتراح (ص: ٣٠٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٦).

لسببين أحدهما كافٍ للوفاء بالمقصود:

الأول: ماذكرته من أنه اتضح لي أن علل النحو مطردة أبداً لكنها غير منعكسة دائماً ، فقد تنعكس وهو الأكثر، وربما لم تنعكس، وعلى هذا فلا يَسْلَمُ الاعتراض للدليل النحوي بعدم العكس دائماً .

الثاني: الاستغناء عنه بالاعتراض بعدم التأثير، فهما متقاربان وأحدهما يغني عن الآخر عند التحقيق على ما سيأتي بيانه في موضعه^(١).

(١) انظر: (ص: ٤١٦ - ٤١٧).

الاستدلال ببيان العلة

يأتي هذا الضرب من الاستدلال على وجهين:

أحدهما: أن تبين علة الحكم وتستدل بوجودها في موضع الخلاف لتوجد بها الحكم، نحو أن يستدل من أعمل اسم الفاعل الدال على الماضي فيقول: إنما عمل اسم الفاعل إذا لم يكن بمعنى الماضي لجريانه على حركة الفعل وسكونه، وهذا متحقق فيه إذا دلّ على الماضي، فوجب أن يعمل^(١).

والوجه الثاني: أن تبين العلة ثم تستدل بعدمها في موضع الخلاف لتمنع الحكم، نحو أن يستدل من أبطل عمل (إن) المخففة من الثقلة فيقول: إنما عملت (إن) الشديدة لشبهها بالفعل، وقد زال الشبه بالتخفيف فوجب ألا تعمل^(٢).

(١) لمع الأدلة (ص: ١٣٢) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٨ - ٣٢٩). وعمل اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي هو قول الكوفيين، انظر: ارتشاف الضرب (١٨٥:٣) وهمع الهوامع للسيوطي (٨١:٥) وشرح الأشموني (١: ٥٥٤) وانظر مثلاً فقهاً لهذا الوجه في إحكام الفصول (ص: ٦٧٢) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٨).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١٣٢) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٢٩)، وهو استدلال للكوفيين أيضاً انظره في: الإنصاف (١: ١٩٥) والتبيين (ص: ٣٥١) وائتلاف النصرة (ص: ١٦٩)، وانظر مثلاً فقهاً لهذا الوجه في المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٩). وعلماء أصول الفقه يوردون أيضاً هذا التقسيم وأمثله، ولهم فيه تفاصيل كثيرة. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٨ - ٢٩، ٢١٤ - ٢١٧).

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه والاستدلال بعدم النظير

بين عدم الدليل وعدم النظير عموم وخصوص مطلق؛ لشمول عدم الدليل السماع وغيره واقتصار عدم النظير على السماع؛ فهو أخص من الأول.

ولهذه الصلة آثرت جمعهما في عنوان واحد، وأفردت كل واحدٍ منهما بحديث مستقل:

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه:

المراد به ومثاله:

هو نحو أن يقول المستدل: لا يصح هذا الحكم لأنه لم يرد دليل على صحته، ويكتفي بهذا وإن لم يرد دليل على نفيه. وهو دليل تعرض له النحويون والأصوليون^(١).

ومن أمثله النحوية استدلال يونس على منع جمع علم المذكر المختوم بالتاء -نحو حمزة وسلمة- جمع مذكر سالم، وحجته في ذلك أنه لم يسمع من العرب جمع هذا الاسم ونحوه إلا بزيادة الألف والتاء فجمعوا (طلحة) على (طلحات)، ولم يسمع جمعه على (طلحين)^(٢).

وكذا استدل به الكوفيون على أن (أي) الموصولة معربة منصوبة

(١) انظر أمثله الأصولية في: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٩٤-٩٩٦).

(٢) كتاب سيبويه (٣: ٣٩٤) وانظر: الإنصاف (١: ٤١-٤٢) والتبيين (ص: ٢٢٠) وائتلاف النصر (ص: ٣٠).

ولا تكون مبنيةً في نحو (لأضربنَّ أيُّهم أفضل)؛ لأن أبا عمر الجرمي^(١) خرج من البصرة حتى صار إلى مكة لم يسمع أحداً يقول : (اضرب أيُّهم أفضل) أي كلهم ينصبون ، ولم يرو الضم عن أحدٍ من العرب، فدل على عدم جواز بنائها^(٢).

صحة الاستدلال به:

لا خلاف في أن المثبت للحكم محتاج إلى إقامة الدليل^(٣)، إنما الخلاف في النافي هل يجب عليه الدليل أم لا^(٤)؟، فيه أقوال وصلت عند بعض الأصوليين إلى تسعة^(٥).

فقد استدل كثير من النحويين لنفي الحكم بعدم ورود الدليل على ثبوته^(٦)، مستنديين إلى أن النافي لا دليل عليه، وإنما الدليل على المثبت^(٧). وهذا مستند بعض الأصوليين الداهيين إليه أيضاً^(٨)؛ لأن

(١) صالح بن إسحاق مولى بني جرم من قبائل اليمن، نحوي تتلمذ على أبي الحسن الأخفش ولقي يونس بن حبيب وأخذ عن الأصمعي، له (المختصر) و (الأبنية) و (غريب سيبويه) (ت ٢٢٥هـ). انظر: أخبار النحويين البصريين (ص: ٥٥-٥٦) وتاريخ العلماء النحويين للتوحي (ص: ٧٢) وإنباه الرواة (٢: ٨٠).

(٢) الإنصاف (٢: ٧١٢) وانظر: ارتشاف الضرب (١: ٥٢٤) ومغني اللبيب (ص: ١٠٨).

(٣) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٥).

(٤) انظر: الإحكام للآمدي (٤: ٢١٩).

(٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٥-٢٤٦).

(٦) انظر: المراجع السابقة (ص: ٩٤، هامش: ٢) وهذه الصفحة (هامش: ٢).

(٧) لمع الأدلة (ص: ١٤٢) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٠).

(٨) انظر: العدة (٤: ١٢٧١، ١٢٧٢) وإحكام الفصول (ص: ٧٠٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢) والتبصرة (ص: ٥٣٠) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧٣) وشرحه (٢: ٩٩٥-٩٩٦) والمستصفي (١: ١٣٠) والتمهيد (٤: ٢٦٣) وروضة الناظر (١: ٣٩٦) والإحكام للآمدي (٤: ٢١٩) والمسوّدة (ص: ٤٩٤).

الأصل في الأشياء النفي والعدم، فمن نفى الحكم فقد تمسك بالبراءة الأصلية- ولهذا عدّ بعضهم هذا الدليل ضرباً من الاستصحاب- فلا يطلب منه حجة، وأمّا المثبت فيلزمه دليل ينقل عن الأصل^(١). قالوا: فإذا قام النافي بالبحث الشديد والفحص البليغ عن دليل الإثبات فلم يجد لم يلزمه الدليل على النفي، «والواجب على مخالفه أن يريه دليلاً على إثبات ما نفاه»^(٢).

وذهب بعض النحويين وجمهور الأصوليين إلى أن النافي يجب عليه الدليل على نفيه؛ «لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت فكذلك أيضاً يجب الدليل على النافي»^(٣). وقد قال سبحانه: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(٤) ، فطالبهم بالبرهان على النفي^(٥). وقال تعالى: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا لِيُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ﴾^(٦)

(١) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٥) وفيه يرى الشوكاني هذا المذهب قوياً جداً.

(٢) المعتمد (٢: ٨٨١) وانظر: منهاج الوصول (ص: ٦٧).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٤٢) والافتراح (ص: ٣٢١)، وانظر: العدة (٤: ١٢٧٠، ١٢٧١) وإحكام الفصول (ص: ٧٠٠-٧٠١) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧٣) وشرحه (٢: ٩٩٥، ٩٩٦) والتبصرة (ص: ٥٣٠) والمستصفي (١: ١٣٠) والتمهيد (٤: ٢٦٣) وروضة الناظر (١: ٣٩٥) ومنتهى الوصول (ص: ١٦٣) والمسوّد (ص: ٤٩٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٤٥).

(٤) البقرة: (١١١).

(٥) إحكام الفصول (ص: ٧٠٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٣٢-٣٣) وروضة الناظر (١: ٣٩٦).

(٦) (يونس: ٣٩) وتتمتها ﴿ ... وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾.

. فذمهم سبحانه على قطعهم بالنفي من غير دليل^(١).

وقال قوم من الأصوليين: إن كان النافي شاكاً في نفيه بأن قال نحو: (أظن هذا الحكم غير ثابت) لم يحتج إلى دليل، لأنه لم يقطع بشيء فيلزم بدليله، وإن قطع بنفيه فعليه الدليل. ونحو ذلك إن كان النافي ينفي العلم عن نفسه بأن قال: (لا أعلم ثبوته) لم يلزمه الدليل، وإن نفي الحكم مطلقاً احتاج إلى الدليل^(٢).

والذي أراه صواباً -والله أعلم بالصواب- أن هناك فرقاً بين الدليل النحوي والشرعي، ومن ثم ينبغي التفريق في وجوب الدليل على نافي الحكم في الحالتين؛ ذلك أن الدليل الشرعي - في جمهوره - توجيه من الشارع بالفعل والترك، وكما يجب أن نتحرى إثبات الشارع للحكم لنثبته، علينا أن نتظر نفيه لنفيه. والشأن في الدليل النحوي مختلف، فهو استعمال من العرب الفصيح للحكم الثابت وإهمال لغير الثابت. فإذا بلغنا استعمالاً فصيحاً ثابتاً لحكم فهو دليل لنا على ثبوته، لكن إن لم يصلنا ذلك الاستعمال الفصيح لم يلزمنا ورود نفي ذلك الحكم من العرب لنحكم بنفيه، بل نبادر بنفيه مستدلين بعدم ما يدل على ثبوته.

ولهذا كانت خلاصة ما أصل إليه أن هذا الضرب من الاستدلال - وهو الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه - صواب في النحو، ولا ينبغي التسليم بصحته في الفقه. ولعل الأنباري - رحمه الله - لم يلق لهذا التفريق بالأ فحكم في النحو بالحكم الذي وجده عند جمهور

(١) شرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٩٦) والتبصرة (ص: ٥٣٠) والتمهيد (٤: ٢٦٣).

(٢) إرشاد الفحول (ص: ٢٤٦).

الأصوليين في الفقه فقال: «وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه وإنما الدليل على المثبت، وهذا ليس بصحيح؛ لأن الحكم بالنافي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت فكذلك أيضاً يجب الدليل على النافي»^(١).

هذا ويكون الاستدلال بهذا الضرب «فيما إذا ثبت لم يخف دليله، فيستدل بعدم الدليل على نفيه، وذلك مثل أن يستدل على نفي أن أقسام الكلم أربعة أو نفي أن أنواع الإعراب خمسة فيقول: لو كان أقسام الكلم أربعة أو أنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل، ولو كان على ذلك دليل لعرف ذلك مع كثرة البحث وشدة الفحص، فلما لم يعرف ذلك دلّ على أنه لا دليل، فوجب ألا يكون أقسام الكلم أربعة ولا أنواع الإعراب خمسة»^(٢). ولهذا يأتي استدلالهم به على هذا النحو: «لم يسمع من العرب ذلك، ولو كان جائزاً لسمع»^(٣)، وهو ما يعنيه الأصوليون بقولهم: إن ما كان معلوماً بالضرورة لا يحتاج إلى دليل نفيًا كان أو إثباتًا، وما ليس كذلك لا يعرف إلا بدليل^(٤).

التعليل بالأمور العدمية:

مما له وجه شبه بهذا النوع من الاستدلال - وإن لم يكن إياه-: تعليل الحكم الوجودي بالأمور العدمية، وقد اختلف فيه النحويون.

(١) . لمع الأدلة (ص: ١٤٢).

(٢) . لمع الأدلة (ص: ١٤٢) والاقتراح (ص: ٢٣٠).

(٣) . التبيين (ص: ٢٢٠).

(٤) . انظر: حاشية العطار على جمع الجوامع (٢: ٣٩٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٤٦).

فمنهم من أجازوه^(١)، ومنهم من منعه^(٢). كما أنه موضع خلاف بين الأصوليين^(٣).

فقد جعل ابن مالك إحدى علل بناء المضمّر استغناءً وعدم حاجته إلى الإعراب باختلاف صيغه لاختلاف المعاني^(٤). وشرح ذلك بقوله: «والمراد باختلاف صيغه لاختلاف المعاني أن المتكلم إذا عبّر عن نفسه خاصة فله تاء مضمومة في الرفع، وفي غيره ياء. وإذا عبّر عن المخاطب فله تاء مفتوحة في الرفع، وفي غيره كاف مفتوحة في التذكير ومكسورة في التأنيث، فأغنى ذلك عن إعرابه؛ لأن الامتياز حاصل بدونه»^(٥). ورجح ابن الناظم أن هذه العلة هي المعتدّ بها عند الشيخ في بناء المضمّرات، مستدلاً على ذلك بتعقيبه بقسمتها بحسب الموقع الإعرابي، كأنه قصد بذلك إظهار علة البناء^(٦)، وهو يعني بالشيخ: والده^(٧).

ونحو ذلك تعليل رفع المضارع بالتجرد عن الناصب والجازم^(٨).

-
- (١) انظر: الاقتراح (ص: ٢٧٢).
 - (٢) انظر: داعي الفلاح (لوحة : ١٠٤ / ظ).
 - (٣) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٢٤٤ - ٢٥٦).
 - (٤) تسهيل الفوائد لابن مالك (ص: ٢٩).
 - (٥) شرح التسهيل لابن مالك (١: ١٨٦).
 - (٦) شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم (ص: ٥٧) وانظر: توضيح المقاصد والمسالك لابن أم قاسم (١: ١٢٥) وشرح الأشموني (١: ٧١).
 - (٧) انظر: فيض نشر الانشراح (لوحة : ٩٧/ظ).
 - (٨) انظر: داعي الفلاح (لوحة : ١٠٤/ظ).

الاستدلال بعدم النظر:

حجّيته:

مما يدخل في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه:
الاستدلال بعدم النظر، أي عدم ورود النظر السماعي للمسألة
النحوية في استعمال فصيح ثابت عن العرب.

وهذا الاستدلال كثير في كلامهم^(١)، وقد تحدث عنه ابن جني في
الخصائص، وبيّن أنّ وجود النظر السماعي والدليل العقلي للمسألة
تعرّض له القسمة العقلية الرباعية، فقد يوجد الأول دون الآخر، وقد
ينعكس الأمر، وقد يفقدان، وقد يجتمعان^(٢):

١- فإن دلّ الدليل العقلي على ثبوت الحكم حمل عليه ولم يلزم إيجاد
النظر إلا استثناساً لا احتياجاً، ولا تأثير له إن عدم، وذكر أن
ذلك مذهب سيبويه، «فإنه حكى فيما جاء على فعل (إبلاً)
وحدها، ولم يمنع الحكم بها عنده أن لم يكن لها نظير»^(٣).

قال ابن يعيش: « إذا قام الدليل فلا عبرة بعدم النظر، أما
إذا وجد فلا شك أنه يكون مؤنساً، وأما أن يتوقف ثبوت الحكم

(١) الاقتراح (ص: ٣٣٢).

(٢) الخصائص (١: ١٩٧-١٩٨).

(٣) الخصائص (١: ١٩٧) وانظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٦)، وعبارة سيبويه: « ويكون
(فِعلاً) في الاسم نحو: إبِل. وهو قليل، لانعلم في الأسماء والصفات غيره» كتاب
سيبويه (٤: ٢٤٤). قلت: في تمثيل ابن جني بهذه المسألة على هذا الوجه نظر؛ لأنه لا
دليل عقلياً فيها، بل هو وزن نقل عن العرب بلفظه، ولم ينقل عن العرب على مثاله لفظ
متفق عليه غيره. والمثال المناسب هو ما سيأتي في وزن (أندلس).

على وجوده فلا»^(١).

٢- إن لم يقيم الدليل على ثبوت الحكم احتيج إلى إيجاد النظير، فإن لم يوجد استدلالاً بعدمه على امتناع الحكم، كما فعل المازني في الردّ على من ادعى أنّ (السين) و (سوف) ترفعان الفعل المضارع، قال: «لم نر عاملاً في الفعل تدخل عليه اللام، وقد قال سبحانه: (ولسوف تعلمون)»^(٢). قال ابن جني: «فجعل عدم النظير ردّاً على من أنكر قوله»^(٣).

قلت: وليس في القرآن الكريم (ولسوف تعلمون) بالواو، بل: ﴿فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾^(٤)، والسيوطي حين نقل هذا في كتابيه لم يذكر هذه الآية، بل جاء بآية: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾^(٥).

٣- إن لم يقيم الدليل ولم يوجد النظير: فابن جني يرى أن تحكم مع عدم النظير، ومثّل لذلك بالحكم بزيادة الهمزة والنون من (أندلس) فتكون على (أَنْفَعُل) وهو مثال لا نظير له. فالنون زائدة: لأنه ليس في ذوات الخمسة شيء على (فَعَلَّل)، وإذا ثبتت زيادتها بقي ثلاثة أصول هي الدال واللام والسين، وفي أول الكلمة همزة، ومتى وقع ذلك حكمت بزيادة الهمزة. ولا تكون النون أصلاً

(١) شرح المفصل لابن يعيش (٢: ١٠٦) وانظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٨).

(٢) الخصائص (١: ١٩٧) وانظر الاقتراح (ص: ٣٣٢) والأشباه والنظائر (٢: ٨٦-٨٧).

(٣) الخصائص (١: ١٩٧).

(٤) (الشعراء: ٤٩) من قوله تعالى ﴿قَالَ أَمْ نُمِثُّ لَهُمْ قَبْلَ أَنْ نَأْذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ كُومٌ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾.

(٥) (الضحى: ٥). انظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٧) والاقتراح (ص: ٣٣٢).

والهمزة زائدة؛ لأن ذوات الأربعة لا تلحقها الزوائد في أوائلها إلا في الأسماء الجارية على أفعالها نحو (مدحرج) وبابه. فوجب أن تكون الهمزة والنون زائدتين والكلمة على (أَنْفَعَل) وإن كان مثلاً لا نظير له^(١).

ولاجرم أن الدليل قد قام في هذا المثال على زيادة الهمزة والنون، فحقه -كما أرى- أن يمثل به للنوع الأول الذي قام فيه الدليل وعدم معه النظير.

ثم إنه إذا تُصَوِّرَ مثالٌ فُقد فيه الدليل والنظير فلا ينبغي أن يقال في الحكم عليه: « فإنك تحكم مع عدم النظير »^(٢)، بل الحكم الذي أراه ينبغي أن يكون: فإنك تمنع المسألة إذ لا دليل عليها من العقل ولا نظير لها في السماع فأثى لها أن تثبت ويصح استعمالها؟

٤- إن قام الدليل ووجد النظير وجب لزومه، «وهذا كنون (عنتر)^(٣). فالدليل يقضي بكونها أصلاً؛ لأنها مقابلة لعين (جعفر)، والمثال أيضاً معك وهو (فعلل)»^(٤).

هذا وذكر السيوطي أن عدم النظير يكون دليلاً على النفي لا على الإثبات^(٥). وحين نقل كلام ابن جني السابق في الخصائص

(١) الخصائص (١: ١٩٨) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٢-٣٣٣) والأشباه والنظائر (٢: ٨٧).

(٢) الخصائص (١: ١٩٨).

(٣) العنتر: الذباب الأزرق. الصحاح (عنتر) (٢: ٧٥٩).

(٤) الخصائص (١: ١٩٨) وانظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٧-٨٨) والاقتراح (ص: ٣٣٣).

(٥) الاقتراح (ص: ٣٣٢).

ذكر فيه قوله: « وإنما يستدل بعدم النظر على النفي حيث لم
يقم الدليل على الإثبات»^(١)، وهو غير موجود في نسخة
الخصائص المطبوعة بين أيدينا، إلا أنه حكم صحيح: لأن فقد
الدليل والنظر كافٍ لنفي المسألة والحكم ببطالها.

مثاله :

مرّبنا استدلال المازني بعدم النظر على نفي أن تكون (السين) و
(سوف) هما الرافعتان للفعل المضارع^(٢)، وأمثلة استدلال النحويين
بعدم النظر لنفي الحكم أكثر من أن تحصر، وأكتفي بالمثل السابق مع
الإشارة إلى مواضع وأمثلة من هذا الاستدلال، بدلاً من التكرّر
بسردها^(٣).

قانوناه :

يستفاد من حديث العلماء عن هذا الضرب من الاستدلال
واستعمالهم إياه قانونان أساسان:

الأول: المصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير.
قاله الأنباري في معرض نصرته مذهب البصريين القائلين: إن
الأسماء الستة معربة من مكان واحد- على مذهب الكوفيين
القائلين: إنها معربة من مكانين، فقال: «والذي يدلّ على صحة ما
ذهبنا إليه وفساد ما ذهبوا إليه أنّ ما ذهبنا إليه له نظير في كلام

(١) الاقتراح (ص: ٣٢٢).

(٢) انظر ما سبق (ص: ١٠١).

(٣) انظر: المقتضب للمبرد (٣٦٦:٤) والإنصاف (٢٠٠:١-٢٥٠:٢١) وشرح المفصل
(١٠٦:٢٠٠٥٣:١) واتتلاف النصرة (ص: ٢٨) والأشباه والنظائر (٨٢:٢-٨٨).

العرب، فإنَّ كلَّ معرب في كلامهم ليس له إلاَّ إعراب واحد، وما ذهبوا إليه لا نظير له في كلامهم، فإنه ليس في كلامهم معرب له إعرابان، فبان أن ما ذهبنا إليه له نظير في كلامهم، وما ذهبوا إليه لا نظير له في كلامهم، والمصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما ليس له نظير»^(١).

الثاني: إذا أدى الحكم إلى عدم النظر امتنع، ولهذا منع سيبويه دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثني وجماعة النسوة؛ لأنه يؤدي إلى التقاء الساكنين في الدرَج وليس الثاني منهما مدغمًا، فقال: «وأما يونس وناسٌ من النحويين فيقولون: (اضربانَ زيداً) و (اضربانَ زيداً)، فهذا لم تقله العرب، وليس له نظير في كلامها، لا يقع بعد الألف ساكن إلا أن يُدغم»^(٢).

وكذلك أفسد قولُ الجرمي: إن انقلاب حروف العلة في المثني والجمع على حده هو الإعراب ب «أن هذا يؤدي إلى أن يكون الإعراب بغير حركة ولا حرف، وهذا لا نظير له في كلامهم»^(٣).
ورأى ابنُ يعيش أن ألف (كلا) لام «وليست زائدة لتلا يبقى الاسم الظاهر على حرفين، وليس ذلك في كلامهم أصلاً»^(٤).

(١) الإنصاف (٢٠٠:١-٢١) والأشباه والنظائر (٨٤:٢) وانظر تأييد ابن مالك هذا القانون في شرح التسهيل (٢٨٣:٣).

(٢) كتاب سيبويه (٥٢٧:٣) وانظر المقتضب (٢٤:٣) والإنصاف (٦٥٣:٢).

(٣) الإنصاف (٣٥:١) وانظر: الأشباه والنظائر (٨٥:٢).

(٤) شرح المفصل (٥٤:١) وانظر: الأشباه والنظائر (٨٣:٢).

الاستحسان

تعريفه :

تقول العرب: هو يستحسن الشيء استحساناً: يعده حسناً^(١).

أما في الاصطلاح فقد عرفه ابن برهان بقوله: «الاستحسان: حكمٌ عدلٌ به عن نظائره إلى ما هو أولى به منه»^(٢)، إلا أن العلماء نحويين وأصوليين لم يتفقوا على تعريف واحد له، فنقل عنهم الاختلاف في حده^(٣)، وأظهر ما قيل فيه:

١- تعريف ابن برهان السابق، ومضمونه: ترك قياس الأصول لدليل^(٤).

٢- وقيل: هو تخصيص ما كان عاماً من المعاني^(٥).

-
- (١) الصحاح (حسن) (٥: ٢٠٩٩) والقاموس المحيط (حسن) (٤: ٢١٥-٢١٦).
- (٢) شرح للمع لابن برهان (١: ٦٠)، وهو ما عناه الأصوليون بقولهم: العدول عن موجب قياس إلى قياس أقوى منه، أو الأخذ بأقوى الدليلين المتعارضين، أو ترك أضعف الدليلين لأقواهما. انظر: المعتمد (٢: ٨٣٩-٨٤٠) والحدود في الأصول (ص: ٦٨، ٦٥) وإحكام الفصول (ص: ٦٨٧) والتبصرة (ص: ٤٩٣) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧١) وشرحه (٢: ٩٦٩) والتمهيد (٤: ٩٢-٩٣) والمحصول (٢: ١٦٩-١٧٠) والإحكام للأمدى (٤: ١٥٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٥) ومنهاج الوصول (ص: ٦٧) وكشف الأسرار (٣: ٤) والإبهاج (٣: ٢٠١-٢٠٢).
- (٣) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٣) والاقتراح (ص: ٣٣٦) ومن كتب أصول الفقه: المعتمد (٢: ٨٣٩) والحدود في الأصول (ص: ٦٥) والتمهيد (٤: ٩٢) والإحكام للأمدى (٤: ١٥٧) وكشف الأسرار (٣: ٤).
- (٤) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٣) والاقتراح (ص: ٣٣٦).
- (٥) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٣-١٣٤) والاقتراح (ص: ٣٣٦) ومن كتب أصول الفقه: الحدود في الأصول (ص: ٦٥) والتبصرة (ص: ٤٩٤) واللمع في أصول الفقه =

٢- وقيل: ترك القياس لما يستحسنه الإنسان ويختاره من غير دليل^(١)،
ونُسب إلى الإمام أبي حنيفة^(٢).

٤- وقيل: هو معنى خفي ينقدح في النفس وتضييق العبارة عنه^(٣).

والحدّ الاصطلاحي الذي يكاد يجمع النحويون والأصوليون على صحته هو الأول من هذه التعريفات، وذكر متأخرو الأحناف أنه هو المراد عند أبي حنيفة، وأنكروا أن يكون مراده به: ترك القياس لما يستحسن من غير دليل^(٤). وللعلماء الذين نقلوا بقية الحدود حجج قوية في إبطالها^(٥).

وجوهه:

ذكر ابن جني للاستحسان وجوهاً هي:

١- ترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة ملجئة إليه، وذلك نحو قولهم: (الفتوى) و (التقوى)، «ألا ترى أنهم قلبوا الياء هنا وأواً من

= (ص: ٧١) وشرحه (٢: ٩٦٩) والإحكام للآمدي (٢: ١٥٨) وكشف الأسرار (٤/٣) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٨) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٨-٣٩٩).

(١) لمع الأدلة (ص: ١٣٤) وانظر: الحدود في الأصول (ص: ٦٥، ٦٨).

(٢) انظر: إحكام الفصول (ص: ٦٨٨) والتبصرة (ص: ٤٩٢) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧١) وشرحه (٢: ٩٦٩) والمنخول (ص: ٣٧٥).

(٣) المنخول (ص: ٣٧٥) والمستصفي (١: ١٣٨) والإحكام للآمدي (٤: ١٥٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٥) ومنهاج الوصول (ص: ٦٧) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٨) والإبهاج (٣: ٢٠١) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٨).

(٤) انظر: المعتمد (٢: ٨٢٨) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٦٩) والإبهاج (٣: ٢٠٣).

(٥) انظر الهوامش السابقة للوقوف على المراجع التي ذكرت هذه التعريفات، ففيها إفاضة في بيان بطلانها.

غير استحكام علة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة .
وهذه ليست علة معتدة، ألا تعلم كيف يشارك الاسم الصفة في
أشياء كثيرة لا يوجبون على أنفسهم الفرق بينهما فيها»^(١).

٢- ما يخرج تشبيهاً على أصل بابه نحو (استحوذ)، و (مطيبة للنفس)،
وذلك ليعلم أن أصل نحو (استقام): (استَقْوَمَ)، وأصل (مقامة):
(مَقْوَمَة)^(٢).

٣- بقاء الحكم مع زوال العلة استرواحاً إلى خفة ذلك الحكم وأنساً
به ودلالة على تقبّل الموضع له، ومثاله فاء (ميثاق) انقلبت للكسرة
قبلها ياءً كما انقلبت في (ميزان) و(ميعاد)، فجمعه الشاعر في
قوله :

حِمَى لَا يُحَلِّ الدَهْرَ إِلَّا بِأَذْنَانَا وَلَا نَسْأَلُ الْأَقْوَامَ عَقْدَ الْمِيَاثِقِ^(٣)

على (ميثاق)، فأبقاها ياءً برغم زوال الكسرة^(٤). قال ابن جني:
«وعندي مثل يوضح الحال في إقرار الحكم مع زوال العلة ... وهو العود
تقطعه من شجرته غضاً رطيباً، فيقيم على ذلك زماناً ، ثم يعرض له
فيما بعد من الجفوف واليبس ما يعرض لما هذه سبيله، فإذا استقر

(١) الخصائص (١: ١٣٣-١٣٤) وانظر: المنصف (٢: ١٥٧-١٥٨) والممتع (٢: ٥٤٢)
والاقتراح (ص: ٣٣٤).

(٢) الخصائص (١: ١٤٣-١٤٤) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٥).

(٣) البيت من الطويل ، وهو لعياض بن درة الطائي في : النوار في اللغة لأبي زيد
الأنصاري (ص: ٦٥) والمقاصد النحوية للعيني (٤: ٥٢٧) وبلا نسبة في إصلاح
المنطق لابن السكيت (ص: ١٣٨) وشرح المفصل (٥: ١٢٢) وشرح شافية ابن الحاجب
(١: ٢١٠).

(٤) الخصائص (٣: ١٥٧ - ١٥٨).

على ذلك اليبس وتمكّن فيه حتى ينخر لم يفن عنه فيما بعد أن تعيده إلى قعر البحر فيقيم فيه مائة عام؛ لأنه قد كان بُعد عن الرطوبة بعداً أوغل فيه، حتى أيأس من معاودته البتة إليها»^(١).

واسترعى نظري في تقسيم ابن جني هذا أمران:

الأول: أن له في الاستحسان مفهوماً خاصاً، فهو لا يراه كما يراه غيره: العدول عن دليل إلى ما هو أقوى منه، ولا هو ترك الدليل إلى ما يستحسنه الإنسان ويهواه دون دليل، بل هو قريب من هذا، فهو ترك الدليل إلى ما يستحسنه الإنسان لمسوّغ لا يرقى إلى مرتبة الدليل الملزم، من تضريق بين شيئين أو تنبيهه إلى أصل أو استرواح واستخفاف.

الثاني: ليس الاستحسان - عند ابن جني على التوجيه الذي رآه للاستحسان - مهياً لكل طالب له، بل هو مقصور على السماع عن العرب، ولهذا قال عن الوجهين الأولين: « ولا يقاس هذا ولا ما قبله؛ لأنه لم تستحكم علته، وإنما خرج تنبيهها وتصرفاً واتساعاً»^(٢). وقال عن الوجه الثالث: « وهو الأقل في كلامهم»^(٣).

الاستدلال به:

درج دارسو الاستحسان من نحويين وأصوليين على تصدير

(١) الخصائص (٣: ١٦٠-١٦١).

(٢) الخصائص (١: ١٤٤).

(٣) الخصائص (٣: ١٦١).

كلامهم باختلاف العلماء في الأخذ به ^(١)، وهذا في ظاهره حق، فقد مرّ بنا قريباً قول ابن جني: إنه لا يقاس عليه بنوعيه ^(٢)، وقال عنه: «وجمّاعه أن علته ضعيفة غير مستحكمة» ^(٣)، وعده بعض الأصوليين من الأصول الموهومة التي يظن أنها من أصول الأدلة وليست منها ^(٤). وردّوا حجج القائلين به وسموها شبيهاً ^(٥)، وحكموا ببطلانه ^(٦)، وجعلوه من الأدلة المردودة ^(٧). وأنكروه حتى نُقل عن الإمام الشافعي أنه قال: من استحسن فقد شرع ^(٨).

أما ابن جني فقد ضعّفه ومنع القياس عليه بناء على مفهومه للاستحسان الذي يُترك فيه الدليل لسوّغ لا يبلغ مرتبة العلة الموجبة، وهذا أمر مسلّم به، فلا ينبغي أن يُتّكَب الدليل الثابت إلى شيء لا دليل عليه لأجل تشبيهه على أصل أو تفريق بين نظيرين، وما جاء من ذلك ينبغي أن يوقف عنده ولا يقاس عليه، ومفهوم ابن جني هذا

(١) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٣) والاقتراح (ص: ٣٣٦) ومن كتب أصول الفقه: الإحكام للآمدي (٤: ١٥٦) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٥) وشرح العُضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٨) والإبهاج (٣: ٢٠١) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٩).

(٢) انظر: (ص: ١٠٨).

(٣) الخصائص (١: ١٣٣) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٤).

(٤) المستصفى (١: ١٣٧).

(٥) المستصفى (١: ١٣٨).

(٦) المحصول (٢: ١٧٣).

(٧) منهاج الوصول (ص: ٦٧) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٨).

(٨) الإحكام للآمدي (٤: ١٥٦) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٥) وشرح العُضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٨) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٩).

واضح من تعقيبه المنع بقوله : «لأنه لم تستحکم علته ، وإنما خرج
تبيها وتصرفاً واتساعاً»^(١).

وأما من أبطل الاستحسان ومنع الأخذ به من النحويين
والأصوليين فحجته في ذلك: « ما فيه من التحكم وترك القياس»^(٢)،
فهو يرى الاستحسان تركاً للقياس على سبيل التحكم من غير دليل^(٣).
ولهذا أفرد الإمام الشافعي مبحثاً في كتابه (الأم) دعاه (كتاب إبطال
الاستحسان)^(٤)، منع فيه أن يحكم أحدٌ أو يفتي بالاستحسان لما فيه
من ترك الدليل إلى ما لادليل عليه^(٥)، وحين سئل عن الرجل يقول :
أستحسن بغير قياس قال: « لا يجوز هذا عندي»^(٦)، وقال : إنه يحرم
على أحد أن يأخذ بالاستحسان إذا خالف الاستحسان الخبر^(٧). وهذا
يوضح المقصود بالاستحسان الباطل عنده.

ولاشك في أن الاستحسان المجرد من الدليل لا ينبغي الركون
إليه، ولا يصح الاحتجاج به^(٨). فمناقشات الأصوليين وجدلهم في

(١) الخصائص (١: ١٤٤).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١٣٣) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٣٦).

(٣) انظر: التبصرة (ص: ٤٩٢، ٤٩٤-٤٩٥) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧١) وشرحه (٢:
٩٦٩-٩٧٢) والمحصول (٢: ٣: ١٦٩) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٩).

(٤) الأم للشافعي (٧: ٢٩٣).

(٥) انظر: الأم (٧: ٢٩٨).

(٦) الرسالة للشافعي (ص: ٥٠٤).

(٧) المرجع السابق .

(٨) انظر : إحكام الفصول (ص: ٦٨٨) وأصول السرخسي (٢: ١٩٩-٢٠٠)
والمستصفي (١: ١٣٧-١٣٨) والتمهيد (٤: ٩٦-٩٧).

الاستحسان لا طائل تحتها؛ لأنه لا خلاف فيه في واقع الأمر، فالأخذون به عدّوه في أقل أحواله قياساً خفياً، وكل القائلين بحجية القياس منهم يقسمونه قسمين: جلي وخفي كل واحدٍ منهما حجة^(١). ومنكرو الاستحسان ما أنكروه وهو بهذا المفهوم، بل أنكروا- كما أسلفت- الحكم بالتشهي والهوى وما تميل إليه النفس من غير حجة هادية، وهذا لا يمكن أن ينسب إلى أئمة الدين-كالإمام أبي حنيفة- الأخذ به، «ويبدو أنه قد كان للتعصب المذهبي نصيب كبير في الخلط في هذه المسألة حتى صعّبوا سهلاً، وبالغوا في غير عظيم. فالاستحسان الذي أنكره الإمام الشافعي وغيره من الأئمة وقال فيه قولته المشهورة: (من استحسن فقد شرع) وكتب فيه كتابه (إبطال الاستحسان) لا شك أنه أمر لا يقول به مسلم»^(٢).

وصدقت بذلك كلمة المحققين من الأصوليين من أنه « لا يتحقق استحسان مختلف فيه»^(٣)؛ ذلك أن الحكم بما يشتهي الإنسان ويهواه وإن كان مستقبلاً عند غيره ليس محل خلاف لاتفاقهم على منعه^(٤). وفعل الواجب والعدول إلى ما هو أولى لا خلاف فيه أيضاً لاتفاقهم على وجوبه^(٥). وهذا الأخير هو الذي اصطلح عليه جمهور النحويين والأصوليين حين أطلقوا لفظ الاستحسان، فذكروه في الأدلة العقلية

(١) انظر : هامش محقق الحصول (٢: ٣: ١٦٦-١٦٧).

(٢) هامش محقق الحصول (٢: ٣: ١٦٧).

(٣) شرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٨) والإبهاج (٣: ٢٠٣) ونهاية السؤل (٤: ٤٠٢).

(٤) انظر: الإحكام للآمدي (٤: ١٥٧) ونهاية السؤل (٤: ٣٩٩).

(٥) انظر: منتهى الوصول (ص: ١٥٥).

المعتدّ بها^(١)، ونصوا على الأخذ به^(٢) وأنه «حجة لأنّ ثبوته بالدلائل
التي هي حجة إجماعاً»^(٣).

(١) انظر: الاقتراح (ص : ٣٣٤).

(٢) المنحول (ص: ٣٧٧).

(٣) حاشية السعد التفتازاني على شرح مختصر المنتهى الأصولي (٢ : ٢٨٩).

الاستقراء

المراد به ومثاله:

يقصد بالاستقراء: تتبع الجزيئات لإثبات أمر كلي^(١). وذلك نحو استدلالهم على انحصار الكلمة في ثلاثة أنواع: اسم وفعل وحرف^(٢). قال ابن هشام: «والدليل على انحصار أنواعها في هذه الثلاثة الاستقراء، فإن علماء هذا الفن تتبعوا كلام العرب فلم يجدوا إلا ثلاثة أنواع، ولو كان ثم نوعٌ رابع لعثروا على شيء منه»^(٣).

الاستدلال به:

يذكر بعض العلماء الاستقراء في الأدلة المختلف فيها^(٤)، في حين يعدّه آخرون أحسن دلائل الحصر^(٥). لكننا نجد بعض النحويين يستدلون على انحصار الكلمة في اسم وفعل وحرف بالقسمة العقلية لا الاستقراء: فالكلمة إمّا أن تدل على معنى في غيرها أو في نفسها، فالأولى الحرف، والثانية إمّا أن تقتصر بأحد الأزمنة الثلاثة أو لا، الأولى الفعل والثانية الاسم، قال الرضي: «فهذه قسمة دائرة بين النفي والإثبات، فتكون حاصرة، أي لا يمكن الزيادة فيها ولا النقصان، فتيبين بدليل الحصر حدّ كل واحد من الأقسام»^(٦).

(١) داعي الفلاح (الوحة: ١٢٥/ظ) وفيض نشر الانشراح (الوحة: ١١١/و).

(٢) انظر: الاقتراح (ص: ٢٢٧).

(٣) شرح قطر الندى لابن هشام (ص: ١٤).

(٤) داعي الفلاح (الوحة: ١٢٥/ظ).

(٥) انظر: داعي الفلاح (الوحة: ١٢٥/ظ) وفيض نشر الانشراح (الوحة: ١١١/و).

(٦) شرح الكافية للرضي (١: ٧).

وجاء ابن هشام بهذا التقسيم العقلي من وجه آخر، فقال: «ودليل الحصر أن المعاني ثلاثة: ذات وحدث ورابطة للحدث بالذات، فالذات الاسم، والحدث الفعل، والرابطة الحرف»^(١).

وفضّل هذا التقسيم على الاستقراء أنه يدل على انحصار الكلمة في الأنواع الثلاثة في كل اللغات، وليس في العربية وحدها؛ «لأن الدليل الذي دلّ على الانحصار في الثلاثة عقليّ، والأمور العقلية لا تختلف باختلاف اللغات»^(٢). أما الاستقراء فدليل على ذلك في لغة العرب فحسب؛ لأنها هي التي علمنا تتبّع علمائها الأنواع وعدم وجدانهم غير هذه الثلاثة.

إلا أن هذا لا يعني بطلان الاستدلال بالاستقراء، وإن كان في دلائل الحصر ما هو أقوى منه؛ لأن النحويين استدلوا به في مواضع^(٣) وسلم الاستدلال به فلم يعترض لهم معترض^(٤).

ويتطرق النقص إلى هذا الضرب من الأدلة حين يكون التتبّع غير شامل كل أفراد الجنس، ويسمى حينئذٍ (استقراءً ناقصاً)، وهو لا يفيد اليقين؛ «لجواز وجود جزء لم يستقرأ ويكون حكمه مخالفاً لما استقرئ»^(٥).

(١) شرح شذور الذهب لابن هشام (ص: ١٣-١٤).

(٢) شرح شذور الذهب (ص: ١٤).

(٣) الاقتراح (ص: ٣٣٧).

(٤) داعي الفلاح (لوحه: ١٢٥/ظ).

(٥) التعريفات (ص: ٤٠).

الاعتراض للدليل

تعريف الاعتراض:

الاعتراض في اللغة مصدر الفعل (اعترض)، وهو من بناءٍ - كما ذكر ابن فارس^(١) - تكثر فروعه، إلا أنها ترجع إلى أصل واحد، وهو العرض الذي يخالف الطول، قال: «ومن حقق النظر ودققه علم صحة ما قلناه»^(٢).

ويقال: لا تعرض لفلان، أي: لا تعترض له فتمنعه باعتراضك أن يقصد مراده ويذهب مذهبه^(٣). واعترض في الأمر فلان إذا أدخل نفسه فيه^(٤). وعَرَضَ الشيءُ يعرِضُ واعترض: انتصب ومنع وصار عارضاً كالخشب المنتصب في النهر والطريق ونحوها تمنع السالكين سلوكها^(٥).

فاستعمال (الاعتراض) في معنى المنع والرد والحيلولة في قولنا: (اعترض للدليل) استعمال صحيح. ويكون حدّه الاصطلاحي: كل ما يمنع به المعارض استدلال المستدل بدليله^(٦).

(١) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. عالم باللغة والفقهاء. له معجم (مقاييس اللغة) و (مجملة اللغة) و (الصاحبي) و (تمام الفصيح) وغيرها. (ت ٣٩٥هـ) على الراجح. انظر: العبر في خبر من غير للذهبي (٥٨:٣) ووفيات الأعيان (١١٨:١ - ١١٩) وشذرات الذهب لابن العماد (٣: ١٣٢-١٣٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة (عرض) (٤: ٢٦٩).

(٣) تهذيب اللغة للأزهري (عرض) (١: ٤٥٥).

(٤) معجم مقاييس اللغة (عرض) (٤: ٢٧٢).

(٥) لسان العرب (عرض) (٧: ١٦٨).

(٦) انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي للباحث (ص: ١٠).

وجوه الاعتراض للدليل العقلي:

يلزم التسليم بادئ ذي بدء بأن الدليل إذا ثبت وجب الركون إليه والأخذ به، «فينبغي لمن لزمته الحجة ووضحت له الدلالة أن ينقاد لها، ويصير إلى موجباتها؛ لأن المقصود من النظر والجدل طلب الحق»^(١). وللعلماء الأوائل في هذا الشأن مواقف مشرفة تستحق الإكبار^(٢).

وقد اختلف في عدد وجوه الاعتراض للدليل العقلي، وأكد وقوع هذا الخلف بعض الأصوليين^(٣).

فالأنباري عدّ سبعة أوجه^(٤)، ومن الأصوليين من أورد ثمانية^(٥)، ومنهم من اختار عشرة^(٦)، ومنهم من جعلها اثني عشر وجهاً^(٧) وذكر أنها هي جميع الاعتراضات الصحيحة^(٨) ومنهم من ذكر خمسة عشر وجهاً^(٩)، وأربت عند قوم على ثلاثين اعتراضاً^(١٠). وظاهر من كلام من جعل هذه الوجوه تردُّ على القياس أنه يريد الدليل العقلي بوجوهه:

-
- (١) الفقيه والمتفقه (٢: ٥٧).
 - (٢) انظر: الفقيه والمتفقه (٢: ٥٧-٥٨).
 - (٣) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧).
 - (٤) الإغراب (ص: ٥٤-٦٢، ٦٤-٦٥).
 - (٥) الكافية في الجدل (ص: ٦٧-٦٩، ١٤٨-٤٣٩).
 - (٦) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧).
 - (٧) العدة (٥: ١٥٠٧) والمعونة للشيرازي (ص: ٩٠-١١٨) وروضة الناظر (٢: ٣٤٦).
 - (٨) العدة (٥: ١٥١٣).
 - (٩) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٤٨).
 - (١٠) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٥٢٧).

لأن القياس هو أكبرها .

وسبقت في مقدمة الرسالة الإشارةُ إلى سبب عدم إيراد بعض هذه الاعتراضات، وأنه إما لبطلانها وإما لضعفها وإما لدخول بعضها في بعض^(١).

والضابط الذي ينبغي أن يفصل في هذا الخلاف في عدد وجوه الاعتراض هو أن يقال: الاعتراض الصحيح هو : كل اعتراض يبيِّن خللاً في الاستدلال^(٢).

ومن تحصيل الحاصل الإشارة إلى الخلاف بين علماء أصول الفقه في عدد الاعتراضات الفاسدة ما دام الخلاف مشتهراً في الصحيح منها: فذكر بعضهم أربعة^(٣)، وبعضهم خمسة^(٤)، وبعضهم ستة^(٥)، وبعضهم سبعة^(٦). لكنهم يقرّون بأن «ما يفسد من الاعتراضات لا ينحصر»^(٧)، وأنه «لا مطمع في استيعابها ، ولا ضبط لها»^(٨)، لكن ما سبق من ذكر ضابط الاعتراض الصحيح حكم بفساد ما عداه^(٩).

(١) انظر: (ص: ٢٢).

(٢) انظر: المنخول (ص: ٤٢٥).

(٣) الكافية في الجدل (ص: ٣٩٧-٤٠٧) والبرهان (٢: ١٠٨٠-١٠٩٨).

(٤) التمهيد (٤: ١٨١-١٨٥).

(٥) العدة (٥: ١٤٤٢-١٤٤٩).

(٦) المنخول (ص: ٤١٨-٤٢٥).

(٧) البرهان (٢: ١٠٨٠).

(٨) المنخول (ص: ٤١٨).

(٩) انظر: البرهان (٢: ١٠٨٠).

واختلف علماء الجدل هل يلزم المعارض أن يورد الاعتراضات
مراتباً إذا تعددت، بتقديم اعتراض على اعتراض لأحقيته في التقديم
أم يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء لأنه جاء مستفهماً مستعلماً^(١). وإنما
الخلافاً في الوجوب، أما كون الترتيب أولى فهو محل اتفاق بينهم^(٢).

كما اختلفوا في صفة ترتيبها بعد القول بوجوبه^(٣):

فالأنباري يرى أن يبدأ بما يصادم أصل الدليل من الاعتراضات
وما يمنع دلالة الدليل في محل الخلاف وما فيه إنكار العلة، ثم يثني
بما فيه إقرار بالعلة، ثم بما فيه تسليم صلاحية العلة لو اطردت، ثم
بمقابلة الدليل بدليل مستقل^(٤).

ومن الأصوليين من يجعل القوادح ثلاثة أقسام: مطالبة واعتراض
ومعارضة، ويجعلها على هذا الترتيب^(٥). ومنهم من يرى البدء في
القياس بما يتعلق بالأصل، ثم ما يتعلق بالعلة لاستنباطها منه، ثم ما
يتعلق بالفرع لابتنائه على العلة^(٦). ومنهم من يرى أن ترتب
الاعتراضات متدرجة من العام إلى الخاص؛ لأن من نازع في العام لا

(١) الإغراب (ص: ٦٤) والاقترح (ص: ٣١٥) وانظر: روضة الناظر (٢: ٤٠٠-٤٠١)
والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٤).

(٢) انظر: روضة الناظر (٢: ٤٠١) والإحكام للأمدى (٤: ١١٦) وإرشاد الفحول (ص:
٢٣٤).

(٣) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٤).

(٤) الإغراب (ص: ٦٤-٦٥) وانظر: الاقتراح (ص: ٣١٥).

(٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٤٩).

(٦) شرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٨٠).

قيمة لمواجهته بالخاص^(١). إلى غير ذلك من الآراء في ترتيب الاعتراضات المتعددة^(٢).

لكني ارتضيت ترتيباً للاعتراضات سرت عليه في تناولها في هذه الدراسة، فبدأت بما يبطل الدليل مطلقاً، وثبتت بما يبطله في موضع دون غيره، وثلثت بالقدح فيه بأمر خارج عنه، وجعلت كل باب لواحد من هذه الفئات، وتعالج فصول كل باب ما يندرج تحته من اعتراضات.

الانقطاع:

الانقطاع في المناظرة: العجز عن بلوغ الغرض المطلوب بها^(٣)، أو: عجز أحد المتناظرين عن تصحيح قوله^(٤)، مأخوذ من قولهم: قُطِعَ بزيد، أي «عجز عن سفره بأي سبب كان أو حيل بينه وبين ما يؤمله»^(٥).

والأولى أن يُستعمل لذلك لفظ (الإقطاع) لا (الانقطاع)؛ قال في الصحاح: «أَقْطَع الرجلُ إذا انقطعت حُجَّتُه وبكَّتوه بالحق فلم يُجِبْ، فهو مُقْطَعٌ»^(٦)، لكنّه اصطلاح جرى عليه الأصوليون فلا مشاحة.

وجريانه بين الأصوليين لا يعني أن النحويين لم يعرفوه، لكنّ الأصوليين هم الذين أفردوا له باباً في مباحثهم، فحدّوه وذكروا الأمور

(١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٥٧ - ١٥٨).

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (٤: ١١٦ - ١١٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٥١).

(٣) العدة (٥: ١٥٣٥) وانظر: الكافية في الجدل (ص: ٥٥٦) والتمهيد (٤: ٢٤٩ - ٢٥٠).

(٤) الحدود في الأصول (ص: ٧٩).

(٥) القاموس المحيط (قطع) (٣: ٧٢).

(٦) الصحاح (قطع) (٣: ١٢٦٨).

التي ينقطع بها المستدل والمعترض، وإلا فإن النحويين قد عرّفوه في مناظراتهم، ووصفوا المغلوب بأنه انقطع^(١)، وقال أبو عمرو بن العلاء: «ما ناظرني أحدٌ إلا غلبته وقطعته، إلا ابن أبي إسحاق فإنه ناظرني في مجلس بلال بن أبي بردة^(٢) في الهمز فقطعني»^(٣).

كما عبّروا عن الانقطاع بالألفاظ آخر، وقد تتبعتُ هذه الألفاظ فوجدت عجباً، فهم يقولون عمّن غلب في مناظرة: سكت^(٤)، وتلجّج^(٥)، وتحنح^(٦)، ولم يجب^(٧)، ولم يجئ بشيء^(٨) وأمسك^(٩)،

(١) انظر: أمالي الزجاجي (ص: ٥٨) ومجالس العلماء للزجاجي (ص: ٢١، ٢١٠) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ٨٨، ٢٠٣) وإنباه الرواة (١: ٢٨٦) والأشباه والنظائر (٥: ٥٠٠).

(٢) بلال بن عامر بن أبي موسى الأشعري، ولاة خالد القسري إمارة البصرة وقضاءها زمناً، ثم عزله وحبسه، ومات سجيناً سنة (٢٦٦هـ). انظر: وفيات الأعيان (٣: ١٠٠-١٢) عند ترجمة أبيه عامر.

(٣) مجالس العلماء (ص: ١٨٥).

(٤) انظر: أمالي الزجاجي (ص: ١١٨) ومجالس العلماء (ص: ٢١، ٦٧، ١١٩، ٢٤٢) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ٢٠٣) وشرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف للعسكري (ص: ١٥٤) والأشباه والنظائر (٥: ٤٩، ٨٦).

(٥) مجالس العلماء (ص: ٣٩) والفهرست (ص: ٦٢). والتلجج: التردد في الكلام. يقال: (الحق أبلج والباطل لجلج) أي يُردّد من غير أن ينفذ. الصحاح (لجج) (١: ٣٣٧).

(٦) مجالس العلماء (ص: ٣٩) والفهرست (ص: ٦٢) ونزهة الألباء (ص: ١٦٠).

(٧) مجالس العلماء (ص: ٣٩) والفهرست (ص: ٦٢) ونزهة الألباء (ص: ١٦٠، ١٦١) والأشباه والنظائر (٥: ٤١).

(٨) مجالس العلماء (ص: ٧١).

(٩) مجالس العلماء (ص: ٧٧، ٨٧، ١٠٠، ١٤٠) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ١٤٦) وإنباه الرواة (١: ١٨١) ومعجم الأديباء (٥: ١١١، ١١٢) والأشباه والنظائر (٥: ٤٧).

ولم يزد^(١)، ولزمه الكلام^(٢)، وانكسر^(٣)، وخرجل^(٤)،
 واستكان^(٥) وانتكس^(٦)، وتشوّر^(٧)، وبُهِتَ^(٨)، وانخرزل^(٩)،
 واستحيا^(١٠)، وأطال الفكر^(١١)، ووجم^(١٢)، وقهر بعد الحاجة^(١٣)،

-
- (١) مجالس العلماء (ص : ٧٧).
 (٢) مجالس العلماء (ص: ١٠٣).
 (٣) مجالس العلماء (ص: ١٤٠).
 (٤) أمالي الزجاجي (ص: ١١٨) ومجالس العلماء (ص: ١٢٩) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ٢٠٣) والأشباه والنظائر (٥ : ٤٩).
 (٥) أمالي الزجاجي (ص: ٢٤١) ومجالس العلماء (ص: ١٠) والأشباه والنظائر (٥ : ٣٤).
 (٦) أمالي الزجاجي (ص: ٢٤٩) والأشباه والنظائر (٥ : ٦١).
 (٧) مجالس العلماء (ص: ٢٣٠) والأشباه والنظائر (٥ : ٨١). وفي القاموس المحيط (شار) (٢ : ٦٧): « شَوَّرَ به : فعل به فعلاً يستحيا منه فتشور». قال في معجم مقاييس اللغة (شور) (٣ : ٢٢٦): «وقال بعض أهل اللغة في قولهم: شَوَّرَ به، إذا أخلجه: إنما هو من الشُّور، والشُّور: فرج الرجل. ومن ذلك قولهم: أبدى الله شُواره. قال: فكأن قوله: شَوَّرَ به أراد أبدى شواره حتى خجل».
 (٨) إنباه الرواة (١ : ٢٨٦) ومعناه: دَهَشَ وَتَحَيَّرَ. انظر: الصحاح (بهت) (١ : ٢٤٤).
 (٩) إنباه الرواة (١ : ٢٨٦) وانخرزل الشيء : انقطع . انظر: الصحاح (خرزل) (٤ : ١٦٨٤).
 (١٠) معجم الأدباء (٥ : ١١١).
 (١١) الأشباه والنظائر (٥ : ٤١).
 (١٢) إنباه الرواة (١ : ٢٨٦) ويقال : وجم أي سكت على غيظ. انظر : القاموس المحيط (وجم) (٤ : ١٨٦).
 (١٣) مجالس العلماء (ص: ١٤٧).

ولم يقل شيئاً^(١) ولم يحدّ محيصاً^(٢)، ولم يُحرّ جواباً^(٣).

وقد أفاض علماء أصول الفقه في بيان الأمور التي ينقطع بها المستدل^(٤)، والتي ينقطع بها المعترض^(٥)، والتي ينقطعان بها معاً^(٦)، وهي كثيرة حَصَرها بعضهم في وجوه أربعة: أحدها: السكوت، والثاني: جحد المعلوم بالضرورة، والثالث: المنع بعد التسليم، والرابع: عجز المعلل عن تصحيح العلة التي قصد إثبات الحكم بها حتى انتقل منها إلى علة أخرى لإثبات الحكم^(٧).

(١) مجالس العلماء (ص: ٧٨) وطبقات النحويين واللغويين (ص: ١٤٦) وإنباه الرواة (١): (١٨١) ومعجم الأديباء (١١٢:٥) والأشباه والنظائر (٤٧:٥).

(٢) مجالس العلماء (ص: ١٠٣).

(٣) شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف (ص: ١٥٤) وإنباه الرواة (٢٨٦:١) وفي تاج العروس للزبيدي (حور) (١٦٢:٣) « لم يُحرّ جواباً: أي لم يرجع ولم يرد».

(٤) انظر: العدة (١٥٣٥:٥) والفقهاء والمتفقه (٥٧:٢) والكافية في الجدل (ص: ٥٥١-٥٥٩) والتمهيد (٢٥٠:٤).

(٥) انظر: العدة (١٥٣٦:٥) والتمهيد (٢٥٠:٤).

(٦) انظر: التمهيد (٢٥٠:٤-٢٥١).

(٧) أصول السرخسي (٢: ٢٨٩).

الباب الأول

وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله مطلقاً:

- الاعتراض بالنقض
- الاعتراض بفساد الوضع
- الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل
- الاعتراض بالقلب

هذا الباب يشتمل على وجوه من القواعد أنى وقعت
أفسدت، وليس على المعارض بها إلا أن يثبت من قوة
الاعتراض وثبوته ليسقط به الدليل في كل حال. وكل واحد
من هذه الوجوه يمثل فصلاً من فصول هذا الباب الأربعة.

الفصل الأول

الاعتراض بالنقض:

- تعريف النقض ومثاله النحوي
- النظر في صحة القدح بالنقض:
- الخلاف في تخصيص العلة
- حجية الاطراد
- التطبيق على القدح بالنقض من مسائل
- الخلاف النحوية
- وجوه دفع هذا الاعتراض

توطئة:

أتناول في هذا الفصل تعريف النقض في لغة العرب والمراد به في اصطلاح أهل الجدل من نحويين وأصوليين وكيفية وقوعه بين المتناظرين واختلافهم في صحة ذلك، معرجاً على مسألة هي بمثابة الأصل لهذا الخلاف وهي الخلاف في تخصيص العلة، شارحاً إذ ذاك المراد بتخصيصها.

ولكون النقض ذا صلة وثيقة بموضوع طرد العلة فإنني أبحث الاطراد والخلاف في شتراطه لصحة العلة وترتب حجية النقض عليه. يتلو ذلك التطبيقُ على القدح بالنقض بصور نحوية كثيرة ؛ لتتسنى تصوراً كاملاً عن تمكن النحويين منه وإمساكهم بزمامه في سعيهم لإفساد حجة خصومهم.

وأختم ببيان وجوه دفع هذا الاعتراض، وذكر بعض من أجاب بها من النحويين والأصوليين وأهم المسائل الخلافية النحوية التي أجبَ بتلك الوجوه فيها.

تعريف النقض ومثاله النحوي

النقض في اللغة: إفساد ما أبرمت من عقد أو بناء أو عهد، ويأتي بمعنى الهدم، يقال: نقض البناء أي هدمه^(١).

وفي اصطلاح النحويين والأصوليين: وجود العلة ولا حكم^(٢).

وقد مثل له الأنباري بنحو أن يقال: إنما بنيت (حذام) في لغة الحجاز لاجتماع ثلاث علل وهي العلمية والتأنيث والعدل^(٣)، فيقال له: «هذا ينتقض بـ (أَدْرَبِيَجَان)^(٤) فإن فيه أكثر من ثلاث علل وليس

(١) انظر: لسان العرب (نقض) (٢٤٢:٧).

(٢) الإغراب (ص: ٦٠) والاقتراح (ص: ٢٩٨). وانظر: المعتمد (ص: ٨٢١-٨٢٢، ٨٣٥) والقياس الشرعي (ص: ١٠٤١) والعدة (١: ١٧٧) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٥) والحدود في الأصول (ص: ٧٦) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٧) وشرحه (٢: ٨٨١) والمعونة (ص: ١٠٤) والبرهان (٢: ٩٧٧) والمنخول (ص: ٤٠٤) وروضة الناظر (٢: ٣٦٣-٣٦٤) والإحكام للآمدي (٤: ٨٩) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٦) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٩٩) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٩) واللبيل (ص: ١٦٧) وكشف الأسرار (٤: ٤٢) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢١٨) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١) والإبهاج (٣: ٩٢) ونهاية السؤل (٤: ١٤٦) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٤).

(٣) نُسب هذا الرأي إلي المبرد، وردّ عليه بهذا الرد. انظر: الأمالي الشجرية (٢: ١١٥) وشرح الكافية للرضي (٢: ٧٨) وعزا ابن يعيش إليه وإلى ابن كيسان هذا الرأي بصيغة مختلفة، وهي أن الاسم إذا كان غير منصرف فزادت عليه علة من علل منع الصرف بُني؛ لأنه ليس بعد منع الصرف إلا البناء. انظر: شرح المفصل (٤: ٥٣). ولم يقل إن علل منع الصرف اجتمعت فيه من أول أحواله كما هو الرأي هنا. وقد تابع المبرد في مذهبه الذي نسبه إليه ابن يعيش: ابن السراج في الأصول في النحو (١: ٢٤٧، ٢: ٨٩) وعبد القاهر في المقتصد (٢: ١٠٢١).

(٤) صقع يتصل حده من جهة الشمال ببلاد الديلم، وهو إقليم واسع، أكبر مدنه (تبريز) ومن مدنه (أردبيل)، فتحه المغيرة بن شعبة وحذيفة بن اليمان في أيام عمر بن

بمبني، بل هو معرب غير منصرف»^(١). وذكر ابن جني الموانع من صرف (أذربيجان) فقال: « وذلك كامرأة سميتها ب (أذربيجان)، فهذا اسم قد اجتمعت فيه خمسة موانع: وهي التعريف، والتأنيث، والعجمة، والتركيب، والألف والنون. وكذلك إذا عنيت ب (أذربيجان) البلدة والمدينة؛ لأن البلد فيه الأسباب الخمسة»^(٢).

وبيان النقض في هذا المثال: أن الأول قد علّق الحكم وهو البناء على اجتماع ثلاث علل مانعات من الصرف، فنقض المعترض هذه العلة بأنها وُجِدَت في (أذربيجان) ولم يتبعها الحكم، فأعرب ولم يُبْن، فدل ذلك على أنها ليست علةً له.

والصلة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للنقض ظاهرة، إذ في النقض إفساد وهدم لما اتخذه المستدل علةً للحكم.

والخلاف في النقض مستفيض حتى قيل: « الكلام في النقض من عتائم المشكلات»^(٣).

ومن الفقهاء من يسميه (الناقضة)^(٤)، ومنهم من يعبر عنه بـ

= الخطاب رضي الله عنهم أجمعين. انظر: معجم البلدان لياقوت (١٢٨:١-١٢٩) ومراصد الاطلاع لابن عبد الحق البغدادي (٤٧:١).

(١) الإغراب (ص: ٦٠) والإقتراح (ص: ٢٩٩). وانظر مثلاً فقهيّاً في: الحدود في الأصول (ص: ٧٧) وشرح اللمع للشيدازي (٢: ٨٨١).

(٢) الخصائص (١: ١٨٠) وانظر تفصيل الموانع أيضاً في: الأمالي الشجرية (٢: ١١٦) ومعجم البلدان (١: ١٢٨) وشرح المفصل (٤: ٥٣) وشرح شذور الذهب (ص: ٤٥١) وداعي الفلاح (لوحة: ١١١/و) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ١٠٣/و)

(٣) الإبهاج (٣: ٩٢).

(٤) انظر: تيسير التحرير (٤: ١٣٨) وفواتح الرحموت (٢: ٣٤١).

(تخصيص العلة)^(١)، «وإنما سمي تخصيصاً لأن العلة وإن كانت معنى ولا عموم للمعنى حقيقة لأنه في ذاته شيء واحد، ولكنه ... بحلوله في محالّ متعددة يوصف بالعموم، فأخراج بعض المحال التي توجد فيها العلة عن تأثير العلة فيه وقصر عمل العلة على الباقي يكون بمنزلة التخصيص، كما أن إخراج بعض أفراد العام عن تناول لفظ العام إياه وقصره على الباقي تخصيص»^(٢). ووجه اختلافهم في تسميته أن من يرى تخلف الحكم مع وجود العلة قادحاً صحيحاً يسميه (نقضاً) أو (مناقضة)، أما من لم يره قادحاً فيسميه (تخصيص العلة)^(٣).

وقد جعل الأنباري النقض من آخر الاعتراضات إذا اجتمعت - على قول من يرى وجوب ترتيبها - ولا يأتي بعده إلا المعارضة^(٤)، لكني أختلف عنه في المنهج^(٥). وقد سار جمع من العلماء النحويين والأصوليين على جعله أول وجوه القدح في الدليل العقلي^(٦).

-
- (١) شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٠) والإبهاج (٣: ٩٢) ونهاية السؤل (٤: ١٤٦).
 - (٢) كشف الأسرار (٤: ٣٢).
 - (٣) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٥٥٧).
 - (٤) الإغراب (ص: ٦٤، ٦٥) وانظر: الاقتراح (ص: ٣١٥).
 - (٥) انظر: تفصيل منهجي في ترتيب فصول الكتاب (ص: ١٣).
 - (٦) انظر: المحصول (٢: ٣٢٣) والاقتراح (ص: ٢٩٨) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٤).

النظر في صحة القدح بالنقض

الخلاف في تخصيص العلة:

إنما أورد هذا الخلاف لأنه ينبني عليه أن من يرى جواز تخصيص العلة لم يكن النقض قادحاً عنده؛ لأنه متى وجدت العلة وتخلف عنها الحكم قال: العلة هنا مخصوصة، أما من منع تخصيص العلة فالنقض عنده مبطل للعلة؛ لأنها متى وجدت دون حكمها فهي عنده منتقضة فاسدة لا تصح أن تكون علة للحكم^(١). فالأخذ بالنقض هو من لا يرى تخصيص العلة^(٢).

والخلاف في جواز تخصيص العلة الشرعية واسع^(٣)، فقد «عظّم خوض الأصوليين في المسألة وعظّموا الأمر فيها»^(٤)، وشنّع بعضهم على بعض، حتى قال المجيزون: «المنكر له داخل في غمار الحشوية»^(٥). وبلغت الأقوال عند بعضهم ثلاثة عشر قولاً^(٦). وفرّقوا بين العلة المنصوص عليها وهي التي فهمت من نصّ الشارع والمستتبطة وهي ما لم تكن كذلك. فمن أجاز تخصيص العلة المستتبطة أجاز تخصيص

(١) انظر: المسوّدة (ص: ٤١٥) والاقتراح (ص: ٢٩٨، ٣٠١).

(٢) الإغراب (ص: ٦٠) والاقتراح (ص: ٢٩٨) وانظر: المعونة (ص: ١٠٤).

(٣) انظر: المعتمد (٢: ٨٢٢) والعدة (٤: ١٣٨٧ - ١٣٨٨) وشفاء الغليل (ص: ٤٥٨ - ٤٥٩) والإحكام للأمدى (٣: ٢١٨ - ٢١٩) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٦) والمسوّدة (ص: ٤١٠) وكشف الأسرار (٤: ٣٢).

(٤) شفاء الغليل (ص: ٤٥٩).

(٥) المرجع السابق.

(٦) انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٥٥٧).

المنصوص عليها^(١)؛ لأن من نصّ عليها يسوغ له عقلاً أن يستثنىها أن يتبعها الحكم في بعض المواضع، ومانعو تخصيص المستتبطة اختلفوا في المنصوص عليها بين مجيز ومانع^(٢):

فالأكثر على جواز تخصيص العلة المنصوص عليها، والنقض لا يقدح فيها^(٣)؛ «لأن كونها علة عرف بدليل متأكد قوي، وتخلف الحكم يحتمل أن يكون لفوات شرط أو وجود مانع، فلا يترك الدليل القوي لمطلق الاحتمال»^(٤).

ومنع فريق تخصيصها وقالوا: «متى وجدناها مخصصة علمنا أنها بعض العلة»^(٥) و « أن صاحب الشرع لم ينصّ على كمال العلة، وإنما نصّ على بعضها، ووكل الثاني إلى اجتهاد أهل العلم»^(٦).

إلا أن أكبر همي هو النظر في تخصيص العلة المستتبطة بالعقل: لأن علل النحو -في الجملة- من هذا الضرب، وأمهد لذلك بالقول: إن تخلف الحكم عن علته إما لمانع من وجوده أو فوات شرط من شروط

(١) انظر: المعتمد (٢: ٨٢٢) والإحكام للآمدي (٣: ٢١٩) وكشف الأسرار (٤: ٣٢).

(٢) انظر: المعتمد (٢: ٨٢٢) والتمهيد (٤: ٧٠-٧١) والإحكام للآمدي (٣: ٢١٩) وكشف الأسرار (٤: ٣٢).

(٣) المستصفي (٢: ٩٣) والمنحول (ص: ٤٠٤) وشفاء الغليل (ص: ٤٥٩) والمحصل (٢: ٣٢٢) وروضة الناظر (٢: ٣٢٢) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٠) والبلبل (ص: ١٥٣) والمسوّدة (ص: ٤١٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢١٨) ونهاية السؤل (٤: ١٥١) وفواتح الرحموت (٢: ٢٧٨) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٤).

(٤) روضة الناظر (٢: ٣٢٢).

(٥) التمهيد (٤: ٧١) وانظر: شفاء الغليل (ص: ٤٦٤).

(٦) المسوّدة (ص: ٤١٠) وانظر: نهاية السؤل (٤: ١٥١).

العلة وإما أن يتخلف دون مانع أو فوات شرط، وهذا البيان نحتاج إليه عند تفصيل الآراء في مسألة تخصيص العلة المستتبطة التي بحثها النحويون والأصوليون:

فقد قال ابن جني: «اعلم أن محصول مذهب أصحابنا ومتصرف أقوالهم مبنيٌّ على جواز تخصيص العلل^(١)». وهو يريد بـ (أصحابنا) : النحويين؛ لأنه قال بعد ذلك: « وذلك أنها وإن تقدمت علل الفقه فإنها أو أكثرها إنما تجري مجرى التخفيف والفرق^(٢) ». وذكر أمثلة لعلل جاز تخصيصها^(٣).

ولم ينهج الأنباري منهج ابن جني، فقد ساق قول الداهيين إلى تخصيص العلة وما بينى عليه من عدم قبول النقض، وذكر أنه مذهب قوم، ولم يرتضه وردّ عليه^(٤).

والذين أجازوا التخصيص قالوا: يكفي للدلالة على صحة العلة أن يوجد الحكم معها غالباً^(٥)، فإذا تخلف عنها الحكم فهي مخصصة، وهي حجة فيما عدا ذلك^(٦). وأبوا أن يكون تخصيص العلة نقضاً

(١) الخصائص (١:١٤٤).

(٢) الخصائص (١:١٤٤-١٤٥).

(٣) انظر: الخصائص (١:١٤٥).

(٤) الإغراب (ص:٦١-٦٢).

(٥) فيض نشر الانسراح (لوحة: ١٠٢ / ظ).

(٦) المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين للقاضي أبي يعلى (ص:٧١) والمستصفي (٩٣:٢) والتمهيد (٤:٦٩-٧٠) وروضة الناظر (٢:٣٢١) وشرح تنقيح الفصول (ص:٣٩٩-٤٠٠) والمسوّدة (ص:٤١٣ - ٤١٥).

لها^(١)، وقالوا: إنما هي أمانة، ولا يلزم وجود الحكم مع الأمانة في كل حال^(٢)، كما أن وجود الغيم الرطب في الشتاء من دون مطر لا يُخرج الغيم من أن يكون أمانة على نزول المطر^(٣).

وهذا الاحتجاج هو أقوى ما تمسكوا به، وهو وإن كان ظاهره القوة ففيه نظر؛ لأن الغيم لا يكون أمانة على نزول المطر إلا إذا غلب على الظن زوال ما منعه في المرة الأولى من الإمطار^(٤)، فإذا وُجد مخصص للأمانة- وهو هنا المانع من الإمطار- لم تكن أمانة.

ومنع آخرون تخصيص العلة المستنبطة مطلقاً^(٥)، وقالوا: تخصيصها نقض لها^(٦)، ومتى دخلها التخصيص لم تكن علة^(٧)، ومن

(١) التبصرة (ص: ٤٦٦) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٧) وشرحه (٢: ٨٨٢) والمسوّدة (ص: ٤١٥).

(٢) المعتمد (٢: ٨٣٣) والعدة (٤: ١٣٩٢) والمسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين (ص: ٧٣-٧٤) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٨٥) والتبصرة (ص: ٤٦٨) والتمهيد (٤: ٧٢) والمحصول (٢: ٣٣٨) وروضة الناظر (٢: ٣٢٢) وكشف الأسرار (٤: ٣٢-٣٣).

(٣) المعتمد (٢: ٨٣٣-٨٣٤) والتمهيد (٤: ٧٢) والمحصول (٢: ٣٣٨) وروضة الناظر (٢: ٣٢٢) وكشف الأسرار (٤: ٣٣).

(٤) انظر: المحصول (٢: ٣٤٢).

(٥) انظر: التبصرة (ص: ٤٦٦) وأصول السرخسي (٢: ٢٠٨) والمنحول (ص: ٤٠٤) والمستصفي (٢: ٩٣) والمسوّدة (ص: ٤١٢) وكشف الأسرار (٤: ٣٢) ونهاية السؤل (٤: ١٤٨).

(٦) العدة (٤: ١٣٨٦، ١٣٨٨-١٣٨٩) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٨٢) والتبصرة (ص: ٤٦٦) والمستصفي (٢: ٩٣) والتمهيد (٤: ٧٠) والمسوّدة (ص: ٤١٢)، وتشدد بعضهم حتى عدّ العلة منتقضة إذا تخلف الحكم عنها ولو مرة واحدة. انظر: إرشاد الفحول (ص: ٢٢٤).

(٧) المسائل الأصولية من كتاب الروايتين والوجهين (ص: ٧١) والمسوّدة (ص: ٤١٥).

أشهر أدلتهم وأقواها^(١) ما ذكره الأنباري من أن العلة «إنما جاز التمسك بها لأنها توجب غلبة الظن في كونها علة للحكم، فإذا رأيناها موجودة ولا حكم معها لم يغلب على الظن كونها علة»^(٢).

وتوسط الجمهور فقالوا: إن وجد مانع من ثبوت الحكم مع علته، أو تخلف شرط من شروط العلة فلم يتبعها حكمها، أو كان فقد الحكم على سبيل الاستثناء والشذوذ لم يقدر ذلك كله في صحة العلة وإلا قدح^(٣).

وهذا الرأي هو أقرب الآراء لواقع العلة المستنبطة، وليس تخلف الحكم فيه - عند التحقيق - تخصيصاً للعلة، وإنما عدم المانع شرط في تحقق حكمها^(٤).

وجاء في عبارة بعض الأصوليين أن الخلاف في هذه المسألة لفظي، فقال: «الخلاف راجع إلى العبارة في التحقيق؛ لأن العلة في غير موضع تخلف الحكم عنها صحيحة عند الفريقين، وفي موضع التخلف: الحكم معدوم بلا شبهة، إلا أن العدم مضاف إلى المانع

(١) انظر: الإبهاج (٣: ١٠٠).

(٢) الإغراب (ص: ٦٢) وانظر: المعتمد (٢: ٨٢٦) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٧) والتبصرة (ص: ٤٦٧-٤٦٨) والتمهيد (٤: ٨٠) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٩).

(٣) انظر: المحصول (٢: ٢٢٢-٢٢٤) وروضة الناظر (٢: ٣٢٥-٣٢١) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٦) واللبيل (ص: ١٥٣) والمسودة (ص: ٤١٣) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١) والإبهاج (٣: ٩٣-٩٤) ونهاية السؤل (٤: ١٥٤-١٦٠)، إرشاد الفحول (ص: ٢٢٥).

(٤) انظر: المسودة (ص: ٤١٤).

عندهم، وعندنا إلى عدم العلة»^(١).

وهذا الكلام أراه موضع نظر؛ لأن المانعين تخصيص العلة الآخذين بالطرد^(٢) يرون بطلان العلة إذا تخلف عنها حكمها حتى في غير موضع تخلفه لأنها لا تكون مطردة فلا تصح أبداً. فقوله: «العلة في غير موضع تخلف الحكم عنها صحيحة عند الفريقين» لا يتلقى بالقبول.

هذا وقد وقع ابن جني على مكنم الداء حين ذكر أن سبب ورود النقض على كثير من العلل النحوية عدم الدقة في صوغها وإحكام بنائها، فإذا وجد المعترض إليها مدخلاً سارع المعلل إلى تمحلّ الأعذار، واللجوء إلى ضروب من التأويل والاعتذار. وضرب على ذلك مثلاً وهو القاعدة التي وضعت لتعليل قلب الواو والياء ألفاً وهو قولهم: «إن الواو والياء متى تحركتا وانفتح ما قبلهما قلبتا ألفين، نحو: (قام) و (باع) و (رمى).... فإذا أدخل عليه فقيلاً له: قد صححتا في نحو (غَزَوًا) و (رَمِيًا) ... وصحت الواو خاصة في نحو (اعتنوا) ... أخذ يتطلب ويتعذر فيقول: إنما صححتا في نحو (رميا) و (غزوا) مخافة أن تقلبا ألفين فتحذف إحداهما فيصير اللفظ بهما: (غزا) و (رمى) فتلتبس التشبية بالواحد ...، وكذلك يقولون: صححت الواو في نحو (اعتنوا) ... لأنها في معنى ما لا بد من صحته، أعني (تعاونوا)، ... وكذلك ما جاء من قصر الممدود، ومدّ المقصور، وتذكير المؤنث، وتأنيث المذكر، ومن وضع الكلام في غير موضعه، يحتجون في ذلك وغيره

(١) كشف الأسرار (٤٢:٤) وانظر: إرشاد الفحول (ص: ٢٢٥).

(٢) سيأتي بيان معنى الطرد وتفصيل الحديث عن اشتراطه للعلة والاحتجاج به قريباً (ص: ١٤٠) وما بعدها.

بضرورة الشعور... ولا يحتاطون فيه فيحرسون أوائل التعليل له، وهذا هو الذي نتق عليهم هذا الموضوع حتى اضطرهم إلى القول بتخصيص العلل، وأصارهم إلى حيز التعذر والتمحل^(١).

وذكر ما ينبغي أن تُرسم عليه هذه القاعدة لتأمين من التخصيص والبحث عن العذر بأن يقال: إن الواو والياء «متى تحركتا حركة لازمة وانفتح ما قبلهما وعري الموضوع من اللبس أو أن يكون في معنى ما لا بد من صحة الواو والياء فيه، أو أن يخرج على الصحة منبّهةً على أصل بابه، فإنهما يقلبان ألفا»^(٢). وساق الاعتراضات التي تسقط عنك لأنك احتطت في وصف العلة^(٣).

فالنقض الذي يرد على كثير من العلل النحوية سببه عند ابن جني أن المعلل لا يحتاط لعلته ذات القيود والأوصاف المتعددة، فيلقي الكلام دون تحرير، ويذكر بعض قيود العلة ويغفل باقيها، فيدخل عليه منها، فيرى ذلك نقضاً لها، فيفزع إلى ما يفزع إليه من وجوه الاعتذار والتأويل، وعلته معلولة في

(١) الخصائص (١: ١٤٦-١٤٧). وقد وقفت على قصة تصدق كلام ابن جني من أن عدم تحريرهم العلل هو السبب في تطرق القدرح إليها، فقد «رؤي عن أبي علي الفارسي أنه كان مع عضد الدولة في الميدان فسأله عضد الدولة عن المستثنى بماذا انتصب؟ فقال أبو علي: انتصب لأن التقدير (أستثنى زيداً)، فقال له عضد الدولة: وهلا قدرت (امتنع) فرفعت زيداً، فقال له أبو علي: هذا الجواب الذي ذكرت لك ميداني، وإذا رجعنا ذكرت لك الجواب الصحيح إن شاء الله تعالى». الإنصاف (١: ٢٦٣-٢٦٤) وأسرار العربية (ص: ٢٠٣-٢٠٤).

(٢) الخصائص (١: ١٤٧).

(٣) انظر: الخصائص (١: ١٤٧-١٤٩).

نفسها، ولو أحكمها لسقط ما يدخل عليه^(١).

وخلاصة الأمر أن على واضع العلة إذا أراد لها الاستظهار أن ينظر إلى آخر ما يمكن أن يلزمه إياه الخصم فيدخله في علته. فالاعتذارات التي يأتون بها إذا دخلت عليهم ينبغي أن تقدم فتدخل في العلة حتى لا يكون إليها سبيل، قال ابن جني: «فهذا الذي يرجعون إليه فيما بعد متفرقاً قدمناه نحن مجتمعاً»^(٢).

والذي ينبغي أن نفهمه من كلام أبي الفتح أن تطرق النقض إلى كثير من العلل في النحو لا يسوّغ لنا الحكم بجواز تخصيص العلل النحوية، لكنها دعوة إلى إعادة صياغة هذه العلل وإحكام بنائها.

حجية الاطراد:

صلة الاطراد بالنقض وثيقة جداً ؛ لأن النقض هو وجود العلة ولا حكم، والاطراد هو أن يوجد الحكم عند وجود العلة، فإذا سلمت العلة من النقض كانت مطردة، فلزم بحث الاطراد في هذا الفصل.

أ- المراد بالاطراد:

الاطراد في اللغة: تتابع الشيء واستقامته، يقال: اطرد الأمر: تبع بعضه بعضاً وجرى، واطرد الأمر: استقام^(٣).

ويسمى في الاصطلاح: اطراداً وطراداً، ويعنون به: أن يوجد

(١) الخصائص (١: ١٥٩).

(٢) الخصائص (١: ١٦٢).

(٣) القاموس المحيط (طرد) (١: ٣٢١).

الحكم عند وجود العلة في كل موضع^(١) كرفع ما أسند إليه الفعل في كل موضع لوجود علة الإسناد، ونصب كل مفعول لوجود علة وقوع الفعل عليه^(٢).

وأطراد العلة دليل قوتها وأمانة تعلق الحكم بها واستتاده إليها، كما قال ابن جني: «إذا جرت العلة في معلولها، واستتبت على منهجها وأمرها قوي حكمها، واحتمى جانبها، ولم يسع أحداً أن يعرض لها»^(٣).

ب- اشتراطه في العلة ودلالته على صحتها:

الخلافاً في اشتراط الطرد للعلة تعبير آخر عما سبق بيانه من الخلافاً في صحة تخصيص العلة، فهل من شرط صحة العلة أن يتبعها الحكم في كل موضع وإلا لم تكن علة له؟ في ذلك ما مر من خلافاً: فناف اشتراطه، ومشتراط له وهم أكثر النحويين والأصوليين^(٤)؛ لأنها مقيسة على العلة العقلية، وهذه لا تكون إلا مطردة^(٥).

وينبغي على هذا الخلافاً أن من اشترط الطرد لصحة العلة جعل

(١) لمع الأدلة (ص: ١١٢) والاقتراح (ص: ٢٩٨) وانظر: الحدود في: الأصول (ص: ٧٤) وروضة الناظر (٢: ٣٢١) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١) ونهاية السؤل (٤: ١٣٥).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١١٢) والاقتراح (ص: ٢٩٨) وانظر مثلاً فقهيًا له في: الحدود في الأصول (ص: ٧٤-٧٥).

(٣) الخصائص (١: ١٥١).

(٤) انظر: لمع الأدلة (ص: ١١٢) والاقتراح (ص: ٢٩٨) ومن كتب أصول الفقه: العدة (٤: ١٣٩٥، ٥: ١٤٣٦) التبصرة (ص: ٤٦٠) وروضة الناظر (٢: ٣٢١) والبلبل (ص: ١٥٣) ومفتاح الوصول (ص: ١٠١).

(٥) لمع الأدلة (ص: ١١٢) والاقتراح (ص: ٢٩٨).

النقض مفسدها؛ لأن العلة إذا تخلف عنها الحكم لم تكن مطّردة. فاختل شرطها فبطلت. والخلاف في إفساد النقض العلة مشهور^(١). وقد سبق تفصيله في مسألة تخصيص العلة، ورجحت رأي الجمهور وهو أنه إن لم يكن مانع من وجود الحكم أو فوات شرط من شروط العلة ولم يكن تخلف الحكم على سبيل الاستثناء والشذوذ فإن النقض يبطل العلة^(٢).

ويختلف كون الاطراد شرطاً في صحة العلة عن كونه دليلاً على صحتها؛ لأن تحقق المشروط رهن بتحقق الشرط، لكن المدلول لا يتوقف على الدليل، لاحتمال وجود أكثر من دليل على مدلول واحد، فإذا فقد أحدها لم يلزم أن ينعدم المدلول لاحتمال قيام دليل آخر عليه.

وفي دلالة الطرد على صحة العلة - وهو ما يعبر عنه بحجّية الطرد - خلاف^(٣): ذهب قومٌ إلى أنه حجة، وأن اطراد العلة وسلامتها من النقض دليل على صحتها^(٤)، وبالغ بعضهم حتى قال: يكفي في

(١) انظر: البرهان (٩٧٧:٢-٩٧٨) والمحصل (٢:٢:٢٢٣) وروضة الناظر (٢:٣٦٤) والإيضاح لقوانين المصطلح (ص: ٢٠٠) والبليغ (ص: ١٦٧) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٢١٨).

(٢) انظر: (١٣٤ - ١٣٧).

(٣) انظر: لمع الأدلة (ص: ١١٠) والاقتراح (ص: ٢٩٢) وداعي الفلاح (لوحة: ١٠٩/ و) وقد ذكر فيه أن الخلاف بين علماء العربية، وانظر: الإبهاج (٣: ٨٥) ونهاية السؤل (٤: ١٣٦-١٣٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١١١) والقتراح (ص: ٢٩٣) وانظر: العدة (٥: ١٤٣٧) والتبصرة (ص: ٤٦٠) والمنخول (ص: ٣٤٠) ونهاية السؤل (٤: ١٣٦) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

الدلالة على صحة العلة أن يقارنها الحكم ولو في صورة واحدة^(١).
وأظهر أدلة من ذهب إلى حجيته: أن عدم الطرد يفسد العلة،
فوجب أن يكون وجوده دالاً على صحتها^(٢).

ولي في هذا الاستدلال نظر؛ لأن بطلان العلة عند فقد الطرد
ناتج عن كونه شرطاً من شروطها كما سلف، وليس وجود الشرط دليلاً
على صحة المشروط؛ لأنه قد يفسد المشروط بفوات شرط آخر. وإذا
لم يثبت دليل حجية الطرد أمام النظر ففساد قول من قال: تكفي
المقارنة ولو في صورة واحدة ساقط بطريق الأولى.

وذهب جمهور المشتغلين بهذه المسألة من النحويين^(٣)
والأصوليين^(٤) إلى أن الطرد لا يدل على صحة العلة، وغاية أمره دلالته
على سلامتها من مفسد واحد هو النقص. وحمل بعض هؤلاء على
المصححين حجّيته وسمّوهم «حشوية أهل القياس»^(٥).

وجرد قوم الطرد من قيمته، ووقعوا في التناقض حين قالوا:
«يجوز التمسك به جدلاً، ولا يجوز التعويل عليه عملاً»^(٦)، فهو حجة

(١) الإبهاج (٣: ٨٥) ونهاية السؤل (٤: ١٣٧).

(٢) العدة (٥: ١٤٤٠) والتبصرة (ص: ٤٦٢).

(٣) انظر لمع الأدلة (ص: ١١٠) والاقتراح (ص: ٢٩٢).

(٤) انظر: العدة (٥: ١٤٣٦) والتبصرة (ص: ٤٦٠) وأصول السرخسي (٢: ٢٢٧) والمنخول

(ص: ٣٤٠) وروضة الناظر (٢: ٢٩١) والإبهاج (٣: ٨٥) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١)

(٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

(٦) المسوّدة (ص: ٤٢٧ - ٩٤٢٨) والإبهاج (٣: ٨٥) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

للمناظر المجادل دون المفتي^(١).

وهذا فصل بين الآلة وموضع استعمالها؛ لأن أبواب الجدل والنظر إن لم يكن لها أثر في حكم عاد الكلام بها «عناداً، وأضحى لجاجاً، وخرج عن كونه حجاجاً»^(٢).

هذا وقد استدلل الجمهور المانعون حجية الطرد بأدلة منها:

١- أن مجرد الطرد لا يوجب غلبة الظن، قال الأنباري: «ألا ترى أنك لو عللت بناءً (ليس) بعدم التصرف لا طرد البناء في كل فعل غير متصرف، وإعراباً ما لا ينصرف بعدم الانصراف لا طرد الإعراب في كل اسم غير منصرف، فلما كان ذلك الطرد لا يغلب على الظن أن بناءً (ليس) لعدم التصرف، ولا إعراباً ما لا ينصرف لعدم الانصراف، بل نعلم يقيناً أن (ليس) إنما بني لأن الأصل في الأفعال البناء، وأن ما لا ينصرف إنما أعرب لأن الأصل في الأسماء الإعراب... وإذا ثبت بطلان هذه العلة مع اطّرادها علم أن مجرد الطرد لا يكتفي به»^(٣).

٢- أن الاستدلال بالطرد على العلة يؤدي إلى الدور، وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه^(٤)، والدور باطل، وبيان ذلك أنه إذا قيل: ما الدليل على صحة العلة؟ قال: كونها علة في محل آخر، فيقال: وما الدليل على أنها علة في المحل الآخر؟ فيقول: دعواي

(١) المنحول (ص: ٣٤٠).

(٢) الإبهاج (٣: ٨٧).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١١٠) والاقتراح (ص: ٢٩٢) وانظر: التبصرة (ص: ٤٦٢).

(٤) انظر: التعريفات (ص: ١٤٠).

أنها علة في مسألتنا. فدعواه دليل على صحة دعواه، فإذا قيل له: وما الدليل على أنها علة في الموضوعين؟ قال: وجود الحكم معها في كل موضع. فإذا قيل: الحكم يوجد مع الشرط كما يوجد مع العلة، فما الدليل على أن الحكم ثبت بها؟ قال: كونها علة. فإذا قيل: وما الدليل على كونها علة؟ قال: وجود الحكم معها في كل موضع وجدت فيه «فيصير الكلام دوراً، ولا يفلح طارد مع هذه المطالبات أبداً»^(١).

وهما دليلان معتدُّ بهما لا يدانيهما استدلال المخالفين الذي سبق عرضه والجواب عنه^(٢)، فلزم أن أصير إلى ما اقتضاه هذان الدليلان وأرجح كون الاطراد شرطاً من شروط العلة، دون أن يكون وحده دليلاً على صحتها، والفرق بين الأمرين غير خاف^(٣).

(١) لمع الأدلة (ص: ١١٠-١١١) والاقتراح (ص: ٢٩٢-٢٩٣) وانظر: التبصرة (ص: ٤٦١).

(٢) انظر: (ص: ١٤٣).

(٣) سبق إيضاحه (ص: ١٤٢ - ١٤٣).

التطبيق على القدح بالنقض من مسائل الخلاف النحوية

الاعتراض بالنقض عند النحويين كثير، وسأعرض أهم ما وقفت عليه من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض لتؤتي الدراسة النظرية وأحكامها ثمارها، ذاكراً الدليل، وناسبه لصاحبه، ومشيراً إلى المعارض، ومبيناً وجه ما أتى اعتراضه في عرض تاريخي موثّق موجز ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، ثم أجيب عما لا يصدق عليه الاعتراض من الأمثلة بما توافر لي من أحكام نظرية فيما سبق، مرتباً المسائل على ترتيب كتاب (المفصل) للإمام الزمخشري وفقاً للمنهج الذي وضّحته في مقدمة الرسالة:

علة وقوع الإعراب في آخر الكلمة^(١):

❁ الدليل:

وقع الإعراب في آخر الكلمة دون أولها ووسطها لأنه جيء به لمعنى عارض في الكلمة، فوجب أن تستوفى الكلمة ثم يؤتى بالعارض. كما يؤتى بتاء التانيث وباء النسب.

نسب الزجاجي^(٢) والعكبري^(٣) هذا الاستدلال إلى بعض النحويين دون تعيين.

❁ الاعتراض:

- اعتراض له قطرب بأنه منتقض غير مطّرد: «لأن كثيراً من المعاني

(١) المسألة في: الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٦) والتبيين (ص: ١٦١-١٦٣) ومسائل خلافية في النحو للعكبري (ص: ٩٥-٩٨) والأشباه والنظائر (١: ١٩٤-١٩٦).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٦) وانظر: الأشباه والنظائر (١: ١٩٤).

(٣) التبيين (ص: ١٦١) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٥).

العارضة تدخل في أول الكلمة ووسطها قبل استيفاء الصيغة نحو الجمع والتصغير، وهو معنى عارض»^(١).

- كما اعترض بذلك أبو بكر بن الخياط^(٢) فقال: «ليس هذا القول بمرض: لأننا قد رأينا الأسماء تدخلها حروف المعاني أولاً ووسطاً. فما دخلها أولاً قولك: الرجل والغلام، وما دخلها وسطاً ياء التصغير في قولك: (فُريخ) و (فُليس). ولو كان الأمر على ما ذهب إليه قائل هذا القول لوجب ألا يدخل على الاسم حرف معنى إلا بعد كمال بنائه»^(٣).

❁ الجواب:

وصف العكبري الاستدلال بالمتانة^(٤)، وأجاب عن الاعتراض بأن العلة في الدليل تختلف عنها فيما اعترض به، فالمعنى الذي يدل عليه الإعراب معنى عارض أوجبه عامل عارض، والمعنيان اللذان يدل عليهما التصغير والجمع يحدثان في نفس المسمى، وهما التكثر والتحقير، فكانت علامتهما في الكلمة نفسها، ألا ترى أن التكثر معناه ضم اسم إلى اسم مساوٍ له في الدلالة على المعنى، فكان الدال على الكثرة داخلاً في الصيغة. ثم إن التصغير والجمع والتعريف من المعاني

(١) التبيين (ص: ١٦١-١٦٢) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦).

(٢) محمد بن أحمد بن منصور النحوي السمرقندي البغدادي، كان يجمع بين نحو البصريين والكوفيين، وناظر الزجاج، وأخذ عنه الزجاجي والفارسي. له (معاني القرآن) و (النحو الكبير) و (المقنع في النحو) و (الموجز في النحو). (ت: ٣٢٢هـ). انظر: طبقات النحويين واللغويين ص: ١١٧) و (بغية الوعاة (١: ٤٨).

(٣) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٦) والأشباه والنظائر (١: ١٩٤-١٩٥).

(٤) التبيين (ص: ١٦٢) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦).

التي يقصد إثباتها في نفس السامع قبل تمام المعنى الأصلي كالأستفهام والنفي، ولو أُخِّر لثبت في النفس معنى ثم أزيل، وليس كذلك الإعراب؛ لأن الصيغة المجردة من الإعراب لا تنفي كون الاسم فاعلاً أو مفعولاً، حتى إذا جاء الإعراب بعد ذلك أزال المعنى الأول^(١).

قلت: إن كان الدليل متيناً -كما قال العكبري- فالاعتراض ظاهره المتانة لولا أن الجواب أوهاه. فلزم الركون إلى مقتضى الجواب والبقاء على تصحيح الدليل إلى أن يقوم اعتراض ثابت يفيد.

حقيقة الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم^(٢):

✽ الدليل:

الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم إعراب، وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغير كتغير حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغير ذواتها.

استدل به الكوفيون^(٣). وهذا المذهب نسبه الزجاجي^(٤) والرضي^(٥)

(١) انظر: التبيين (ص: ١٦٢-١٦٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦-٩٨).

(٢) المسألة في: كتاب سيبويه (١٧: ١٨) والمقتضب (٢: ١٥١-١٥٥) والإيضاح في علل النحو (ص: ١٣٠-١٣٤) وشر صناعة الإعراب (٢: ٦٩٥-٧١٧) والإنصاف (١: ٣٢-٣٩) وأسرار العربية (ص: ٥١-٥٣) والتبيين (ص: ٢٠٣-٢٠٧) وشرح المفصل (٤: ١٣٩) وشرح الكافية للرضي (١: ٣٠) ومنهج السالك لأبي حيان (ص: ٩) والمساعد لابن عقيل (١: ٤٦-٤٨) وائتلاف النصر (ص: ٢٩-٣٠) وهمع الهوامع (١: ١٦١-١٦٢).

(٣) الإنصاف (١: ٣٣-٣٤) وائتلاف النصر (ص: ٢٩).

(٤) الإيضاح في علل النحو (ص: ١٣٠).

(٥) شرح الكافية (١: ٣٠).

إلى الكوفيين كلهم، ونسبه ابن جني إلى الفراء وأبي إسحاق الزيادي^(١).
ونسبه الأنباري إلى الكوفيين وقطرب^(٢)، ونسبه العكبري إلى الفراء
وقطرب^(٣)، ونسبه أبو حيان إلى الكوفيين وقطرب والزجاج والزجاجي
وطائفة من المتأخرين^(٤).

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بـ « أن هذا ينتقض بالضمائر المتصلة
والمنفصلة، فإنها تتغير في حال الرفع والنصب والجر، وليس تغيرها
إعراباً^(٥)، ومثّل للمنفصل بـ (أنا) و (أنت) في الرفع، و (إياي) و
(إياك) في النصب، وللمتصل بالكاف في (مررت بك) و (رأيتك)
لموضع الجر والنصب، فإذا أريد موضع الرفع جيء بالتاء نحو (قمت
وقعدت)^(٦).

(١) سر صناعة الإعراب (٢: ٦٩٥-٦٩٦) والزيادي هو : أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان
بن سليمان بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن زياد بن أبيه، نحوي لغوي راوية، قرأ على
سيبويه، وروى عن أبي عبيدة والأصمعي . له (النقط والشكل) و (شرح نكت سيبويه)
وغيرهما. (ت: ٢٤٩هـ). انظر: معجم الأدباء (١: ١٥٨ - ١٦١). وبغية الوعاة
(١: ٤١٤).

(٢) الإنصاف (١: ٣٣).

(٣) التبيين (ص: ٢٠٤).

(٤) منهج السالك (ص: ٩) وانظر: همع الهوامع (١: ١٦١). والذي صرح به الزجاجي في
الإيضاح في علل النحو (ص: ١٣١) أنه يذهب مذهب سيبويه من أنها حروف إعراب،
لكنه عدّها في الجمل (ص: ٣-٥) في علامات الإعراب.

(٥) الإنصاف (١: ٣٧).

(٦) المرجع السابق.

❁ الجواب:

لي على هذا الاعتراض جوابان:

- أحدهما: وجود مانع اقتضى 'تختلف الحكم في مسألة الضمائر. ذلك أن الضمير كلمة مبنية مسهولة، تتغير برمتها عند تغير موضعها الإعرابي، ولا يخرجها هذا عن بنائها. بخلاف هذه الحروف التي تلحق كلمات معربة في أواخرها فتتغير عند اختلاف إعرابها.

- والثاني: أن العلة في مسألة الضمائر غير تامة، فمن الضمائر ما يستعمل في أكثر من موضع من مواضع الإعراب ولا يتغير وهو الضمائر المشتركة، فمن المشترك بين محل نصب والجرياء المتكلم وكاف المخاطب وهاء الغائب، ومن المشترك بين الرفع والنصب والجرياء (نا). أما التغير في حروف التثنية والجمع فهو مستمر في اللغة الشائعة المعتد بأحكامها في التعقيد. فهذا الاعتراض غير كاف لإسقاط الحكم بأن هذه الحروف إعراب.

إعراب الأسماء الستة^(١):

❁ الدليل:

أعربت الأسماء الستة من مكانين؛ وذلك لقلّة حروفها تكثيراً لها. نُسب هذا المذهب إلى الكوفيين^(٢)، وإلى الكسائي

(١) المسألة في: الأمالي الشجرية (٢: ٤٠) والإنصاف (١٧: ١-٣٣) والتبيين (ص: ١٩٣-٢٠٠) وشرح المفصل (١: ٥٢) وشرح الكافية للرضي (١: ٢٧) وائتلاف النصر (ص: ٢٨-٢٩) وهمع الهوامع (١: ١٢٥).

(٢) المقتضب (٢: ١٥٥) وشرح المفصل (١: ٥٢) وشرح الكافية للرضي (١: ٢٧) وائتلاف النصر (ص: ٢٨).

والفراء^(١)، وإلى الفراء وحده^(٢) نُسب الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(٣).

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري قائلاً « هذا ينتقض بغدٍ ويدٍ دمٍ ، فإنها قليلة الحروف ولا تعرب في حال الإضافة إلا من مكانٍ واحدٍ »^(٤).

والاستدلال عندي ظاهر الوهن؛ لأنهم ادّعوا ثبوت غير مقطوع بثبوته ثم بنوا عليه، فهم ادّعوا أن الإعراب بحركات قبل الألف والواو والياء ولم يسوقوا هنا دليلاً، ثم جيء بالحرف وذكروا علة المجيء به.

والاعتراض ظاهر القوة، فلا يكفي هذا الدليل حجة على أن الأسماء الستة معربة من مكانين.

المراد بالصرف في باب ما لا ينصرف^(٥):

❁ الدليل:

الصرف هو التتوين والجر لا التتوين وحده؛ لأن الصّرف من التصرف وهو التقلّب في الجهات، وبالجر يزداد تقلّب الاسم في الإعراب، فكان من الصرف .

(١) همع الهوامع (١: ١٢٥).

(٢) الأمالي الشجرية (٢: ٤٠) والتبيين (ص: ١٩٤).

(٣) الإنصاف (١: ٢٠).

(٤) الإنصاف (١: ٣٣).

(٥) المسألة في: التبيين (ص: ١٦٤-١٦٦) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٩-١٠١) والغيث المسجم للصفدي (١: ٢٠٥ - ٢٠٦) وهمع الهوامع (١: ٧٦).

نسب العكبري هذا الاستدلال إلى قوم دون تعيين فقال: « واحتج الآخرون»^(١) وكذا ساق السيوطي الدليل بعد قوله « وقيل»^(٢).

❁ الاعتراض:

اعترض العكبري بقوله إن « تقلّب الكلمة في الإعراب لو كان من الصرف لوجب أن يكون الرفع والنصب صرفاً»^(٣).

وهذا نقض صحيح وُجدت فيه العلة وهي التقلب ولم يوجد الحكم وهو التسمية صرفاً ، فوجب عدم الركون إلى هذا الاستدلال. **صرف أفعال التفضيل للضرورة**^(٤):

❁ الدليل:

لا يجوز صرف أفعال التفضيل في ضرورة الشعر: لأن (من) لما اتصلت به منعت من صرفه لقوة اتصالها به، ويدلّ على قوة هذا الاتصال لزومه لفظاً واحداً في التذكير والتأنيث والإفراد والتثنية والجمع.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٥).

(١) التبيين (ص: ١٦٥) ومسائل خلافة في النحو (ص: ١٠١).

(٢) همع الهوامع (١: ٧٦).

(٣) التبيين (ص: ١٦٦) ومسائل خلافة في النحو (ص: ١٠١).

(٤) المسألة في الكامل (١: ١٥٠) وشرح القوائد السبع الطوال (ص: ٢٤٥) وإعراب القرآن للنحاس (٤: ٤٤) والإنصاف (٢: ٤٨٨ - ٤٩٣) وائتلاف النصر (ص: ٦٤).

(٥) الإنصاف (٢: ٤٨٨).

❁ الاعتراض :

- نقل المبرد اعتراض الخليل - وذكر أن أصحاب الخليل يرونه أيضاً- «قال: والدليل على أن (منك) ليست بمانعته من الصرف أنه إذا زال عن بناء (أفعل) انصرف، نحو قولك: مررت بخير منك وشراً منك، فلو كانت (منك) هي المانعة لمنعت هاهنا. فهذا قولٌ بينٌ جداً»^(١).

فهو يرى أن منعه الصرف لكونه على بناء (أفعل). لا لاتصال (من) به؛ لأن هذا ينتقض بـ (خيرٍ منك) و (شرٍ منك) وهما اسما تفضيل أصلهما (أخَيْرٌ) و (أشَرٌّ) وصرفاً بعد حذف الهمزة.

- ونقل أبو جعفر النحاس هذا الاعتراض عن المبرد ونسبه إليه^(٢).

- وبسط الأنباري هذا الاعتراض وصدّره بقوله: «قلنا»^(٣).

❁ الجواب:

أرى هذا الاعتراض غير مسقط احتجاج الكوفيين: لأن لفظ الدليل إذا كان يمنع النقض لم يصح الاعتراض به له، والدليل يمنع صرف (أفعل) الذي اتصل به (من)، وليست (خير) و (شر) على (أفعل) وإن كان أصلهما كذلك إلا أن حذف الهمزة غير صيغتهما، فلا يستقيم النقض بهما.

(١) الكامل للمبرد (١: ١٥٠). وعبارة الخليل الأخيرة دليل على احتفال النحويين الأوائل

بهذا الضرب من الاعتراض وبصرهم به وقوته عندهم، وهذا المثال من أوضح أمثله، فقوله: «فلو كانت (منك) هي المانعة لمنعت ها هنا» تلخيص لمأتي الاعتراض بالنقض .

(٢) إعراب القرآن (٤: ٤٤).

(٣) الإنصاف (٢: ٤٩١).

منع المصروفِ الصرفَ للضرورة^(١):

❁ الدليل:

لا يجوز ترك صرف ما ينصرف لضرورة الشعر؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف، فلو جوزنا ترك صرف ما ينصرف لأدّى ذلك إلى ردّه عن الأصل إلى غير أصل.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين^(٢).

❁ الاعتراض:

واعترض بأن «هذا يبطل بحذف الواو من (هو) في قوله:

فبيناه يشري رحله قال قائل^(٣)

خصوصاً على أصلكم أن الواو عندكم أصلية لا زائدة»^(٤).

❁ الجواب:

نقل الأنباري جواب البصريين بوجود مانع اقتضى تخلف الحكم

(١) المسألة في الإنصاف (٢: ٤٩٣-٥٢٠) والإغراب (ص: ٥٤-٥٥) وشرح المفصل (١: ٦٨-٦٩) وأنتلاف النصرّة (ص: ٥٩).

(٢) الإنصاف (٢: ٥١٤) والإغراب (ص: ٥٤).

(٣) صدر بيت من الطويل، وعجزه:

لمن جملُ رُخو الملائم نجيبُ

وهو للعجير السلولي في شرح أبيات سيبوية لابن السيرافي (١: ٣٣٢) وشرح شواهد الإيضاح لابن بري (ص: ٢٨٤) وخزانة الأدب للبغدادى (٥: ٢٥٧، ٢٦٠، ٩: ٤٧٣) والدرر اللوامع للشنقيطي (١: ١٨٨) ويلا نسبة في الخصائص (١: ٦٩) وشرح المفصل (١: ٦٨، ٣: ٩٦) وخزانة الأدب للبغدادى (١: ١٥٠، ٥: ٢٦٥).

(٤) الإنصاف (٢: ٥١٤).

في مسألة (هو) ، وهو أن حذف الواو منها لا يؤدي إلى الالتباس، وحذف التتوين يؤدي إلى التباس المنصرف بغير المنصرف^(١).

لكنه أبطله من وجهين:

أحدهما : عدم صحة هذا المانع، فحذف الواو من (هو) يؤدي إلى الالتباس، ألا ترى أنك تقول: (غزا هو) فيكون توكيداً للضمير الفاعل، فإذا حذف الواو التبتست الهاء الباقية بالهاء التي هي ضمير المفعول المنصوب نحو (غزاه)^(٢).

الثاني: أن المانع لا يقتضي تخلف الحكم، فإن صرف ما لا ينصرف يوقع لبساً بين المنصرف وغير المنصرف، وقد وقع الإجماع على جوازه في الضرورة^(٣).

ولي مع دليل البصريين وقفة: فما المانع من ردّ الشيء عن أصله إلى غير أصل ما دام ذلك اضطراراً على سبيل الاستثناء، أو ليس الاضطرار برمته خلاف الأصل؟ وإنما تستقيم القواعد ويطلب جريانها على الأصول إذا كانت في فسحة الكلام واختياره.

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الإنصاف (٢: ٥١٩-٥٢٠)

علة دخول الإعراب الكلام^(١):

❁ الدليل:

دخل الإعرابُ الكلامَ ليفرّق بين المعاني، من الفاعلية والمفعولية والإضافة ونحو ذلك لأن الكلام لو لم يعرب لا لتبست المعاني، ألا ترى أنك إذا قلت: (ضرب زيدٌ عمروً) و (كَلَّمَ أخوك أبوك) لم يعلم الفاعل من المفعول، وكذلك قولهم: (ما أحسن زيد)، لو أهملته عن حركة مخصوصة لم يعلم معناه؛ لأن الصيغة تحتمل التعجب والاستفهام والنفي، والفارق بينهما هو الحركات.

نسب الزجاجي^(٢) والعكبري^(٣) هذا الاستدلال إلى النحويين أجمعين إلا قطرَبًا. واستدل به ابن جني^(٤) وابن فارس^(٥) وابن الخشاب^(٦).

(١) المسألة في : الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٩-٧١) والخصائص (١: ٣٥ - ٣٧) والصاحبي لابن فارس (ص: ٧٧، ١٩٠-١٩١) والمرتل لابن الخشاب (ص: ٣٤) والتبيين (ص: ١٥٦ - ١٦٠) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٨٩-٩٤) والأشباه والنظائر (١: ١٨٤-١٨٧) والمزهر (١: ٣٢٧ - ٣٢٨، ٣٢٩ - ٣٣٠).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٩ - ٧٠) والأشباه والنظائر (١: ١٨٤-١٨٥).

(٣) التبيين (ص: ١٥٦ - ١٥٧) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٨٩ - ٩٠).

(٤) الخصائص (١: ٣٥).

(٥) الصاحبي (ص: ٧٧، ١٩٠-١٩١) والمزهر (١: ٣٢٧ - ٣٢٨، ٣٢٩).

(٦) المرتل (ص: ٣٤).

● الاعتراض:

- نقل العكبري نقض قطرب هذا الاستدلال بالاسم المقصور، «ألا ترى أن الأسماء المقصورة لا يظهر فيها إعراب، ومعانيها مدركة»^(١).

- وتوقع ابن جني هذا الاعتراض فقال: « فإن قلت: فقد تقول (ضرب يحيى بُشْرَى) فلا تجد هناك إعراباً فاصلاً ، وكذلك نحوه»^(٢).

● الجواب:

١- أجاب ابن جني بعدم التسليم بمسألة النقض، فلا نسلم بأن مواقع المقصور في الجملة مدركة بالنظر إليه وحده لو لم يلتزم في جملته الترتيب، وإدراك معانية جاء بسبب التزام الترتيب الأصلي للجملة، فالإزام الكلام تقديم الفاعل وتأخير المفعول قام مقام بيان الإعراب^(٣). وفي هذا تضحية - بسبب خفاء الإعراب - بالتصرف في الأسلوب من تقديم وتأخير ونحوه من الوجوه البلاغية المتاحة لو كان الإعراب ظاهراً، ولذلك إذا وجدت قرينة معنوية، أو لفظية وهي البيان الإعرابي وقع التصرف فيه بالتقديم والتأخير «نحو: (أكل يحيى كُمَّثْرَى)... وكذلك (ضربت هذا هذه)، و (كلم هذه هذا) ... أو (كلم هذا وزيداً يحيى)»^(٤).

(١) التبيين (ص: ١٥٩) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٢ - ٩٣).

(٢) الخصائص (١ : ٣٥).

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

٢- وأجيبُ أنا بجواب آخر هو أن مانعاً اقتضى تخلف الحكم الذي هو ظهور الإعراب، هذا المانع هو أنه ليس خفاء حركات المقصور لكون معانيها معه مدركة، بل لعدم قبوله إياها، ولو أمكن ظهور الإعراب لما كُنّا بالخيار بين إظهاره وإخفائه.

وكفى بهذين الجوابين مبطلين لنقض الدليل.

رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور^(١):

❁ الدليل:

الظرف والجار والمجرور يرفعان الاسم إذا تقدما عليه، وذلك نحو قولك: (أمامك زيد) و (في الدار عمرو)؛ لأن الأصل: حلَّ أمامك زيدٌ وحلَّ في الدار عمروٌ، فحُذِفَ الفعل واكتفي بالظرف فرفع الاسم كما يرتفع بالفعل الذي صار غير مطلوب.

نسب الأنباري هذا الدليل إلى الكوفيين فقال: «أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا»^(٢)، وقد تابعهم الأخفش في هذا الاستدلال^(٣).

❁ الاعتراض:

- اعترض سيبويه لهذا الاستدلال ممثلاً بقولك: (فيها عبد الله) فقال: «لو كان (عبد الله) يرتفع ب (فيها) لارتفع بقولك (بك عبد

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (١: ٢٦٤، ٢: ٩٠) ومعاني القرآن للفراء (١: ٤٥٧، ٢: ٦) والإنصاف والتبيين (ص: ٢٢٣-٢٣٥) وشرح الكافية للرضي (١: ٩٤) ومغنى اللبيب (ص: ٥٧٨-٥٧٩) وائتلاف النصره (ص: ٩١-٩٢) وهمع الهوامع (٥: ١٣١-١٣٢).

(٢) الإنصاف (١: ٥١-٥٢).

(٣) انظر: التبيين (ص: ٢٣٥) وشرح الكافية للرضي (١: ٩٤) وائتلاف النصره (ص: ٩٢).

الله مأخوذٌ؛ لأن الذي يرفع وينصب ما يستغنى عليه السكوت وما لا يستغنى بمنزلة واحدة. ألا ترى أن (كان) تعمل عمل (ضرب). ولو قلت (كان عبدُ الله) لم يكن كلاماً، ولو قلت (ضرب عبدُ الله) كان كلاماً»^(١).

- وساق الأنباري الاعتراض ونسبه إلى البصريين^(٢).
- كما ساق العكبري ممثلاً بقولك: (في الدار زيدٌ قائمٌ)^(٣).

✽ الجواب:

أجاب الكوفيون بوجود مانع اقتضى تخلف الحكم في نحو: (بك زيدٌ مأخوذٌ) لمجيء الظروف ناقصاً، فلو قلت: (بك زيدٌ) لم يكن كلاماً. بخلاف قولنا: (في الدار زيدٌ) فإنه يفيد ويكون كلاماً^(٤).

وفي كلام سيبويه السابق ردٌ لهذا الجواب كَرره الأنباري والعكبري، وهو: أن العمل لا يتوقف على الإفادة، ف (كان عبدُ الله) من قولنا: (كان عبدُ الله قائماً) لا يفيد، و (ضرب عبدُ الله) يفيد، ومع هذا رفعت (كان) ك (ضرب)^(٥).

لكنني أُلح ما لم يشيروا إليه جميعاً، وهو أن الفعل الذي يدعي الكوفيون أن الظرف يعمل عمله هو (حلٌّ) وهو فعل لازم، فواردٌ عقلاً -لو سلّمنا بعمل الظرف- أن يرفع اسماً واحداً في نحو (أمامك زيدٌ)

(١) كتاب سيبويه (٢: ٩٠).

(٢) الإنصاف (١: ٥٣).

(٣) التبيين (ص: ٢٣٤).

(٤) الإنصاف (١: ٥٣) والتبيين (ص: ٢٣٤).

(٥) كتاب سيبويه (٢: ٩٠) وانظر: الإنصاف (١: ٥٤) والتبيين (ص: ٢٣٤-٢٣٥).

و (في الدار عمرو) ، وقياس رفعه (عبد الله) في نحو (بك عبدُ الله مأخوذ) على رفع (كان) (عبد الله) في نحو (كان عبدُ الله قائماً) ينبغي أن يعاد فيه النظر؛ لأن (كان) كما قال سيبويه «تعمل عمل (ضرب)»، فهي ترفع وتنصب ، أما الظرف -لو سلمنا بعمله- فلو رفع (عبد الله) فاعلاً فأنى لنا بإعراب لـ (مأخوذ)؟ ثم إنه في جملة (أمامك زيد) يستقيم على مذهب الكوفيين أن نقدرّ الفعل المحذوف الذي حلّ الظرف محلّه عندهم فيقال : (حلّ أمامك زيد)، أما في جملة (بك عبدُ الله مأخوذ) فلا يستقيم أن يقال (حلّ بك عبدُ الله مأخوذ) فكيف نعترض بهذه لتلك وننقضها بها ونجعل هذا مبطلاً لدليلهم؟

رافع الخبر بعد الحروف الناسخة^(١):

❁ الدليل:

(إن) وأخواتها لا ترفع الخبر ؛ لأنها إنما نصبت الاسم لشبه الفعل، فلا تعمل في الخبر لثلاً نسوي بين الأصل والفرع، فهو باقٍ على رفعه قبل دخولها.

نسب الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) والزبيدي^(٤) هذا الاستدلال إلى

(١) المسألة في: الأصول في النحو (١ : ٢٢٠) والمرتل (ص: ١٦٩) والإنصاف (١ : ١٧٦-١٨٥) وأسرار العربية (ص: ١٥٠-١٥١) ولع الأدلة (ص: ١٢٩) ونتائج الفكر للسهيلي (ص: ٣٤٢-٣٤٣) والتبيين (ص: ٢٣٣-٢٤٠) وشرح المفصل (١ : ١٠٢) وارتشاف الضرب (٢ : ١٢٨) والجنى الداني للمراي (ص: ٣٩٣) وانتلاف النصره (ص: ١٦٦-١٦٧) وهمع الهوامع (٢ : ١٥٥).

(٢) الإنصاف (١ : ١٧٦-١٧٧) وأسرار العربية (ص: ١٥٠) ولع الأدلة (ص: ١٢٩).

(٣) التبيين ص: ٢٢٦ - ٢٢٧.

(٤) انتلاف النصره (ص: ١٦٦-١٦٧).

الكوفيين.

واستدلّ به السهيلي^(١).

✽ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن « هذا يبطل باسم الفاعل، فإنه إنما عمل لشبه الفعل، ومع هذا فإنه يعمل عمله، ويكون له مرفوع ومنصوب كالفعل، تقول: (زيدٌ ضاربٌ أبوه عمراً)، كما تقول: (يضرب أبوه عمراً)»^(٢).

وبه اعترض الزبيدي^(٣).

وهذا اعتراض أجده قوياً؛ لأن فرعية اسم الفاعل عن الفعل أظهر من فرعية هذه الحروف عن الفعل، ومع ظهور الفرعية في اسم الفاعل عملاً عملاً فعله، فبان أن تشبيه هذه الحروف بالأفعال لا يمنع أن تعمل عملها كاملاً وأن يظهر مقتضى الفرعية في غير العمل^(٤).

(١) نتائج الفكر (ص: ٣٤٢-٣٤٣) وانظر: همع الهوامع (٢: ١٥٥).

(٢) الإنصاف (١: ١٧٨) وأسرار العربية (ص: ١٥٠).

(٣) اتئلاف النصر (ص: ١٦٧).

(٤) فصل الأنباري وابن يعيش وجوه العمل بمقتضى كونه فرعاً . انظر: أسرار العربية (ص: ١٥٠-١٥١) والإنصاف (١: ١٧٨-١٧٩) وشرح المفصل (١: ١٠٢).

ترخيم الاسم الثلاثي المحرك الوسط^(١):

❁ الدليل:

يجوز ترخيم الاسم الثلاثي المحرك الوسط: لأن في الأسماء ما يماثله نحو (دم) ، وأصلها (دَمَوَّ).

نسب الأنباري والعكبري والزبيدي هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٢).

❁ الاعتراض:

توقع الكوفيون أن يُبطل معترضٌ دليلاً بعدم اطراده في الثلاثي ساكن الوسط مع وجود ما يماثله في الأسماء ف « قالوا : ولا يلزم على كلامنا إذا كان الأوسط منه ساكناً فإنه لا يجوز ترخيمه وإن كان له نظير نحو (يَدٍ) و «غَدٍ»^(٣).

❁ الجواب:

وأجابوا بوجود مانع من ترخيمه، وهو أن حذف الحرف الأخير من الثلاثي ساكن الوسط ك (زيد) و (عمرو) يوجب حذف الساكن قبله فيبقى الاسم على حرف واحد، وهذا لا نظير له، بخلاف ما كان أوسطه متحركاً^(٤).

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ٢٥٥-٢٥٦) والأمالى الشجرية (٢: ٨١) وأسرار العربية (ص: ٢٢٦-٢٢٨) والإنصاف (١: ٢٥٦-٢٦٠) والتبيين (ص: ٤٥٦-٤٥٧) وائتلاف النصره (ص: ٤٨).

(٢) الإنصاف (١: ٣٥٧) وأسرار العربية (ص: ٢٢٧) والتبيين (ص: ٤٥٧) وائتلاف النصره (ص: ٤٨).

(٣) الإنصاف (١: ٣٥٩).

(٤) المرجع السابق.

وهو جوابٌ بُنيَ على ضعف، فما الذي يوجب حذف الساكن لو رُحِمَ الثلاثي ساكن الوسط؟ ولهذا ردّه الأنباري بأنه لا يشهد به نقلٌ ولا قياس^(١). فالدليل ضعيف؛ لأنه علّق صحة الترخيم على وجود النظير من الأسماء، وقد وُجد النظير لمتحرك الوسط وساكنه وامتنع التفريق بينهما فلا وجه لإجازة الأول مع منع الآخر. العامل في المفعول معه^(٢):

❖ الدليل :

المفعول معه منصوب على الخلاف أو الصرف؛ لأنه لا يحسن تكرير العامل معه في نحو: (استوى الماء والخشبة)، فقد خالف الثاني الأول وصُرف عنه.

استدل به الفراء^(٣)، ونسب الأنباري والعكبري وابن يعيش الاستدلال به إلى الكوفيين^(٤) ونسبه أبوحيان إلى بعض الكوفيين^(٥).

(١) الإنصاف (١: ٣٦٠).

(٢) المسألة في: كتاب سيبويه (١: ٢٩٧-٢٩٨) ومعاني القرآن للفراء (١: ٢٣-٢٤) والمرتل (ص: ١٨٣-١٨٥) والإنصاف (١: ٢٤٨-٢٥٠) وأسرار العربية (ص: ١٨٢-١٨٥) والتبيين (ص: ٣٧٩-٣٨٢) وشرح المفصل (٢: ٤٨-٥١) وتسهيل الفوائد (ص: ٩٩) وشرح الكافية للرضي (١: ١٩٥) وارتشاف الضرب (٢: ٢٨٦) والجني الداني (ص: ١٥٥-١٥٦) وشرح اللحة البدرية لابن هشام (٢: ١٥٧-١٥٨) وائتلاف النصرة (ص: ٣٦) والتصريح للشيخ خالد (١: ٣٤٤) وهمع الهوامع (٣: ٢٣٧-٢٣٩).

(٣) معاني القرآن للفراء (١: ٣٤).

(٤) الإنصاف (١: ٢٤٨) وأسرار العربية (ص: ١٨٢-١٨٣) والتبيين (ص: ٣٨١) وشرح المفصل (٢: ٤٩).

(٥) ارتشاف الضرب (٢: ٢٨٦).

❁ الاعتراض:

نقض الأنباري هذا الدليل بنحو (ما قام زيدٌ لكن عمروٌ) و (قام زيدٌ لا عمروٌ)، فلم ينتصب (عمرو) على الخلاف، «وإذا كان الخلاف ليس موجباً للنصب مع (لكن) وهو حرف لا يكون ما بعده إلا محالفاً لما قبله فلأن لا يكون موجباً للنصب مع الواو التي لا يجب أن يكون ما بعدها مخالفاً لما قبلها كان ذلك من طريق الأولى ... فدلّ على أن الخلاف لا يكون موجباً للنصب»^(١).

كما اعترض به العكبري قائلاً: «الخلاف لا يوجب النصب كقولك: (ما قام زيدٌ لكن عمروٌ) و (ما مررت بأحد لكن عمرو). فالخلاف هنا موجود ولا نصب، وكذلك قولك: (قام زيدٌ لا عمروٌ) فإن الخلاف موجود والنصب غير جائز»^(٢).

واعترض به ابن يعيش، وعقّب اعتراضه بقوله: «فلو كان ما ذكره من المخالفة لازماً لم يكن ما بعد (لا) في العطف إلا منصوباً»^(٣).

وذكر الشيخ خالد الأزهري الاعتراض قائلاً: «ردّ بأن الخلاف لو كان يقتضي النصب لجاز (ما قام زيدٌ بل عمراً) بنصب (عمرو) وذلك لا يجوز»^(٤).

ومثلهم فعل السيوطي^(٥).

(١) الإنصاف (١: ٢٥٠).

(٢) التبيين (ص: ٣٨٢).

(٣) شرح المفصل (٢: ٤٩).

(٤) التصريح (١: ٣٤٤).

(٥) همع الهوامع (٣: ٢٣٩).

❁ الجواب:

تمثيل الأنباري والعكبري وابن يعيش والأزهري والسيوطي بالمعطوف بـ (لكن) و (بل) و (لا) غير كافٍ -عندي- لنقض دليل الكوفيين؛ لأن العلة فيها غير تامة؛ ذلك أن بين المعطوف والمعطوف عليه بـ (لكن) و (بل) و (لا) علاقة الضدية في النفي والإثبات، فيحسن تكرير الفعل مثبتاً في مثال (لكن عمرو) و (بل عمرو) ومنفياً في مثال (لا عمرو)، فللكوفيين أن يقولوا: ارتفع لتقدير الفعل معه منفياً أو مثبتاً، وليس كذلك (استوى الماء والخشبة) فليس بين الماء والخشبة علاقة في الفعل، ولا يحسن تقدير الفعل مع (الخشبة) منفياً ولا مثبتاً. فلا يكفي هذا الاعتراض لإفساد دليل الكوفيين.

تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(١):

❁ الدليل:

لا يجوز تقديم التمييز على العامل فيه وإن كان فعلاً متصرفاً؛ لأن التمييز هو الفاعل في المعنى، ألا ترى أنك إذا قلت: (تصبب زيدٌ عرفاً) كان المتصّبّب هو العرق، ولو قلت: (حَسُنَ زيدٌ غلاماً ودابةً) كان الفاعل في المعنى هو الغلام والدابة، فلما كان هو الفاعل في المعنى لم يجز تقديمه كما لو كان فاعلاً لفظاً.

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (١: ٢٠٥) والمقتضب (٢: ٢٦-٢٧) والجمل (ص: ٢٤٢-٢٤٣) والخصائص (٢: ٢٨٤-٢٨٥) والإنصاف (٢: ٨٢٨-٨٢٢) وأسرار العربية (ص: ١٩٦-١٩٨) والتبيين (ص: ٣٩٨-٣٩٤) وشرح المفصل (٢: ٧٢-٧٤) وائتلاف النصرة (ص: ٣٨-٣٩) والمقاصد النحوية (٣: ٢٢٧) وجمع الهوامع (٤: ٧١).

استدل به ابن جني^(١) وابن يعيش^(٢)، ونسب الأنباري في الإنصاف والزبيدي الاستدلال به إلى البصريين^(٣)، وجعله الأنباري في أسرار العربية دليلاً لسيبويه وحده^(٤).

❁ الاعتراض:

- توقع ابن جني أن ينقض دليله بشيء وجدت فيه العلة- وهي كونه هو الفاعل في المعنى- ومع ذلك لم يمنع من التقديم على عامله. وذلك هو الحال، فقال:

«فإن قلت: فقد تُقدِّم الحال على العامل فيها، وإن كانت الحال هي صاحبة الحال في المعنى، نحو قولك: (راكباً جثت)»^(٥).

- وساق الأنباري وابن يعيش والزبيدي هذا الاعتراض^(١)، وجعل الأنباري في أسرار العربية المعترض به: المازني والمبرد ومن وافقهما^(٧).

❁ الجواب:

- أجاب ابن جني بمنع وجود العلة في الحال فقال: «الفرق أن

(١) الخصائص (٢: ٣٨٤).

(٢) شرح المفصل (٢: ٧٤).

(٣) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وائتلاف النصر (ص: ٣٨).

(٤) (ص: ١٩٦).

(٥) الخصائص (٢: ٣٨٤).

(٦) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وشرح المفصل (٢: ٧٤) وائتلاف النصر (ص: ٣٨).

(٧) (ص: ١٩٧).

الحال لم تكن في الأصل هي الفاعلة كما كان المميّز كذلك، ألا ترى أنه ليس التقدير والأصل: (جاء راكبي) كما أن أصل (طبتُ به نفساً): (طابت به نفسي)... فأماً كونها هي الفاعل في المعنى، فككون خبر (كان) هو اسمها الجاري مجرى الفاعل في المعنى، وأنت تقدّمه على (كان) فتقول: (قائماً كان زيد)، ولا تجيز تقديم اسمها عليها. فهذا فرق»^(١).

- وزاد الأنباري في بيان نقصان العلة في الاعتراض وجهاً آخر، هو أنك إذا قلت: (جاء زيدٌ ركباً) فزيد هو الفاعل لفظاً ومعنى، وإذا استوفى الفعل فاعله صار (راكباً) بمنزلة المفعول في كونه فضلة، فجاز تقديمه كما يقدم المفعول، بخلاف التمييز، فإنك إذا قلت: (تصبّب زيدٌ عرقاً) لم يكن زيدٌ هو الفاعل في المعنى، فالفعل استوفى فاعله لفظاً لا معنى، والفاعل في المعنى هو العرق وليس بمنزلة المفعول الفضلة، فلم يجز تقديمه^(٢).

- وكرّر ابن يعيش والزبيدي جواب الأنباري^(٣).

وإذا امتاز الحال عن التمييز من هذا الوجه لم يجز أن يورد أحدهما نقضاً للآخر.

(١) الخصائص (٢: ٣٨٤ - ٣٨٥).

(٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠ - ٨٣١) وأسرار العربية (ص: ١٩٧-١٩٨).

(٣) شرح المفصل (٢: ٧٤) وائتلاف النصرة (ص: ٣٨).

(حاشا) في الاستثناء : فعل أو حرف ؟^(١):

❁ الدليل:

الدليل على فعلية (حاشا) في الاستثناء أنه يدخله الحذف،
والحذف إنما يكون في الفعل لا الحرف، فقالوا في : حاشا لله: حاش
لله.

استدل به الرمّاني على تقوية مذهب المبرد الذي يرى فعليّتها^(٢)،
وجعل الأنباري في الإنصاف المستدلّ به بعض الكوفيين^(٣)، وفي أسرار
العربية ساقه في معرض أدلة الكوفيين والمبرد^(٤)، ونسب العكبري
والزبيدي الاستدلال به إلى الكوفيين^(٥). ووصف ابن يعيش هذا الدليل
بالمثانة، وقال: إن المبرد هو الذي احتج به^(٦). وجعله المرادي دليلاً
للمبرد والكوفيين وابن جني وغيره^(٧).

(١) المسألة في: كتاب سيويه (٢: ٣٠٩ - ٣٤٩) والمقتضب (٤: ٣٩١) ومعاني الحروف
(ص: ١١٨) ومشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب (١: ٢٨٥-٢٨٧) والمرتل
(ص: ١٨٩-١٩٠) والإنصاف (١: ٢٧٨-٢٨٧) وأسرار العربية (ص: ٢٠٧ - ٢١٠)
والتبيين (ص: ٤١٠ - ٤١٥) وشرح المفصل (٢: ٨٤-٨٥) وارتشاف الضرب (٢:
٣١٧) والجني الداني (ص: ٥٥٩ - ٥٦٤) وائتلاف النصره (ص: ١٧٧ - ١٧٩).

(٢) معاني الحروف (ص: ١١٨).

(٣) (١: ٢٨٠).

(٤) (ص: ٢٠٨).

(٥) التبيين (ص: ٤١٣) وائتلاف النصره (ص: ١٧٨).

(٦) شرح المفصل (٢: ٨٥).

(٧) الجني الداني (ص: ٥٥٩ - ٥٦٠).

❁ الاعتراض:

- نقض الأنباري هذا الدليل بدخول الحذف في الحرف، « ألا ترى أنهم قالوا في (رَبَّ) : (رُبَّ) بالتخفيف ... وكذلك حكيتم عن العرب أنهم قالوا في (سوف أفعل) : (سَوَّ أفعل) بحذف الفاء. وحكاه أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب في أماليه^(١)، وحكى ابن خالويه فيها أيضاً : (سَفَّ أفعل) بحذف الواو^(٢)، وزعمتم أيضاً أن الأصل في (سأفعل): (سوف أفعل) ، فحذفت الواو والفاء معاً، و (سوف) حرف»^(٣).

- واعترض بذلك العكبري والزبيدي أيضاً^(٤).

وهو اعتراض صحيح لا يسلم معه تعليل فعلية (حاشا) بدخول الحذف عليها.

بناء (غير) في الاستثناء مطلقاً^(٥):

❁ الدليل:

يجوز بناء (غير) في الاستثناء على الفتح إذا أضيفت إلى اسم

(١) انظر : مجالس ثعلب (١ : ٣١٥).

(٢) رواها عن الفراء عن الكسائي: إعراب ثلاثين سورة لابن خالويه (ص: ١١٨) وانظر : مجالس ثعلب (١ : ٣١٥).

(٣) الإنصاف (١ : ٢٨٥-٢٨٧) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٩ - ٢١٠).

(٤) التبيين (ص: ٤١٤) وائتلاف النصرة (ص: ١٧٩).

(٥) المسألة في: كتاب سيويه (٢ : ٣٢٩ - ٣٣٠) والأمالي الشجرية (٢ : ٢٦٤ - ٢٦٥) والإنصاف (١ : ٢٨٧ - ٢٩٣) والتبيين (ص: ٤١٦ - ٤١٨) وشرح المفصل (٣ : ٨١ - ٨٢) وشرح الكافية للرضي (١ : ٢٤٥ - ٢٤٦) وائتلاف النصرة (ص: ٣٩ - ٤٠).

متمكن أو غير متمكن؛ وذلك لقيامها مقام (إلّا) في الحالين، وإذا قامت الأسماء مقام الحروف بُنيت.

نسب الأنباري والعكبري والزبيدي هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(١).

❁ الاعتراض:

- نقض الأنباري هذا الدليل بمنع بناء (مثل) على الفتح وقد قامت مقام الكاف فقال: « لو جاز أن يقال ذلك لجاز أن يقال: (زيد مثل عمرو) فيبنى (مثل) على الفتح لقيامه مقام الكاف: لأن قولك: (زيدٌ مثلُ عمرو) في معنى (زيد كعمرو)، ولما وقع الإجماع على خلاف ذلك دلّ على فساد ما ادّعيتموه»^(٢).
- ومثله فعل العكبري^(٣).

وما دامت العلة غير مطّردة فينبغي أن لا يحكم بأن الفتحة فيها فتحة بناء بكل حال، بل يختص ذلك بما وقع عليه الإجماع وهو ما كان مضافاً إلى مبني، دون ما أضيف إلى متمكن لأن العلة فيه لم تسلم من النقض.

الحروف التي وضع عليها الاسم في (هو) و (هي)^(٤):

❁ الدليل:

الدليل على أن الأسم في (هو) و (هي) الهاء وحدها أن الواو

(١) الإنصاف (١: ٢٨٧) والتبيين (ص: ٤١٧ - ٤١٨) وائتلاف النصره (ص: ٣٩).

(٢) الإنصاف (١: ٢٩٠).

(٣) التبيين (ص: ٤١٨).

(٤) المسألة في: مجالس العلماء (ص: ١٠٥-١٠٦) والإنصاف (٢: ٦٧٧-٦٨٦) وارتشاف الضرب (١: ٤٧٣) وائتلاف النصره (ص: ٦٥) وهمع الهوامع (١: ٢٠٩).

والياء تحذفان في التشبية، نحو (هما)، ولو كانتا أصليتين لما حذفتا.
نسب الزجاجي هذا الاستدال إلى الفراء^(١). وذكر الأنباري
والزبيدي أن المستدل به هم الكوفيون^(٢) ونسب السيوطي الاحتجاج به
إلى الكوفيين والزجاج وابن كيسان^(٣).

❖ الاعتراض:

نقض الأنباري تعليل الزيادة بالحذف بأن بعض الأصول قد
تحذف لعارض فقال: « الحرف الأصلي قد يحذف لعلّة عارضة، ألا
ترى أن الياء تحذف في الجمع في نحو قولهم : (قاضون) و (رامون)
والأصل: (قاضيون) و (راميون) فاستثقلت الضمة على الياء فحُذفت
الضمة عنها فبقيت الياء ساكنة وواو الجمع ساكنة ... فحذف الياء
لالتقاء الساكنين وإن كانت أصلية لعلّة عارضة»^(٤). وذكر أن علّة
الحذف العارضة في (هما) هي أن الواو قبل ميم التشبية والجمع
يجب أن تضم؛ لأن كسر الواو المضموم ما قبلها ثقيل؛ والضمة في
الواو مستثقلة فلذلك سقطت^(٥). فلا يكفي هذا الدليل للحكم بزيادة
الواو والياء في (هو) و (هي).

(١) مجالس العلماء (ص: ١٠٥-١٠٦).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٧٧-٦٧٨) وائتلاف النصرّة (ص: ٦٥).

(٣) همع الهوامع (١: ٢٠٩). وابن كيسان هو: أبو الحسن محمد بن أحمد النحوي
البغدادي، عارف لنحو البصرة والكوفة، مائل إلى مذهب البصريين، أخذ النحو عن
ثعلب والمبرد، (ت ٢٩٩هـ). انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٥٣) ونزهة الألباء
(ص: ٢٣٥).

(٤) الإنصاف (٢: ٦٨١).

(٥) الإنصاف (٢: ٦٨١ - ٦٨٢).

موضع الضمائر المتصلة بعد (لولا)^(١):

• الدليل:

الياء والكاف في (لولاي) و (لولاك) في موضع رفع؛ لقيامهما مقام الظاهر المرفوع.

نسب الأنباري والزبيدي هذا الاحتجاج إلى الكوفيين^(٢).

• الاعتراض:

توقع الكوفيون أن ينقض معترضٌ دليلهم بالضمير الواقع بعد (عسى) فإنه وقع موقع الظاهر ولم يعرب بإعرابه، فقالوا: «لا يجوز أن يقال: هذا يبطل بـ (عسى) ، فإن (عسى) تعمل في المظهر الرفع وفي المكني النصب»^(٣).

• الجواب:

نقل الأنباري عن الكوفيين -ناصراً مذهبهم- ثلاثة أجوبة عن هذا الاعتراض:

الأول: عدم التسليم بانتفاء الحكم، ف (عسى) تعمل الرفع في الظاهر والمضمر لكن استعير مع المضمر للرفع ضمير النصب كما استعير في (لولاي) و (لولاك) للرفع ضمير النصب والجر.

الثاني: عدم التسليم بوجود العلة، فلم يقع المضمر موقع المظهر بعد

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ٣٧٣ - ٣٧٦) ومعاني القرآن للفراء (٢: ٨٤-٨٥) والكمال (٢: ٢٤٩-٢٥٠) والأمال الشجرية (١: ١٨٠ - ١٨١، ٢: ٢١٢) والإنصاف (٢: ٦٨٧-٦٩٥) وائتلاف النصر (ص: ٦٥-٦٦).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٨٧) وائتلاف النصر (ص: ٦٥).

(٣) الإنصاف (٢: ٦٨٧).

(عسى)، بل اسمها مستترفيها، والضمير خبر في موضع نصب.

الثالث: وجود معارض اقتضى تخلف الحكم مع (عسى) وهو أنها حُمِلت على (لعل) لكونهما بمعنى واحد وهو الترجي، فنصبت الضمير اسماً لها، وخبرها المرفوع مقدر، وليس في حروف الخفض ما هو بمعنى (لولا) فيحمل عليه^(١).

مناقشة الأجوبة:

هذه أجوبة أراها لا تصمد للنظر وإن وقعت عند أبي البركات موقع القبول:

أما قولهم: «استعير للرفع لفظ النصب في (عسى) كما استعير لفظ الجر في (لولاي) و (لولاك)» فهو من ادعاء الشيء ثم الاحتجاج به، فليس من المتفق عليه أن ضمير الجر في (لولاي) و (لولاك) قد استعير للرفع.

وأما قولهم: «الكاف في موضع نصب ب (عسى) ، واسمها مضمرة فيها» فأقول: ماذا يكون تقدير الكلام وقتئذٍ؟ وهل يحتمل المعنى المراد هذا التقدير؟

وأما قولهم: «حملت على (لعل) لأنها في معناها» فأقول: ولماذا لم تحمّل على (لعل) إلا مع الضمير؟، أو ليست في معنى (لعل) عندما يجيء بعدها الظاهر؟، فلم لا تحمّل عليها فتتصبه؟.

فدليل الكوفيين كما ترى لا يستعصي على النقض ولا يكفي للدلالة على أن الضمير بعد (لولا) في موضع رفع.

(١) الإنصاف (٢: ٦٨٧ - ٦٨٨).

أصل المشتقات^(١):

❁ الدليل:

الفاعل أصل للمصدر، أي اشتق المصدر وأخذ منه، بدليل أن المصدر يصح لصحة الفعل ويعتدل لاعتلاله، نحو: قاوم قواماً وقام قياماً، فالمصدر تابع للفعل فرع عنه.

نسب الزجاجي^(٢) والأنباري^(٣) والعكبري^(٤) والزبيدي^(٥) هذا الاستدلال إلى الكوفيين، ولم ينسبه السيرافي بل قال: « فإن قال قائل...»^(٦)، وكذا ذكر الفارسي^(٧) وابن جني^(٨) هذه الحجة ولم يعزواها.

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (١٢:١) والأصول في النحو (١: ١٣٧) والإيضاح في علل النحو (ص: ٥٦-٦٣) وشرح كتاب سيبويه للسيرافي (المطبوع) (١: ٥٤ - ٥٧) والتكملة (ص: ٢١١) والخصائص (١: ١١٣، ١١٩، ١٢١) والمنصف (١: ٦٥) ومشكل إعراب القرآن (١: ١٠١) والإنصاف (١: ٢٣٥-٢٤٥) وأسرار العربية (ص: ١٧٨-١٧٥) ونتائج الفكر (ص: ٦٧-٧٣) والتبيين (ص: ١٤٣-١٤٩) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٦٨-٧٦) وبدائع الفوائد لابن القيم (١: ٢٧-٣٠) وانتلاف النصر (ص: ١١١-١١٢) والأشباه والنظائر (١: ١٣٨-١٤٤).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٠).

(٣) الإنصاف (١: ٢٣٥ - ٢٣٦) وأسرار العربية (ص: ١٧٣).

(٤) التبيين (ص: ١٤٧) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٧٤) والأشباه والنظائر (١: ١٤٣).

(٥) انتلاف النصر (ص: ١١١).

(٦) شرح كتاب سيبويه (المطبوع) (١: ٥٥).

(٧) التكملة (ص: ٢١١).

(٨) المنصف (١: ٦٥).

❁ الاعتراض:

- نقض السيرافي هذا الدليل بأن العلة قد وجدت- وهي حمل الشيء على الشيء - ولم يوجد الحكم- وهو أن يكون المحمول فرعاً عن المحمول عليه-، وذلك كما في بناء الفعل المضارع المتصلة به نون النسوة، والفعل الماضي إذا كان للواحد . فلا يلزم من الحمل أن يكون المحمول عليه هو الأصل، بل قد يحمل الأصل على الفرع، قال: «فمن ذلك أننا قد بنينا الفعل المضارع في فعل المؤنث نحو (يُضْرَبْنَ) وأشباه ذلك على (ضُرِبْنَ)، وهو فرع؛ لأن المستقبل قبل الماضي. ومنه ما زعم الفراء الذي ينازعنا أصحابه في هذا الأصل أن فعل الواحد الماضي فتح لانفتاح فعل الاثني ، والواحد أصل الاثني، فحمل الأصل على الفرع»^(١).

- واعترض الأنباري بهذا أيضاً^(٢).

❁ الجواب:

جوابي عن هذا الاعتراض عدم التسليم بوجود العلة، فالقول إن (يُضْرَبْنَ) محمول على (ضُرِبْنَ) في البناء على السكون وإن (ضرباً) محمول على (ضرباً) في الفتح دعوى تحتاج إلى دليل، فالاعتراض من هذا الوجه لا ينقض علة الكوفيين.

❁ الدليل:

المصدر فرع عن الفعل؛ لأننا نجد أفعالاً لا مصادر لها ك (نعم) و

(١) شرح كتاب سيبويه (المطبوع) (١: ٥٦).

(٢) الإنصاف (١: ٢٤٠).

(بئس) و (عسى) و (ليس) وفعل التعجب و (حبذا) ، ولا يوجد الفرع دون أصل^(١).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(٢) وجعله الزبيدي حجةً للكوفيين مطلقاً^(٣).

❖ الاعتراض:

نقض الأنباري هذا الدليل بجموع لا واحد لها مع أن الواحد أصل للجمع فقال: « قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل، ولا يخرج الأصل بذلك عن كونه أصلاً ولا الفرع عن كونه فرعاً، ألا ترى أنهم قالوا: (طيرٌ عباييد) أي متفرقة، فاستعملوا لفظ الجمع الذي هو فرع وإن لم يستعملوا لفظ الواحد الذي هو الأصل، ولم يخرج بذلك الواحد أن يكون أصلاً للجمع»^(٤).

❖ الجواب:

أرى أن النقض بلفظ أو لفظين سُمعا على سبيل الشذوذ -نحو عباييد- لا ينبغي الاكتفاء به؛ ذلك أن من الأمور المشتهرة عند واضعي القواعد أن ما ورد شاذاً لا ينقض القاعدة المطردة، فلا يسوغ الاكتفاء بهذا القادح لإبطال الدليل.

(١) سبق تخريج المسألة في الدليل السابق (ص: ١٧٤).

(٢) الإنصاف (١: ٢٣٦).

(٣) انتلاف النصرة (ص: ١١١).

(٤) الإنصاف (١: ٢٤١).

رافع المضارع^(١):

❁ الدليل:

يُرفع المضارع قيامه مقام الاسم؛ لأنه عامل معنوي فأشبهه
الابتداء، والابتداء يوجب الرفع، فكذلك ما أشبهه.

ذكر سيبويه هذا الرأي، لكنه لم يستدل بالقياس على العوامل
المعنوية الرافعة^(٢)، ونسب الأنباري الاستدلال إلى البصريين^(٣).

❁ الاعتراض:

توقع الأنباري أن يقف معترض فيقول: « هذا يُنقض بالفعل
الماضي، فإنه يقوم مقام الاسم ولا يرتفع^(٤) ».

❁ الجواب:

- فأجاب أبو البركات بوجود مانع للفعل الماضي اقتضى تخلف
الرفع عنه رغم قيامه مقام الاسم وهو أن الفعل الماضي ما
استحق الإعراب أصلاً فتعذر لذلك رفعه؛ لأن الرفع نوعٌ من
الإعراب، أما المضارع فلما كان مستحقاً للإعراب أوجب قيامه

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٩:٣-١١) وشرح القوائد السبع الطوال لابن الأنباري
(ص: ١٣٤) وإعراب القرآن (١: ١٧٣) والإنصاف (٢: ٥٥٠-٥٥٥) وأسرار العربية
(ص: ٢٨-٢٩) والإعراب (ص: ٦١) والاقتراح (ص: ٣٠٠-٣٠١) والأشباه والنظائر
(٢: ٢٤٢-٣٤٣).

(٢) كتاب سيبويه (٣: ٩-١٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٥٥٢) وأسرار العربية (ص: ٢٨).

(٤) أسرار العربية (ص: ٢٨) وانظر نحو ذلك في الإنصاف (٢: ٥٥٢).

مقام الاسم رفعه، «وصار هذا بمنزلة السيف، فإنه يقطع في محل يقبل القطع، ولا يقطع في محل لا يقبل القطع، فعدم القطع في محل لا يقبل القطع لا يدل على أنه ليس بقاطع، فكذلك هاهنا: عدم الرفع في الفعل الماضي مع قيامه مقام الاسم لا يدل على أن قيام الفعل المضارع مقام الاسم ليس بموجب للرفع»^(١).

- وجاء بالجواب في الإعراب بطريقة أخرى- والمؤدى واحد- وهي الدفع بمعنى في اللفظ، وذلك أنا بقولنا يرفع المضارع لقيامه مقام الاسم كأننا قلنا : هذا الفعل المستحق للإعراب قام مقام الاسم فوجب له الرفع، فلا يرد النقص بالفعل الماضي الذي لا يستحق شيئاً من الإعراب؛ لأن معنى لفظ الدليل يدفعه^(٢).

(أفعال) في التعجب بين الفعلية والاسمية^(٣) :

❁ الدليل:

(أفعال) في التعجب فعلٌ؛ لدخول نون الوقاية عليه عند وصله بياء المتكلم ، وهي لا تدخل على الأسماء .

(١) الإنصاف (٢: ٥٥٢) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٨).

(٢) الإعراب (ص: ٦١) والإقتراح (ص: ٣٠١).

(٣) المسألة في: كتاب سيبويه (١: ٧٢-٧٣) والأمالى الشجرية (٢: ١٢٩-١٤٦) والإنصاف (١: ١٢٦-١٤٨) وأسرار العربية (ص: ١١٣-١١٩) والتبيين (ص: ٢٨٥-٢٩١) وشرح الكافية للرضي (٢: ٣٠٨-٣٠٩) والتعليقة على المقرب لابن النحاس (لوحة: ١٧/و) وأوضح المسالك لابن هشام (٣: ٢٥٢) وائتلاف النصره (ص: ١١٨ - ١٢٠) والتصريح (٢: ٨٧ - ٨٨).

نسب ابن الشجري^(١) والأنباري^(٢) وابن النحاس^(٣) هذا الاستدلال إلى البصريين، ونسبه ابن هشام^(٤) والزبيدي^(٥) إلى البصريين والكسائي، ونسبه الشيخ خالد الأزهري إلى البصريين والكسائي وهشام^(٦).

وجاء العكبري بالدليل على وجه آخر غير القياس وهو السبر والتقسيم فقال: «إن شئت ذكرت دليل التقسيم فقلت: ليس بحرف بالاتفاق، ولا يجوز أن يكون اسماً؛ لأن الاسم لا تلحقه نون الوقاية فلا تقول: (فلان ضاربي)، وهذه النون تلحق لفظ التعجب كقولك: (ما أعلمني)، وهي من خصائص الأفعال فثبت أنه فعل»^(٧).

❁ الاعتراض:

ساق ابن الشجري والأنباري اعتراض الفراء وأصحابه الكوفيين بأن تعليل الفعلية بدخول نون الوقاية منتقضٌ بدخول هذه النون على ما ليس بفعل، ولم يدل دخولها على الفعلية، فقالوا: «أما احتجاجكم بنون الوقاية في (ما أفعلني) فقد وجدنا من الأسماء ما اتصلت به هذه

(١) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩ - ١٤٠).

(٢) الإنصاف (١: ١٢٩ - ١٣٠) وأسرار العربية (ص: ١١٣).

(٣) التعليقة على المقرب (لوحة ١٧ / و).

(٤) أوضح المسالك (٣: ٢٥٢).

(٥) ائتلاف النصر (ص: ١١٩).

(٦) التصريح (٢: ٨٧). وهشام هو: أبو عبد الله هشام بن معاوية الضرير، نحوي كوفي من أصحاب الكسائي، له (مختصر النحو) و (الحدود) و (القياس) ، (ت: ٢٠٩ هـ) .
انظر: نزهة الألباء (ص: ١٦٤) وإنباه الرواة (٣: ٣٦٤) وبغية الوعاة (٢: ٣٢٨).

(٧) التبيين (ص: ٢٨٦).

النون، فيجوز أن يحمل (أفعل) في التعجب عليه ولا يجعل اتصاله بها مدخلاً لها في حيز الأفعال، وذلك قولهم : (قَدْنِي) و (قَطْنِي) أي: حسبني، قال:

امتأ الحوض وقال قطني

سلاً رويداً قد ملأت بطني^(١)

فقد كسر هذا ما نصصتم عليه من أن هذه النون مقصورة على الأفعال دون الأسماء»^(٢).

كما ذكر العكبري^(٣) والزبيدي^(٤) هذا الاعتراض.

وساق الأنباري والعكبري توقع البصريين أن يُنقض عليهم دليلهم بدخول نون الوقاية على الاسم (حاملي) في قول الشاعر:

ألا فتى من بني ذبيان يحملني وليس حاملي إلا ابن حمّال^(٥)
ولم يدل ذلك على فعليته^(٦).

(١) الرجز بلانسية في رصلاح المنطق (ص: ٥٧ ، ٣٤٢) واللامات للزجاجي (ص: ١٤٠) والخصائص (٢٣:١) وأمالي المرتضى (٢: ٣٠٩) وسمط اللّالي للبكري (ص: ٤٧٥) والإنصاف (١: ١٢٠) وشرح المفصل (١: ٨٢ ، ٢: ١٣١ ، ٣: ١٢٥) وتخليص الشواهد لابن هشام (ص: ١١١) وانتلاف النصره (ص: ١١٩) والمقاصد النحوية (١: ٣٦١).

(٢) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٠) وانظر: الإنصاف (١: ١٣٠).

(٣) التبيين (ص: ٢٨٦).

(٤) انتلاف النصره (ص: ١١٩).

(٥) البيت من البسيط، وهو لأبي مُحَلِّم السعدي في: الكامل (١: ٢١٣) والرواية فيه (وليس يحملني) ولا شاهد فيها، وخزانة الأدب للبغدادي (٤: ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، ٣٩٦:٥).

(٦) الإنصاف (١: ١٢٩) والتبيين (ص: ٢٨٦).

❁ الجواب :

- ذكر ابن الشجري جواب البصريين عن نحو (قدني) بأنها من الشاذ الذي لا معرج عليه ولا ملتفت إليه^(١). وبه أجاب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣). ومن المعلوم أن المطرد من القواعد لا ينتقض بالشاذ، «فلا يسوغ أن يحمل المستفيض الشائع على الفذ النادر»^(٤).
- وبهذا الرد أجاب الأنباري والعكبري عن قول الشاعر :
(حاملني)^(٥)
- وساق ابن الشجري جواب البصريين عن قوله: (قدني) بوجود مسوِّغٍ لدخول العلة على ما لا يستحق الحكم، وهو أن الذي حسن دخول النون على (قد) و (قط) أنك تأمر بهما كما تأمر بالأفعال فتقول: (قَدِّكَ من كذا) أي: اكتف^(٦). وبه أجاب الأنباري^(٧) والعكبري^(٨) والزبيدي^(٩).
- وذكر ابن الشجري جواب البصريين الثالث عن قوله: (قدني) و

(١) الأمامي الشجرية (٢: ١٤٢).

(٢) الإنصاف (١: ١٣١).

(٣) ائتلاف النصره (ص: ١١٩).

(٤) الأمامي الشجرية (٢: ١٤٢).

(٥) الإنصاف (١: ١٣٠) والتبيين (ص: ٢٨٦).

(٦) الأمامي الشجرية (٢: ١٤٢).

(٧) الإنصاف (١: ١٣١).

(٨) التبيين (ص: ٢٨٧).

(٩) ائتلاف النصره (ص: ١١٩).

قطني) وهو عدم تمام العلة فيهما، ذلك أن الأفعال إذا لحقتها الياء لم تنفك عنها النون بحال، وهذه تأتي بغير نون، فقد قالوا: قدي وقطي، فالعلة فيهما- وهي لحاق النون- أضعف منها في الأفعال. «فهل يمكنكم أن تأثروا عن عربي أنه يقول: (ما أفرحي) كما قالوا: (قدي)»^(١).

وأجاب به الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) والزبيدي^(٤).
وحسبك بأحد هذه الأجوبة لمنع انتقاض الدليل.

❁ الدليل:

دليل اسمية (أفعل) في التعجب تصحيح عينة في نحو (ما أقومه) و (ما أبيعه) كما صحت في الاسم نحو (هو أقوم منك) و (أنت أبيع منه)، ولو كان فعلاً لوجب إعلالها كما في نحو (قام) و (باع) و (أقام) و (أباع)^(٥).

نسب ابن الشجري^(٦) والأنباري -في أسرار العربية^(٧)-

(١) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

(٢) الإنصاف (١: ١٣١-١٣٢).

(٣) التبيين (ص: ٢٨٦).

(٤) ائتلاف النصر (ص: ١١٩-١٢٠).

(٥) سبق تخريج المسألة في الدليل السابق (ص: ١٧٨).

(٦) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٦).

(٧) (ص: ١١٥).

والعكبري^(١) والزبيدي^(٢) هذا الاستدلال إلى الكوفيين. ونسبه الأنباري
-في الإنصاف- إلى بعض الكوفيين^(٣).

❁ الاعتراض:

ذكر ابن الشجري نقض البصريين هذا الدليل بورود أفعال
متصرفة مصححة كقولهم: «أَغَيَمَتِ السَّمَاءُ تُفَيْمِ، واستتوق الجمل
يستتوق، واستتيست الشاة تستتيس إذا غلب عليها شبه التيس.
واستحوذ يستحوذ، وفي التنزيل ﴿الَّذِينَ نَسَّحُوا عَلَيْكُمْ﴾^(٤) و ﴿أَسْتَحُذُوا
عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانَ﴾^(٥) وقالوا: أَجُودَتْ وَأَطْيَبَتْ وَأَطُولَتْ، قال:

صَدَدَتْ فَأَطُولَتْ الصَّدُودَ وَقَلَمًا وصال على طول الصدود يدوم^(٦)
وقالوا من العويل: أَعُولُ يُعُولُ، وإنما جعلوا التصحيح في هذه

(١) التبيين (ص: ٢٩٠).

(٢) اتلاف النصرة (ص: ١١٩).

(٣) (١: ١٢٨).

(٤) (النساء ١٤١) من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمُ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ
فَقَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحُذُوا عَلَيْكُمْ
وَنَمْنَعَكُمُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

(٥) (المجادلة: ١٩) وتمتها: ﴿فَأَنسَهُمُ ذَكَرَ اللَّهُ أَوْلِيَّكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ إِلَّا إِنْ حِزْبُ
الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

(٦) البيت من الطويل، وهو للمرار بين سعيد الفقعسي في: ديوانه (ص: ٤٨٠) وشرح

أبيات سيبويه لابن السيرافي (١٠٥: ١) والأزهية للهروي (ص: ٩١) ومغني اللبيب
(ص: ٤٠٣) وشرح شواهد المغني للسيوطي (٢: ٧١٧) وخرزانة الأدب للبغدادى (١٠:
٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣١) والدرر اللوامع (٥: ١٩٠)، وبلا نسبة في: كتاب سيبويه
(١: ٣١، ٣: ١١٥) والمقتضب (١: ٨٤) والخصائص (١: ١٤٣، ٢٥٧) والمنصف (١:

١٩١، ٢: ٦٩) والمحاسب لابن جني (١: ٩٦) والإنصاف (١: ١٤٤) وشرح المفصل =

الأفعال مَنبَهَةً على الأصل، وإذا كان التصحيح قد جاء في الفعل المتصرف مع بعده من الاسم فما ظنك بما أزيل عن التصرف»^(١).

وكرر الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) هذا الاعتراض.

✽ الجواب:

ساق ابن الشجري توقع البصريين جواباً من الكوفيين وهو أن تصحيح هذه الأفعال جاء على سبيل الشذوذ، وتصحيح (أفعل) التعجبية قياس مطرد^(٤) فذكر ردين يمنعان شذوذ التصحيح في الأفعال:

الأول: ورود التصحيح في أفعال متصرفة دون شذوذ نحو (عور) و (حول) و (صيد) حملاً على (اعور) و (احول) و (اصيد) وقالوا: (اجتوروا) و (اعتونوا) حملاً على (تجاوروا) و (تعاونوا) فكذلك حمل (ما أطوله) و (ما أسيره) على قولنا (هو أطول منك وأسير مني).

الثاني: أن (أفعل به) ورد مصححاً مع الإجماع على فعليته، ولم يخرج قولهم: (أبيع به) و (أطول به) عن كونه فعلاً^(٥).

= (٧: ١١٦، ٨: ١٣٢، ١٠: ٧٦) ومغني اللبيب (ص: ٧٥٨، ٧٦٨) وخزانة الأدب للبغدادي (١: ١٤٥) والدرر اللوامع (٦: ٣٢١).

(١) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٨ - ١٣٩).

(٢) الإنصاف (١: ١٤٤ - ١٤٦) وأسرار العربية (ص: ١١٩).

(٣) التبيين (ص: ٢٩١).

(٤) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩) وكرره الأنباري في الإنصاف (١: ١٤٦).

(٥) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩) ومثله في الإنصاف (١: ١٤٦) وورد الرد الثاني في أسرار العربية (ص: ١١٩).

وهذا الردّ الثاني ردّ دافع لا أجد مندوحة عن التسليم به، فإذا كان تصحيح (ما أفعله) الأجوف دليل اسميته، فينبغي أن يكون تصحيح (أفعل به) الأجوف دليل اسميته، وإلا فلا ينبغي التعويل على هذا الدليل؛ لأن الحكم لا ينبغي أن يلحق العلة في موضع ويدعها في سواه.

وجوه دفع هذا الاعتراض

أختم الفصل ببيان ثمرته، وهي السبل الصحيحة التي يُمنع بها هذا الاعتراض إذا قوبل الدليل به، وذلك مما نص عليه النحويون والأصوليون من وسائل دفعه، ومما استتبطته من تطبيقات النحويين التي استعرضتها، لتكتمل لنا وسيلة التعامل مع هذا الاعتراض قبولاً ورداً، ويتضح الموقف إذا وجدنا الحكم قد تخلف عن علته حقيقةً أو في نظر بعض النحويين.

ولما كانت صورة النقض تتمثل في وجود العلة وانعدام الحكم المدعى ترتبه عليها كانت الوجوه الصحيحة لدفعه هي:

الأول: منع العلة وعدم التسليم بوجودها:

وقد أجاب به ابن جني عن نقض العلة في مسألة منع تقديم التمييز على العامل فيه إذا كان فعلاً متصرفاً^(١)، وأجاب به الأنباري عن نقض العلة في مسألة موضع الضمير في (لولاي) و (لولاك)^(٢).

واتفق علماء أصول الفقه على عدّ (منع وجود العلة) أو (عدم التسليم بوجودها) من وجود دفع النقض، ومثّلوا له^(٣).

وقد أجمت به عن نقض دليل الكوفيين في مسألة: الفعل والمصدر

(١) الخصائص (٢: ٣٨٤-٣٨٥) وقد سبق بيان ذلك (ص: ١٦٦ - ١٦٧) .

(٢) الإنصاف (٢: ٦٨٨) وسبق بيانه (ص: ١٧٢ - ١٧٣) .

(٣) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٥-١٨٧) والمعونة (ص: ١٠٤-١٠٥) وروضة الناظر (٢: ٣٢٥، ٣٦٥) والإيضاح لقوانين الإصطلاح (ص: ٢٠٢) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٠) واللبيل (ص: ١٦٧) وتيسير التحرير (٤: ١٣٩) وفواتح الرحموت (٢: ٣٤٣).

أيهما أصل للآخر؟^(١).

ويدخل في منع العلة منع تمامها وبيان نقصانها بتخلف أحد قيودها أو شرط من شروطها، وهو ما أجاب به ابن الشجري^(٢) والأنباري^(٣) والعكبري^(٤) والزبيدي^(٥) عن نقض دليل البصريين على فعلية (أفعل) التعجبية^(٦). وأجاب به الأنباري^(٧) وابن يعيش^(٨) والزبيدي^(٩) عن نقض العلة في مسألة منع تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(١٠).

ومن الأصوليين من ذكر أن « المنع من حصول تمام تلك الأوصاف في صورة النقض »^(١١) أو « عدم قيد من القيود »^(١٢) أحد الأمور التي يدفع بها النقض ومثّل له.

-
- (١) انظر: (ص : ١٧٥).
 - (٢) الأمالي الشجرية (٢ : ١٤٢).
 - (٣) الإنصاف (١ : ١٣١ - ١٣٢).
 - (٤) التبيين (ص : ٢٨٦).
 - (٥) ائتلاف النصر (ص : ١١٩ - ١٢٠).
 - (٦) سبق بيانه (ص : ١٨١ - ١٨٢).
 - (٧) الإنصاف (٢ : ٨٣٠ - ٨٣١) وأسرار العربية (ص : ١٩٧ - ١٩٨).
 - (٨) شرح المفصل (٢ : ٧٤).
 - (٩) ائتلاف النصر (ص : ٣٨).
 - (١٠) سبق بيان ذلك (ص : ١٦٧).
 - (١١) المحصول (٢ : ٢ : ٣٤٣).
 - (١٢) نهاية السؤل (٤ : ١٧٢).

وقد أُجبتُ به عن نقض دليل الكوفيين في مسألة الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم^(١)، وعن نقض دليلهم في مسألة ناصب المفعول معه^(٢).

كما يدخل في هذا الوجه من الجواب بيان اختلاف العلة في مسألة النقض عن العلة التي يتبعها الحكم، وبه أجاب العكبري عن نقض العلة في مسألة وقوع الإعراب في آخر الكلمة^(٣).

الثاني : عدم التسليم بمسألة النقض وبيان أن الحكم لم يتخلف فيها وإثبات وجوده:

وقد أجاب به ابن جنى عن نقض تعليل الجمهور دخول الإعراب في الكلام^(٤)، وأجاب به الأنباري عن نقض العلة في مسألة موضع الضمير في (لولاك)^(٥). ووضَّح هذا الوجه ومثَّل له قائلاً: « والجواب عن النقض أن يمنع مسألة النقض إن كان فيها منع... فالمنع مثل أن يقول: إنما جاز النصب في نحو (يا زيدُ الظريفَ) حملاً على الموضع؛ لأنه وصف لمنادى مفرد مضموم. فيقول: هذا ينتقض بقولهم: (يا أيها الرجلُ)، فإن (الرجل) وصف لمنادى مفرد مضموم ولا يجوز فيه النصب. فيقول: لا أسلمُّ أنه لا يجوز فيه النصب. ويمنع على مذهب

(١) (ص: ١٥٠).

(٢) (ص: ١٦٥).

(٣) التبيين (ص: ١٦٢-١٦٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٦-٩٨) وقد سبق بيانه (ص: ١٤٧-١٤٨).

(٤) الخصائص (١: ٣٥) وقد سبق بيانه (ص: ١٥٧).

(٥) الإنصاف (٢: ٦٨٧) وقد سبق بيانه (ص: ١٧٢).

من يرى جوازه»^(١).

وذكر الأصوليون أيضاً هذا الوجه ومثّلوا له^(٢).

الثالث: أن يدفع النقض ببيان أن في لفظ العلة أو معناها احترازاً عن
النقض:

مثل له أبو البركات وعبر عنه بأن «يدفع النقض باللفظ أو بمعنى
في اللفظ... والدفع باللفظ مثل أن يقول في حدّ المبتدأ: كل اسم
عربته من العوامل اللفظية لفظاً وتقديراً. فيقول: هذا ينتقض بقولهم:
(إذا زيدُ جاءني أكرمته) ف (زيد) اسم قد تعرّى عن العوامل اللفظية،
ومع هذا فأنت لا تقول إنه مبتدأ. فيقول: قد ذكرتُ في الحدّ ما يدفع
النقض لأنّي قلت (لفظاً وتقديراً)، وهو إن تعرّى لفظاً فإنه لم يتعرّ
تقديراً؛ لأن التقدير فيه: (إذا جاءني زيد جاءني)، وإنما حذف لما في
اللفظ من الدلالة عليه»^(٣).

ومثّل للدفع بمعنى في اللفظ بالجواب عن النقض في مسألة رافع
المضارع^(٤).

وسبق أن أجبْتُ ببيان أن في لفظ العلة احترازاً عن
النقض، وذلك عن نقض دليل الكوفيين في مسألة صرف

(١) الإغراب (ص: ٦٠) والإقتراح (ص: ٢٩٩ - ٣٠٠).

(٢) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٥ - ١٨٦) والمعونة (ص: ١٠٤) والمحصول
(٢: ٢٤٣، ٢٤٦ - ٢٤٩) وروضة الناظر (٢: ٣٢٥) وشرح تنقيح الفصول (ص:
٤٠٠) والبلبل (ص: ١٦٧) ونهاية السؤل (٤: ١٧٢) وتيسير التحرير (٤: ١٣٩) وفواتح
الرحموت (٢: ٣٤٣).

(٣) الإغراب (ص: ٦٠ - ٦١) والاقتراح (ص: ٢٩٩ - ٣٠٠).

(٤) الإغراب (ص: ٦١) والإقتراح (ص: ٣٠١) وسبق بيانه (ص: ١٧٨).

أفعل التفضيل في ضرورة الشعر^(١).

وذكر الأصوليون (بيان الاحتراز) من وجوه دفع النقض وأنه يرد
إمّا باللفظ وإمّا بتفسير اللفظ ومعناه ومثّلوا لهما^(٢)، واشترطوا أن
يكون الدفع بتفسير اللفظ بما يوافق مقتضاه دون ما يخالفه^(٣) وأن
يكون هذا اللفظ تتضمنه العلة^(٤).

الرابع : أن يبيّن وجود مانع أو معارض اقتضى تخلف الحكم:

وقد أجاب البصريون عن النقض بوجود المانع في مسألة ترك
صرف ما ينصرف لضرورة الشعر^(٥)، وأجاب به الكوفيون عن النقض
في مسألة عمل الظرف في الاسم بعده^(٦) وفي مسألة ترخيم الاسم
الثلاثي المحرك الوسط^(٧)، وأجاب به الأنباري عن النقض في مسألة
رافع الفعل المضارع^(٨)، وأجبتُ به عن النقض في مسألة حروف العلة

(١) (ص: ١٥٣) .

(٢) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٥، ١٨٧ - ١٨٨) والمعونة (ص: ١٠٥ - ١٠٦).

(٣) انظر: العدة (٥: ١٤٥٠ - ١٤٥١) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٨٨) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٢).

(٤) شرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٨٨-٨٨٩).

(٥) الإنصاف (٢: ٥١٤) وسبق بيانه (ص: ١٥٥).

(٦) الإنصاف (١: ٥٢) والتبيين (ص: ٢٣٤) وسبق بيانه (ص: ١٥٩).

(٧) الإنصاف (١: ٣٥٩) وسبق بيانه (ص: ١٦٢).

(٨) الإنصاف (٢: ٥٥٢) وأسرار العربية (ص: ٢٨) وسبق بيانه (ص: ١٧٧ - ١٧٨).

في المثني والجمع على حده^(١) ومسألة تعليل دخول الإعراب في الكلام^(٢).

وأجاب الكوفيون عن النقض بوجود معارض اقتضى تخلف الحكم في مسألة موضع الضمائر بعد (لولا)^(٣).

وانتفاء شرط أو وجود مانع أو معارض أحد وجوه الجواب عن النقض عند علماء أصول الفقه الذين يرون أن التخلف لمانع لا يقدر في الدليل^(٤).

الخامس: أن يبيّن وجود مسوغٍ لدخول العلة على ما لا يستحق الحكم:

وبه أجاب البصريون عن النقض في مسألة فعلية (أفعل) التعجبية^(٥).

السادس: أن يدلّ على أن ما تخلف فيه الحكم مستثنى من القاعدة أو خارج منها على سبيل الشذوذ:

ذلك أن ما ورد شاذًا لا ينبغي أن تنقض به القواعد المطّردة.

(١) (ص: ١٥٠).

(٢) (ص: ١٥٨).

(٣) الإنصاف (٢: ٦٨٨) وسبق بيانه (ص: ١٧٣).

(٤) انظر: روضة الناظر (٢: ٣٢٥، ٣٦٦-٣٦٩) والمسوّدة (ص: ٤١٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٦٩) ونهاية السؤل (٤: ١٧٢) وتيسير التحرير (٤: ١٤٠) وفواتح الرحموت (٢: ٣٤٤).

(٥) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢) وانظر: الإنصاف (١: ١٣١) والتبيين (ص: ٢٨٧) وائتلاف النصرة (ص: ١١٩). وقد سبق بيانه (ص: ١٨١).

قال ابن السراج: «ينبغي أن تعلم أن القياس إذا اطّرد في جميع الباب لم يُعن بالحرف الذي يشذّ منه»^(١)، وقال الزجاجي: «إن الشيء إذا اطّرد عليه باب، فصحّ في القياس، وقام في المعقول، ثم اعترض عليه شيء شاذ نزر قليل لعلّة تلحقه لم يكن ذلك مبطلاً للأصل والمتفق عليه في القياس المطّرد، ومثل هذا موجود في جميع العلوم حتى في علوم الشرائع والديانات»^(٢)، وقال ابن الشجري: «لا يسوغ أن يُحمل المستفيض الشائع على الفذّ النادر»^(٣).

وقد أجاب البصريون بهذا الجواب عن النقض في مسألة فعلية (أفعل) في التعجب^(٤)، وأُجيبَ به عن نقض البصريين دليل الكوفيين على اسمية (أفعل) التعجبية^(٥)، وأُجيبَ به عن النقض في مسألة الأصالة والفرعية في المصدر والفعل^(٦).

كما ذكر بعض الأصوليين (بيان أنه مستثنى من القاعدة) في سبل الخروج من عهدة النقض^(٧).

(١) الأصول في النحو (١: ٥٦) والمزهر (١: ٢٣٢).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ١١٣).

(٣) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢).

(٤) الأمالي الشجرية (٢: ١٤٢) وانظر: الإنصاف (١: ١٣٠، ١٣١) والتبيين (ص: ٢٨٦) وائتلاف النصر (ص: ١١٩) وسبق بيانه (ص: ١٨١).

(٥) الأمالي الشجرية (٢: ١٣٩) والإنصاف (١: ١٤٦) وقد سبق (ص: ١٨٤).

(٦) (ص: ١٧٦).

(٧) انظر: روضة الناظر (٢: ٣٢٥، ٣٦٩ - ٣٧٠) ونهاية السؤل (٤: ١٧٢).

الفصل الثاني

الاعتراض بفساد الوضع:

- المراد بفساد الوضع ومثاله.
- التطبيق على الاعتراض بفساد الوضع من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن فساد الوضع.

توطئة:

أوضح في هذا الفصل معنى فساد الوضع وعلّة تسميته بذلك ممثلاً له، ثم أعرّض لطائفة من الأدلة النحوية التي تعرّض لها العلماء بهذا الضرب من القدح في خلافاتهم النحوية وعلى سبيل التطبيق عليه، ثم أفصلّ الوجوه التي يصح الجواب بها متى جُوبه الدليل بإفساد وضعه.

المراد بفساد الوضع ومثاله

يُعرَّفُ فساد الوضع عند النحويين والأصوليين بأنه « أن يعلّق على العلة ضدّ المقتضى»^(١). وذلك بأن يكون المعنى الذي ربط القائس الحكم به مشعراً بخلاف قصده^(٢).

وإنما سمّي بذلك لأن حقّ الشيء أن يوضع على هيئة ما ، فإذا جعل على هيئة أخرى لا تناسبه كان وضعه على خلاف الحكمة، وما كان على خلاف الحكمة كان فاسداً، وهاهنا لما كانت العلة تقتضي ضدّ الحكم المدعى أو خلافه كان ذلك من مخالفة الحكمة؛ إذ من شأن العلة أن تناسب معلولها لا أن تخالفه^(٣).

وقد مثّل له الأنباري بـ «أن يقول الكوفي: إنما جاز التعجب من السواد والبياض دون سائر الألوان لأنهما أصل الألوان»^(٤). فيقول له البصري: قد علّقت على العلة ضد المقتضى؛ لأن التعجب إنما امتنع من سائر الألوان للزومها المحل، وهذا المعنى في الأصل أبلغ منه في

(١) الإغراب (ص: ٥٥) والاقتراح (ص: ٣١١). وانظر من كتب أصول الفقه: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٨) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٣٣-٩٣٤) والمعونة (ص: ١١١) والتمهيد (٤: ١٩٩) وروضة الناظر (٢: ٣٥١) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٠) والبلبل (ص: ١٦٦) وتيسير التحرير (٤: ١١٧).

(٢) البرهان (٢: ١٠٢٩).

(٣) انظر: نزهة خاطر للدومي (٢: ٣٥١)، وهذا أحد معنياه عند الأصوليين، وله معنى آخر عند بعضهم وهو: مخالفة العلة لأصلٍ آخر. انظر: البرهان (٢: ١٠٢٨) والمنخول (ص: ٤١٥ - ٤١٦).

(٤) المسألة في: كتاب سيبويه (٤: ٩٧) ومعاني القرآن للفراء (٢: ١٢٧-١٢٨) وأما المرتضى (١: ٩١-٩٣) والإنصاف (١: ١٤٨ - ١٥٥) والتبيين (ص: ٢٩٢-٢٩٤) وشرح المفصل (٦: ٩٣) وشرح الكافية للرضي (٢: ٢١٣) وانتلاف النصر (ص: ١٢١).

الفرع، فإذا لم يجز مما كان فرعاً للملازمته المحل فلأن لا يجوز مما كان أصلاً وهو ملازم المحل كان ذلك بطريق الأولى»^(١).

وكثيراً ما يعرض بعض النحويين لبعض بأنه علّق على العلة غير مقتضاها وليس ضد مقتضاها، وسأعرض لأمثلة من ذلك عند التطبيق على هذا الاعتراض، ولما كان هذا الصنيع مناقضاً للحكمة ومفسداً لوضع العلة أدخلت هذا الضرب في فساد الوضع وإن جاءت عبارتهم: إن فساد الوضع هو أن يعلّق على العلة ضد مقتضاها، فلا وجه لاشتراط الضديّة؛ لأن كل ما لم تقتضه العلة لا يجوز أن يناط بها سواء أكان ضدّاً لمقتضاها أم ليس له بضد.

وإنما أخرت فساد الوضع عن النقض في الذكر مع أن الأنباري قدّمه عليه لما سبق بيانه من سعة ميدان النقض وكثرة تفاصيله وتطبيقاته، وعضد ذلك تقديم بعض العلماء - ومنهم السيوطي - النقض وجعله أول القوادح^(٢)، وإلا فإن لفساد الوضع بين مفسدات المعقول منزلة لا تنكر، حتى جعله بعض الأصوليين بمنزلة فساد الأداء في الشهادة الذي لا يُشغل بشيء - كتعديل الشاهد - إلا بعد صحته^(٣).

(١) الإغراب (ص: ٥٥ - ٥٦) والإقتراح (ص: ٣١١) وانظر: الإنصاف (١: ١٥٥) والتبيين (ص: ٢٩٤) ومثاله عند علماء أصول الفقه في: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٨ - ١٧٩) وروضة الناظر (٢: ٣٥١) والإحكام للأمدى (٤: ٧٣) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٠) والبلبل (ص: ١٦٦) وتيسير التحرير (٤: ١٤٦) وهو يعرف عندهم تارةً بالنص وتارةً بالأصول. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٨ - ١٧٩) والمعونة (ص: ١١١ - ١١٢) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٣٤) والتمهيد (٤: ١٩٩ - ٢٠٠).

(٢) الاقتراح (ص: ٢٩٨).

(٣) أصول السرخسي (٢: ٢٧٦).

التطبيق على الاعتراض بفساد الوضع من مسائل الخلاف النحوية

أهم ما وقفت عليه من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض ما

يلي :

العَلَم والإشارة في مراتب التعريف^(١) :

❁ الدليل:

الاسم العلم أعرف من اسم الإشارة؛ لأن الأصل في الاسم العلم أن يوضع لشيء بعينه لا يقع على غيره من أمته ، فأشبهه ضمير المتكلم، وكما أن ضمير المتكلم أعرف من اسم الإشارة فكذلك ما أشبهه.

نسب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) الاستدلال به إلى البصريين.

❁ الاعتراض:

اعتراض الأنباري بأن التعليل بكون الأصل فيه ألا يكون له مشارك لا يقتضي أن يكون أعرف؛ لأن هذا هو « الأصل في جميع المعارف، ولهذا يقال: حدّ المعرفة ما خصّ الواحد من الجنس، وهذا يشتمل على جميع المعارف، لا على الاسم العلم دون غيره»^(٤).

(١) المسألة في: مجالس ثعلب (٢ : ٤٣٩ - ٤٤٠) والجمل (ص: ١٧٨) والإنصاف

(٢) (٧٠٧-٧٠٩) وأسرار العربية (ص: ٣٤٥-٣٤٦) وتسهيل الفوائد (ص: ٢١)

وارتشاف الضرب (١ : ٤٥٩-٤٦٠) وائتلاف النصره (ص: ٦٩).

(٢) الإنصاف (٢ : ٧٠٩).

(٣) ائتلاف النصره (ص: ٦٩).

(٤) الإنصاف (٢ : ٧٠٩).

وهذا اعتراض وجيه، فصحيحٌ أن الأصل في العلم أن يوضع لشيء بعينه لا يقع على غيره من أمته، ولكن إذا شاعت التسمية بالعلم، ولم يتحدد مسماه بمجرد ذكره فاسم الإشارة أكثر تحديداً منه: لأن صاحبها قد تميّز بالإشارة إليه.

تحملُ الخبر الجامد ضمير المبتدأ^(١).

❁ الدليل:

يتحملُ الخبر الجامد ضمير المبتدأ نحو (زيدٌ أخوك) و (عمروٌ غلامك)؛ لأنه في معنى ما يتحملُ الضمير، فأخوك بمعنى قريبك، وغلامك بمعنى خادمك.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٢)، ونسبه العكبري^(٣) وابن يعيش^(٤) والزبيدي^(٥) إلى الرماني والكوفيين.

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن كون (أخوك) و (غلامك) في معنى (قريبك) و (خادمك) لا يقتضي أن يتحملا الضمير؛ لأن (قريبك) و (خادمك) إنما تحملاه لأنهما شابها الفعل في المعنى وتضمنا حروفه،

(١) المسألة في: الإنصاف (١: ٥٥-٥٧) والتبيين (ص: ٢٣٦-٢٣٨) وشرح المفصل (١: ٨٨) وتسهيل الفوائد (ص: ٤٧-٤٨) والمساعد (١: ٢٢٧) وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل (١: ١٩٣-١٩٤) وائتلاف النصره (ص: ٣١-٣٢) وهمع الهوامع (٢: ١٠).

(٢) الإنصاف (١: ٥٦).

(٣) التبيين (ص: ٢٣٦-٢٣٧).

(٤) شرح المفصل (١: ٨٨).

(٥) ائتلاف النصره (ص: ٣١).

و (أخوك) و (غلامك) وإن كانا في معنى ما يشبه الفعل فهما لم يتضمننا حروف الفعل، «ألا ترى أن المصدر إنما عَمَلَ عَمَلَ الفعل نحو (ضربي زيداً حسنٌ) لتضمنه حروفه، فلو أقيمت ضمير المصدر مقامه فقلت: (ضربي زيداً حسنٌ وهو عمراً قبيحٌ) لم يجوز وإن كان ضمير المصدر في معناه؛ لأن المصدر إنما عمل عمل الفعل لتضمنه حروفه، وليس في ضمير المصدر لفظ الفعل، فلا يجوز أن يعمل عمله، فكذلك هاهنا»^(١).

وبذلك اعترض العكبري^(٢) وابن يعيش^(٣) والزبيدي^(٤).

❖ الجواب:

جوابي عن هذا عدم التسليم بدليل المعترضين، فهم قد ادّعوا أنّ شرط تحمّل الضمير تضمّن معنى الفعل وحروفه معاً، ودليلهم في ذلك القياس على المصدر الذي عمل لتضمّنه معنى الفعل وحروفه، ولم يعمل ضميره الذي لم يشتمل على حروف الفعل، وهذا قياس على غير مُجمَعٍ عليه^(٥)، وإذا كان المقيس عليه غير مقطوع به بطل القطع بالمقيس.

وهذا الجواب وإن أضعف الاعتراض إلا أنني أرى الاستدلال

(١) الإنصاف (١: ٥٦ - ٥٧).

(٢) التبيين (ص: ٢٣٨).

(٣) شرح المفصل (١: ٨٨).

(٤) ائتلاف النصرة (ص: ٣١ - ٣٢).

(٥) انظر الخلاف في هذه المسألة في: التصريح وحاشية يس عليه (٢: ٦٢) وهمع الهوامع (٥: ٦٥ - ٦٦).

ضعيفاً من أصله؛ فالكوفيون عللوا تحمّل الخبر الجامد ضمير المبتدأ بكونه في معنى ما يتحمل الضمير، وهذا تعليل لا يطّرد، فالخبر الجامد لا يكون دوماً في معنى ما يتحمل الضمير، كما في قولنا : (هذا رجل) ونحوه . فهو استدلال أوهن من أن يحتاج إلى اعتراض يسقطه .

العامل في المفعول معه^(١):

❖ **الدليل:**

المفعول معه منصوب بتقدير عامل، فالتقدير في نحو (استوى الماء والخشبة): ولا بس الخشبة، ونحو ذلك؛ لأن الفعل لا يعمل في المفعول وبينهما الواو .

نسب الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) والسيوطي^(٤) هذا الاستدلال إلى أبي إسحاق الزجاج .

❖ **الاعتراض:**

وصف الأنباري الدليل بالبطلان؛ لأنه قد علّق على علته ضدّ مقتضاها، ف«قد بينّا أن الفعل قد تعلّق بالمفعول معه بتوسط الواو، وأنه يفتقر في عمله إليها، فينبغي أن يعمل مع وجودها، فكيف يُجعل ما هو سببٌ في وجود العمل سبباً في عدمه؟ وهل ذلك إلا تعليق على

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٣).

(٢) الإنصاف (١: ٢٤٨).

(٣) التبيين (ص: ٣٨١).

(٤) همع الهوامع (٣: ٢٣٨ - ٢٣٩).

العلة ضد المقتضى»^(١).

فتقدير عامل آخر ينصب المفعول معه لا وجه له.

اسم (لا) النافية للجنس المفرد النكرة بين الإعراب والبناء^(٢):

❖ الدليل:

يُنصب اسم (لا) النافية للجنس المفرد النكرة بها؛ لأن (لا) تكون بمعنى (غير) نحو: زيد لا عالم ولا جاهل، أي غير عالم وغير جاهل، فلما جاءت هنا بمعنى (ليس) نصبوا بها ليخرجوها من معنى (غير) ويقع الفرق.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(٣)، وجعله العكبري أحد أدلة الكوفيين وبعض البصريين^(٤).

❖ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن العلة -وهي مجيؤها بمعنى (ليس)- تقتضي أن ترفع لا أن تنصب، قال: «ولم إذا كانت بمعنى (ليس) ينبغي أن ينصب بها؟ وهلاً رفعوا بها على القياس، فإنهم يرفعون بها إذا كانت

(١) الإنصاف (١: ٢٤٩).

(٢) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ٢٧٤) ومعاني القرآن للفراء (١: ١٢٠) والمقتضب (٤: ٣٥٧ وما بعدها) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٨٨) والجمل (ص: ٢٣٧) والأمالى الشجرية (٢: ٢٢٢ - ٢٢٤) والإنصاف (١: ٣٦٦ - ٣٧٠) وأسرار العربية (ص: ٢٤٦ - ٢٤٨) والتبيين (ص: ٣٦٢ - ٣٦٦) وشرح المفصل (١: ١٠٥ - ١٠٦) وتسهيل الفوائد (ص: ٦٧) وارتشاف الضرب (٢: ١٦٤) والجني الداني (ص: ٢٩٠) وائتلاف النصرة (ص: ٥٠ - ٥١) والتصريح (١: ٢٣٨) وهمع الهوامع (٢: ١٩٩).

(٣) الإنصاف (١: ٣٦٦).

(٤) التبيين (ص: ٣٦٥).

بمعنى ليس؛ قال الشاعر:

من صد عن نيرانها فأنا ابن قيسٍ لبراح^(١)

أي ليس براح، وقال الآخر:

والله لولا أن تحشَّ الطَّبْخُ

بي الجحيم حين لامستصرخ^(٢)

أي : ليس مستصرخ هناك لنا^(٣).

وبه اعترض العكبري^(٤).

وهذا الاعتراض كافٍ لإسقاط دليلهم المبني على اختيار النصب دون ملجئ.

(١) الضمير في (نيرانها) يعود إلى الحرب المذكورة في أبيات سابقة، والبيت من مجزوء الكامل، وهو لسعد بن مالك القيسي في: كتاب سيبويه (١: ٥٨) والمؤتلف والمختلف للآمدي (ص: ١٢٥) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٢: ٨) وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي (ص: ٥٠٩) وشرح المفصل (١: ١٠٩) والمقاصد النحوية (٢: ١٥٠) والتصريح (١: ١٩٩) والأشباه والنظائر (٨: ١٠٩، ١٣٠) وشرح شواهد المغني (٢: ٥٨٢، ٦١٢) وخزانة الأدب للبغدادي (١: ٤٦٧) والدرر اللوامع (٢: ١١٢) وبلانسية في المقتضب (٤: ٣٦٠) واللامات (ص: ١٠٥) وشرح المفصل (١: ١٠٨) وأمالي ابن الحاجب (ص: ٣٢٦) وأوضح المسالك (١: ٢٨٥) وتخليص الشواهد (ص: ٢٩٣).

(٢) الحَشَّ: الإيقاد (الصحاح (حشش) ٣: ١٠٠١) والطَّبْخُ: ملائكة العذاب (القاموس المحيط (طبخ) ١: ٢٧٤). والبيتان من الرجز، وهما للعجاج في ديوانه (٢: ١٧٣) ولرؤبة في الأشباه والنظائر (٨: ١٩٠) وليس في ديوانه، وهما بلانسية في: كتاب سيبويه (٢: ٣٠٣) وشرح ديوان الحماسة (ص: ٥٠٦) والدرر اللوامع (٢: ١١٣).

(٣) الإنصاف (١: ٣٦٧ - ٣٦٨).

(٤) التبيين (ص: ٣٦٧).

أصل المشتقات^(١):

• الدليل:

الفعل أصل للمصدر، أي اشتق المصدر وأخذ منه، بدليل أن المصدر يصح لصحة الفعل ويعتل لا اعتلاله، نحو: قاوم قواماً وقام قياماً، فالمصدر تابع للفعل فرع عنه^(٢).

• الاعتراض:

- اعترض الفارسي بأن العلة المذكورة وهي متابعة المصادر الأفعال في الصحة والاعتلال لا تقتضي ما علّق عليها من الفرعية فقال: «فأمّا اعتلالها باعتلال الأفعال فلا يدل على أنها مشتقة منها ، كما أن اعتلال بعض أمثلة الفعل لبعض لا يدل على أن بعض الأفعال مشتق من بعض»^(٣).

- وفصل ابن جني ما أجمله أبو علي بـ «أنهم قد أعلّوا (يقوم) لاعتلال (قام)، وليس أحدٌ يقول: إنّ (يقوم) مشتق من (قام)، ولكن لما كانت هذه الأمثلة كالشيء الواحد، ويقع بعضها موقع بعض فيغني غناءه ويسدّ مسدّه ووجب في بعضها اعتلالٌ أجروه على الجميع لئلا يختلف الباب»^(٤).

- وزاد الأنباري في التمثيل لذلك فقال: «إنما صحّ لصحته واعتلّ لاعتلاله طلباً للتشاكل ، وذلك لا يدل على الأصلية والفرعية،

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٤).

(٢) سبق تخريج الدليل (ص: ١٧٤).

(٣) التكملة (ص: ٢١١).

(٤) المنصف (١: ٦٥).

وصار هذا كما قالوا: (يَعِدُّ) والأصل فيه (يَوَعِدُّ) فحذفوا الواو لوقوعها بين ياء وكسرة، وقالوا: (أَعِدُّ، وَنَعِدُّ، وَتَعِدُّ) والأصل فيها (أَوَعِدُّ، وَنَوَعِدُّ، وَتَوَعِدُّ) فحذفوا الواو - وإن لم تقع بين ياء وكسرة - حملاً على (يَعِدُّ)، ولا يدل ذلك على أنها مشتقة من (يَعِدُّ)»^(١).

ومثّل أيضاً بحذف الهمزة في (نُكْرِمُ، وَتُكْرِمُ، وَيُكْرِمُ) وإن لم يجتمع فيها همزتان حملاً على (أُكْرِمُ) التي حذفت إحدى همزتيها استثنائاً لاجتماعهما - والأصل فيها (أُأُكْرِمُ) - ليجري الباب على سنن واحد، وهذا لا يدل على أن هذه الأفعال مشتقة من (أُكْرِمُ)^(٢).

- وكرّر الزبيدي هذا الاعتراض^(٣).

فمقتضى المتابعة في الصحة والاعتلال طلب التشاكل لا فرعية التابع عن المتبوع، فلا يُستدل بها على غير مقتضاها.

ناصر المضارع بعد لام التعليل^(٤):

❁ الدليل:

لام (كي) في نحو (جئتك لتكرمني) هي ناصبة الفعل من غير

(١) الإنصاف (١: ٢٣٩) وانظر: أسرار العربية (ص: ١٧٤).

(٢) الإنصاف (١: ٢٣٩) وأسرار العربية (ص: ١٧٤ - ١٧٥).

(٣) ائتلاف النصر (ص: ١١٢).

(٤) المسألة في: كتاب سيبويه (٣: ٥-٦) وشرح القوائد السبع الطوال (ص: ٧٥، ٢٩٧) والجمل (ص: ١٨٤) وإعراب ثلاثين سورة (ص: ١٤٥) والإنصاف (٢: ٥٧٥-٥٧٩) والتبليان في شرح الديوان للعكبري (٢: ٤٤-٤٥) وارتشاف الضرب (٢: ٤٠١) وائتلاف النصر (ص: ١٥١).

تقدير (أن)؛ لأنها قامت مقام (كي)، ولهذا تشتمل على معناها، وكما أن (كي) تنصب الفعل فكذلك ما قام مقامها.

نسب الأنباري^(١) والعكبري^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض :

اعترض الأنباري بأنهم علّقوا غير مقتضي العلة عليها، فإن قيامها مقام (كي) واشتمالها على معناها لا يقتضي النصب بها؛ لأن (كي) تأتي جارة، ف«كما أنها تشتمل على معنى (كي) إذا كانت ناصبة، فكذلك تشتمل على معنى (كي) إذا كانت جارة، فإنه لا فرق بين (كي) الناصبة و (كي) الجارة في المعنى»^(٤).

❁ الجواب :

لي أن أجيب عن هذا الاعتراض من طريقين:

الأول: أسوقه على لسان الكوفيين وهو : عدم تسليم المستدل بأن العلة قد علّق عليها غير مقتضاها. ذلك أنهم يمنعون أن تكون (كي) حرف جر^(٥)، ولسان حالهم يقول: (إن العلة لا تقتضي على مذهبنا إلا الحكم الذي نطقنا به، فلم نعلّق عليها إلا ما تقتضيه، فلا اضطراب في استدلالنا حينئذٍ)، وهو جواب وإن صح من وجهة النظر الكوفية فإنه لا يكفي لدرء الاعتراض؛ لأن الحكم إذا

(١) الإنصاف (٢: ٥٧٥).

(٢) التبيان في شرح الديوان (٢: ٤٤).

(٣) اتئلاف النصر (ص: ١٥١).

(٤) الإنصاف (٢: ٥٧٧).

(٥) انظر: همع الهوامع (٤: ٩٨).

ثبت ألزم من يراه ومن لم يره.

الثاني: إثبات أن ما علّق على العلة يوافق مقتضاها. وبيان ذلك أن الحديث عن لام (كي) التاليها مضارع منصوب، فالذي يناسبها - والحالة هذه - (كي) الناصبة؛ لأنها شابهتها في المعنى والأثر الإعرابي على الفعل بعدها وهو النصب، فالحمل عليها أولى من الحمل على (كي) في حالة الجر التي لم تشبه لام (كي) إلا في أحد الوجهين وهو المعنى فحسب.

❖ الدليل:

لام التعليل هي ناصبة المضارع في نحو (جئتكَ لتكرمني)؛ لأنها تفيد معنى الشرط، فأشبهت (إن) المخففة الشرطية العاملة فعملت^(١).
نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(٢).

❖ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنهم قد علقوا على العلة - وهي شبه (إن) الشرطية - خلاف ما تقتضيه فقال: « لو كان كما زعمتم لكان ينبغي أن تُحمل عليها في الجزم، فيُجزم باللام كما يُجزم بـ (إن) لأجل المشابهة التي بينهما »^(٣).

❖ الجواب:

وساق جوابهم ببيان الحكمة في العدول عن مقتضى العلة، وهو أن

(١) سبق: تخريج المسألة قريباً في الدليل السابق (ص: ٢٠٦ - ٢٠٧).

(٢) الإنصاف (٢: ٥٧٥).

(٢) الإنصاف (٢: ٥٧٨).

(إنّ) لما كانت أم الجزاء أرادوا التفريق بينها وبين اللام، فجزموا بـ (إنّ) ونصبوا باللام، ولم يكن للرفع مدخل لأنه يبطل مذهب الشرط^(١).

لكنه جواب واه؛ لأنه -كما قال الأنباري- إذا لم يكن للرفع مدخل فلا ينبغي أن يكون للنصب مدخل؛ لأن النصب أيضاً يبطل مذهب الشرط^(٢). فضلاً عن أن إفادة اللام معنى الشرط لا أجدها متحققة كتحققها في حروف الشرط، وهم قد اتخذوا هذه الإفادة أساساً لدليلهم. فلا يستقيم التعويل على هذا الدليل.

تقديم خبر (ليس) عليها^(٣):

❁ الدليل:

يجوز تقديم خبر (ليس) عليها؛ لأنها فعلٌ تلحقه الضمائر وتاء التانيث الساكنة ويعمل في الأسماء المعرفة والمنكرة والمظهرة والمضمرة.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين^(٤).

(١) الإنصاف (٢: ٥٧٥).

(٢) الإنصاف (٢: ٥٧٨).

(٣) المسألة في: الأصول في النحو (١: ٨٩ - ٩٠) والمسائل الطلبيات للفراسي (ص: ٢٨٠ - ٢٨١) والخصائص (١: ١٨٨) والإنصاف (١: ١٦٠ - ١٦٤) وأسرار العربية (ص: ١٤٠ - ١٤١) والتبيين (ص: ٣١٥ - ٣٢٣) وشرح المفصل (٧: ١١٤) وشرح الكافية للرضي (٢: ٢٩٧) وارتشاف الضرب (٢: ٨٧) وشرح قطر الندى (ص: ١٢٨ - ١٢٩) وائتلاف النصرة (ص: ١٢٣) وهمع الهوامع (٢: ٨٨ - ٨٩).

(٤) الإنصاف (١: ١٦٢).

❖ الاعتراض :

واعترض لهم بأنهم علّقوا على العلة -وهي لحاق علامات الأفعال بـ (ليس) إلى آخر ما قالوا- غير مقتضاها فقال: « هذا يدلّ على جواز إعمالها؛ لأنها فعل والأصل في الأفعال أن تعمل ، ولا يدل على جواز تقديم معمولها؛ لأن تقديم الم معمول على الفعل يقتضي تصرف الفعل في نفسه، و (ليس) فعلٌ غير متصرف ، فلا يجوز تقديم معموله عليه»^(١). وقاس ذلك على الأفعال غير المتصرفّة نحو (عسى) و (نعم) و (بئس) التي تعمل ولا يتقدم عليها معمولها^(٢).

وهذا حكمٌ عادل؛ لأن فعلية الفعل الجامد غير تامة، فلا يلزم مساواته بالأفعال المتصرفّة في أحكامها.
همزة بين بين : أم متحركة أم ساكنة؟^(٣):

❖ الدليل:

همزة بين بين^(٤) ساكنة؛ لأنها لا يجوز أن تقع مبتدأة، ولو كانت متحركة لجاز الابتداء بها.

(١) الإنصاف (١: ١٦٣).

(٢) المرجع السابق.

(٣) المسألة في : كتاب سيبويه (٣: ٥٤١-٥٥٦) والإنصاف (٢: ٧٢٦-٧٣١) وائتلاف النصره (ص: ٨٢).

(٤) همزة (بين بين) هي الواقعة في منزلة بين الهمزة والحرف المجانس لحركتها، فإن كانت مفتوحة فهي بين الهمزة والألف، وإن كانت مكسورة فهي بين الهمزة والياء، وإن كانت مضمومة فهي بين الهمزة والواو، وليس لها تمكن الهمزة المحققة. انظر: كتاب سيبويه (٣: ٥٤١). وقد أشبعها ابن جني بحثاً واستدل على معنى الضعف فيها بقول الشاعر:
نحمي حقيقتنا وبع ض القوم يسقط بين بينا
سر صناعة الإعراب (١: ٤٨ - ٤٩).

نسب الأنباري^(١) والزبيدي^(٢) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

✽ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأن منع الابتداء بها لا يقتضي سكونها على جهة القطع؛ «لأنها إذا جُعِلت بينَ بينِ اختُلست حركتها وقُرِبَت من الساكن، والابتداء إنما يكون بما تمكنت فيه حركته، وإذا جُعِلت بينَ بينِ فقد زال ذلك التمكن وقربت من الساكن، وكما لا يجوز الابتداء بالساكن فكذلك لا يجوز الابتداء بما قرب منه»^(٣).

فهذا الدليل لا يكفي للحكم بسكونها.

(١) الإنصاف (٢: ٧٢٦).

(٢) ائتلاف النصره (ص: ٨٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٧٣٠ - ٧٣١).

وجوه الجواب عن فساد الوضع

لمّا كانت صورة فساد الوضع تتحقق بأن العلة تقتضي ضد الحكم المدعى ترتبه عليها أو غير ذلك الحكم كانت أبرز وجوه الجواب عنه ما يلي:

الأول: إبطال دليل المعترض على أن العلة قد علّق عليها ضد مقتضاها أو عدم التسليم بذلك:

إذ تسلّم بذلك للمستدل صحة وضع العلة، وينتفي فساد الوضع. وقد أجمل علماء أصول الفقه ذلك بنحو قولهم: « وفي الجملة يتكلم على الخبر بما يسقطه ليسلم له صحة وضع العلة»^(١).

وقد أجبتُ به عن الاعتراض لدليل الكوفيين على تحمّل الخبر الجامد ضمير المبتدأ^(٢)، وعن الاعتراض لدليلهم على أن لام (كي) هي ناصبة المضارع دون تقدير (أن)^(٣).

الثاني: إثبات المستدل أن ما علّقه على العلة يوافق مقتضاها وليس ضده:

وهو الذي عناه الأنباري بقوله: « والجواب أن يبيّن عدم الضديّة»^(٤).

وقد أجبتُ به عن الاعتراض لدليل الكوفيين في مسألة عمل لام

(١) التمهيد (٤ : ٢٠٠) . وانظر: المنهاج في ترتيب الحجج (ص: ١٧٨).

(٢) انظر: (ص: ٢٠١).

(٣) انظر: (ص: ٢٠٧ - ٢٠٨).

(٤) الإغراب (ص: ٥٦) والإقتراح (ص: ٣١١).

(كي) في المضارع بنفسها^(١).

واتفق كثير من الأصوليين على أنّ «الطريق في الجواب أن يبيّن أنه لم يعلّق عليها إلا ما وافق مقتضاها إن وجد إلى ذلك سبيلاً»^(٢)، أو أنّ التعليل «لا يقتضي إلا ما علّق عليه»^(٣)، و«أن يدفع قول الخصم: إنه يقتضي نقيض ذلك»^(٤).

الثالث: التسليم باقتضاء الدليل لما يقوله المعارض وبيان أنه يقتضي ما ذكره هو أيضاً من وجه آخر أقوى وأرجح:

قال الأنباري: «أو يسلم له ذلك ويبيّن أنه يقتضي ما ذكره أيضاً من جه آخر»^(٥).

وقال ذلك أيضاً بعض علماء أصول الفقه^(٦)، وفضلوا أن يبيّن «أن اقتضاءها لما ذكر المستدل أرجح»^(٧).

الرابع: بيان الحكمة في العدول عن مقتضى العلة:

وقد أجاب به بعض الكوفيين عمّن نبز دليلهم بفساد الوضع في

(١) انظر: (ص: ٢٠٧ - ٢٠٨).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجج (ص: ١٧٩). وانظر: التمهيد (٤: ٢٠٠).

(٣) المعونة (ص: ١١٢).

(٤) روضة الناظر: (٢: ٣٥١ - ٣٥٢). وانظر: الإيضاح لقوانين الإصطلاح (ص: ١٦٠) والبلبل (ص: ١٦٦).

(٥) الإغراب (ص: ٥٦) والإقتراح (ص: ٣١١).

(٦) انظر: روضة الناظر (٢: ٣٥٢).

(٧) البلبل (ص: ١٦٦) ونزهة خاطر (٢: ٣٥٢).

مسألة نصب لام التعليل للمضارع^(١).

وذكر الأصوليون أن « يبين المستدل اقتضائه لحكمة^(٢) في معرض بيان السبل التي بها ينجو المحتج من أن يوصم دليله بفساد الوضع.

(١) الإنصاف (٢: ٥٧٥) وقد سبق بيانه (ص: ٢٠٨ - ٢٠٩).

(٢) الإيضاح لقوانين الصلح (ص: ١٦٦).

الفصل الثالث

الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل:

- توضيح المراد بهذا الاعتراض.
- الوجوه التي يأتي عليها.
- التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن هذا الاعتراض.

توطئة :

أوضح في هذا الفصل المقصود بهذا الاعتراض وكيفية استتباطه- إذ لم أر من أفردته بحديث - مفصلاً الوجوه التي يأتي عليها من مبطللة للدليل ومضعفة له. ثم أسوق نماذج شتى من صور التطبيق العملي ذاكراً فيها الأدلة التي قوبلت بهذا الاعتراض ومأتى القدح إليها وطريق دفع هذا القدح إن أمكن دفعه، وأختم الفصل ببيان وجوه الجواب عن الاعتراض بلزوم أمر باطل، وأحيل إلى مواضع التطبيق عليها.

توضيح المراد بهذا الاعتراض

موجز القول في المراد به: أن يثبت المعترض أن دليل المستدل يترتب عليه ما يبطل الاستدلال أو يضعفه، ويسمى هذا المترتب (اللازم)، فإن كان أمراً لا يصح وجوده صار الاستدلال باطلاً، وإن كان أمراً لا ينبغي وجوده وإن وُجد فهو مستساغ إلا أن الأولى تركه صار الاستدلال ضعيفاً.

وهو اعتراض لم أجد من النحويين من بوب له، وإنما استتبطته من ردود بعض النحويين على بعض، كما استتبطت وجوهه المبلطلة والمضعفة^(١).

والأصل في ذلك القاعدة المعلومة المقتضية بطلان ما أدى إلى باطل، وقد صرح بها ابن مالك حين قال في موضعين: «ما استلزم باطلاً فهو باطل»^(٢)، «وما يستلزم باطلاً فهو باطل»^(٣).

وكثيراً ما كان علماء النحو إذا سمع أحدهم رأياً لا يرتضيه قال لقاتله: (إذا زعمت كذا فقد لزمك في ذلك كذا)^(٤)، أو (يلزم فلاناً أن يفعل كذا)^(٥). وربما جاء عالم ثالث بعدهما فانتصر للأول وقال: (ألزم

(١) ذكر الأصوليون التلازم في الاستدلال، قال الشوكاني: «وهو أربعة أقسام: لأن التلازم إنما يكون بين حكيمين، وكل واحد منهما إما مثبت أو منفي... وخلاصة هذا البحث يرجع إلي الاستدلال بالأقيسة الاستثنائية والاقترائية» إرشاد الفحول (٢: ٩٧١).

(٢) شرح التسهيل (٣: ٢٨٠).

(٣) المرجع السابق.

(٤) انظر: المقتضب (٢: ١٥٤).

(٥) انظر: إعراب القرآن (٤٣: ٢) وسر صناعة الإعراب (٢: ٧١٥، ٧١٦) ومشكل إعراب القرآن (١: ٢٤٠).

فلانٌ فلاناً شيئاً لا يلزمه عندي)، وردّ على المعترض، ويبيّن ما الذي يلزم الأول وما الذي لا يلزمه^(١).

وغرض المعترض الملزم إبطال مذهب خصمه، ولذلك فهو يبيّن أن هذا اللازم باطل كأن يقول: « وذلك لم يقله أحد»^(٢)، وربما يبيّن كيفية لزومه إياه^(٣).

وبعضهم يعبر عن الإلزام بقوله: « وهذا القول يدخل عليه أن...»^(٤)، ويبيّن ما يؤدي إليه الدليل من فساد.

(١) انظر: سر صناعة الإعراب (٢: ٧١٤) والصحاح (شيئاً) (١: ٥٨).

(٢) مشكل إعراب القرآن (١: ٢٤٠).

(٣) المرجع السابق.

(٤) الصحاح (شيئاً) (١: ٥٨).

الوجوه التي يأتي عليها

قدّمت أن اللازم إن كان فاسداً أبطل الاستدلال من أصله، وإن قُبِل على مضمض وغيره أولى منه كان الاحتجاج ضعيفاً. ولكل واحد من الضريين وجوه يأتي عليها:

وجوه بطلان اللازم:

إذا أدّى الاستدلال إلى واحد من الوجوه التالية بطل؛ لأنها وجوه باطلة، وما يستلزم الباطل باطلٌ، وقد تبين لي بالاستقراء أن هذه الوجوه تأتي ضمن نوعين كبيرين: أحدهما يفسد فيه الدليل من أمر خارجي، والآخر يُفسدهُ أمرٌ في داخله:

أ- فساد الدليل بلازم خارج عنه:

وهذا يكون بأن يلزم منه مخالفة أحد الأصول النحوية: (السمع) أو (القياس) أو (الإجماع) أو (استصحاب الأصل) وإن لم يكن عليه مأخذ في ذاته:

١- أما مخالفة السماع فبأن يؤدي إلى ما لا نظير له، والنحويون يعبرون عن ذلك بطرق شتى نحو: (يؤدي إلى كذا وهذا لا نظير له في كلامم)^(١) أو (لا نظير له في العربية)^(٢) أو (معدوم النظير)^(٣)

(١) انظر: كتاب سيبويه (٣: ٥٢٧) والإنصاف (١: ٣٤، ٣٥، ٢: ٦١٦، ٦٤٧، ٦٧٥، ٧٠١، ٨٠٢) وشرح التسهيل (١: ٢٥٤، ٢٦٠، ٣٦١، ٣٩٧، ٣٩٨، ٢: ٣٩٨، ٣٩٩، ٢٧٧، ٣٢٥، ٣: ١٣، ٤٢٥ - ٤٢٦، ٤٢٦، ٤٢٦، ٦٢: ٤) والأشباه والنظائر (٢: ٨٥).

(٢) انظر: الإنصاف (١: ٢٤٧، ٣٢٧).

(٣) انظر: شرح المفصل (١: ٥٣).

أو (خروج عن النظائر)^(١)، أو (مرفوض في كلامهم)^(٢) أو (مهمل
وضعا)^(٣) أو (يستلزم عدم النظير)^(٤) أو (يلزم منه مخالفة
النظائر)^(٥).

وتتبع رأى النحويين فيما كانت هذه حاله، فألفيتهم لا يكادون
يتركون كلمة تدل على الاطّراح والبطلان إلا حكموا بها، وإليك شيئا
من ذلك: (لا يجوز)^(٦)، (مردود)^(٧)، (يجب اجتنابه)^(٨)، (لا يقبل)^(٩)،
(ممنوع)^(١٠)، (غير صحيح)^(١١)، (في غاية الضعف)^(١٢)، «خولف مقتضيه
ورغب عنه لا فيه»^(١٣)، «لم يعول عليه ولا أُجيبَ الداعي إليه»^(١٤)، «لا

(١) انظر: الأشباه والنظائر (٢: ٨٨).

(٢) انظر: شرح التسهيل (٢: ١٧٩).

(٣) انظر: شرح التسهيل (٣: ٤٢٦).

(٤) انظر: شرح التسهيل (١: ٢٨٢، ٢: ٢٨٢، ٣: ٢٩٢، ٣٢١، ٤٢٣) والأشباه والنظائر (٢: ٨٣).

(٥) انظر: شرح التسهيل (١: ١٤٢، ٣٩٨، ٢: ٦٠، ٣: ٣١، ٣٤، ٢٨٠، ٢٩٨، ٣١٦، ٣٤٧).

(٦) انظر: الإنصاف (١: ٣٤، ٢: ٦١٦، ٦٥٣) والأشباه والنظائر (٢: ٨٦).

(٧) انظر: الإنصاف (٢: ٦٤٧) وشرح التسهيل (١: ٢٧١، ١: ٢٨٣).

(٨) انظر: شرح التسهيل (١: ٢١٦، ٢: ٢٧٧، ٣: ٢٤٤، ٢٨٥، ٢٩٢).

(٩) انظر: شرح التسهيل (١: ٢٨٣).

(١٠) انظر: شرح التسهيل (٢: ٦٤، ٤: ٨٠).

(١١) انظر: شرح التسهيل (٢: ٦٩، ٢٥٠).

(١٢) انظر: شرح التسهيل (٣: ٢٦).

(١٣) شرح التسهيل (٢: ٤٢٠).

(١٤) شرح التسهيل (٣: ٣٢).

ينبغي أن يقال به»^(١)، «وليس لك أن تصير إليه»^(٢)، «لسنا بمضطرين إلى إدخالها على صورة لم تنقل عن أحد من العرب وتخرج بها عن منهاج كلامهم»^(٣)، (فاسد)^(٤)، (محال)^(٥)، (باطل)^(٦)، (يجب اطراحه)^(٧)، «وجب الإعراض عنه والتبرؤ منه»^(٨)، «وجب إهمال ما يؤدي إليه»^(٩)، (أتبعه رداً ولا تر من خلافه بدأ)^(١٠).

أرأيت كيف كان ما يؤدي إلى خلاف السماع حرياً بالبطلان والفساد، ومن أجل ذلك صار من أدلة صحة القول وحسنه أن يسلم من عدم النظر، ويبرأ من مجافاة المسموع^(١١).

٢- وأما مخالفة القياس وتركه فقد أبطل العلماء ما يؤدي إليه وحكموا عليه بعدم الجواز^(١٢).

(١) الأشباه والنظائر (٢: ٨٨).

(٢) الخصائص (٣: ٦٨ - ٦٩).

(٣) الإنصاف (٢: ٦٥٣).

(٤) انظر: الإنصاف (١: ٢٤٧).

(٥) انظر: الإنصاف (٢: ٦٨٩) وائتلاف النصره (ص: ٦٦).

(٦) انظر: شرح التسهيل (١: ٣١٥، ٣١٥، ٢: ٥٨) وائتلاف النصره (ص: ٢٨).

(٧) انظر: شرح التسهيل (١: ٣١٥).

(٨) شرح التسهيل (٢: ٦٤).

(٩) شرح التسهيل (٢: ١٧٩).

(١٠) انظر: شرح التسهيل (٣: ٢٨٠).

(١١) انظر: شرح التسهيل (٢: ٢٨٢، ٣٢٥، ٣: ٧).

(١٢) انظر: أسرار العربية (ص: ١٥١) وبلغ الأدلة (ص: ١٤٠) والإنصاف (١: ١٨٥) والاقتراح (ص: ٣٤٤).

٣- وأما مخالفة إجماع النحويين فنجد الإشارة إلى منع ما يؤول إليها في مثل ردّ الأنباري قول الكوفيين: إن المضارع يرتفع بتعريبه من العوامل الناصبة والجازمة بأن ذلك يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، ولا خلاف بين النحويين أن الرفع قبل النصب والجزم، « فلما أدّى قولهم إلى خلاف الإجماع وجب أن يكون فاسداً »^(١).

ولهذا كان الأخذ بما يمنع من مفارقة الإجماع متعيناً^(٢).

٤- وأما مخالفة استصحاب الأصل فقد حكموا على ما يصير إليها ويستلزمها بعدم الجواز^(٣) واستحقاق البطلان^(٤)، وصححوا ما سلم من هذه المخالفة^(٥).

ب- فساد الدليل بلازم فيه:

وهذا يحصل بأن يكون الاستدلال مقتضياً الفساد بنفسه، ومن وجوه هذا الفساد:

١- أن يؤدي إلى المحال^(٦)، وما كان هذا شأنه فهو فاسد^(٧)؛ لأن «ما

(١) الإنصاف (٢: ٥٥٣).

(٢) انظر: شرح التسهيل (١: ٩٢).

(٣) انظر: لمع الأدلة (ص: ١٤٠) وأسرار العربية (ص: ١٥١) والإنصاف (١: ١٨٥) والإقتراح (ص: ٣٤٤).

(٤) شرح التسهيل (١: ١٧٧).

(٥) شرح التسهيل (١: ٢٥٤).

(٦) انظر: المقتضب (٤: ١٢٨).

(٧) انظر: أسرار العربية (ص: ٥٢) والإنصاف (١: ١٧٩، ٢: ٥٥٤) وشرح المفصل (١: ٨٤) وائتلاف النصرة (ص: ١٦٧).

يؤدي إلى المحال محال»^(١). ومنه أن يؤدي إلى اجتماع الضدين.
والضدان «لا يجوز أن يشتمل عليهما عقد كلام»^(٢).

٢- أن يؤدي إلى مناقضة الحكمة، وبه أبطل الأنباري دليل الكوفيين
على أن الأسماء الستة معربة من مكانين، فقال: «الإيضاح والبيان
قد حصل بإعراب واحد، فصار الإعراب الزائد لغير فائدة،
والحكيم لا يزيد شيئاً لغير فائدة»^(٣).

٣- أن يلزم من الدليل فساد المعنى أو التباسه، وقد دفع ابن الشجري
تقدير الفراء أن أصل (اللهم): يا الله أماناً بخير بأن الله سبحانه
قال: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَآمِطْ عَلَيْنَا حِجَابَهُ
مِنَ السَّمَاءِ وَأَثِمْنَا بِعَذَابِ الْيَمْرِ﴾^(٤)، «فالكلام الآخر ينقض الأول
على ما قدره الفراء»^(٥). كما أبطل العلماء حججاً لكونها تؤدي إلى
فساد المعنى^(٦) أو اختلاله وبطلان فائدته^(٧) أو انعكاسه^(٨) أو

(١) الإنصاف (١: ٤٨).

(٢) سر صناعة الإعراب (١: ٣٨١).

(٣) الإنصاف (١: ٣٣).

(٤) الأنفال: (٣٢).

(٥) الأمالي الشجرية (٢: ١٠٣) وانظر: الإنصاف (١: ٣٤٤) وأسرار العربية (ص: ٢٣٤) والتبيين (ص: ٤٥٠).

(٦) انظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٣) والإنصاف (١: ٢٦٣) وشرح المفصل (٢: ٧٦).

(٧) انظر: الإنصاف (٢: ٧٠٦).

(٨) انظر: التبيين (ص: ٤٠٠).

التباسه^(١) ورجحوا في مقابلة ذلك بعض المذاهب لعدم لزوم اللبس فيها^(٢).

وجوه ضعف اللازم:

إذا أدّى الاستدلال إلى أحد الوجوه التالية أو نحوها كان ضعيفاً: لأن الذي يستلزم الضعيف ضعيف. وقد تتبعت ما يستلزم الضعف في أقوال العلماء فلم أجد ما يخرج عنها:

١- أن تلزم من أجله الحاجة إلى التقدير دون ضرورة أو التكلف في التقدير دون دليل: وبذلك ضعفوا مذهب الزجاج أن المفعول معه منصوب بتقدير عامل^(٣) ومذهب الكسائي في تقدير (إلى) بعد (حتى) عند الخفض^(٤)؛ ذلك أن من القواعد المشتهرة بين العلماء أن «ما لا يفتقر إلى تقدير أولى مما يفتقر إلى تقدير»^(٥).

٢- أن تلزم منه مخالفة الأولى: وبه ضعفوا دليل الكوفيين على أن (إلاً) هي العاملة في المستثنى لقيامها مقام (أستثنى) لأنه يلزم منه أن يكون الكلام جملتين «وإذا أعلمنا الفعل كان الكلام جملة واحدة، ومتى أمكن أن يكون الكلام جملة واحدة كان أولى من جعله جملتين من غير فائدة»^(٦).

(١) انظر: الإنصاف (٢: ٨٠٣).

(٢) انظر: شرح التسهيل (٢: ٣٢٥).

(٣) الإنصاف (١: ٢٤٩).

(٤) الإنصاف (٢: ٦٠١).

(٥) الإنصاف (١: ٢٤٩).

(٦) الإنصاف (١: ٢٦٤) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٤) والتبيين (ص: ٤٠١).

٣- أن يؤدي الدليل إلى ما فيه قبح: كأن يلزم منه حذف المؤكّد وبقاء التوكيد، وهذا الفعل قبيح في الكلام يوهن الاستدلال الذي استلزمه^(١).

(١) انظر: سر صناعة الإعراب (١: ٣٨٠).

التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل من مسائل الخلاف النحوية

أظهر ما وجدته من صور التطبيق على هذا الاعتراض الأمثلة التالية^(١):

حقيقة الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم^(٢):

• الدليل :

الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم إعراب وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغير كتغير حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغير ذواتها^(٣).

• الاعتراض :

- ساق المبرد اعتراضاً بأن يقال: «فأين حرف الإعراب؟»^(٤).

- وحكى الأنباري توقع الكوفيين أن يقال لهم: إنه يلزم من هذا «أن يكون معرباً ولا حرف إعراب له، وهذا لا نظير له، وذلك لا يجوز»^(٥).

(١) حرصت على استقصاء هذه الأمثلة التطبيقية من مظانها النحوية المختلفة شأني في كل فصل من هذا البحث، وسعيت إلى الإكثار من أمثلة التطبيق هنا لتكون مادة أتخذها أصلاً لإيضاح هذا الاعتراض وبيان الوجوه التي يأتي عليها وطرائق الجواب عنه.

(٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٤٨).

(٣) سبق نسبة الاستدلال إلى الكوفيين (ص: ١٤٨).

(٤) المقتضب (ص: ١٥٤).

(٥) الإنصاف (١: ٣٤).

• الجواب :

أجاب الكوفيون بمنع بطلان اللازم؛ لأنه إنما يحتاج إلى حرف إعراب إذا كان إعرابه بالحركات ليكون حرف الإعراب محلاً للحركة؛ لأن الحركة تدخل في الحرف، بخلاف ما إذا كان معرباً بالحرف فلا حاجة لحرف يكون محلاً للإعراب لأن الحرف لا يدخل في الحرف، ولهذا نظير أعرب بالحروف ولم يحتج لحرف إعراب وهو الأمثلة الخمسة^(١).

وهذا جواب واضح، وإذا كان اللازم غير باطل فلا جناح على المستدل، فلم يقدّم الاعتراض عليه من هذا الوجه.

صرف أفعال التفضيل للضرورة^(٢):

• الدليل :

لا يجوز صرف أفعال التفضيل في ضرورة الشعر بتوينه؛ لأنّ (من) تقوم مقام الإضافة، ولا يجوز الجمع بين التوين والإضافة.

نسب أبو بكر بن الأنباري هذا الاستدلال إلى الكسائي والفرّاء^(٣)، ونسبه أبو البركات إلى بعض الكوفيين دون تعيين^(٤)، ونسبه الزبيدي إلى الكوفيين أجمعين^(٥).

(١) انظر : المقتضب (ص: ١٥٤) والإنصاف (١: ٣٤).

(٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٢).

(٣) شرح القوائد السبع الطوال (ص: ٢٤٥).

(٤) الإنصاف (٢: ٤٨٨ - ٤٨٩).

(٥) ائتلاف النصر (ص: ٦٤).

❁ الاعتراض :

- اعترض أبو البركات الأنباري بأنه «لو كان الأمر كما زعمتم لوجب أن يدخله الجر في موضع الجر كما إذا دخلته الإضافة»^(١).
- ومثله فعل الزبيدي^(٢).

❁ الجواب :

لي على هذا الاعتراض جواب بمنع لزوم ما يدعى لزومه وهو الجر بالكسرة، وذلك من وجهين:

الأول: أن إجازة التتوين عند من أجازها إنما هي للضرورة، فإذا منع منه مانع لم يلجأ لكسر الممنوع من الصرف ولا ضرورة إليه.

الثاني: أن كون (من) تقوم مقام المضاف إليه في منع التتوين لا يدل على أنها مضاف إليه حقيقي تستدعي جرّ المضاف غير المنصرف بالكسرة.

فهو إلزام لا يكفي لدفع دليل المستدل.

(١) الإنصاف (٢: ٤٩٢).

(٢) ائتلاف النصر (ص: ٦٤).

رافع المبتدأ والخبر^(١):

❖ الدليل :

المبتدأ والخبر يترافعان؛ لأن كل واحد منهما لا بدّ له من الآخر ولا ينفك عنه. نسب الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) وابن يعيش^(٤) والزبيدي^(٥) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❖ الاعتراض :

- اعترض الأنباري بأن هذا «يؤدي إلى محال؛ وذلك لأن العامل سبيلُه أن يقدرّ قبل المعمول، وإذا قلنا إنهما يترافعان وجب أن يكون كل واحد منهما قبل الآخر، وذلك محال، وما يؤدي إلى المحال محال»^(٦)، وبه اعترض العكبري^(٧) وابن يعيش^(٨).

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (١٢٧:٢) ومعاني القرآن للفراء (١٢:١ - ١٣) والمقتضب (٢:٤٩. ٤:١٢، ١٢٦) ومجالس ثعلب (٢:٢٨٩) وشرح القصائد السبع الطوال (ص:٣١٧) وإعراب القرآن (١:١٦٩، ١٧٨) والخصائص (٢:٣٨٥) والمرتل (ص:١١٤ - ١١٥) والإنصاف (١:٤٤ - ٥١) وأسرار العربية (ص: ٦٧ - ٦٨) والتبيين (ص:٢٢٤ - ٢٢٢) وشرح المفصل (١:٨٤ - ٨٥) وشرح الكافية الشافية لابن مالك (١:٢٣٤) وشرح الكافية للرضي (١:٨٧) وارتشاف الضرب (٢:٢٨ - ٢٩) وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل (١:١٨٨ - ١٨٩) وائتلاف النصر (ص: ٣٠ - ٣١) والأشباه والنظائر (٢:٢٤٠ - ٢٤٢).

(٢) الإنصاف (١:٤٤ - ٤٥).

(٣) التبيين (ص:٢٢٧).

(٤) شرح المفصل (١:٨٤).

(٥) ائتلاف النصر (ص:٣٠ - ٣١).

(٦) الإنصاف (١:٤٨).

(٧) التبيين (ص:٢٢٧).

(٨) شرح المفصل (١:٨٤).

- كما اعترض الأنباري بأنه يلزم من كون المبتدأ عاملاً في الخبر أن يدخل عاملٌ على عامل في نحو قولنا: (كان زيدٌ أخاك) و(إنَّ زيداً أخوك) و(ظننت زيداً أخاك)، ودخول العامل على العامل ممتنع^(١). وبه اعتراض ابن يعيش^(٢).

❖ الجواب :

أما الاعتراض الأول فلا طاقة لي برده، وأما الآخر فلي عنه جوابان:

أحدهما : منع بطلان اللزوم، فإن دخول العامل على العامل يرد كثيراً كما في قولك: (لأبيك)، فالحرف عامل في الأب، وهذا عامل في المضاف إليه. وكقولك: (قرأت كتابك)، فالفعل عامل في الكتاب، والكتاب عامل في المضاف إليه.

والثاني: إثبات لزومه للمعترض أيضاً، فالبصريون الذين يتكلم الأنباري وابن يعيش بلسانهم ناصرين مذهبهم يجيزون دخول عامل على عامل في قولهم: المبتدأ مرفوع بالابتداء، والخبر مرفوع بالمبتدأ.

رافع الخبر بعد الحروف الناسخة^(٣):

❖ الدليل :

(إنَّ) وأخواتها لا ترفع الخبر؛ لأنها إنما نصبت الاسم لشبه الفعل، فلا تعمل في الخبر لثلاً نسوي بين الأصل والفرع، فهو باقٍ على رفعه قبل دخولها^(٤).

(١) الإنصاف (٤٨:١).

(٢) شرح المفصل (٨٤:١).

(٣) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٠).

(٤) مرّت نسبة الاستدلال إلى الكوفيين والسهيلي (ص: ١٦٠).

❁ الاعتراض :

- اعترض الأنباري بأن هذا يؤدي إلى المحال؛ «لأن الخبر على قولهم مرفوع بالمبتدأ، كما أن المبتدأ مرفوع به، فهما يترافعان، ولا خلاف أن الترافع قد زال بدخول هذه الأحرف على المبتدأ ونصبها إياه، فلو قلنا: إنه مرفوع بما كان يرتفع به قبل دخولها مع زواله لكان ذلك يؤدي إلى أن يرتفع الخبر بغير عامل، وذلك محال»^(١). وبه اعترض الزبيدي^(٢).
- كما اعترض الأنباري بـ«أنه ليس في كلام العرب عامل يعمل في الأسماء النصب إلا ويعمل الرفع، فما ذهبوا إليه يؤدي إلى ترك القياس ومخالفة الأصول لغير فائدة»^(٣).

❁ الجواب:

أجيبُ على لسان الكوفيين عن الاعتراض الأول بمنع لزوم الرفع دون رافع؛ وذلك أن الذي زال هو عمل الخبر في المبتدأ لدخول العامل عليه دون عمل المبتدأ في الخبر، لكن يبقى الاعتراض الآخر دون جواب، فلا يسلم حينئذ الاستدلال.

(١) الإنصاف (١: ١٧٩).

(٢) ائتلاف النصر (ص: ١٦٧).

(٣) الإنصاف (١: ١٨٥) وانظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٩) وأسرار العربية (ص: ١٥١) والاقتراح (ص: ٣٤٤).

ناصب المفعول به^(١):

❁ الدليل :

العامل في المفعول به الفعلُ دون الفاعل؛ لأن الفعل له تأثير ولا تأثير للفاعل لأنه اسم والأصل في الأسماء ألاّ تعمل.

نسب الأنباري في الإنصاف^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاحتجاج إلى البصريين، ونسبه الأنباري في أسرار العربية^(٤) إلى أكثر النحويين.

❁ الاعتراض :

روى الأنباري والعكبري اعتراض الكوفيين بأنه لو كان ناصب المفعول الفعل وحده للزم ألاّ يُفصل بينهما، فقالوا: «لو كان هو الناصب للمفعول لكان يجب أن يليه ولا يجوز أن يُفصل بينه وبينه»^(٥)، «وقد جاز ذلك فإنّ الفاعل يُفصل بينهما»^(٦).

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٣٤:١) وشرح القوائد السبع الطوال (ص:٥٤. ١١١) والخصائص (١٠٣:١ - ١٠٤) والإنصاف (٧٨:١ - ٨١) وأسرار العربية (ص:٨٥). والتبيين (ص:٢٦٣ - ٢٦٥) وشرح الكافية للرضي (٢١:١) وتذكرة النحاة لأبي حيان (ص:٤٣١) وانتلاف النصر (ص:٣٤) وهمع الهوامع (٧:٣).

(٢) (٨٠:١).

(٣) انتلاف النصر (ص:٣٤).

(٤) (ص:٨٥).

(٥) الإنصاف (٨٠:١).

(٦) التبيين (ص:٢٦٤).

❖ الجواب :

الاعتراض هنا ضعيف، وقد أجاب عنه الأنباري بمنع لزوم الأمر الباطل - وهو وجوب اتصال الفعل بالمفعول ليعمل فيه - فإنه ليس من لوازم العمل الاتصال، فلا خلاف في نصب (إن) اسمها في نحو (إنّ في الدار لزيداً) وإن لم تباشره، وإذا لم يلزم اتصال الحرف العامل بمعموله وهو فرع عن الفعل في العمل لم يلزم ذلك في الفعل من طريق الأولى^(١).

المنادى المفرد العلم بين البناء والإعراب^(٢):

❖ الدليل :

المنادى المفرد العلم معرب مرفوع بلا تتوين؛ لأنه لم يصحبه رافع ولا ناصب ولا خافض، فلم نخفضه لئلا يشبه المضاف إليه، ولم ننصبه لئلا يشبه مالا ينصرف، فرفعناه بغير تتوين فرقاً بينه وبين ما رُفِع برفع.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٣).

(١) الإنصاف (١:٨١).

(٢) المسألة في: كتاب سيبويه (٢:١٨٢ - ١٨٣) ومعاني القرآن للفراء (٢:٣٢١) والمقتضب (٤:٢٠٤ - ٢٠٥) والأصول في النحو (١:٣٢٣) وشرح القوائد السبع الطوال (ص:٤٣) وأسرار العربية (ص:٢٢٤ - ٢٢٧) والإنصاف (١:٣٢٣ - ٣٣٥) والتبيين (ص:٤٣٨ - ٤٤١) وشرح المفصل (١:١٢٧) وائتلاف النصرة (ص:٤٥ - ٤٦) والتصريح (٢:١٦٥ - ١٦٦).

(٣) الإنصاف (١:٣٢٣).

❖ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنه يلزم من ذلك أن يكون مرفوعاً ولا رافع له فقال: «وكيف رفعتموه ولا رافع له؟ وهل لذلك قط نظير في العربية؟ وأين يوجد فيها مرفوع بلا رافع أو منصوب بلا ناصب أو مخفوض بلا خافض؟ وهل ذلك إلا تحكّم محض لا يستند إلى دليل؟»^(١).

والذي أراه أن استدلال الكوفيين بالسبر والتقسيم هنا تقتضيه الدقة؛ لأن من شرط التقسيم الصحيح أن يُخرج كلَّ الوجوه المتصورة في المسألة فيبطلها إلا ما يراه صحيحاً^(٢). والاستدلال هنا لم يُبطل أن يكون المنادى المفرد العلم مبنيًا على الضم، والتقسيم الناقص لا يصح الاستدلال به.

ترخيم المنادى الرباعي الساكن الثالث^(٣):

❖ الدليل:

يرخم المنادى الرباعي الساكن الثالث الذي على زنة (قِمَطْر) بحذف الساكن مع الحرف الأخير؛ لأنك لو حذفته الأخير فقط لبقى ما قبله ساكناً فيشبهه الحروف. نسب الأنباري^(٤) والعكبري^(٥) والزبيدي^(٦) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

(١) الإنصاف (١: ٣٢٧).

(٢) انظر ما سبق (ص: ٨٢).

(٣) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ٢٤١) وأسرار العربية (ص: ٢٤١ - ٢٤٢) والإنصاف (١: ٣٦١ - ٣٦٢) والتبيين (ص: ٤٥٨ - ٤٥٩) وائتلاف النصر (ص: ٤٨ - ٤٩) والأشباه والنظائر (٢: ٢٦٦ - ٢٦٧).

(٤) الإنصاف (١: ٣٦١) وأسرار العربية (ص: ٢٤١ - ٢٤٢).

(٥) التبيين (ص: ٤٥٨، ٤٥٩) وانظر: الأشباه والنظائر (٢: ٢٦٧).

(٦) ائتلاف النصر (ص: ٤٨ - ٤٩).

❁ الاعتراض :

- اعترض الأنباري بأنه إذا كان شَبَهُ المرخَّم بشيء سبباً لحذف آخره فيلزم أن يحذف آخره في غير هذا الموضع، فقال: «لو كان هذا معتبراً لكان ينبغي أن يُحذف الحرف المكسور لتلا يؤدي ذلك إلى أن يشابه المضاف إلى المتكلم، ولا قائل به، فدل على فساد ما ذهبوا إليه»^(١).

- وبه اعترض الزبيدي^(٢).

وهذا اللازم لا طاقة للكوفيين بمنع لزومه ولا منع بطلانه.

ناصب المستثنى بـ (إلا)^(٣):

❁ الدليل :

(إلا) في الاستثناء هي التي تنصب المستثنى؛ لقيامها مقام (أستثنى) فينبغي أن تعمل عمله.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٤).

(١) أسرار العربية (ص: ٢٤٢) وانظر: الإنصاف (١: ٣٦٢).

(٢) ائتلاف النصره (ص: ٤٩).

(٣) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ٣٣٠ - ٣٣١) ومعاني القرآن للفراء (٢: ٣٧٧) ومعاني القرآن للأخفش (١: ٥٧) والمقتضب (٤: ٣٩٠) واللامات (ص: ١٤ - ١٦) وإعراب القرآن (٣: ٢٥٠) والحجة للفارسي (١: ١١٧) والإيضاح العضدي له (ص: ٢٠٥) ومعاني الحروف (ص: ١٢٦) والخصائص (٢: ٢٧٦) والإنصاف (١: ٢٦٠ - ٢٦٥) وأسرار العربية (ص: ٢٠١ - ٢٠٥) ونزهة الألباء (ص: ٣١٦) والتبيين (ص: ٣٩٩ - ٤٠٢) وشرح المفصل (٢: ٧٦ - ٧٧، ٨: ٩) وتسهيل الفوائد (ص: ١٠١) وشرح الكافية للرضي (١: ٢٢٦ - ٢٢٧) والجنى الداني (ص: ٥١٦ - ٥١٧) وائتلاف النصره (ص: ١٧٤) وهمع الهوامع (٣: ٢٥٢ - ٢٥٣).

(٤) الإنصاف (١: ٢٦١).

❁ الاعتراض:

١ - اعترض الرماني بأنه يلزم من ذلك أن تكون (غير) في الاستثناء نُصبت بما لا يصح أن ينصبها فقال: «هذا يفسد بقولهم: (قام القوم غير زيد) ألا ترى أنه لا يصح ها هنا: أستثني غير زيد»^(١).
وزاد الأنباري ذلك بيانياً فقال: «بطل أن يقال: إنه منصوب بتقدير (إلا): لأننا لو قدرنا (إلا) لفسد المعنى؛ لأنه يصير التقدير فيه: قام القوم إلا غير زيد، وهذا فاسد، وبطل أيضاً أن يقال: إنه يعمل في نفسه؛ لأن الشيء لا يعمل في نفسه»^(٢). وبه اعترض العكبري^(٣) وابن يعيش^(٤).

٢ - كما اعترض الأنباري بأنه يلزم من ذلك إعمال معاني الحروف وهو لا يجوز، «ألا ترى أنك تقول: (ما زيد قائماً) فيكون صحيحاً، فلو قلت: (ما زيداً قائماً) على معنى: نفيت زيدا قائماً لكان فاسداً، فكذلك هاهنا»^(٥).
واعترض به ابن يعيش^(٦).

٣ - واعترض الأنباري أيضاً بأنه يلزم من ذلك وجوب نصب ما بعد (إلا) دائماً، ولا خلاف في جواز الرفع والجر مع النفي نحو: (ما

(١) معاني الحروف (ص: ١٢٦).

(٢) أسرار العربية (ص: ٢٠٣) وانظر: الإنصاف (١: ٢٦٣).

(٣) التبيين (ص: ٤٠٠ - ٤٠١).

(٤) شرح المفصل (٢: ٧٦).

(٥) الإنصاف (١: ٢٦٢) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٠٢).

(٦) شرح المفصل (٢: ٧٦).

جاءني أحدٌ إلا زيدٌ، و(ما مررت بأحدٍ إلا زيدٌ)^(١).
واعترض بذلك العكبري أيضاً^(٢).

❁ الجواب :

لئن أمكن أن أجيب عن الاعتراض الأول بمنع لزوم الأمر الباطل فإن الاعتراضين الآخرين يعزّردّهما، فلا مندوحة عن التسليم بسقوط الاستدلال وأنّ (إلا) لا تعمل في المستثنى النصب.

ووجه جوابي عن الأول أن قول من قال: تعمل (إلا) في المستثنى وهي موجودة لا يلزم منه أن تعمل في (غير) وهي غير موجودة بل الكلام يفسد بتقديرها، فللمستدل أن يقول: عمَلُ (إلا) مقتصر على وجودها أو تقديرها لأنها حينئذ تنوب عن الفعل (أستثني)، أما إذا لم توجد ولم تقدر فلم تنب حينئذ عن الفعل فلا تعمل عمله.

الضمير في (إياك) وأخواتها^(٣):

❁ الدليل :

الكاف والهاء والياء من (إياك) و(إياه) و(إياي) هي الضمائر المنصوبة، وأما (إيا) فهي عماد؛ لأن هذه الكاف والهاء والياء هي الكاف والهاء والياء التي تكون في حال الاتصال، إلا أنها لما كانت على

(١) أسرار العربية (ص: ٢٠٢) والإنصاف (١: ٢٦٣).

(٢) التبيين (ص: ٤٠١).

(٣) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ٣٥٥ - ٣٥٦) وإعراب القرآن (١٧٣: ١) والمحتسب (١: ٤٠٠) والصاحبي (ص: ١٣٨) ومشكل إعراب القرآن (١: ٦٩ - ٧٠) والبيان في غريب إعراب القرآن (١: ٣٦ - ٣٧) والإنصاف (٢: ٦٩٥ - ٧٠٢) وأسرار العربية (ص: ٣٤٢) وشرح الكافية للرضي (٢: ١٢ - ١٣) وارتشاف الضرب (١: ٤٧٤) وائتلاف النصرة (ص: ١٠٤ - ١٠٥).

حرف واحد وانفصلت عن العامل لم تقم بنفسها، فأُتي بـ(إيّا) لتعتمد هذه الحروف عليها.

نسب الأنباري هذا الاحتجاج إلى الكوفيين^(١).

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنه يلزم من ذلك أن يعتمد الضمير ذو الحرف الواحد على أحرف كثيرة، وليس هذا معهوداً فقال: «ذلك يؤدي إلى أن يُعتمد الشيء بما هو أكثر منه، وأن يكون الأكثر عماداً للأقل وتبعاً له. وهذا لا نظير له في كلامهم»^(٢).

❁ الجواب:

يمكنني أن أجيب بمنع بطلان اللازم؛ فإن مجيء الشيء عماداً للشيء عن العرب نادر الوجود، فلا تشريب على ما جاء منه على صفة لا مثيل له فيها؛ لأن الذي يوصف بالشذوذ وعدم النظير هو ما خالف الغالب الشائع في الاستعمال.

موضع الضمائر المتصلة بعد (لولا)^(٣):

❁ الدليل:

الضمير في (لولاي) و(لولاك) في موضع جر؛ لأن الياء والكاف لا تكونان علامة مرفوع، وليستا في موضع نصب؛ لأن (لولا) حرف وليس بفعل له فاعل فيكون الضمير منصوباً، وإذا لم يكن الضمير في موضع رفع ولا نصب وجب أن يكون في موضع جر.

(١) الإنصاف (٢: ٦٩٥ - ٦٩٦).

(٢) الإنصاف (٢: ٧٠١) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٤٢).

(٣) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧١).

استدل به الخليل ويونس^(١)، ونسبه الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) إلى البصريين أجمعين. وهو استدلال بالسبر والتقسيم حسن.

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بأنه يلزم حينئذ أن يأتي حرف الجر ولا متعلق له فقال: «لو كان حرفاً خفضاً لكان يجب أن يتعلق بفعل أو معنى فعل، وليس له هاهنا ما يتعلق به»^(٤).

❁ الجواب:

ساق الأنباري جواب البصريين بمنع بطلان اللازم؛ لأن من حروف الجر ما لا يتعلق بشيء كقوله تعالى: ﴿ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾^(٥) وقولك: (بحسبك زيد)^(٦).

وردّ عليهم بأن هذين حرفان زائدان في نية الاطّراح ولم يأتيا لمعنى كما جاءت (لولا)^(٧). لكنه ردٌّ لا يخلو عندي من نظر؛ لأنه قسم حروف الجر قسمين: أصلي وزائد، وأغفل ما يسميه النحويون الشبيه بالزائد وهو ما أشبه

(١) كتاب سيبويه (٢: ٣٧٣ - ٣٧٤).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٨٩).

(٣) ائتلاف النصر (ص: ٦٦).

(٤) الإنصاف (٢: ٦٩٠).

(٥) (الأعراف: ٥٩) ومواضع آخر من سور الأعراف وهود والمؤمنون. والآية بتمامها: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾.

(٦) الإنصاف (٢: ٦٨٩).

(٧) الإنصاف (٢: ٦٩٠).

الحرف غير الزائد في الدلالة على معنى مستقل وأشبه الزائد في عدم الحاجة إلى متعلق، وذلك مثل (العلّ) و(لولا)، (ربّ) الخافضات^(١).

علة حذف علامة التأنيث من نحو (حائض)^(٢):

❁ الدليل :

إنما حذفت علامة التأنيث من نحو (طالق) و(حائض) لاختصاص المؤنث به؛ لأن علامة التأنيث إنما تدخل للفصل بين المذكر والمؤنث، ولا اشتراك بين المؤنث والمذكر في هذه الأوصاف، فلا يُفتقر إلى إدخال علامة التأنيث.

هذا دليل الفراء^(٣)، وذكر المبرد أنه لبعض النحويين دون تعيين^(٤)، ونسب أبو بكر بن الأنباري الاستدلال به إلى الفراء وأصحابه^(٥)، وجعله ابن سيده^(٦)

(١) انظر في بيان ما لا يتعلق من حروف الجر من زائد وشبيه به: مغني اللبيب (ص: ٥٧٥ - ٥٧٨).

(٢) المسألة في: المذكر والمؤنث للفراء (ص: ٥٨) ومعاني القرآن له (٢: ٢١٤) وإصلاح المنطق (ص: ٤) والمقتضب (٢: ١٦٣ - ١٦٥) والفصيح لتغلب (ص: ٧٤ - ٧٥) والمذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٠ - ١٥٤) والأضداد له (ص: ٣٥٩) والمخصص لابن سيده (١٦: ١٢٠ - ١٢١) والإنصاف (٢: ٧٥٨ - ٧٨٢) وشرح المفصل (٥: ١٠٠ - ١٠١) وشرح الكافية للرضي (٢: ١٦٥) وانتلاف النصره (ص: ٦٩ - ٧٠).

(٣) المذكر والمؤنث للفراء (ص: ٥٨).

(٤) المقتضب (٢: ١٦٤).

(٥) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٠).

(٦) أبو الحسن علي بن إسماعيل. لغوي أندلسي ضرير شديد الحفظ، له (المحكم) و(المخصص) وشرح إصلاح المنطق وغيرها، (ت ٤٥٨هـ).

انظر: جذوة المقتبس للحميدي (ص: ٣١١) والمغرب في حلى المغرب لابن سعيد المغربي (٢: ٢٥٩) وبغية الوعاة (٢: ١٤٣).

دليلاً لقوم ولم يميّز أعيانهم^(١)، ونسب أبو البركات^(٢) وابن يعيش^(٣) والرضي^(٤) والزبيدي^(٥) الاستدلال به إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض :

- روى أبو بكر بن الأنباري عن جماعة من النحويين أنهم خطّوا الفراء، وأبدوا في ذلك وأعادوا، وألزموه ألا تحذف هذه التاء من الفعل، فقالوا: «العرب تقول: (طلقت جاريتك)، و(حاضت هند)، فيدخلون هاء التانيث في هذين الفعلين وفيما أشبههما، ولا حظ للرجال فيهنّ، فلو كان على ما ذكر الفراء لوجب أن يقال: (طلق جاريتك)، و(حاض هند)، و(طمث جمل)؛ لأن الرجال لاحظّ لهم في هذه الأفعال»^(٦).
- وكرر أبو البركات^(٧) وابن يعيش^(٨) هذا الاعتراض.

❁ الجواب :

أجاب أبو بكر بن الأنباري ناصراً دليل الفراء بعدم لزوم الأمر الباطل وهو حذف تاء التانيث من الفعل: لأنه لو قيل: (طلق جاريتك) و(حاض هند) للزم أن يقال في المضارع: (يطلق جاريتك) و(يحيض

(١) المخصص (١٦: ١٢١).

(٢) الإنصاف (٢: ٧٥٩).

(٣) شرح المفصل (٥: ١٠١).

(٤) شرح الكافية للرضي (٢: ١٦٥).

(٥) انتلاف النصرّة (ص: ٦٩).

(٦) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣١).

(٧) الإنصاف (٢: ٧٨١).

(٨) شرح المفصل (٥: ١٠٢).

هند)، وهذا لا يجوز؛ لأن الياء في المضارع علامة المذكر فلا تدخل على فعل المؤنث، فلما وجب أن يقال في المضارع: (تطلق جاريتك) كرهنا أن نقول في الماضي: (طلق جاريتك)، فيخالف الماضي المستقبل^(١).

ولا ريب عندي أن هذه مغالطة؛ لأن مراد من خطأ الفراء أنه يلزم على رأي الفراء ألا يؤنث الفعل على كل حال ماضياً كان أو مضارعاً لاختصاص المؤنث به. وعدم تأنيث الفعل الماضي والمضارع إذا كان فاعلهما مؤنثاً باطل، فبطل ما ترتب عليه. فالذي يلزم الفراء هنا أمر باطل مركب يشمل عدم لحاق التاء بالماضي المؤنث فاعله وعدم لحاقها بالمضارع المؤنث فاعله. وأبو بكر بن الأنباري جعل لزوم أحد الجزأين سبباً لمنع لزوم الجزء الآخر، وهذا قلبٌ للأمر عند التأمل.

وزن الخماسي المكرر ثانيه وثالثه^(٢):

❁ الدليل :

وزن الخماسي المكرر ثانيه وثالثه نحو (صَمَحَمَح) و(دَمَكَمَك)^(٣):
فَعَلَّلَ؛ لأن العين واللام تكررتا فيه، ألا ترى أنه إذا تكررت العين في نحو (ضَرَبَ) كان وزنه: فَعَلَّ، أو تكررت اللام في نحو (احمَرَّ) كان وزنه: افعلَّ. فكذلك هاهنا.

نسب الأنباري^(٤) والزبيدي^(٥) هذا الاستدلال إلى البصريين.

(١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٤ - ١٣٥).

(٢) المسألة في: كتاب سيبويه (٤: ٣٢٧) والصحاح (صمخ) (١: ٣٨٤) والإنصاف (٢: ٧٨٨ - ٧٩٣) وائتلاف النصره (ص: ٨٤).

(٣) الصمخ والدمك: الشديد. انظر: الصحاح (صمخ) (١: ٣٨٤)، (دمك) (٤: ١٥٨٥).

(٤) الإنصاف (٢: ٧٩٢).

(٥) ائتلاف النصره (ص: ٨٤).

❁ الاعتراض :

ساق الأنباري إلزام الكوفيين البصريين أن يزنوا مضَعف الرباعي بـ(فَعْفَع) لتكرار الفاء فيه فقالوا: «لو جاز أن يقال ذلك لجاز أن يقال: إن (صَرَصْرًا)^(١) و(سَجَسَجًا)^(٢) وزنه (فَعْفَع) لتكرير الفاء فيه، فلما بطل أن يكون (صَرَصْرٌ) على (فَعْفَع) بطل أيضًا أن يكون (صَمَحَمَحٌ) على (فَعْلَعَلٌ)^(٣).

❁ الجواب:

وأجاب عن ذلك بمنع لزوم الأمر الباطل وهو وزن (صَرَصْر) بـ(فَعْفَع)؛ لأنه يؤدي إلى إسقاط لامه، بخلاف (صَمَحَمَح) التي استوفت فاءها وعينها ولامها^(٤). فلا محذور من تكرار ما يقابل بعض هذه الأصول المستوفاة في الميزان.

رافع المضارع^(٥):

❁ الدليل:

يرفع المضارع قيامه مقام الاسم؛ لأنه عامل معنوي فأشبهه الابتداء، والابتداء يوجب الرفع فكذلك ما أشبهه^(٦).

(١) يقال: ريح صرصر أي شديدة الصوت أو البرد. القاموس المحيط (صر) (٢: ٧١).

(٢) السجسج: الأرض ليست بصلبة ولا سهلة، وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. القاموس المحيط (سج) (١: ٢٠٠).

(٣) الإنصاف (٢: ٧٩١).

(٤) الإنصاف (٢: ٧٩٢ - ٧٩٣).

(٥) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٦).

(٦) أشرت إلى عزو الدليل إلى البصريين (ص: ١٧٦).

❖ الاعتراض:

ساق الأنباري اعتراضين للكوفيين بلزوم أمر باطل على هذا الاستدلال:

أحدهما: «أنه لو كان مرفوعاً لقيامه مقام الاسم لكان ينبغي أن ينصب إذا كان الاسم منصوباً»^(١).

والثاني: أنه لو كان ارتفاعه لذلك «لكان ينبغي ألا يرتفع في قولهم: (كاد زيد يقوم)؛ لأنه لا يجوز أن يقال: (كاد زيد قائماً)»^(٢)، فيلزم ألا يرتفع حينئذٍ لعدم قيامه مقام الاسم.

❖ الجواب:

أما الاعتراض الأول فقد أجاب عنه الأنباري بمنع لزوم الأمر الباطل: فلا يلزم أن يكون منصوباً إذا قام مقام اسم منصوب: لأن عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال، فناصرب الاسم لا ينصبه^(٣).

والجواب الذي أراه محرراً في ذلك أن نمنع لزوم الأمر الباطل بأن نقول: لم يجعل البصريون علة رفع المضارع قيامه مقام الاسم المرفوع حتى يلزم نصبه إذا كان الاسم منصوباً، بل هم يقولون: قيامه مقام الاسم مطلقاً علة معنوية توجب رفعه.

وأما الاعتراض الثاني فقد أجاب عنه بأن الأصل في (كاد زيد يقوم) أن يقال: (كاد زيد قائماً) إلا أنه لما كانت (كاد) موضوعة

(١) الإنصاف (٢: ٥٥١).

(٢) الإنصاف (٢: ٥٥٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٥٥٣).

للتقريب من الحال عدل عن (قائم) إلى (يقوم)؛ لأنه أدلّ على مقتضى (كاد)؛ لأن دلالة اسم الفاعل على الحال ليست بأولى من دلالته على الماضي^(١).

وهو جواب لا يخلو عندي من نظر، فإذا كان المضارع أدلّ على مقتضى (كاد) من اسم الفاعل فلماذا يقال: إن الأصل أن يأتي معها اسم الفاعل لا المضارع.

وإذا كان الدليل قد سلم من الاعتراض الأول المندفع فلم يسلم من الثاني، وقد سبق أن بينت أن قياس القيام مقام الاسم على الابتداء بجامع مطلق كونه عاملاً معنوياً فيه نظر، وفصلت تعليل ذلك، ورجحت أن يقال: إن الرفع إعرابٌ أصلي يأتي قبل مجيء العوامل، فلا يحتاج إلى عامل^(٢).

❁ الدليل:

رافع المضارع: تعريه من العوامل الناصبة والجازمة. ودليل ذلك الاستقراء؛ لأننا وجدنا هذا الفعل تدخل عليه التواصب فيُنصب، وتدخل عليه الجوازم فيُجزم، وإذا لم تدخل عليه هذه النواصب أو الجوازم كان مرفوعاً، فعلمنا أنه بدخولها نُصب أو جُزم، وبسقوطها عنه رُفِع^(٣).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٤).

(١) الإنصاف (٢: ٥٥٤ - ٥٥٥).

(٢) انظر: (ص: ١٧٧).

(٣) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٦).

(٤) الإنصاف (٢: ٥٥١).

الاعتراض :

ألزم الأنباري الكوفيين بهذا الاستدلال مخالفة الإجماع «لأنه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب والجزم، ولا خلاف بين النحويين أن الرفع قبل النصب والجزم، وذلك لأن الرفع صفة الفاعل، والنصب صفة المفعول، وكما أن الفاعل قبل المفعول فكذلك ينبغي أن يكون الرفع قبل النصب، وإذا كان الرفع قبل النصب فلأن يكون قبل الجزم كان ذلك من طريق الأولى»^(١).

وإنما توجه هذا الاعتراض إلى الكوفيين لأنهم جعلوا تعريه من العوامل الناصبة والجازمة وسلامته منها هو الرفع، فحق عليهم الاعتراض. ولو أنهم قالوا: إن الرفع حاصل قبل دخولها أصلاً دون احتياج إلى عامل؛ لأن ذلك أول أحوال المضارع لكان ذلك أوجه للحجة، وأسلم للدليل من القدر.

(١) الإنصاف (٢: ٥٥٣) وانظر: أسرار العربية (ص: ٢٩).

ناصب المضارع بعد لام التعليل^(١):

❖ الدليل :

ناصب الفعل المضارع في قولك: (جئتك لتكرمني) هو (أن) مقدرة بعد اللام، والمصدر المؤول في محل جر باللام؛ لأن اللام من عوامل الأسماء فلا يجوز أن تعمل في الأفعال.
هذا استدلال سيبويه^(٢)، وجعله الأنباري^(٣) والعكبري^(٤) والزبيدي^(٥) دليلاً للبصريين أجمعين.

❖ الاعتراض :

ساق الأنباري اعتراض الكوفيين بأنه يلزم من ذلك صحة إدخال حروف الجر المختلفة على الأفعال ثم التأويل بتقدير (أن) فقالوا: «لو جاز أن يقال إن هذه اللام الداخلة على الفعل هي اللام الخافضة، والفعل بعدها ينتصب بتقدير (أن) لجاز أن يقال: (أمرتُ بتكرم) على تقدير: أمرتُ بأن تكرم»^(٦).

❖ الجواب :

- منع الأنباري إلزامهم بأن اللام ليست كغيرها من حروف الجر؛ لأنها تدخل على المصادر التي هي أغراض الفاعلين وتُعلل بها الأفعال كما يُعلل بـ(كي) و(حتى)، وليست الباء كذلك^(٧).

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٠٦) .

(٢) كتاب سيبويه (٥:٢ - ٦) .

(٣) الإنصاف (٥٧٦:٢) .

(٤) التبيان في شرح الديوان (٤٤:٢ - ٤٥) .

(٥) ائتلاف النصرة (ص: ١٥١) .

(٦) الإنصاف (٥٧٦:٢) .

(٧) الإنصاف (٥٧٨:٢) .

- ويمكنني منع ما ألزموا به من وجه آخر، وهو أن هذه صورة وردت عن العرب ظاهرها دخول الخافض على الفعل، وهذا مخالفٌ للقياس، فلزم أن نجدَ لذلك تأويلاً، لا أن نصطنع صوراً أخرى غير مسموعة من دخول حروف الجر على الأفعال.

جازم جواب الشرط^(١):

❁ الدليل :

حرف الشرط يعمل في فعل الشرط، وفعل الشرط يعمل في جواب الشرط؛ لأن حرف الشرط حرف جزم، والحروف الجازمة ضعيفة فلا تعمل في شيئين.

نسب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاستدلال إلى بعض البصريين، ونسب أبو حيان الرأي دون الاستدلال إلى الأخفش^(٤).

❁ الاعتراض :

وصف الأنباري هذا القول بالضعف؛ لأنه يلزم منه ما لا نظير له وذلك هو إعمال الفعل في الفعل^(٥). وأزيد على ذلك أن الحكم بأن حروف الجزم ضعيفة لا تعمل في شيئين - دون إثبات وتدليل - لا ينبغي أن يساق سوق المسلّم به بله أن يتخذ أصلاً للأحكام والقواعد.

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٦٢:٢ - ٦٣) والإنصاف (٦٠٢:٢ - ٦١٥) وارتشاف الضرب (٥٥٧:٢) وائتلاف النصره (ص:١٢٨ - ١٢٩).

(٢) الإنصاف (٦٠٢:٢، ٦٠٨).

(٣) ائتلاف النصره (ص:١٢٨).

(٤) ارتشاف الضرب (٥٥٧:٢).

(٥) الإنصاف (٦٠٨:٢).

المجازاة بـ (كيف)^(١):

❁ الدليل :

لا تجوز المجازاة بـ(كيف): لأن الأصل في الجزاء أن يكون بالحرف إلا أن يُضطر إلى استعمال الأسماء، ولا ضرورة هنا تلجئ إلى المجازاة بها للاستغناء بـ(أي) عنها؛ لأن قولك: (كيف تكن أكن) في المعنى بمنزلة قولك: (في أي حال تكن أكن).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين^(٢).

❁ الاعتراض:

ووصفه بالضعف: لأنه يلزم منه أن تمنع المجازاة بأسماء الشرط كلها؛ «لأن (أيّاً) كما تتضمن الأحوال تتضمن الزمان والمكان وغير ذلك، فكان ينبغي أن يُستغنى بها عن (متى ما) و(أينما) وغيرهما من كلمات المجازاة»^(٣).

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٦٠:٢) والجمل (ص:٢١١) والإنصاف (٢:٦٤٣ - ٦٤٥) وارتشاف الضرب (٢:٥٥١) ومغني اللبيب (ص:٢٧٠ - ٢٧١) وانتلاف النصره (ص:١٥٦).

(٢) الإنصاف (٢:٦٤٤).

(٣) المرجع السابق .

وجوه الجواب عن هذا الاعتراض

يتمثل هذا الاعتراض حينما يترتب على الاستدلال لازم باطل، ولهذا كان على المستدل أن يثبت عدم لزوم هذا الباطل على دليله، أو عدم بطلانه حين يسلم بلزومه، أو يبيِّن أنه لا مندوحة عن ارتكابه ببيان لزومه للمعترض أيضاً في اعتراضه.

فوجوه الجواب التي توصلت إليها ووجدتُ المستدل يضمن بها سلامة دليله من الاعتراض هي:

الأول : منع لزوم الأمر الباطل:

فهو وإن كان باطلاً إلا أن إثبات عدم ترتبه على الدليل كافٍ للحكم بسلامة الاستدلال.

وقد أجاب به أبو بكر بن الأنباري عن اعتراضٍ من خطأ الفراء في تعليقه حذف علامة التأنيث من نحو (طالق)^(١).

وأجاب به أبو البركات عن اعتراض الكوفيين في مسألة العامل في المفعول به^(٢)، وعن اعتراضهم في مسألة وزن (صَمَحَمَح) ونحوه^(٣)، وعن اعتراضهم في مسألة علة رفع المضارع^(٤)، وعن اعتراضهم في مسألة ناصب المضارع في نحو (جئتكَ لتكرمني)^(٥).

(١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١٣٤:١ - ١٣٥) وسبق بيان ذلك (ص: ٢٤٤).

(٢) الإنصاف (٨١:١) وسبق بيانه (ص: ٢٣٤).

(٣) الإنصاف (٧٩٢:٢ - ٧٩٣) وسبق بيانه (ص: ٢٤٥).

(٤) الإنصاف (٥٥٣:٢ - ٥٥٥) وسبق بيانها (ص: ٢٤٦).

(٥) الإنصاف (٥٧٨:٢) وسبق بيانه (ص: ٢٤٩).

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري في مسألة صرف أفعال التفضيل في ضرورة الشعر^(١)، وعن اعتراضه في مسألة رافع خبر (إن) وأخواتها^(٢)، وعن اعتراض الرماني في مسألة نصب (إلا) المستثنى^(٣)، وعن اعتراض الكوفيين في مسألة رافع المضارع^(٤)، وعن اعتراضهم في مسألة ناصب المضارع بعد لام التعليل^(٥).

الثاني : منع بطلان اللازم:

وذلك عند التسليم بلزومه، ويكون إما ببيان صحته، وإما بإثبات كونه مستساغاً وإن كان غيره أولى منه؛ لأنه إن لم يكن صحيحاً البتة فسد معه الاستدلال.

وقد أجاب به البصريون عن الاعتراض في مسألة موقع الضمير بعد (لولا)^(٦)، وأجاب به الكوفيون عن الاعتراض في مسألة حروف العلة في المثنى وجمع المذكر السالم أعراب هي أم حروف إعراب^(٧). وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري في مسألة رافع المبتدأ والخبر^(٨).

(١) انظر : (ص : ٢٣٠).

(٢) انظر : (ص : ٢٣٢ - ٢٣٣).

(٣) انظر : (ص : ٢٣٩).

(٤) انظر : (ص : ٢٤٦).

(٥) انظر : (ص:٢٤٩).

(٦) الإنصاف (٢:٦٨٩) وسبق بيانه (ص:٢٤١).

(٧) المقتضب (٢:١٥٤) والإنصاف (١:٣٤) وسبق بيانه (ص:٢٢٩).

(٨) انظر : (ص:٢٣٢).

وعن اعتراضه في مسألة تعيين الضمير المنصوب في (إياك)^(١).

الثالث : إثبات لزوم الأمر الباطل للمعترض أيضاً :

وعندئذ لا وجه لقوله، إذ كيف يشنَّع على فسادٍ هو واقع فيه؟، إلا أنني أرى هذا لا يدل على صحة الاستدلال؛ لأن الاشتراك في الفساد ليس مصححاً له إلا إذا كان هذا الارتكاب قد دعت إليه الضرورة ولا مندوحة عنه إلى سواه.

وقد أُجبتُ بهذا الجواب عن اعتراض أبي البركات لدليل الكوفيين حين قالوا: إن المبتدأ والخبر يترافعان^(٢).

(١) انظر : (ص : ٢٤٠).

(٢) انظر : (ص : ٢٣٢).

الفصل الرابع

الاعتراض بالقلب:

- تعريف القلب وتوضيحه.
- إبطاله الدليل.
- الفرق بينه وبين فساد الوضع.
- التطبيق على الاعتراض بالقلب.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بالقلب.

توطئة:

أتناول بالبحث في هذا الفصل القلب، وهو اعتراضٌ يقلُّ وروده عند الأصوليين، ولم يعرض له النحويون الذين تحدثوا عن الاعتراضات للدليل العقلي^(١)، لكنني وجدت في ردود بعض النحويين على بعض أمثلة تطبيقية له، فأثرت استقصاءها لأبلغ بالبحث تمامه. مفيداً من جهد علماء أصول الفقه، مجتزئاً باليسير منه الذي يخدم البحث النحوي.

فأعرّف القلب، وأوضح المراد به، مشيراً إلى صلة معناه اللغوي بحدّه الاصطلاحي، وأبين وجه إفساده الدليل والخلاف في ذلك مرجحاً ومعللاً، وأذكر شروط صحة الاعتراض به، والفرق بينه وبين فساد الوضع. ثم أشرع في التطبيق على هذا الاعتراض بما ظفرت به من أمثلة قليلة شحّت المصادر النحوية التي رجعت إليها - على وفرتها - بالمزيد منها، وأختم ببيان الوجوه الصحيحة التي يندفع بها هذا الاعتراض وما ظن أنه وجهٌ منها ولم يسلم بصحته.

(١) ذكر الأنباري المشاركة في الدليل في وجوه الاعتراض للاستدلال بالنقل: الإغراب (ص: ٤٨) لكنه لم يجعلها من وجوه الاعتراض للدليل العقلي.

تعريف القلب وتوضيحه

يقال: قلب الشيء: حوّله ظهرًا لبطن^(١). ولهذا المعنى اللغوي صلة بتعريف الأصوليين للقلب بأنه: أن يعلّق المعارض على الدليل ضدّ الحكم الذي علّقه عليه المستدل^(٢). وبعضهم يعبّر عن ذلك بقوله: أن يبيّن القالب أن ما ذكره المستدل يدل عليه لا له أو يدل عليه وله^(٣). ولهذا سماه بعضهم: المشاركة في الدليل^(٤).

وإيضاح ذلك: أن يستدل المستدل على إثبات حكم بدليل، فيأخذ المعارض الدليل عينه ويستدل به على ضد ذلك الحكم^(٥).

(١) القاموس المحيط (قلب) (١: ١٢٣).

(٢) انظر: المعتمد (٢: ٨١٩) والقياس الشرعي (ص: ١٠٤٠، ١٠٤٨) وللمع في أصول الفقه (ص: ٦٧) وشرحه (٢: ٩١٦) والمحصول (٢: ٣٥٧) وروضة الناظر (٢: ٣٧٥) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٩) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠١) والبلبل (ص: ١٦٩) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٧٨) والإبهاج (٣: ١٣٦) ونهاية السؤل (٤: ٢٠٨).

(٣) الإحكام للآمدي (٤: ١٠٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٧٧).

(٤) العدة (٥: ١٥٢١) والحدود في الأصول (ص: ٧٧).

(٥) ستاتي أمثلته النحوية عند التطبيق عليه، وانظر مثاله الأصولي في: البرهان (٢: ١٠٣٣) وأصول السرخسي (٢: ٢٤٠) والمنخول (ص: ٤١٤) والتمهيد (٤: ٢٠٣ - ٢٠٤).

إبطاله الدليل

وجه إفساد هذا الاعتراض الدليل أنه إذا غدا دليلاً على الشيء وضده لم يكن تعليق أحد الحكمين به أولى من الآخر^(١)، ولم يكن دالاً عليهما معاً لتنافيهما^(٢)، فبطل تعلقهما به.

لكن من الأصوليين من منع الاعتراض بالقلب متى كان الحكمان مختلفين غير متنافيين؛ لأنه يصح اجتماعهما، فلم يفسد الاعتراض الدليل ولم يبطل حكمه^(٣)، وشبهوه بشاهد الزور الذي يشهد لك وعليك في حادثة واحدة^(٤).

واختيار الجمهور أنه يبطل الدليل^(٥)؛ لأن القالب احتج بدليل المستدل على حكم لا يمكن في حقيقة الأمر الجمع بينه وبين حكمه فدل على خلل في الدليل^(٦). وأجابوا عن حجة المانعين بأنه لا جرم أنه يصح اجتماع الحكمين المختلفين في الأصل، لكن دلّ دليل على امتناع اجتماعهما هنا، وهو إجماع الخصمين على

(١) انظر : المعتمد (٢: ٨١٩) والقياس الشرعي (ص: ١٠٤٠) وإحكام الفصول (ص: ٦٦٣) والبلبل (ص: ١٦٩).

(٢) انظر : القياس الشرعي (ص: ١٠٤٨) والمنهاج في ترتيب الحجج (ص: ١٧٥) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠١ - ٤٠٢).

(٣) انظر : القياس الشرعي (ص: ١٠٤٨) والمحصول (٢: ٣٥٨) والإبهاج (٣: ١٤٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٨).

(٤) انظر : أصول السرخسي (٢: ٢٤٠) والإبهاج (٣: ١٤١) وحاشية البناني على شرح جمع الجوامع (٢: ٣١٣ - ٣١٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٨).

(٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٢٨).

(٦) التمهيد (٤: ٢٠٤).

أن الثابت إنما هو أحد الحكمين^(١).

وأظهر ما اجتمع بيدي مما اشترطوه لصحة الاعتراض بالقلب ما يلي:

١- أن يعلق على الدليل حكماً غير حكم المستدل وإلا كان تكراراً للاستدلال لا قلباً له^(٢).

٢- أن يكون حكم المستدل وحكم القالب ضدّين لا مختلفين فحسب: لأن المختلفين يصح اجتماعهما، والضدان لا يجتمعان^(٣). وهذا الشرط لا يصمد للتحقيق كما سبق بيانه قريباً عند ذكر اختيار الجمهور.

٣- ألا يلحق الحكم عند القلب وجهه من وجوه القدر وإلا كان فاسداً^(٤).

ومن عبارات بعض الأصوليين في الثناء على القلب: «إن ذلك من اللطف ما يجري بين المتناظرين»^(٥)، «وهو سؤال حسن»^(٦).

(١) انظر : القياس الشرعي (ص:١٠٤٩) والمحصول (٢:٣٥٩) والإبهاج (٣:١٤٠) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨).

(٢) القياس الشرعي (ص:١٠٤٨).

(٣) انظر : البرهان (٢:١٠٣٣ - ١٠٣٤).

(٤) انظر : المعتمد (٢:٨٢١).

(٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٥) وانظر الإبهاج (٣:١٤٠).

(٦) شرح اللمع للشيرازي (٢:٩١٧).

الفرق بينه وبين فساد الوضع

سبق تعريف فساد الوضع بأنه: أن يعلق على العلة ضدّ مقتضاها^(١)، فلا جرم أن بينه وبين القلب مشابهة، والفرق بينهما:

أن فساد الوضع يبيّن فيه المعارض أن الاحتجاج بالدليل على الحكم الذي ذكره المستدل فاسد لأنه لا يدل عليه.

أما القلب فيبيّن فيه أنه دليل أيضاً للمخالف كما أنه دليل للمستدل، وليس المستدل أحق به من المخالف. فقد اختلف وجه إبطال الدليل فيهما^(٢).

(١) انظر : (ص: ١٩٧).

(٢) فرق بعض الأصوليين بينهما من جهات أخرى، لكن ما ذكرته هو أظهر وجوه الفرق. انظر: شرح العبد لمختصر المنتهى (٢: ٢٦١) وتيسير التحرير (٤: ١٤٥) وفواتح الرحموت (٢: ٣٤٦).

التطبيق على الاعتراض بالقلب

هذا الاعتراض كما أسلفت قليل الورد عند النحويين، وقد بذلت وسعي في استعراض أمهات كتب النحو وكتب الشروح والخلاف النحوي فلم أظفر إلا بالأمثلة التالية، فأثبتها للتطبيق على هذا الاعتراض:

إضافة العدد المركب إلى مثله^(١):

❁ الدليل :

لا يجوز أن يقال: (ثالث عشر ثلاثة عشر)؛ لأنه لا يمكن أن يبني من لفظ (ثلاثة عشر) فاعل، وإنما يمكن أن يبني من أحدهما وهو الثلاثة، فذكر العشر مع (ثالث) لا وجه له.

نسب الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) والزبيدي^(٤) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بقلب الحجة، والاستدلال بها على جواز أن يقال: ثالث عشر ثلاثة عشر، فقال: «هذا هو الحجة عليكم؛ فإنه لما لم يمكن أن يبني منهما وبني من أحدهما احتيج إلى ذكر الآخر؛ لتمييز ما هو

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٣: ٥٦٠ - ٥٦١) وإصلاح المنطق (ص: ٣٠٠) والمقتضب (٢: ١٨٢) والجملة (ص: ١٣٢) والإنصاف (١: ٣٢٢) والتبيين (ص: ٤٣٦ - ٤٣٧) وائتلاف النصر (ص: ٤٥).

(٢) الإنصاف (١: ٣٢٢).

(٣) التبيين (ص: ٤٣٦).

(٤) ائتلاف النصر (ص: ٤٥).

واحد ثلاثة مما هو واحد ثلاثة عشر، فأُتي باللفظ كله»^(١). وهذا قلبٌ حسنٌ للدليل.

أصل المشتقات^(٢):

❁ الدليل:

الدليل على أن المصدر أصلٌ للفعل تسميته مصدراً، والمصدر هو الموضع الذي يُصدر عنه، كمصدر الإبل، فالفعل قد صرد عنه، ولو صدر هو عن الفعل لسُمِّي صادراً لا مصدراً.

نسب الزجاجي هذا الاستدلال إلى البصريين^(٣)، ونسبه أبو البركات إلى بعضهم^(٤).

❁ الاعتراض:

ساق أبو بكر بن الأنباري - في محاوره جرت بينه وبين أبي القاسم الزجاجي - اعتراض الفراء بقلب الدليل، فإنَّ تسميته مصدراً تدل على اشتقاقه من الفعل فهو مصدر عن الفعل، فهو (مَفْعَل) «بمعنى (مفعول)، كما قيل: (هذا مركب فاره) ومعناه مركوب فاره، و (مشرب عذب) ومعناه مشروب عذب»^(٥).

وعزا أبو البركات هذا الاعتراض إلى الكوفيين دون تعيين^(٦).

(١) الإنصاف (١: ٣٢٢).

(٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٣).

(٣) الإيضاح في علل النحو (ص: ٥٨).

(٤) الإنصاف (١: ٢٣٨).

(٥) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٢).

(٦) الإنصاف (١: ٢٣٦).

❁ الجواب :

- أجاب الزجاجي بإبطال دلالة الدليل على حكم المعترض: لأن (مركب) و(مشرب) يراد بهما المكان، وليس في كلام العرب (مَفْعَل) للمفعول به، «فهل تعرف أنت في كلامهم أو تذكر له شاهداً من شعر أو غيره أو رواية أو قياساً يُعمل عليه؟»^(١).

وزاد الأنباري ذلك بياناً فقال: إن المراد بـ (مركب فاره) و (مشرب عذب) موضع الركوب وموضع الشرب، ونُسبت إليه الفراهة والعذوبة للمجاورة كقولهم: (جرى النهر) أي ماؤه^(٢).

- كما أجاب الأنباري بأن اقتضاء الدليل حكم المستدل أظهر من اقتضائه حكم المعترض: لأن «الظاهر يوجب أن يكون المصدر للموضع لا للمفعول، فوجب حمله عليه»^(٣).

فحسبنا في الجواب - ولو لم نلجأ إلى الحمل على المجاورة لكونها خلاف الأصل - ندرة استعمال المَفْعَل بمعنى المفعول كقولهم: (مركب فاره) و (مشرب عذب)، وكونه خلاف الظاهر، وذلك أن المَفْعَل إذا ورد اقتضى ظاهره أن يحمل على الموضع لا المفعول.

تقديم خبر (مازال) وأخواتها عليهن^(٤):

❁ الدليل :

يجوز تقدم خبر (مازال) وأخواتها عليهن قياساً على (كان) التي

(١) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٣).

(٢) الإنصاف (١ : ٢٤٣).

(٣) المرجع السابق.

(٤) المسألة في: أسرار العربية (ص: ١٣٩ - ١٤٠) والإنصاف (١: ١٥٥ - ١٦٠) والتبيين (ص: ٣٠٢ - ٣٠٧) وشرح المفصل (٧: ١١٣ - ١١٤) وائتلاف النصرة (ص: ١٢٢ - ١٢٣).

يجوز تقدم خبرها عليها؛ لأن معنى (زال): النفي، و(ما) : نافية، ونفي النفي إثبات، فهي مثل (كان) في الإثبات، ولذا لا يجوز دخول (إلا) على أخبارها كما لا تدخل على خبر (كان).

عزا الأنباري^(١) والعكبري^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

✽ الاعتراض:

اعترض الأنباري مستهلاً بقوله: «هذا حجة عليكم»^(٤)، وذلك أنهم يقولون إن (ما) نافية ونفي النفي إثبات، فإذا كانت نافية فلا يجوز تقديم ما يتعلق بما بعدها عليها؛ لأن لها صدر الكلام، وهي تقطع ما قبلها عما بعدها^(٥).

وقال الزبيدي نحو ذلك^(٦).

فأنت ترى أن قياس (ما زال) على (كان) في كونها مثبتة سوغ تقديم خبرها عليها، وشبهها ب(كان) يوجب أن تكون (ما) فيها نافية. وكون (ما) نافية يمنع تقديم خبرها عليها لأن لها الصدارة.

إلا أن منع الفصل بين المتعلق والمتعلق بما له الصدارة أجده أقوى في العقل وأولى بالأخذ من إجازة تقديم خبر كل مثبت عليه. فلزم ترجيح حجة البصريين في هذه المسألة.

(١) الإنصاف (١: ١٥٥ - ١٥٦) وأسرار العربية (ص: ١٣٩ - ١٤٠).

(٢) التبيين (ص: ٣٠٤).

(٣) ائتلاف النصر (ص: ١٢٢).

(٤) الإنصاف (١: ١٥٩).

(٥) الإنصاف (١: ١٥٩ - ١٦٠).

(٦) ائتلاف النصر (ص: ١٢٢ - ١٢٣).

عمل (إن) المخففة^(١):

❁ الدليل :

(إن) المخففة من الثقيلة لا تعمل النصب في الاسم: لأنَّ الثقيلة من عوامل الأسماء، والخفيفة من عوامل الأفعال، وعوامل الأفعال لا تعمل في الأسماء.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(٢)، وعزاه العكبري^(٣) والزيدي^(٤) إلى الكوفيين عامة.

❁ الاعتراض:

سَلَّم الأنباري بأن عوامل الأفعال لا تعمل في الأسماء، لكنه قلب قول الكوفيين عليهم؛ لأنَّا إذا قدرنا (إن) مخففةً من الثقيلة فهي من عوامل الأسماء، والتي من عوامل الأفعال هي الخفيفة في الأصل، ولم يقع فيها كلام. ومادام الدليل يقتضي أن عوامل الأسماء تعمل في الأسماء، ف (إن) المخففة من الثقيلة هي عاملة النصب في الاسم^(٥).

وهو اعتراض صحيح؛ لأن الكوفيين تحدثوا في استدلالهم عن المخففة لا الخفيفة في الأصل.

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ١٤٠، ٣: ١٦٤) ومعاني القرآن للفراء (٢: ٢٩ - ٣٠) والإنصاف (١: ١٩٥-٢٠٨) والتبيين (ص: ٣٤٧-٣٥٢) وانتلاف النصره (ص: ١٦٩-١٧٠).

(٢) الإنصاف (١: ١٩٥ - ١٩٦).

(٣) التبيين (ص: ٣٥١).

(٤) انتلاف النصره (ص: ١٧٠).

(٥) الإنصاف (١: ٢٠٨).

وجوه الجواب عن الاعتراض بالقلب

يتحقق القلب إذا أخذ المعترض دليل المستدل فجعله حجة على خلاف حكمه. ولهذا يفسد الاعتراض بالقلب إذا استطاع المستدل إثبات وجه من وجوه الجواب التالية التي حصرتها بالاستقراء:

الأول: أن يبين أن الحكم الذي أثبته المعترض بالدليل هو عين ما أثبته المستدل، فصار ذلك تكراراً للاستدلال لا قلباً له وقدحاً فيه: ولهذا كان من شروط القلب أن يعلق القالب على الدليل حكماً غير حكم المستدل^(١).

الثاني: إفساد الحكم الذي أثبته المعترض بوجه من وجوه القدرح، أو بيان عدم دلالة الدليل عليه، فتبقى حينئذ دلالة الدليل على حكم المستدل هي الصحيحة:

وقد أجاب به الزجاجي وأبو البركات الأنباري عن اعتراض الكوفيين في مسألة أصالة المصدر للفعل^(٢).

وصرح الأصوليون أنه إذا اعترض للقلب وجه من وجوه الفساد بطل، وصح حكم المستدل؛ لأنه صار أولى بالتعليق على الدليل^(٣). وذكروا في طرق الجواب عنه:

«أن يتكلم المستدل على القلب بجميع ما يتكلم على العلل المبتدأة... ليسلم له دليله»^(٤)، وربما عبّروا عن ذلك بـ «بيان انتفاء

(١) انظر: ما سبق (ص: ٢٦١).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٦٣) والإنصاف (١: ٢٤٣) وسبق بيان ذلك (ص: ٢٦٥).

(٣) المعتمد (٢: ٨٢١) والقياس الشرعي (ص: ١٠٤١).

(٤) المنهاج في ترتيب الحاج (ص: ١٧٦).

الدلالة في جانب المعترض»^(١).

الثالث : ترجيح حكم المستدل على حكم المعترض، أو إثبات أن اقتضاء الدليل إياه أظهر من اقتضائه حكم المعترض:

وبهذا أجاب الأنباري عن اعتراض الكوفيين لدليل أصالة المصدر وفرعية الفعل عنه^(٢).

وذكره الأصوليون فيما يُدفع به القلب^(٣)، نحو قولهم: «ترجيح جانبه على جانب المعترض ببعض الترجيحات»^(٤).

وربما جعل بعضهم من وجوه الجواب عن القلب: بيان أن ما أثبتته المعترض مخالفٌ لما أثبتته المستدل وليس ضدًّا أو نقيضاً له، والمختلفان يمكن اجتماعهما فلم يبطل الاستدلال^(٥).

والذي أختاره ما ذهب إليه جمهور الأصوليين وهو أن هذا الجواب لا يستقيم؛ لما سبق من أن اجتماع المختلفين وإن صح أصلاً لا يصح هنا؛ لإجماع الخصمين المستدل والمعارض على أن الثابت إنما هو أحد الحكمين، وكل واحد منهما يدعي أن الثابت حكمه^(٦).

(١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١١).

(٢) الإنصاف (١: ٢٤٣) وسبق بيانه (ص: ٢٦٥).

(٣) الكافية في الجدل (ص: ٢٥١).

(٤) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١١).

(٥) انظر : القياس الشرعي (ص: ١٠٤٨) والمحصول (٢: ٣٥٨) والإبهاج (٣: ١٤٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٨).

(٦) انظر: ما سبق (ص: ٢٦٠ - ٢٦١).

الباب الثاني

وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما
يبطله
في موضع دون غيره

- الاعتراض بالقول بالموجِب.
- الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه.
- الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.

يَرِدُ الدليل العقلي - أحياناً - صحيحاً في أصله، لكن استعماله في المسألة التي جاء فيها أدخل عليه وجهاً من وجوه الفساد، فيهتبل المعارض هذا المطعن، ويبين أن ذلك الاستدلال لا يصح في هذا الموضع وإن صح في غيره.

وسأبحث في كل فصل من فصول هذا الباب الثلاثة اعتراضاً يُفسد به الدليل العقلي في موضع دون غيره.

الفصل الأول

الاعتراض بالقول بالموجب؛

- إيضاح المراد بالقول بالموجب ومثاله.
- وجه صحة الاعتراض به.
- الوجوه التي يأتي عليها.
- التطبيق على الاعتراض بالقول بالموجب من مسائل الخلاف النحوية.
- ما يجاب به عن القول بالموجب.

توطئة :

أُعرِّفُ في هذا الفصل القولَ بالموجب، مشيراً إلى مظان وروده، واختلافهم في اسمه، وأمثلة له.

ولكون القول بالموجب وجهاً من وجوه البديع المعنوي فقد حاز نصيباً من بحث البلاغيين، فأتبعه في كتبهم، وأذكر مرادهم به وصلته بمراد أهل الأصول والجدل. وأتناول اهتمامهم به وثنائهم عليه وتمثيلهم له نثراً وشعراً وصلته بأسلوب الحكيم.

ثم أعرض لصحة الاعتراض بالقول بالموجب، ووجه قوته، وثناء الأصوليين عليه، والشروط التي ينبغي اجتماعها فيه ليسقط به الاستدلال.

ثم أذكر سبب قلة وروده، والصور التي يأتي عليها.

وأسوق للتطبيق عليه أمثلةً لأدلة نحوية حال هذا الاعتراض دون الاستدلال بها .

وأختم الحديث ببيان ما جمعته واستنبطته من وجوه الجواب عنه، مشيراً إلى مظان هذه الأجوبة من تصريح العلماء بها وتطبيق النحويين عليها في مناظراتهم ومناقشاتهم واستعمالي إياه فيما أمكنني استعماله فيه من ردّ بعض الاعتراضات التي لا تصمد عند القول بموجبها.

إيضاح المراد بالقول بالموجب ومثاله

تعريفه :

القول بالموجب : هو تسليم ما اتخذ المستدل حكماً لدليله على وجه لا يلزم معه تسليم الحكم المتنازع فيه^(١).

وذلك أن المستدل إذا استنبط من دليله حكماً يظن أنه هو المتنازع فيه قال المعارض: أنا أؤيد هذا الحكم، لكنه لا يمس ما اختلفنا فيه، «فيكون بهذا مدّعياً للكشف عن غاية تقصيره وغفلته»^(٢).

وأكثر ما وجدته في المسائل التي تكثر أحكامها، فتتشعب، فلا يقف المستدل على معتمد خصمه من جملتها، فربما استدل لحكم غير ما أرادته الخصم. بخلاف المسائل التي اشتهرت أحكامها فإنه قلما يتفق الذهول عنها.

والموجب -بفتح الجيم- : المسبب^(٣)، وهو الحكم الذي أوجبه

(١) انظر: الإغراب (ص:٥٦) والاقتراح (ص:٣٠٦) ومن كتب أصول الفقه: المعتمد (٨٢١:٢) والكافية في الجدل (ص:٦٩) والمحصل (٣٦٥:٢:٢) وروضة الناظر (٣٩٥:٢) والإحكام للآمدي (١١١:٤) ومنتهاى الوصول (ص:١٥٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢٠٧) وشرح تنقيح الفصول (ص:٤٠٢) والبلبل (ص:١٧٢) وكشف الأسرار (١٠٣:٤ - ١٠٤) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٧٩:٢) والإبهاج (١٤١:٢) وشرح التلويح (٩٤:٢ - ٩٥) والبحر المحيط في أصول الفقه (٢٩٧:٥) والتعريفات (ص:٢٣٠) وتيسير التحرير (١٢٤:٤) وفواتح الرحموت (٣٥٦:٢) ونشر البنود (٢٢٥:٢) وإرشاد الفحول (ص:٢٢٨) وحاشية العطار على شرح جمع الجوامع (٣٦١:٢).

(٢) الكافية في الجدل (ص:١٦١).

(٣) المصباح المنير (وجب) (٣٢٢:٢). وانظر: فيض نشر الانشراح (لوحة ١٠٤/و).

الدليل وسببه. وأما الموجب - بالكسر - فهو السبب^(١)، أي الدليل نفسه المقتضي للحكم.

وتسميته (القول بالموجب) أولى من تسمية بعض الأصوليين إياه (القول بموجب العلة) «لكونه لا يتناول غير القياس، والقول بالموجب لا يختص بالقياس»^(٢).

مثاله:

مثل له الأنباري بقوله: «وذلك مثل أن يستدل البصري على جواز تقديم الحال على العامل في الحال إذا كان العامل فيها فعلاً متصرفاً وذو الحال اسماً ظاهراً نحو (راكباً جاء زيد) فيقول: جواز تقديم معمول الفعل المتصرف ثابت في غير الحال فكذلك في الحال. فيقول له الكوفي: أنا أقول بموجبه، فإنّ الحال يجوز تقديمها عندي إذا كان ذو الحال مضمراً»^(٣)، أي: لكنه لا يدل على جواز تقديم ما صاحبها اسم ظاهر^(٤).

القول بالموجب عند البلاغيين:

تناول البلاغيون القول بالموجب، وحده بعضهم بـ«أن يخاطب

(١) انظر: المصباح المنير (وجب) (٢: ٣٢٢).

(٢) الإبهاج (٣: ١٤٢) وانظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٩٧) ونشر البنود (٢: ٢٢٦) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٨).

(٣) الإغراب (ص: ٥٧) والاقتراح (ص: ٣٠٦). وانظر مثاله الأصولي في: المعتمد (٢: ٨٢١) والعدة (٥: ١٤٦٣) وأصول السرخسي (٢: ٢٦٦ - ٢٦٩) والمحصول (٢: ٣٦٥ - ٣٦٦) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٢ - ٤٠٣) والبلبل (ص: ١٧٢) والإبهاج (٣: ١٤٢ - ١٤٣) والتعريفات (ص: ٢٣٠).

(٤) ستأتي مناقشة هذا المثال عند ذكر شروط القول بالموجب (ص: ٢٨٦).

المتكلم مخاطباً بكلام، فيعمد المخاطب إلى كل كلمة مفردة من كلام المتكلم فيبني عليها من كلامه ما يوجب عكس معنى المتكلم: لأن حقيقة القول بالموجب ردّ الخصم كلام خصمه من فحوى كلامه»^(١). وذكروا أن مرادهم به قريب من مراد أهل الأصول والجدل. وهو: تسليم الدليل مع بقاء النزاع^(٢).

وأفرد له جمعٌ منهم باباً من أبواب البديع^(٣)، بل إن الأديب صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي^(٤) وضع فيه رسالة دعاها (الهول المعجب في القول بالموجب)^(٥).

(١) بديع القرآن لابن أبي الأصبغ (ص: ٣١٤) وتحرير التحبير له (ص: ٥٩٩) وخزانة الأدب لابن حجة (١: ٢٥٨) وأنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم (٢: ١٩٨).

(٢) عروس الأفراح لبهاء الدين السبكي (٤: ٤٠٦) وأنوار الربيع في أنواع البديع (٢: ١٩٨). وهذا هو أحد ضربَي القول بالموجب عند البديعيين، وهو المشهور في الاستعمال عندهم. انظر: حسن التوسل إلى صناعة الترسل للحلبي (ص: ٢٠٥ - ٢٠٦) ونهاية الأرب للنويري (٧: ١٧٠) والإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني (٢: ٥٢٢ - ٥٢٣) وخزانة الأدب لابن حجة (١: ٢٥٨ - ٢٥٩) وفيه: «وهذا القسم الذي تداوله الناس ونظمه أصحاب البديعيات» ومعاهد التنصيص للعباسي (٣: ١٨١) وفيه: «وهذا هو القسم المستعمل بين الناس، ونظمه الشعراء» وأنوار الربيع في أنواع البديع (٢: ١٩٨ - ١٩٩).

(٣) انظر: تحرير التحبير (ص: ٥٩٩) وبديع القرآن (ص: ٣١٤ - ٣١٥) وحسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص: ٣٠٥ - ٣٠٧) ونهاية الأرب (٧: ١٧٠ - ١٧١) والإيضاح في علوم البلاغة (٢: ٥٢٢ - ٥٢٤) وخزانة الأدب لابن حجة (١: ٢٥٨ - ٢٦٠) وأنوار الربيع في أنواع البديع (٢: ١٩٨ - ٢١٣).

(٤) شاعر كاتب كثير التأليف، له (الوافي بالوفيات) و (الغيث المسجم في شرح لامية العجم) و (جنان الجناس) وغيرها، (ت ٧٦٤هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٠: ٥ - ٢٢) والدرر الكامنة لابن حجر (٢: ٨٧ - ٨٨).

(٥) ومنها نسخة في دار الكتب المصرية اطلعت عليها فألفيتها متقنة نفيسة بخط مؤلفها، =

ومن ثناء البلاغيين على القول بالموجب قول بعضهم: «نوع من البديع غريب المعنى، لطيف المبنى، راجح الوزن في معيار البلاغة، مفرغ الحسن في قالب الصياغة»^(١).

وله عندهم أمثلة من القرآن المجيد وشعر العرب وكلامهم:

فأما من الكتاب العزيز فنحو قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ﴾^(٢)، والحديث في الآية عن المنافقين، وهم يعنون بالأعز: أنفسهم، وبالأذل: الرسول ﷺ والمؤمنين - تعالى الله ورسوله عما يقولون -، فجاء الرد بالقول بموجب كلامهم؛ لأن موجب إخراج الرسول ﷺ المنافقين منها؛ لأنه الأعز وهم الأذلون، وقد كان ذلك. قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣)، فووفقوا على أن الأعز سيخرج الأذل، والنزاع باقٍ، فإن العزة لله ورسوله، فالله ورسوله يخرجانكم^(٤).

وأما الشعر فله عندهم أمثلة منها قوله:

قُلْتُ : ثَقَلْتُ إِذْ أَتَيْتُ مَرَارًا قَالَ : ثَقَلَتْ كَاهِلِي بِالْأَيَادِي

= ورقمها (٤٢٥) بلاغة. وهي مسجلة في فهرس الكتب العربية الموجودة بدار الكتب المصرية حتى سنة ١٩٢٥م (٢: ٢٢٨).

(١) أنوار الربيع في أنواع البديع (٢: ١٩٨).

(٢) (المنافقون: ٨).

(٣) المرجع السابق.

(٤) انظر أمثله من القرآن عند البلاغيين في: بديع القرآن (ص: ٣١٥) وحسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص: ٣٠٥) ونهاية الأرب (٧: ١٧٠) والإيضاح في علوم البلاغة (٥٣٢: ٢) والغيث المسجم (١: ٢٦٢) وعروس الأفراح (٤: ٤٠٦ - ٤٠٧) وخزانة الأدب لابن حجة (١: ٢٥٨) وأنوار الربيع (٢: ١٩٨ - ١٩٩). وعند الأصوليين في: الإبهاج (٣: ١٤٢) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٩٩).

قلت: طَوَّلتُ، قال لي: بل تطوِّدَ -تَ، وأبرمتُ، قال: حبل ودادي^(١)
فقد سلّم له أنه ثقل وأبرم لكن ليس على الوجه الذي أراد
إثباته^(٢).

وبعض البلاغيين جعل القول بالموجِبِ وأسلوب الحكيم شيئاً
واحداً^(٣)، لكن من محققهم^(٤) من فرّق بينهما؛ ذلك أنهما يشتركان في
كونهما إخراجاً للكلام عن مقتضى ظاهره، ويفترقان بحسب الغاية:

(١) البيتان من الخفيف، وهما لابن حجاج في: بديع القرآن (ص: ٣١٤ - ٣١٥) وخزانة
الأدب لابن حجة (١: ٢٥٩). وله أو لمحمد بن إبراهيم الأسدي في معاهد التنصيص
(٣: ١٨٠). والثاني منهما لابن حجاج في تحرير التحبير (ص: ٥٩٩). وهما بلا نسبة
في: حسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص: ٣٠٦) ونهاية الأرب (٧: ١٧١) والإيضاح
في علوم البلاغة (٢: ٥٣٣) والغيث المسجم (١: ٢٦٣) ومواهب الفتاح للمغربي (٤: ٤٠٩)
وعروس الأفراح (٤: ٤٠٩) وأنوار الربيع (٢: ١٩٩).

(٢) انظر: أمثلة أخرى له من الشعر في: تحرير التحبير (ص: ٥٩٩) وبديع القرآن
(ص: ٣١٥) وحسن التوسل إلى صناعة الترسل (ص: ٣٠٦ - ٣٠٧) ونهاية الأرب
(٧: ١٧١) والإيضاح في علوم البلاغة (٢: ٥٣٣ - ٥٣٤) والغيث المسجم (١: ٢٦٢ -
٢٦٣) ومواهب الفتاح (٤: ٤٠٩ - ٤١٠) وعروس الأفراح (٤: ٤٠٩ - ٤١٠) وخزانة
الأدب لابن حجة (١: ٢٥٩ - ٢٦٠) ومعاهد التنصيص (٢: ١٨٠ - ١٨٧) وأنوار الربيع
(٢: ١٩٩ - ٢١٣) وأمثلة من النثر في: أمالي المرتضى (١: ٢٦١) وخزانة الأدب لابن
حجة (١: ٢٥٨ - ٢٥٩) وأنوار الربيع (٢: ٢٠٠ - ٢٠٢، ٢٠٩ - ٢١٠).

(٣) انظر: عروس الأفراح (٤: ٤٠٩) وخزانة الأدب لابن حجة (١: ٢٥٨) ومعاهد التنصيص
(٣: ١٨١).

(٤) هو صدر الدين علي بن أحمد بن محمد بن معصوم المدني، من علماء الشيعة أديب
شاعر، ألف في التراجم والبديع واللغة والنحو، له في النحو: (الحدائق الندية) (موضح
الرشاد) (الزهرة) وله (ديوان شعر) و(سلافة العصر) في التراجم (وأنوار الربيع في
أنواع البديع)، واختلفوا في سنة وفاته، وأكثرهم على أنها (١١٢٠هـ). انظر: أمل الأمل
للعاملي (٢: ١٧٦) والبدر الطالع للشوكاني (١: ٤٢٨ - ٤٢٩) وروضات الجنات
للخونساري (ص: ٣٩٨ - ٣٩٩).

فالقول بالموجب غايته ردّ كلام المتكلم وعكس معناه، وأسلوب الحكيم هو تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهاً على أنه الأولى بالقصد، أو تلقي السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه الأولى بحاله أو المهم له^(١). وزاد الأمر بياناً بأن مثل للضريين ليتجلى الفرق بينهما، وختم ذلك بقوله: «وإذا أنت تأملت مواقع هذا النوع أعني الأسلوب الحكيم ظهر لك كمال الفرق بينه وبين القول بالموجب أتم ظهور، وجزمت بخطأ من جعلهما واحداً»^(٢).

(١) أنوار الربيع (٢: ٢٠٩).

(٢) أنوار الربيع (٢: ٢١١).

وجه صحة الاعتراض به

القول بالموجب - متى توجّه - اعتراض صحيح ينقطع به المستدل^(١)، ويخرج دليله عن الدلالة فتبطل به الحجة^(٢). ووجه ذلك أن المعارض إذا تمكن من أن يقول بموجب الدليل لم يكن الدليل متناولاً موضع النزاع، فسقطت دلالته^(٣).

وقد حسن الأصوليون هذا الوجه من الاعتراض: إذ فيه الجاء إلى تناول ما وقع فيه الخلاف^(٤)، وقالوا عنه: «القول بالموجب من أحسن ما يجيء به المناظر»^(٥)، وذكروا أن الخلاف في صحته عائد إلى العبارة^(٦).

ولابد لقبول هذا الاعتراض من شروط تجتمع فيه ليسقط به الاستدلال جمعتها من متفرّق كلام العلماء، وأظهرها:

١- ألا يكون حكم الدليل عاماً فيقول بموجبه في بعض الصور^(٧).
قال في الإغراب: «فإن توجّه في بعض الصور مع عموم العلة لم

(١) الإغراب (ص: ٥٦ - ٥٧) والاقتراح (ص: ٣٠٦).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٣) والبرهان (٢: ٩٧٣) والمنخول (ص: ٤٠٢) وروضة الناظر (٢: ٣٩٥ - ٣٩٦) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٩).

(٣) العدة (٥: ١٤٦٢ - ١٤٦٣) والتمهيد (٤: ١٨٦) والإحكام للأمدي (٤: ١١١) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٣٠٠).

(٤) انظر: أصول السرخي (٢: ٢٦٩).

(٥) الإبهاج (٣: ١٤٢) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٩٩).

(٦) المنخول (ص: ٤٠٢).

(٧) العدة (٥: ١٤٦٣) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٩).

يعد منقطعاً»^(١)، وذلك كما في المثال آنف الذكر^(٢): فإن الكوفي قال بموجب الدليل في إحدى صورته وهي متى كان صاحب الحال مضمراً، مع أن الدليل عام للحال أتى كان صاحبها، فلم يكن القول بالموجب متوجّهاً، ولا أرى البصري انقطع به.

٢- أن يكون الحكم المختلف فيه مجملاً في الدليل، فإن صرح به المستدل لم يكن للقول بالموجب وجه^(٣)؛ لأن القائل بالموجب يوافق المستدل على حكمه ويستدل بالدليل على حكم آخر هو محل النزاع في نظره، وما كان فعله هذا مقبولاً لو نص المستدل: على الحكم محل النزاع.

٣- ألا يورده على وجه يغيّر الكلام عن ظاهره^(٤)؛ لأنه لو فعل ذلك لكان كالمناظر لنفسه؛ لأنه لم يتعرض لمراد المستدل، فبرئ المستدل من اعتراضه.

(١) (ص: ٥٧) والاقتراح (ص: ٣٠٦).

(٢) انظر: (ص: ٢٨٠).

(٣) المنحول (ص: ٤٠٢).

(٤) روضة الناظر (٢: ٤٠٠).

الوجوه التي يأتي عليها القول بالموجب

مرّ قريباً أن القول بالموجب لا يتفق إلا إذا لم يصرّح المستدل بالحكم المختلف فيه ويدلّ عليه، ولهذا كان وروده قليلاً؛ لأن الأصل في الدليل أن يكون لإثبات حكم جليّ هو المقصود بالاستدلال.

وقد تلمس الأصوليون وجوه الاستدلال التي يتطرق إليها هذا الاعتراض فذكروا منها صوراً أُوردها بإجمال وأحيل إلى مظانها، وأكتفي بالعرض السريع والقدر الموجز الذي قد يفاد منه في درس أمثلة هذا الاعتراض النحوية، وهذه الصور هي:

١- أن يشتبه الحكم على المستدل، فربما نصب الدليل فيما يعتقد الحكم المتنازع فيه وليس كذلك، فيسلّم المعارض بهذا الحكم ويستبقي الخلاف^(١).

٢- أن يكون للدليل مقدمتان، فيسكت المستدل عن إحداها لظنه علم المخاطب وتسليمه بها، فيسلّم المعارض بالذكورة وحدها، وهي بدون المطوية لا تستلزم الحكم، فيبقى الخلاف كما كان^(٢).

٣- أن يعتقد المستدل تلازماً بين محلّ الخلاف ومحلّ آخر، فينصب الدليل على الآخر ظاناً أن ثبوت الحكم في ذلك المحل يلزم منه

(١) انظر: روضة الناظر (٢: ٣٩٧) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٧ - ٢٠٨) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٧٩) وشرح التلويح (٢: ٩٥) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٩٩) وتيسير التحرير (٤: ١٢٤ - ١٢٥) وفواتح الرحموت (٢: ٣٥٦).

(٢) انظر: منتهى الوصول (ص: ١٥٠) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٧٩) وشرح التلويح (٢: ٩٥) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٩٩) وتيسير التحرير (٤: ١٢٦) وفواتح الرحموت (٢: ٣٥٦ - ٣٥٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

ثبوتہ فی محل النزاع، فیقول المعترض بموجب ذالآخر مسلماً
لكن یمنع التلازم بینہ و بین المختلف فیہ، فلا یرتفع الخلاف^(۱).

(۱) البحر المحیط فی أصول الفقه (۵: ۲۹۹) وإرشاد الفحول (ص: ۲۲۹).

التطبيق على الاعتراض بالقول بالموجب من مسائل الخلاف النحوية

القول بالموجب عزيز الوجود؛ لأن فيه تسليماً بدلالة الدليل على الحكم وإبقاءً للخلاف في آن واحد. ولقد تجشمتُ في العثور على أمثله التي وَقَعَتْ بين النحويين في مناقشاتهم وردود بعضهم على بعض مشقة وعنتاً. وبعد البحث والاستقصاء المتأنيين حصلتُ على الصور التالية للتطبيق العملي على هذا الاعتراض:

حقيقة الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم^(١):

✽ الدليل :

الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم إعراب وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغيرُ كتغيرِ حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغيرَ ذواتها^(٢).

✽ الاعتراض:

قال الأنباري بموجب هذا الدليل، فوافق على أن التغير إنما هو للإعراب لا للحروف التي هي موضع الإعراب. لكنه لا يدل على أن هذه الحروف في المثني والجمع إعراب؛ لأن «القياس كان يقتضي ألا تتغير كقراءة من قرأ^(٣)»:

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٤٨).

(٢) سلفت نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ١٤٨).

(٣) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية أبي بكر بن عياش. وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف، ووافقهم الشيبوزي والحسن. انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣: ٣٦١) والسبعة لابن مجاهد (ص: ٤١٩) وإعراب القرآن (٣: ٤٢) =

﴿إِنَّ هَذَا لَسَجْرَانٌ﴾^(١)... إلا أنهم عدلوا عن هذا القياس لإزالة اللبس، ألا ترى أنك لو قلت: (ضرب الزيدان العمران) لوقع الالتباس^(٢).

لكن اقتضاء القياس عدم تغيير هذه الحروف دعوى لا أرى سلامة الركون إليها وقد ورد السماع الذي لا يُحصى عدا بمخالفتها.
هل الإعراب أصل في الأفعال كما هو أصل في الأسماء؟^(٣):

❁ الدليل :

الإعراب أصل في الأسماء دون الأفعال والحروف؛ لأن الإعراب دخل الكلام - على الصحيح - للفصل بين المعاني من فاعل ومفعول ومضاف إليه ونحو ذلك، وهذه المعاني موجودة في الأسماء دون الأفعال والحروف.

= والقراءات وعلل النحويين فيها للأزهري (٢٨٦:١) والتيسير في القراءات السبع للداني (ص:١٥١) والمبهبج في القراءات الثمان لسبب الخياط (ص:٦٣٦) والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢:٣٢١) وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر للبناء (ص:٣٠٤).

(١) (طه: ٦٣) من قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سَجْرَانٌ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرْيِقِكُمُ الْمَثَلِ﴾

(٢) الإنصاف (١:٣٦).

(٣) المسألة في: الإيضاح في علل النحو (ص:٧٧ - ٨٢) والجمل (ص:٢٦٠ - ٢٦١) والخصائص (١:٦٣) وأسرار العربية (ص:٢٤ - ٢٥) والتبيين (ص:١٥٣ - ١٥٥) ومسائل خلافية في النحو (ص:٨٣ - ٨٥) وشرح جمل الزجاجي لابن هشام (ص:٣٣٧).

نسب الزجاجي^(١) هذا الاستدلال إلى البصريين. ونسب العكبري إلى طائفة لم يعينها، ولعله يريد البصريين، لكنه جعل مخالفهم بعض الكوفيين لا الكوفيين كلهم^(٢). واستدلّ به الزجاجي^(٣).

❁ الاعتراض:

قال الكوفيون بموجِب هذا الدليل، فسَلّموا بالحكم الذي اتخذه البصريون لدليلهم وهو أصالة الإعراب في الأسماء دون أن يسَلّموا بضرعيته في الأفعال فقالوا: «أما ما احتججت به للأسماء واستحقاقها للإعراب باختلاف المعاني الذي ذكرتم فصحيح وبه نقول، وبمثله ندلكم على أن الأفعال أيضاً مستحقة للإعراب كالأسماء، وذلك لما يدخلها من المعاني المختلفة»^(٤)، ومضوا يفصلون وجه تفریق إعراب الفعل بين المعاني ليجعلوه أصلاً كإعراب الأسماء، وذلك كما في قولهم: (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) إذ يختلف المعنى إذا اختلف إعراب (تشرب) بالرفع أو بالنصب أو بالجزم^(٥).

❁ الجواب :

جوابي عن هذا الاعتراض أن هذا ليس قولاً بموجِب الدليل؛ لأن الذي تختلف معانيه من أنواع الفعل هو المضارع فحسب، فلا يسوغ أن نعمّ الفعل بأصالة الإعراب فيه، وليس له في معظم أحواله معانٍ

(١) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٧).

(٢) التبيين (ص: ١٥٣ - ١٥٤) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٨٣).

(٣) الجمل (ص: ٢٦٠) وشرحه لابن هشام (ص: ٢٢٧).

(٤) الإيضاح في علل النحو (ص: ٨٠).

(٥) التبيين (ص: ١٥٤) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٨٤).

تحتاج إلى أن يفرَّق بينها . فلم يتناوله الدليل .

رافع المبتدأ والخبر^(١) :

❁ الدليل :

الابتداء يعمل في المبتدأ، وأما الخبر فيعمل فيه المبتدأ لا الابتداء :
لأن الابتداء عامل معنوي ضعيف، فلا يساوى بالعامل اللفظي في
العمل في شيئين .

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى فريق من البصريين^(٢) .

وهذا المذهب - دون الدليل - هو مذهب سيبويه^(٣)، ونسبه ابن
جني إلى الأخفش^(٤)، ونسبه العكبري^(٥) والرضي^(٦) إلى الفارسي وابن
جني، والذي صرَّح به ابن جني أن رافع الخبر المبتدأ والابتداء
جميعاً^(٧) . ونسبه السيوطي إلى الجمهور وسيبويه^(٨) . وصححه ابن
مالك^(٩) .

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٣١).

(٢) الإنصاف (١: ٤٤، ٤٧).

(٣) كتاب سيبويه (٢: ١٢٧) وانظر: شرح الكافية الشافية (١: ٣٣٤).

(٤) الخصائص (٢: ٣٨٥).

(٥) التبيين (ص: ٢٢٩).

(٦) شرح الكافية للرضي (١: ٨٧).

(٧) الخصائص (٢: ٣٨٥).

(٨) همع الهوامع (٢: ٨).

(٩) شرح الكافية الشافية (١: ٣٣٤).

❁ الاعتراض :

قال الأنباري بموجِب الدليل، فسَلَّم بأن الابتداء عامل معنوي ضعيف حقه ألاَّ يعمل في شيئين، لكن ذلك لا يدل على أنه لم يعمل في الخبر؛ لأن الخبر ليس معمولاً منفصلاً عن المبتدأ، بل هو بمنزلة الوصف. فالخبر في قولك: (زيد قائم) هو المبتدأ في المعنى فالقائم هو زيد، كما أن الوصف في قولك: (قام عمرو العاقل) هو الموصوف في المعنى، فالعاقل هو عمرو؛ «ولهذا لما تنزَّل الخبر منزلة الوصف كان تابعاً للمبتدأ في الرفع، كما تتبع الصفة الموصوف، وكما أن العامل في الوصف هو العامل في الموصوف، سواء كان العامل قوياً أو ضعيفاً، فكذلك هاهنا»^(١).

❁ الجواب :

أجيبُ عن اعتراض الأنباري بأن ما أتى به من الموجِب لا يخرج عن الحكم الذي وصل إليه المستدل؛ ذلك أن المبتدأ والخبر وإن كانا بمنزلة الوصف للموصوف فهما معمولان، كما أن الوصف والموصوف معمولان، وكما يحتاج الوصف وموصوفه إلى عامل لفظي ليعمل فيهما فكذلك ما كانا بمنزلة الوصف لا يقوى العامل المعنوي على العمل فيهما. فتسليم الأنباري بأن الابتداء عامل معنوي لا يقوى على العمل في شيئين تسليم بما وقع الخلاف فيه وإن لم يُرد التسليم به.

(١) الإنصاف (١: ٤٧).

رافع الخبر بعد الحروف الناسخة^(١):

❖ الدليل:

(إنّ) وأخواتها لا ترفع الخبر؛ لأنها إنما نصبت الاسم لشبه الفعل، فلا تعمل في الخبر لئلا نسوي بين الأصل والفرع، فهو باقٍ على رفعه قبل دخولها^(٢).

❖ الاعتراض:

اعترض الأنباري بالقول بالموجب، فسلمّ بالدليل وهو أن نصب هذه الحروف الاسم لشبه الفعل، وسلمّ بالحكم المترتب عليه وهو عدم التسوية بين الأصل والفرع، لكنه لم يسلمّ بالحكم المتنازع فيه، وهو أن الخبر لم يرتفع بها، فقال: «قد عملنا بمقتضى كونها فرعاً فإنما ألزمتها طريقة واحدة، وأوجبنا فيها تقديم المنصوب على المرفوع، ولم نجوز فيها الوجهين كما جوّزنا مع الفعل؛ لئلا يجري مجرى الفعل فيُسوّى بين الأصل والفرع»^(٣).

وبهذا اعترض العكبري فقال: «أما كونها فرعاً في العمل فمسلمّ، ولكن لا نسلمّ أن أثر الفرعية أبطل عملها في الخبر... فأما أثر الضعف فيظهر في أشياء منها تقديم المنصوب على المرفوع إيجاباً»^(٤).

وفي هذا تتجلى الطريقة المثلى للاعتراض بالقول بالموجب.

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٠).

(٢) سلفت نسبة الاستدلال إلى الكوفيين والسهيلي (ص: ١٦٠).

(٣) الإنصاف (١: ١٧٨ - ١٧٩).

(٤) التبيين (ص: ٣٣٧).

تقديم المفعول على الفعل في نحو (ما طعامك أكل إلا زيد)^(١) :

❁ الدليل :

لا يجوز أن يقال: (ما طعامك أكل إلا زيد)؛ لأن الفاعل في الأصل محذوف وهو (أحد)، بدليل عدم ثبوت التاء في نحو (ما خرج إلا هند)؛ لأن الفاعل هو (أحد) المحذوف، ولأنه لا بد للمستثنى من مستثنى منه، لكنهم اكتفوا بالفعل من (أحد) فقام مقامه، وصار بمنزلة الاسم، والاسم لا يتقدم معموله عليه ولا يفرق بينهما، فكذلك الفعل القائم مقامه.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٢).

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بالتسليم بالدليل - وهو قيام الفعل مقام الاسم (أحد) - وبالحكم المستنبط منه - وهو أن الاسم لا يجوز تقديم معموله عليه - لكن الخلاف باق؛ لأن الفعل هنا متصرف، وإغناؤه عن الاسم (أحد) لا يُخرج الفعل عن كونه متصرفاً في نفسه، «فينبغي أن يجوز تقديم معموله عليه كسائر الأفعال المتصرفة»^(٣).

(١) المسألة في: الإنصاف (١: ١٧٣ - ١٧٦) والتبيين (ص: ٢٣٠ - ٢٣٢) واتتلاف النصره (ص: ١٦٦).

(٢) الإنصاف (١: ١٧٤).

(٣) الإنصاف (١: ١٧٦).

ناصب الخبر بعد (ما) الحجازية^(١):

✽ الدليل :

عملت (ما) عند الحجازيين لتشبيههم إياها بـ(ليس) من جهة المعنى، و(ليس) فعل و(ما) حرف ، والحرف أضعف من الفعل، فلا تقوى على العمل في الخبر كـ(ليس)، فهو منصوب بحذف حرف الخفض.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٢).

✽ الاعتراض:

قال الأنباري بموجِب هذا الدليل فوافق على الدليل - وهو أن عمل هذا الحرف لشبهه بـ(ليس) - وعلى ما استتبط منه وهو ضعف (ما) عن (ليس) في العمل لكون الأولى حرفاً والثانية فعلاً، لكنّه استبقى الخلاف، فلم يوافق على أن (ما) لم تنصب الخبر، فقال: «قد عملنا بمقتضى هذا الضعف؛ فإنه يبطل عملها إذا تقدم خبرها على اسمها، أو إذا دخل حرف الاستثناء، أو إذا فصلَ بينها وبين معمولها بـ(إنّ) الخفيفة^(٣)، ولولا ذلك الضعف لوجب أن تعمل في جميع هذه المواضع^(٤)».

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (١: ٥٧ - ٦٦) ومعاني القرآن للفراء (٢: ٤٢ - ٤٤ ، ٣: ١٣٩) والمقتضب (٤: ١٨٨ - ١٩٢) ومجالس ثعلب (٢: ٥٩٦ - ٥٩٧) والإيضاح في علل النحو (ص: ١٣٥) وإعراب القرآن (٢: ٣٢٧ - ٣٢٨) والإنصاف (١: ١٦٥ - ١٧٢) وأسرار العربية (ص: ١٤٣ - ١٤٤) والتبيين (١: ٣٢٤ - ٣٢٦) والجنى الداني (ص: ٣٢٢ - ٣٢٩) واتلاف النصره (ص: ١٠٧، ١٦٥).

(٢) الإنصاف (١: ١٦٥).

(٣) يعني بها الزائدة لا المخففة التي يغلب إطلاق اسم (الخفيفة) عليها.

(٤) الإنصاف (١: ١٦٦).

واتضح لي أن أبا البركات يتقن هذا الوجه من الاعتراض ويسخره لإبطال ما لا يراه من المذاهب، وقد سبق بيان اعتراضه لدليل الكوفيين في مسألة العامل في خبر الأحرف الناسخة متبوعاً المنهج نفسه^(١).

ناصر الخبر بعد (كان)^(٢):

❖ الدليل :

الخبر بعد (كان) يُنصب على الحال؛ لأن (كان) فعلٌ غير متعد، ولم نر فعلاً غير متعدٍ ينصب مفعولاً، فكذلك (كان) لا تنصب ما بعدها بل هو منصوب على الحال، والدليل على أنه غير متعد أن فعل الاثنين إذا كان متعدياً يقع على الواحد والجمع نحو: (ضرباً رجلاً) و(ضرباً رجالاتاً)، ولا يجوز ذلك في (كان)، ألا ترى أنه لا يجوز أن تقول: (كانا قائماً) و(كانا قياماً).

نسب الأنباري^(٣) والزبيدي^(٤) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❖ الاعتراض:

قال الأنباري بموجب هذا الدليل، فسلمّ بالدليل وهو عدم تعدي (كان)، وسلمّ بالحكم المستتبط منه وهو عدم نصبها المفعول، لكنه لم

(١) انظر : (ص : ٢٩٤).

(٢) المسألة في : معاني القرآن للفراء (٢٤:١، ٢٨١، ٢:٣٥٨) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٩٧، ٣١٥، ٤١١ - ٤١٢، ٤١٦) والإنصاف (٢: ٨٢١ - ٨٢٨) والتبيين (ص: ٢٩٥ - ٣٠١) وارتشاف الضرب (٢: ٧٢) وائتلاف النصر (ص: ١٢١ - ١٢٢) وهمع الهوامع (٢: ٦٣ - ٦٤).

(٣) الإنصاف (٢: ٨٢١).

(٤) ائتلاف النصر (ص: ١٢١).

يسلم بالحكم المتنازع فيه وهو أن يكون خبر كان منتصباً على الحالية،
ولذلك قال: «لا نقول: إنَّ (كان) بمنزلة (ضرب)»^(١).

وهذا اعتراض أراه صحيحاً، فلم تنصب (كان) ما بعدها على أنه
مفعول به، بل يُنصب خبراً لها، فلا وجه للاستدلال بعدم تعديها على
عدم نصبها ما بعدها خبراً لها.

(١) الإنصاف (٢: ٨٢٦).

ما يجاب به عن القول بالموجب

تبيّن لي أن في القول بالموجب ضرباً من المخادعة والتفاؤل عن مراد المستدل لإبطال استدلاله، فالمعترض يظهر موافقته المستدل على مقدماته ونتائجه، أي صحة دليله وسلامة الحكم الذي بناه عليه، ثم يرجع فيقول: إن الخلاف باق والحكم الذي أخالفك فيه لا يزال كما كان ولم يتناول دليلك محل النزاع.

ولابد لتوافر مقومات التسليم والمخالفة في آن معاً أن يكون الدليل غير صريح الدلالة على الحكم المتنازع فيه، وهذا الحكم غير مجلّى عند الاستدلال.

من أجل ذلك سبرتُ مأتى الجواب عن هذا الاعتراض المبني على الذكاء في التناول ولطف المأخذ والتعمامي عن مراد المستدل. واستقرت أقوال النحويين والأصوليين وتطبيقاتهم، فأنحصر لديّ في واحد من الوجوه التالية:

الأول: أن يبيّن المستدل أنه صرح في الدليل بالحكم المختلف فيه، وما دام القائل بالموجب يوافق المستدل على حكمه المستنبط من الدليل فقد وافقه في موضع الخلاف فلا وجه لاعتراضه:

وقد مرّ أن من شروط القول بالموجب أن يكون الحكم المختلف فيه مجملاً في الدليل^(١)، وأن أظهر صور القول بالموجب أن يشتهبه الحكم على المستدل فينصب الدليل على غير محل النزاع، فيسلّم المعترض بهذا الحكم ويستبقي الخلاف^(٢). ولهذا قال الأصوليون: «لا يتأتى

(١) انظر: (ص: ٢٨٦).

(٢) انظر: (ص: ٢٨٧).

القول بالموجب مع التصريح بالحكم الذي فيه النزاع، فإن فيه رفعاً للخلاف»^(١). وجعلوا من أوجه الجواب عن هذا الاعتراض: «تفسير كلامه على وجه يتضح به أن الذي ذكره هو محل النزاع»^(٢).

قال الأنباري: «والجواب أن يقدر العلة على وجه لا يمكنه أن يقول بالموجب، بأن يقول: عنيت به ما وقع الخلاف فيه، وعرفته بالألف واللام، فتناوله اللفظ وانصرف إليه»^(٣)، ووافقه بعض الأصوليين في ذلك^(٤).

ويدخل في هذا الوجه من الجواب أن يبين المستدل أن ما أتى به المعارض من القول بالموجب لا يخرج عن الحكم الذي وصل إليه المستدل^(٥)، فالقول بموجبه تسليم بما وقع الخلاف فيه^(٦)، ورجوع عن الاعتراض^(٧).

وقد أجيبت بذلك عن اعتراض الأنباري لدليل الجمهور في مسألة رافع خبر المبتدأ^(٨).

(١) المنحول (ص: ٤٠٢).

(٢) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢٠٨) وانظر: المعونة (ص: ١٠٩ - ١١٠) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٠).

(٣) الإغراب (ص: ٥٧) والاقتراح (ص: ٣٠٦).

(٤) انظر: روضة الناظر (٢: ٤٠٠) والإحكام للآمدي (٤: ١١٣) ومنتهى الوصول (ص: ١٥٠).

(٥) مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٦٨٩).

(٦) روضة الناظر (٢: ٣٩٨) والإحكام للآمدي (٤: ١١٣).

(٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٣) والمعونة (ص: ١٠٨).

(٨) انظر: (ص: ٢٩٣).

الثاني : أن يبيّن أنه قال بموجب الدليل في بعض أحواله مع عموم
الدليل في جميع الأحوال، فقد قصر عن بعض موجب الدليل
وما يستحقه من الصور:

وقد مرّ أن من شروط القول بالموجب ألا يكون حكم الدليل عاماً
فيقول بموجبه في بعض الصور^(١).

وبهذا الجواب ردّ الأنباري على اعتراض الكوفيّ لدليل البصريّ
في مسألة تقديم الحال ذات الصاحب الظاهر على عاملها الفعل
المتصرف فقال: «هذا قولٌ بموجب العلة في بعض الصور مع عموم
العلة في جميع الصور فلا يكون قولاً بموجبها»^(٢).

كما أجاب بع بعض الأصوليين عن اعتراضات في مسائل
فقهية^(٣).

الثالث : أن يبيّن أن في هذا الاعتراض تغيير كلامه عن ظاهره فلا
يكون قولاً بموجبه:

ولهذا كان من شروط الاعتراض بالقول بالموجب ألاّ يورده على
وجه يغيّر الكلام عن ظاهره^(٤).

(١) انظر : (ص: ٢٨٥).

(٢) الإغراب (ص: ٥٧) والاقتراح (ص: ٣٠٧) وانظر ما سبق (ص: ٢٨٠، ٢٨٦).

(٣) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٤) والمعونة (ص: ١١٠) والإحكام للآمدي
(١١٣:٤).

(٤) انظر ما سبق (ص: ٢٨٦).

ومن ذلك بيان الفرق بين ما وصل إليه المعترض من الموجب وما يقتضيه الدليل فلا يكون قولاً بموجبه^(١)، وقد أجبتُ به عن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين في مسألة أصالة الإعراب في الأسماء دون الأفعال^(٢).

(١) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧٢) والمعونة (ص: ١٠٩).

(٢) (ص: ٢٩١ - ٢٩٢).

الفصل الثاني

الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه؛

- إيضاح المراد بهذا الاعتراض.
- صحة الاعتراض بالفرق.
- وجهها الفرق بين المقيس والمقيس عليه.
- التطبيق على الاعتراض بالفرق من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه.

توطئة :

هذا ضرب من ضروب الاعتراض، لم يخصّه النحويون بحديث، لكنهم استعملوه كثيراً في مجالسهم العلمية وردود بعضهم على بعض. وبالرغم من إطالة الأصوليين في حديثهم عنه إلا أنني أكتفي من كلامهم - كما هو منهجي - بما يفتح آفاق البحث النحوي ويثريه:

فأبيّن المراد بالفرق، واختلاف علماء الأصول والجدل في قبول الاعتراض به، وأسوق حجة كل فريق مبيناً الأصل الذي يُبنى عليه هذا الاعتراض. ثم أذكر السبيلين اللذين يسلكهما المعارض بالفرق لإبطال الاستدلال بالقياس.

وأعرض صوراً تطبيقية لهذا الاعتراض بوجهيه مشاركاً برأيي في تقويم بعض الحجج أو الاعتراضات لها أو الأجوبة عن الاعتراضات وإضافة أجوبة أخرى.

وأذيل الفصل بعرض ما استتبطته من وجوه الجواب عن كل واحد من ضربي الفرق، محيلاً إلى مظانها عند النحويين والأصوليين وإلى ما استعملته منها أو عرضت له في ثنايا هذا الفصل. منبهاً على وجوه غير مرضية ربما وقعت في جواب بعض العلماء عن الفرق، شارحاً علة فسادها.

إيضاح المراد بهذا الاعتراض

الفرق : خلاف الجمع، والمفارقة: المباينة. يقال: فرقه فرقاً وفارقه مفارقة^(١). وكلاهما يعود إلى أصل واحد صحيح يدل على تمييز وتزييل بين شيئين - كما يقول ابن فارس - وهو الفاء والراء والقاف^(٢). وفسره الأصوليون بـ «أن يذكر ما يوجب الفرق بين الفرع والأصل، وذلك أن يذكر معنى في الأصل ويعكسه في الفرع»^(٣)، ومعلوم أن الفرع هو المقيس، والأصل هو المقيس عليه. وجمهورهم ممن فسره بهذا التفسير ومن لم يشرح المراد به يسمونه الفرق، إلا أن فريقاً منهم يدعوه (المفارقة)^(٤).

(١) انظر : لسان العرب (فرق) (١٠: ٢٩٩، ٣٠٠).

(٢) معجم مقاييس اللغة (فرق) (٤: ٤٩٣).

(٣) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠١) وانظر: الإحكام للآمدي (٤: ١٠٣) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٣) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

(٤) أصول السرخسي (٢: ٢٣٤) وهذه هي تسمية الحنفية. انظر: مباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٦٦٦).

صحة الاعتراض بالفرق

اشتهر بين علماء الأصول والجدل الخلاف في عدّ الفرق اعتراضاً مقبولاً^(١)، فردّته طوائف منهم جملةً: ففريق أفسده وفريق ضعّفه، ورأوه مجادلةً لا فائدة فيها، وأظهر ما تمسكوا به في ذلك أن افتراق الأصل والفرع في بعض الوجوه لا يمنع صحة القياس: إذ ليس من شرط القياس أن يوافق المقيس المقيس عليه في كل وجه حتى ينعدم الفرق بينهما، ولو شابهه من جميع الوجوه لكان إياه لا مقيساً عليه. وإنما حسبه أن يوافقه في علة معتدّ بها لإثبات الحكم، فإذا استقر ذلك للقائس فلا عدوان عليه أن يفترقا فيما وراء ذلك^(٢).

وذهب الجمهور إلى أنه اعتراض صحيح^(٣)، وأبرزوا أهمية معرفته لأنه «من أفقه شيء يجري في النظر، وبه يعرف فقه المسألة»^(٤). وبالغوا في الثناء عليه، فهو عندهم «من أقوى الاعتراضات وأجدرها بالاعتناء»^(٥)، وأجابوا عن حجة المانعين قائلين: لا جرم أنه لا تثریب على القائس إذا افترق الأصل والفرع من بعض الوجوه متى كانت العلة الجامعة المقتضية للحكم متفقةً فيهما. إلا أن المعترض المفرّق يدّعي

(١) انظر: البرهان (٢: ١٠٦) والكافية في الجدل (ص: ٣٠٠-٣٠١) وكشف الأسرار (٤٦: ٤٧-٤٨).

(٢) انظر: البرهان (٢: ١٠٦) والكافية في الجدل (ص: ٣٠١-٣٠٢) وأصول السرخسي (٢٣٤: ٢).

(٣) البرهان (٢: ١٠٦٧) والكافية في الجدل (ص: ٣٠١) والمنخول (ص: ٤١٧) والإبهاج (١٤٤: ٣) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

(٤) المنهاج في ترتيب الحجج (٢٠١).

(٥) البرهان (٢: ١٠٦٠) والإبهاج (١٤٤: ٣).

أن العلة الموجبة للحكم ليست هي التي اتفق فيها الأصل والفرع كما يدّعي المستدل. وإنما هي أحد الوجوه التي اختلفت فيها. ولهذا كان اختلافهما في هذا الوجه موجباً افتراقهما، كما كان اتفاقهما في الوجه الذي ادّعه المستدل علة للحكم مقتضياً اجتماعهما عنده^(١).

والكلام في الفرق وقدحه مبني على إجازة تعليل الحكم الواحد بعلمتين فصاعداً تستقل كل واحدة باقتضاء ذلك الحكم^(٢): فمن أجازه لم يقدر الفرق عنده؛ لاحتمال أن يكون الحكم قد ثبت بعلة أخرى غير التي فرّق المعترض بين الأصل والفرع فيها، ومن منع تعليل الحكم بعلمتين مستقلتين فالفرق قاذح عنده؛ لأن عدم اتفاق الأصل والفرع في العلة مانع من ثبوت الحكم لعدم جواز تعليل الحكم عنده بعلة غيرها^(٣).

وقد سبق بيان مسألة تعليل الحكم بأكثر من علة مستقلة باقتضاءه، وتفصيل الخلاف فيها عند النحويين والأصوليين بما يغني عن الإعادة^(٤). ورجحتُ حينذاك بعد عرض الآراء والموازنة بينها صحة تعدد العلة النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم، وإن امتنع ذلك في العلة العقلية^(٥).

واستشكل بعض الأصوليين كيف أن الجمهور يرون جواز تعليل الحكم بعلمتين ويرون - مع ذلك - الفرق اعتراضاً صحيحاً، مع ما في

(١) انظر: المنهاج في ترتيب الحجج (ص: ٢٠٦ - ٢٠٧).

(٢) المحصول (٢: ٢: ٣٦٧ - ٣٧٨) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

(٣) انظر: نهاية السؤل (٤: ٢٣٦ - ٢٣٧).

(٤) انظر: ما سبق (ص: ٨٨ - ٩٠).

(٥) انظر: (ص: ٩٠).

ذلك من التعارض الذي أشرت إليه قريباً، وقد جمع بين هذين الأمرين المتعارضين بأن الفرق يقدر متى كان الحكم معللاً بعلة لا تستقل كل واحدة منهما باقتضائه؛ لأن الواحدة منهما عندئذ تكون بمثابة جزء العلة، فإذا بطل جزءها بالفرق لم يقو جزءها الآخر على إيجاب الحكم فيبطل القياس^(١).

وأستتبط من هذا أن الحكم متى كان معللاً بعلة، وكل واحدة منهما تقتضيه باستقلالها فإن الفرق لا يقدر في ذلك القياس.

(١) شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٤).

وجها الفرق بين المقيس والمقيس عليه

للفرق سبيلان ذكرهما الأصوليون يسلكهما المعترض لإبطال الاستدلال بالقياس، أيما السبيلين استقام له كفاه، وسيأتي التطبيق النحوي عليهما عمّا قليل في مبحث التطبيق، وأكتفي هنا بخلاصة ما ذكره الأصوليون في بيانهما^(١):

الأول: أن يبدي علة في المقيس عليه غير التي علّق عليها المستدل الحكم فيجعلها علة الحكم، ويثبت عدم وجودها في المقيس، فيبطل القياس لعدم اشتراك الأصل والفرع في علة الحكم.

الثاني: أن يبدي مانعاً في المقيس - اختص به دون المقيس عليه - لا يثبت الحكم معه.

(١) انظر: الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٩٥ - ١٩٦) والإبهاج (٣: ١٤٤ - ١٤٥) ونهاية السؤل (٤: ٢٣١ - ٢٣٦).

التطبيق على الاعتراض بالفرق من مسائل الخلاف النحوية

أسلفت أني أفردت فصلاً لهذا الاعتراض الذي انفرد الأصوليون دون النحويين ببيان أحكامه لأنني وجدت له استعمالاً كثيراً في ردود النحويين بعضهم على بعض.

من أجل ذلك كان بيان ما عثرت عليه من أمثلة نحوية لهذا الاعتراض والجواب عنه أكبر مقاصد هذا الفصل؛ لتتجلى مسالك النحويين في هذا الاعتراض وطرق دفعه، ويتبين أن لهم في استعماله قصب السبق، وإن لم يكن لهم ما كان للأصوليين من دراسة نظرية في تفصيل مباحثه:

العَلَمُ والإشارة في مراتب التعريف^(١) :

❁ الدليل:

الاسم العلم أعرف من اسم الإشارة؛ لأن الأصل في الإسم العلم أن يوضع لشيء بعينه لا يقع على غيره من أمته، فأشبهه ضمير المتكلم، وكما أن ضمير المتكلم أعرف من اسم الإشارة فكذلك ما أشبهه^(٢).

❁ الاعتراض :

اعتراض الأنباري بالفرق من الوجه الثاني، فإنّ في العلم أمراً يمنعه من أن يقاس على ضمير المتكلم، ف«قد حصل فيه الاشتراك وزال عن أصل وضعه، ولهذا افتقر إلى الوصف، ولو كان باقياً على الأصل لما افتقر إلى الوصف... فلا يجوز أن يحمل على المضمّر الذي

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٩٩).

(٢) استدل به البصريون كما سبق (ص: ١٩٩).

لا يزول عن الأصل ولا يفتقر إلى الوصف في أنه أعرف من المبهم»^(١).
ولا ريب عندي أنّ اسم الإشارة الذي تميّز صاحبه بالإشارة إليه
أكثر تحديداً من العلم إذا شاعت التسمية به ولم يتحدد مسماه بمجرد
ذكره.

إعراب الإسم المنقوص^(٢):

❁ الدليل :

الإسم المنقوص في حال الرفع والجر إعرابه مقدر، وليس معرباً
بسكون الياء كما قال بعضهم؛ لأنه منع من ظهور الحركة مانع وهو ثقل
اللفظ بها، فقُدرت عليه كما تُقدَّر على ألف المقصور لما منع من
ظهورها مانع.

ذكر العكبري هذا الاستدلال ولم ينسبه، لكن يفهم من كلامه أنه
دليل الجمهور؛ لأنه جعل الرأي المقابل لبعض النحويين^(٣).

❁ الاعتراض :

توقع العكبري أن يفرق معترض بين المنقوص والمقصور تفريقاً من
الوجه الأول، بأن يدعي أن علة التقدير في المقصور ليست وجود المانع
مطلقاً من ظهور الحركة، وإنما العلة تعدّر ظهورها، وهذه العلة ليست
في المنقوص فلا يصح القياس. فقال:

«فإن قيل: الفرق بينهما أن ضمة الواو والياء وكسرتهما بعد

(١) الإنصاف (٧٠٩:٢).

(٢) المسألة في: المقتضب (١: ١٢٧) والتبيين (ص: ١٨٣) وشرح ألفية ابن مالك لابن
الناظم (ص: ٥٣) وأوضح المسالك (٨١:١) وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل (٨١:١).

(٣) التبيين (ص: ١٨٣).

الضمة والكسرة ممكن، وحركة الألف في (العصا) مستحيل، والممكن لا يقدر تقدير المستحيل»^(١).

❁ الجواب :

فأجاب عن هذا الاعتراض ببيان أن علة المستدل وهي وجود المانع مطلقاً هي المقتضية للحكم؛ وذلك أن ما يستثقل عندهم في حكم المستحيل، فوجب أن ينزل منزلته^(٢).

وجوابي من وجه آخر أن التعذر علة التقدير كما أن الثقل علة التقدير، فعدم التعذر لا يمنع التقدير لجواز تعليل الحكم بأكثر من علة تستقل كل واحدة منها بإثباته.

إلقاء علامة الندبة على الصفة^(٣) :

❁ الدليل :

يجوز إلقاء علامة الندبة على الصفة نحو: (وازيد الظريفاه)؛ لأنها في ارتباطها بالموصوف بمنزلة المضاف إليه مع المضاف، وعلامة الندبة تُلقى على المضاف إليه نحو: (واغلام عمراه).
عزا الأنباري^(٤) والزبيدي^(٥) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

(١) التبيين (ص: ١٨٣).

(٢) المرجع السابق.

(٣) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ٢٢٥ - ٢٢٦) وأسرار العربية (ص: ٢٤٤ - ٢٤٥) والإنصاف (١: ٣٦٤ - ٣٦٥) وائتلاف النصرة (ص: ٥٠).

(٤) الإنصاف (١: ٣٦٤ - ٣٦٥).

(٥) ائتلاف النصرة (ص: ٥٠).

❁ الاعتراض:

ذكر سيبويه فرقاً بين الصفة والمضاف إليه من الوجه الأول: فإن علة لحاق ألف الندبة آخر المضاف إليه ليس الارتباط بين المضاف والمضاف إليه فحسب، بل الاحتياج وعدم الاستغناء « من قبل أن المضاف والمضاف إليه بمنزلة اسم واحد منفرد... ولو قلت: (هذا زيد) كنت في الصفة بالخيار، إن شئت وصفت وإن شئت لم تصف. ولست في المضاف إليه بالخيار؛ لأنه من تمام الإسم»^(١).

وبهذا فرق الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) بينهما، وإذا لم تتحد العلة في الأصل والفرع لم يستقم القياس.

وقوع الفعل الماضي حالاً^(٤):

❁ الدليل :

يقع الفعل الماضي حالاً قياساً على اسم الفاعل؛ لأنه يكون صفة للنكرة مثله نحو: (مررت برجل قعد)، وكل ما جاز أن يكون صفة للنكرة جاز أن يكون حالاً من المعرفة نحو: (مررت برجل قاعدٍ وبالغلام قائماً).

(١) كتاب سيبويه (٢: ٢٢٦).

(٢) الإنصاف (١: ٣٦٥) وأسرار العربية (ص: ٢٤٤ - ٢٤٥).

(٣) انتلاف النصر (ص: ٥٠).

(٤) المسألة في: معاني القرآن للفراء (١: ٢٤) والمقتضب (٤: ١٢٣ - ١٢٥) وشرح القوائد

السبع الطوال (ص: ٣٧ - ٣٨) والأمالى الشجرية (٢: ٢٧٨ - ٢٧٩) والإنصاف (١:

٢٥٢ - ٢٥٨) والتبيين (ص: ٣٨٦ - ٣٩٠) وانتلاف النصر (ص: ١٢٤ - ١٢٥).

نسب الأنباري^(١) والعكبري^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض:

اعترض الأنباري بالفرق من النوع الأول، فإن علة مجيء اسم الفاعل حالاً ليست صحة وقوعه صفة للنكرة فحسب حتى يصح القياس، بل لأن «اسم الفاعل يراد به الحال، بخلاف الفعل الماضي فإنه لا يراد به الحال فلم يجوز أن يقع حالاً»^(٤). وبذلك اعترض الزبيدي^(٥).

وإذا لم تتحد علة الحكم في المقيس والمقيس عليه لم يثبت حكم الأصل للفرع.

تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(٦):

❁ الدليل :

يجوز تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف نحو: (نفساً طاب زيد) قياساً على المفعول به في نحو قولك: (عمرأ ضرب زيد) والحال في نحو قولك: (راكبأ جاء زيد) فإنه يجوز تقديمهما على عاملهما لما كان فعلاً متصرفاً.

(١) الإنصاف (١: ٢٥٣).

(٢) التبيين (ص: ٢٨٨).

(٣) ائتلاف النصره (ص: ١٢٤).

(٤) الإنصاف (١: ٢٥٧).

(٥) ائتلاف النصره (ص: ١٢٥).

(٦) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٥).

استدل به المبرد ونسبه إلى المازني^(١). وساقه ابن جني على سبيل توقع الورود فقال: «فإن قلت: فقد تقدم الحال على العامل فيها...»^(٢). ونسب الأنباري في أسرار العربية الاستدلال إلى أبي عثمان المازني وأبي العباس المبرد ومن وافقهما^(٣)، وعزاه في الإنصاف إلى الكوفيين^(٤). ونسب العكبري هذا القياس إلى الكوفيين وبعض البصريين^(٥). وجعله الزبيدي دليلاً للكوفيين ووافقهم المازني والمبرد^(٦)، وعدّه السيوطي قياساً للكسائي والمبرد والمازني والجرمي وطائفة^(٧).

❁ الاعتراض:

اعترض ابن جني بالفرق من الضرب الثاني؛ فإن في المقيس مانعاً لا يثبت الحكم معه، وهو أن التمييز يكون فاعلاً في المعنى، ولا يتقدم الفاعل على فعله، قال: «الفرق أن الحال لم تكن في الأصل هي الفاعلة كما كان المميّز كذلك؛ ألا ترى أنه ليس التقدير والأصل: جاء راكبي، كما أن أصل (طبتُ به نفساً): طابت به نفسي»^(٨).

وبه اعترض الأنباري مفرقاً في ذلك بين التمييز والمفعول، فقال:

(١) المقتضب (٣: ٣٦).

(٢) الخصائص (٢: ٣٨٤).

(٣) (ص: ١٩٧).

(٤) (٢: ٨٣٠).

(٥) التبيين (ص: ٣٩٦).

(٦) ائتلاف النصر (ص: ٣٩).

(٧) همع الهوامع (٤: ٧١).

(٨) الخصائص (٢: ٣٨٤ - ٣٨٥).

«الفرق بينهما ظاهر؛ وذلك لأن المنصوب في (ضرب زيدٌ عمرًا) منصوب لفظاً ومعنى، وأما المنصوب في نحو (تصّبّب زيدٌ عرقًا) فإنه وإن لم يكن فاعلاً لفظاً فإنه فاعل معنى، فبان الفرق بينهما»^(١).

ناصر الخبر بعد (ما) الحجازية^(٢):

❁ الدليل :

الخبر بعد (ما) الحجازية ليس منصوباً بها، قياساً على مثيلاتها من الأحرف غير المختصة، فإنها لما كانت مشتركة بين الإسم والفعل لم تعمل، فكذلك (ما).

نسب الأنباري^(٣) والعكبري^(٤) والزبيدي^(٥) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض :

اعترض الأنباري بالفرق من النوع الثاني؛ فإن في المقيس - وهو (ما) الحجازية - أمراً يجعله لا يتابع المقيس عليه في حكمه، وذلك هو شبه (ليس)، فقال: «كان هذا هو القياس، إلا أنه وجد بينها وبين (ليس) مشابهة اقتضت أن تعمل عملها»^(٦).

(١) الإنصاف (٢: ٨٣١) وانظر: أسرار العربية (ص: ١٩٧ - ١٩٨).

(٢) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٩٦).

(٣) الإنصاف (١: ١٦٥).

(٤) التبيين (ص: ٣٢٥).

(٥) ائتلاف النصرة (ص: ١٦٥).

(٦) الإنصاف (١: ١٦٦).

حكم تمييز (كم) الخبرية المفصول عنها^(١):

❁ الدليل :

يُنصب تمييز (كم) الخبرية وجوباً إذا فُصل عنها؛ لأنها بمنزلة عدد يُنصب ما بعده.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين^(٢).

❁ الاعتراض :

ونقل عن الكوفيين الاعتراض بالفرق من النوع الثاني؛ فإن في المقيس - وهو (كم) - مانعاً من ثبوت الحكم معه وهو فصلها عن تمييزها، بخلاف العدد، «ألا ترى أنك لو قلت: (ثلاثون عندك رجلاً) لم يجز، فكذلك كان ينبغي أن يقولوا هاهنا»^(٣).

❁ الجواب :

أجاب الأنباري عن اعتراضهم بعدم إخلال ما ذكره في المقيس بالقياس، وذلك من وجهين:

أحدهما : أن (كم) لما كانت لا تتصرف تصرف العدد جعل نصب تمييزها المفصول عنها عوضاً مما مُنعتة، ألا ترى أن (ثلاثين) تكون فاعلة ومفعولة كقولك: (ذهب ثلاثون)، و(أعطيت ثلاثين)، ولا يكون ذلك في (كم)، فعُوِّضتْ (كم) بضرب من التصرف لا

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ١٦٤ - ١٦٦) والمقتضب (٢: ٦٠ - ٦٢) والجمل (ص: ١٣٦ - ١٣٧) والإنصاف (١: ٣٠٣ - ٣٠٩) والتبيين (ص: ٤٢٩ - ٤٣١) وشرح الفصل (٤: ١٣٠ - ١٣٢) وائتلاف النصره (ص: ٤١ - ٤٢) وهمع الهوامع (٤: ٨٢).

(٢) الإنصاف (١: ٣٠٦).

(٣) الإنصاف (١: ٣٠٥).

يكون لـ(ثلاثين) ليقع التعادل.

الثاني : أن العدد قد يُفصل عن مميّزه، فينصب التمييز، كقول الشاعر:

على أنني بعد ما قد مضى ثلاثون للهجر حولاً كميلاً
يذكّرنيك حين العَجُول ونوحُ الحمامة تدعو هديلاً^(١)
فليس الفصل مانعاً من النصب^(٢).

وإني أرى الجوابين كليهما لا يخلوان من ضعف:

أما الأول فإن من شأن المحمول على الشيء المقصّر عنه في التصرف أن يُمنع من مجاراة ما حُمِل عليه لضعفه وعدم تصرّفه لا أن يُطلب له التعادل. ثم إن جعل فاعلية العدد ومفعوليته معادلاً نصب تمييز (كم)المفصول عنها مقابلةً غير متوازنة تفتقر إلى الدليل عليها، وهيئات الدليل.

وأما الثاني فإن الفصل بين العدد ومميّزه خاص بالشعر لا يتخذ قاعدة تُبنى عليها العلل. والأنباري عند إجابته أشار إلى أنه ضرورة لا يقاس عليها فقال: «على أنه قد جاء الفصل بين ثلاثين ومميّزها في

(١) البيتان من المتقارب ، وهما للعباس بن مرداس في: ديوانه (ص: ١٣٦) وأساس البلاغة للزمخشري (كمل) (ص: ٣٩٨) وشرح شواهد الإيضاح (ص: ١٩٨) والمقاصد النحوية (٤: ٤٨٩) وشرح شواهد المغني (٢: ٩٠٨) وخزانة الأدب للبغدادى (٣: ٢٩٩) والدرر اللوامع (٤: ٤٢)، وبلا نسبة في: كتاب سيبويه (٢: ١٥٨) والمقتضب (٣: ٥٥) والإنصاف (١: ٣٠٨) وشرح المفصل (٤: ١٣٠) وخزانة الأدب للبغدادى (٦: ٤٦٧)، ٤٧٠، ٨: ٢٥٥).

(٢) الإنصاف (١: ٣٠٧ - ٣٠٩).

الشعر... وإن كان قليلاً لا يقاس عليه»^(١). فلا يزال اعتراض الكوفيين بمأمن من النيل.

تشنية المقصور والممدود إذا كثرت حروفهما^(٢)

❁ الدليل :

يحذف آخر المقصور والممدود عند التشنية إذا كثرت حروفهما نحو: (فَهَقْرَان)^(٣) و(قاصعان)^(٤) قياساً على قولهم: (اشهاب اشهباً) و(احمار احمراراً) وأصله (اشهيباً) و(احميراراً) فحذفوا الياء لطول الكلمة وكثرة حروفها.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٥).

❁ الاعتراض:

واعترض بالفرق من الضرب الأول، فبيّن أن علة الحذف من نحو: (اشهيباً) الثقل اللازم في أصل الكلمة، وهذه العلة غير موجودة في المقيس نحو (فهقران) فإن الثقل فيه عارض بالتشنية^(٦).

❁ الجواب :

ولي في نصرة الكوفيين جواب بعدم التسليم بعلة المعارض، وذلك

(١) المرجع السابق

(٢) المسألة في : الإنصاف (٢: ٧٥٤ - ٧٥٨) وائتلاف النصرة (ص: ٧٠ - ٧١).

(٣) القهقري : الرجوع إلى خلف. الصحاح (قهر) (٢: ٨٠١).

(٤) القاصعاء : جحر من جحرة اليرابيع تقمص فيه، أي تدخل. الصحاح (قصع) (٣: ١٢٦٦).

(٥) الإنصاف (٢: ٧٥٥).

(٦) الإنصاف (٢: ٧٥٨).

أن التثنية وإن كانت عارضة فقد حصل بها ثقل ظاهر لا يقل بحال عن الثقل في قولنا: (اشهيباب)، وهذا الثقل وإن كان عارضاً يستدعي التخفيف متى عرض.

فلا أرى هذا الاعتراض كافياً لدفع دليل الكوفيين.

جمع نحو (طلحة) بالواو والنون^(١):

❁ الدليل :

يجوز جمع نحو (طلحة) بالواو والنون؛ لأنك لو سميت رجلاً بر(حمراء) أو (حُبلى) لقلت في جمعه: (حمراؤون) و(حُبْلُون)، وما آخره الألف أشد تمكناً في التأنيث مما آخره التاء، للزوم الألف دون التاء.

نسب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض:

واعترض الأنباري بالفرق من الضرب الثاني، فإن في المقيس مانعاً من أن يُحمل على المقيس عليه، ذلك أنه لو جُمع (طلحة) بالواو والنون لوجب حذف علامة التأنيث إلى غير بدل، بخلاف جمع نحو (حمراء) - اسم رجل - فإن علامة التأنيث باقية فيه عند الجمع، فوجب أن يُجمع نحو (طلحة) بالألف والتاء لتكون علامة تأنيث الجمع

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٣: ٣٩٤ - ٣٩٥) والتبصرة والتذكرة للصيمري (٢: ٦٣٩) والإنصاف (١: ٤٠ - ٤٤) والتبيين (ص: ٢١٩ - ٢٢٣) وارتشاف الضرب (١: ٢٦٦) وانتلاف النصر (ص: ٣٠).

(٢) الإنصاف (١: ٤٠ - ٤١).

(٣) انتلاف النصر (ص: ٣٠).

عوضاً من علامة التأنيث المحذوفة^(١).

إضافة النيّف إلى العشرة^(٢):

❁ الدليل :

تجوز إضافة النيّف إلى العشرة نحو: (خمسة عشر) قياساً على سائر الأسماء المظهرة التي تجوز إضافتها؛ لأن النيّف اسم مظهر.

نسب الأنباري^(٣) والزبيدي^(٤) هذا الاستدلال إلى الكوفيين. وقد وجدت الفراء يقيّد الجواز بالشعر^(٥).

❁ الاعتراض :

اعترض أبو البركات والزبيدي بالفرق من النوع الثاني؛ فإن في النيّف مانعاً من أن يقاس على بقية الأسماء المظهرة التي تجوز إضافتها؛ لأنه «مركب، والتركيب ينافي الإضافة؛ لأن التركيب أن يجعل الأسمان اسماً واحداً، لا على جهة الإضافة، فيدلان على مسمى واحد، بخلاف الإضافة، فإن المضاف يدل على مسمى، والمضاف إليه يدل على مسمى آخر»^(٦).

(١) الإنصاف (٤٢:١).

(٢) المسألة في : معاني القرآن للفراء (٢: ٣٣ - ٣٤) ومجالس ثعلب (٢: ٥٩٠) والإنصاف (١: ٣٠٩ - ٣١٢) والتبيين (ص: ٤٣٢ - ٤٣٣) وائتلاف النصر (ص: ٤٣) وهمع الهوامع (٥: ٣٠٩ - ٣١٠).

(٣) الإنصاف (١: ٣١٠).

(٤) ائتلاف النصر (ص: ٤٣).

(٥) انظر : معاني القرآن للفراء (٢: ٣٤).

(٦) الإنصاف (١: ٣١٢) وانظر : ائتلاف النصر (ص: ٤٣).

وضعفُ القياسُ ظاهر؛ إذا لا يكفي أن يوجد اسمان ظاهران
فيضاف أولهما إلى آخرهما؛ لأن الإضافة المعنوية تكون على معنى
(من) أو (في) أو (اللام)، وليست الخمسة في (خمسة عشر) من
العشرة ولا فيها ولا لها، بل هي زيادة عليها^(١).
مدّ المقصور لضرورة الشعر^(٢):

❁ الدليل :

يجوز مد المقصور لضرورة الشعر، قياساً على إشباع الحركات
للضرورة ونشوء الحروف عنها، فتشبع الفتحة في المقصور قبل الألف
المقصورة فتنشأ عنها الألف فيلتحق بالمدود.
نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(٣).

❁ الاعتراض:

واعترض بالفرق من الوجه الثاني؛ فإن في المقيس أمراً اختص به
دون المقيس عليه لا يثبت الحكم معه، فقال: «الفرق بينهما ظاهر:
وذلك أن إشباع الحركات هناك يؤدي إلى تغيير واحد، وهو زيادة هذه
الحروف فقط، وأما هاهنا فإنه يؤدي إلى تغييرين: زيادة الألف الأولى
وقلب الثانية همزة، وليس من ضرورة أن يجوز ما يؤدي إلى تغيير

(١) انظر : همع الهوامع (٥: ٣١٠).

(٢) المسألة في : المقصور والمدود للفراء (ص: ٤٤ - ٤٥) وشرح القصائد السبع الطوال
(ص: ٢٢٤) والإنصاف (٢: ٧٤٥ - ٧٥٤) والإغراب (ص: ٤٧) وارتشاف الضرب (١:
٢٢٦ - ٢٢٧) وائتلاف النصرة (ص: ٧١) والتصريح (٢: ٢٩٣) والاقتراح (ص: ١٨٣
- ١٨٤، ٣٠٩ - ٣١٠) والمزهر (١: ١٤١ - ١٤٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٧٤٩).

واحد أن يجوز ما يؤدي إلى تغييرين أو أكثر من ذلك»^(١).

❁ الجواب:

لي جواب عن اعتراض أبي البركات هو منع وجود ما يُخَلُّ بثبوت الحكم في المقيس، فإن مدَّ المقصور لا يؤدي إلا إلى تغيير واحد، وهو زيادة الألف، وأما قلب الألف الثانية همزة فأمر لزم بعد اجتماع الألفين لعلّة صرفية، ولو أمكن بقاؤهما دون قلب لأبقيا.

إلا أن هذا - عندي - لا يدل على سلامة دليل الكوفيين من الاعتراض، لكنّ وجه الاعتراض ينبغي أن يختلف فيأتي من الضرب الأول وهو أن العلة التي ثبت لأجلها الحكم في المقيس عليه لم توجد في المقيس، وذلك أن علة إشباع الحروف وجود حركة يَضْطَرُّ الشاعر إلى مدّها إلى ما يناسبها من حروف العلة. أما في المقصور فإن بعد الحركة وهي الفتحة ما يناسبها وهو الألف، فزيادة ألف أخرى بعد المقصور ومدّه ليست كزيادة حرف لأجل الإشباع فبطل القياس.

المجازاة بـ (كيف)^(٢) :

❁ الدليل :

تجوز المجازاة بـ(كيف)؛ لأن معنى قولك: (كيفما تكن أكن): في أيّ حال تكن أكن، قياساً على جواز ذلك في (أين) و(متى) لما كان معناه: في أيّ مكان تكن أكن، وفي أيّ وقت تكن أكن.

ذكر الخليل هذا الدليل لمن جعل (كيف) من كلمات الشرط، ولم

(١) الإنصاف (٢: ٧٥٢).

(٢) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٥١).

يُجز هو ذلك فيها^(١). ونسب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض :

اعترض الأنباري بالفرق من الوجه الثاني، فإن في (كيف) عند المجازاة بها ما يمنعها من القياس على (أين) و(متى)؛ لأن معنى قولك: (كيف تكن أكن): على أي حال تكن أكن، فقد ضمنت له أن تكون على أحواله كلها، وأحوال المرء يتعذر أن يكون آخر عليها كلها لكثرتها وتوعها، بل منها ما يتعذر أن يكون عليه كالصحة والسقم والقوة والضعف ونحوها؛ لأنها أمور ليست بيده، «فأما (متى ما) و(أينما) فإنه تتحقق المجازاة بهما، ألا ترى أنك إذا قلت: (أينما تكن أكن) فقد ضمنت له متى كان في بعض الأماكن أن تكون أيضاً في ذلك المكان، ولا يتعذر، وكذلك إذا قلت: (متى تذهب أذهب) ضمنت له في أي زمان ذهب أن تذهب معه، وهذا أيضاً غير متعذر»^(٤).

❁ الجواب :

يمكنني أن أجيب على لسان الكوفيين بعدم إخلال ذلك بالقياس: فإن تعذر أن يكون امرؤ على أحوال امرئ آخر كلها لا يمنع من جواز المجازاة ب(كيف) ابتداءً؛ لأن هذا الأسلوب ربما استعمل على سبيل المبالغة في المتابعة. وحتى لو تكلم كاذبٌ بها فإن هذا لا يدل على فساد أسلوبه وجملته وإن فسد مراده ومقصده.

(١) كتاب سيويه (٣: ٦٠).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٤٣).

(٣) ائتلاف النصر (ص: ١٥٦).

(٤) الإنصاف (٢: ٦٤٤ - ٦٤٥).

(رُبُّ) بين الحرفية والاسمية^(١) :

✿ الدليل :

(رب) اسم؛ لأنها للعدد والتقليل قياساً على (كم) فإنها للعدد والتكثير وهي اسم.

نسب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) الاستدلال إلى الكوفيين.

✿ الاعتراض :

واعترض الأنباري بالفرق من الضرب الأول: فإن العلة الموجبة لاسمية المقيس عليه - وهو (كم) - ليست كونها للعدد والتكثير حتى تكون دلالة (رُبُّ) على العدد والتقليل موجبة للحكم باسميتها، إنما العلة الموجبة لاسمية (كم) «أنه يحسن فيها علامات الأسماء، نحو حروف الجر، نحو: (بكم رجل مررت) وما أشبه ذلك. وجواز الإخبار عنه، نحو: (كم رجلاً لاحاك)، وهذا غير موجود في (رُبُّ)، فدلّ على الفرق بينهما»^(٤).

وبهذا يتبين فقه النحو عند أبي البركات، فإن المشابهة المقتضية حمل الشيء على الشيء ينبغي أن تكون في العلة المقتضية للحكم في المحمول عليه، ليستحق الفرع حكم الأصل لاشتراكهما في علة الحكم. وليس مطلق المشابهة في أمرٍ ما كافياً لذلك.

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (٢: ١٦١) والإنصاف (٢: ٨٢٢ - ٨٢٤) وائتلاف النصره (ص: ١٤٤ - ١٤٥) وهمع الهوامع (٤: ١٧٣ - ١٧٤).

(٢) الإنصاف (٢: ٨٢٢).

(٣) ائتلاف النصره (ص: ١٤٤).

(٤) الإنصاف (٢: ٨٢٣).

لام (لعلّ) الأولى بين الأصالة والزيادة^(١):

❁ الدليل :

اللام الأولى من (لعلّ) زائدة؛ لأنهم يستعملونها مع حذف اللام في معنى إثباتها، قياساً على اللام في (زيدل) و(عبدل) فهي زائدة لأنها تكون محذوفة ومثبته والمعنى واحد.
عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى البصريين^(٢).

❁ الاعتراض :

اعترض الكوفيون بالفرق من الوجه الثاني؛ لأن في (لعلّ) ما يمنع من الحكم بالزيادة فيها؛ لأنها حرف، و«الزيادة نوع تصرف وهو بعيد في الحروف»^(٣). وبه اعترض الأنباري^(٤).
معنى (إنّ) الواقعة بعد (ما) النافية^(٥):

❁ الدليل :

إذا وقعت (إنّ) بعد (ما) فهي بمعنى (ما) مؤكدة للنفي نحو (ما إنّ زيدٌ قائمٌ)، قياساً على وقوع اللام بعد (إنّ) لتوكيد الإثبات.

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٣ : ٢٣٢) والمقتضب (٣ : ٧٢) والخصائص (١ : ٣١٦) والإنصاف (١ : ٢١٨ - ٢٢٧) والتبيين (ص: ٣٥٩ - ٣٦١) والتبيان في شرح الديوان (٢ : ١١٢، ٣ : ١٦٥) وشرح المفصل (٨ : ٨٧ - ٨٨) وشرح الكافية للرضي (٢ : ٣٦١) وارتشاف الضرب (٢ : ١٥٥) والجنى الداني (ص: ٥٧٩) وائتلاف النصره (ص: ١٧٣).

(٢) الإنصاف (١ : ٢٢٣).

(٣) شرح المفصل (٨ : ٨٨).

(٤) الإنصاف (١ : ٢٢٦).

(٥) المسألة في : معاني القرآن للفراء (١ : ١٧٥ - ١٧٦، ٣٧٤) وشرح القوائد السبع الطوال (ص: ٥٣) والإنصاف (٢ : ٦٣٦ - ٦٤٠) وائتلاف النصره (ص: ١٥٥).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(١)، ومع أن الفراء يذهب هذا المذهب حين قال: «و(ما) جَهْدٌ و(إن) جَحْدٌ فجمعتا للتوكيد»^(٢) إلا أنني وجدته في موضع آخر يجوز أن تكون زائدة فيقول: «جمع العرب بين (ما) و(إن) وهما جَحْدٌ... وذلك لاختلاف اللفظين يجعل أحدهما لغواً»^(٣).

❁ الاعتراض :

اعترض الأنباري بالفرق من الوجه الثاني، فإن في المقيس مانعاً من ثبوت الحكم معه: «لأنّ النفي إذا دخل على النفي صار إيجاباً: لأن نفي النفي إيجاب، وعلى هذا يخرج توكيد الإثبات فإنه لا يغيّر المعنى: لأنّ إثبات الإثبات لا يصير نفيًا، بخلاف النفي فإنه يصير إيجاباً. فبان الفرق بينهما»^(٤).

❁ الجواب :

لي جواب يقوي موقف الكوفيين وهو منع وجود ما يُخلّ بثبوت الحكم في المقيس، وذلك أن النفي بعد النفي ينقلب إثباتاً إذا قصد المتكلم بالثاني نفي الأول، أما إن أراد به توكيد النفي الأول فلا ينقلب الكلام إثباتاً، ولهذا ليس لأحد أن يقول إن النفي بعد النفي في قوله:

(١) الإنصاف (٢: ٦٣٦).

(٢) معاني القرآن للفراء (١: ٣٧٤).

(٣) معاني القرآن للفراء (١: ١٧٥ - ١٧٦).

(٤) الإنصاف (٢: ٦٣٩ - ٦٤٠).

لا لا أبوح بحُبُّ بثنة إنها أخذتُ عليّ موثقاً وعهوداً^(١)
قَلَبَ الكلامَ إثباتاً فالسياقُ يَأْبَى ذلك، ولا يتأبى أن تكون (إن) في
(ما إن زيدٌ قائم) نافية مؤكدة للنفي.

دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة النسوة^(٢):

❁ الدليل :

يجوز دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة النسوة
لتوكيدهما قياساً على دخولها على كل فعل مستقبل وقع بعد قسم أو
نهي أو استفهام أو شرط (بإمّا) لأجل التوكيد .
نسب الأنباري الاستدلال إلى الكوفيين^(٣).

❁ الاعتراض:

واعترض بالفرق من الوجه الأول، فرأى أن الذي جَوَّز دخول هذه
النون على الأفعال المستقبلية الأخرى ورود ذلك عن العرب، فقال: «إنما
جاز هناك لمجيئه في النقل... وأما ما وقع فيه الخلاف فلم يأت في
النقل عن أحد من العرب»^(٤).

(١) البيت من الكامل، وهو لجميل بثينة في ديوانه (ص: ٥٨) والتصريح (٢: ١٢٩) وخرزانة
الأدب للبغدادي (٥: ١٥٩) والدرر اللوامع (٦: ٤٧)، وبلا نسبة في أوضح المسالك
(٣: ٣٢٨) والمقاصد النحوية (٤: ١١٤).

(٢) المسألة في: كتاب سيبويه (٣: ٥١٩ - ٥٢٧) والمقتضب (٣: ٢٤) والجمل (ص: ٣٥٧ -
٣٥٨) والخصائص (١: ٩٢ - ٩٣) والإنصاف (٢: ٦٥٠ - ٦٦٩) وانتلاف النصره
(ص: ١٣١ - ١٣٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٦٥٠ - ٦٥١).

(٤) الإنصاف (٢: ٦٦٦).

وإذا افترق المقيس والمقيس عليه على هذا الحدّ لم يصح القياس.

الوقف على نحو (عصا) من الأسماء المقصورة^(١):

❁ الدليل :

إذا وقفتَ على الإسم المقصور كقولك: (هذه عصا) و(رأيت عصا) و(مررت بعصا) فالألف في الرفع والجر لام الكلمة؛ قياساً على الإسم الصحيح فإنك تقف على لامة من غير إبدال، وفي النصب هي بدل من التتوين قياساً على الصحيح أيضاً فإنك تقف عليه بألف مبدلة من التتوين.

استدل به العكبري ناسباً هذا المذهب إلى سيبويه^(٢). ونسب ابن يعيش^(٣) وابن مالك^(٤) والسيوطي^(٥) الدليل إلى سيبويه.

❁ الاعتراض:

توقع العكبري اعتراضاً بالفرق من الوجه الأول بأن يقال: علة إبدال التتوين ألفاً في الصحيح المنصوب دون المرفوع والمجرور أن الصحيح المنصوب يتميز عن المرفوع والمجرور عند إبدال تتوينه ألفاً. يخلاف المقصور. فقال: «فإن قيل: الإسم الصحيح يبين فيه الفرق بين

(١) المسألة في: الخصائص (٢: ٢٩٦) والتبيين (ص: ١٨٦ - ١٩٢) وشرح المفصل (٩: ٧٦) - (٧٧) وتسهيل الفوائد (ص: ٣٢٨). وشرح الكافية الشافية (٤: ١٩٨٣ - ١٩٨٤) وهمع الهوامع (٦: ٢٠١ - ٢٠٢).

(٢) التبيين (ص: ١٨٧).

(٣) شرح المفصل (٩: ٧٦).

(٤) شرح الكافية الشافية (٤: ١٩٨٣).

(٥) همع الهوامع (٦: ٢٠١).

الرفع والجر وبين النصب، وفي المعتل لا يبيِّن، فينبغي ألا يحمل على الصحيح^(١).

❁ الجواب :

١ - أجاز أبو البقاء بإثبات وجود علة المعترض في المقيس، فإن المقصور يتميِّز فيه المنصوبُ أيضاً عند إبدال ألفه من التتوين؛ لأنه إذا جُعِلَت الألف لام الكلمة رفعاً وجرّاً كُتِبَ ما أصله الياء ياءً، وما أصله الواو ألفاً، فالياء نحو: (رحى) و(هدى)، والواو نحو: (عصا) و(عُلا)، وإذا جُعِلَت الألف بدل التتوين نصباً كُتِبَت ألفاً بكل حال^(٢).

٢ - كما أجاز بأن افتراق الأصل والفرع لا يمنع صحة الجمع؛ «لأن الحكم إذا ثبت لعدة أطرد حكمها في الموضع الذي امتنع فيه وجود العلة، ألا ترى أنك ترفع الفاعل وتنصب المفعول في موضع يُقَطَعُ بالفرق بينهما من طريق المعنى كما لو قلت: ﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا﴾^{(٣) (٤)}.

وهذا الجواب الثاني لا أسلّم به؛ فالقول إن افتراق المقيس والمقيس عليه لا يمنع صحة القياس هو حجة مفسدي الاعتراض بالفرق، وقد سبق تضعيفها، وبيان أنه متى كان الافتراق بين الأصل

(١) التبيين (ص: ١٨٧).

(٢) التبيين (ص: ١٨٨).

(٣) جزء من آيات سبع في القرآن الكريم أولها: (إبراهيم: ٢٤) من قوله تعالى: ﴿الْم تَرَّ كَيْفَ ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾

(٤) التبيين (ص: ١٨٨).

والفرع في العلة الموجبة للحكم فسد القياس^(١).
إلا أن في الجواب الأول غُنيَّةً لوقف هذا الاعتراض.
المحذوف من إسم مفعول الثلاثي الأجوف^(٢) :

❁ الدليل :

المحذوف من نحو (مَقُول) و(مَبِيع) عين الكلمة؛ قياساً على حذفها
في (قل) و(بع).

نسب ابن الشجري هذا الدليل إلى الأخفش^(٣). واستدل به ابن
جني لأبي الحسن^(٤).

❁ الاعتراض:

واعترض ابن الشجري بالفرق من الوجه الثاني؛ وذلك أن في
المقيس وهو اسم المفعول من الأجوف ما يمنع حذف العين، وهو أن
معها ما هو أولى بالحذف وهو حرف العلة الزائد، والزائد أولى
بالحذف من الأصلي^(٥).

(١) انظر : (ص: ٣٠٨ - ٣٠٩).

(٢) المسألة في : كتاب مسيبويه (٤ : ٣٤٨) والتكملة (ص: ٢٥٥ - ٢٥٦) والمنصف (١ : ٢٨٧ -
٢٩١) والأمالى الشجرية (١ : ٢٠٤ - ٢١٠) والممتع (٢ : ٤٥٤ - ٤٦٠).

(٣) الأمالى الشجرية (١ : ٢٠٧).

(٤) المنصف (١ : ٢٩٠).

(٥) الأمالى الشجرية (١ : ٢٠٧).

❁ الدليل:

المحذوف من نحو (مَقُول) و(مَبِيع) عين الكلمة؛ لأنه يلتقي فيه ساكنان بعد الإعلال بالنقل فتحذف العين لأنها أول الساكنين قياساً على حذف الياء من نحو (قاضٍ) دون التوين لأنها أول الساكنين^(١).
نسب ابن الشجري هذا الاستدلال إلى الأخفش^(٢). واستدل به ابن جني لأبي الحسن الأخفش^(٣).

❁ الاعتراض:

واعترض ابن الشجري بالفرق من النوع الأول، فإن علة الحكم في المقيس عليه المقتضية حذف الياء من نحو (قاضٍ) ليست كونها أول الساكنين، بل هي أنه يترتب على حذف ثاني الساكنين لَبَسٌ؛ «لأن التوين عَلَمٌ للصرف، فلو حُذِفَ التبس المنصرف بغير المنصرف»^(٤)، ولا توجد هذه العلة في المقيس نحو (مَقُول) و(مَبِيع) لدلالة الميم على أنه إسم مفعول^(٥). وإذا لم يشترك الأصل والفرع في علة الحكم بطل القياس.

(١) سبق تخريج المسألة قريباً (ص: ٢٣٣).

(٢) الأمالي الشجرية (١: ٢٠٧).

(٣) المنصف (١: ٢٩٠ - ٢٩١).

(٤) الأمالي الشجرية (١: ٢٠٧ - ٢٠٨).

(٥) الأمالي الشجرية (١: ٢٠٨).

وجوه الجواب عن الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه:

الاعتراض بالفرق يأتي على واحد من الوجهين السابقين:

أولهما : أن يدعي المعارض أن أحد أركان القياس وهو العلة الجامعة بين الأصل والفرع ليست هي التي جمع بها المستدل بينهما، بل هي علة أخرى اقتضت الحكم في المقيس عليه، ولم توجد في المقيس، وإذا لم يتفق المقيس والمقيس عليه في علة الحكم بطل القياس وامتنع التشريك.

وثانيهما: أن يسلم المعارض بصحة القياس، ولكن يُظهر أمراً في المقيس يمنعه من قبول الحكم.

وقد اهتمت إلى أن لكل وجه يأتي عليه هذا الاعتراض مسلكاً للجواب عنه:

فأما الوجه الأول فالجواب عنه من وجوه:

الأول : إلغاء العلة التي جعلها المعارض علة الحكم وإثبات عدم الاعتداد بها^(١):

وقد أُجبتُ بذلك عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين على حذف آخر المقصور والممدود مثنيين إذا كثرت حروفهما^(٢).

الثاني : التسليم بأن ما ذكره المعارض علة للحكم، لكنه لا يضر لجواز تعليل الحكم الواحد بعلتين تستقل كل واحدةٍ منهما باقتضائه:

فعدم إحداهما لا يمنع ترتب الحكم بالأخرى؛ لأن العلل النحوية -

(١) انظر : الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٩٦ - ١٩٧) واللبيل (ص: ١٧٠).

(٢) انظر (ص: ٣٢١ - ٣٢٢).

على الصحيح - تتعدد لحكم واحد وكل واحدة منها تقتضيه^(١).

لكن ينبغي ألا تشترك العلتان في إثبات الحكم، وإلا كان عدم إحداهما عدماً لجزء العلة، ولا يكفي جزؤها لإثبات الحكم، فيكون بطلان إحداهما بطلاناً للقياس^(٢).

وقد أجاب بعض الأصوليين عن الفرق بهذا الجواب^(٣). وأجبتُ به عن الاعتراض لدليل الجمهور في مسألة تقدير إعراب الاسم المنقوص^(٤).

الثالث : بيان استقلال علة المستدل بإثبات الحكم، فلا يكون لما ادعاه المعارض علةً وجهٌ فيبطل الاعتراض ويصح القياس:

وهذا الوجه من الجواب مُعْتَمَدٌ عند الأصوليين^(٥). وقد أجاب به العكبري عن اعتراض توقعه لدليل الجمهور على تقدير إعراب الاسم المنقوص مرفوعاً ومجروراً^(٦).

الرابع : ترجيح علة المستدل على علة المعارض، وذلك إن ادعى المعارض استقلال علته، فيكون معتقداً أن المقتضي للحكم علة واحدة، فإذا رَجَحَتْ علة المستدل على علته غدت علته بمنزلة المطرحة:

(١) انظر ما سبق (ص: ٢٠٩، ٩٠).

(٢) انظر : ما سبق (ص: ٢٠٩ - ٣١٠).

(٣) انظر : شرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠٤).

(٤) انظر : (ص: ٣١٤).

(٥) انظر : البلبيل (ص: ١٧٠).

(٦) التبيين (ص: ١٨٣) وسبق بيانه (ص: ٣١٤).

وقد نص الأصوليون على هذا الوجه كالذي قبله^(١).

الخامس : إثبات وجود علة المعترض في المقيس :

لأن المعترض يذكر علةً موجودةً في المقيس عليه دون المقيس فيدعي أنها المقتضية للحكم وهي معدومة في الفرع فلا يصح القياس، فإذا أمكن إثبات وجودها فيه ساغ القياس وبطل الاعتراض.

وقد أجاب العكبري بهذا الجواب عن اعتراض توقعه لدليل سيويه على أن ألف المقصور الموقوف عليه لام الكلمة رفعاً وجرأً وبدلاً عن التنوين نصباً^(٢).

وأما الوجه الثاني من وجهي الفرق فعنه جوابان:

الأول : منع وجود ما يُخلّ بثبوت الحكم في المقيس^(٣). وإذا زال المانع وجب إنفاذ مقتضى القياس وهو التشريك في الحكم:

وقد أجبت بهذا الوجه عن اعتراض أبي البركات لدليل الكوفيين في مسألة مدّ المقصور في الضرورة^(٤)، وعن اعتراضه لدليلهم على أن (إن) بعد (ما) مؤكدة للنفي^(٥).

الثاني : إثبات عدم إخلال ما ذكره المعترض في المقيس بالقياس، فهو وإن سلّمنا بوجوده في المقيس إلا أن عدم منعه الفرع من أن يُقاس

(١) انظر : اللبليل (ص: ١٧٠).

(٢) التبيين (ص: ١٨٨) وسبق بيانه (ص: ٣٣٢).

(٣) الإيضاح لقوانين الصلّاح (ص: ١٩٩).

(٤) انظر : (ص: ٣٢٥).

(٥) انظر : (ص: ٣٢٩ - ٣٣٠).

على أصله يجعله بمنزلة غير الموجود:

وقد استتبطتُ هذا الوجه من ردِّ الأنباري على اعتراض الكوفيين
لدليل البصريين في مسألة نصب تمييز (كم) الخبرية وجوباً إذا فصل
عنها^(١).

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين على جواز
المجازاة بـ(كيف)^(٢).

هذا وربما أُجيبَ عن الفرق بوجوه يَجْمَلُ أن أصفها بأنها غير
مرضية، ويحسن التنبيه على أهمها وبيان أنها ليست من وجوه
الجواب عنه، فمنها:

١ - أن يقال: افتراق الأصل والفرع لا يمنع صحة الجمع، إذا ليس
من شرط القياس مشابهة المقيس المقيس عليه من جميع الوجوه
وإلا لكان إياه:

وقد وجدتُ هذا الجواب في شيءٍ من كلام بعض العلماء: قال
الأنباري في بعض أجوبته: «قلنا: ليس من شرط القياس أن يكون
المقيس مساوياً للمقيس عليه في جميع أحكامه، بل لا بد أن يكون
بينهما مغايرة في بعض أحكامه»^(٣). وقال أبو البقاء العكبري: «لا يلزم
في المشبه بالشيء أن تجري أحكام المشبه به على المشبه، بل قد

(١) الإنصاف (١: ٣٠٧ - ٣٠٩) وسبق بيانه (ص: ٣١٩ - ٣٢٠).

(٢) انظر: (ص: ٣٢٦).

(٣) الإنصاف (١: ١٦٤).

يفارقه في أحكام آخر»^(١). وأجاب بهذا الوجه عن اعتراض توقّعه
لدليل سيبويه على أن ألف المقصور الموقوف عليه هي لام الكلمة رفعاً
وجراً وبدل التنوين نصباً^(٢).

وقد سبق أن بيّنتُ أن هذه المقولة هي حجة مانعي الاعتراض
بالفرق، وأن الجمهور ردّوا عليهم بأن افتراق الأصل والفرع في بعض
الوجوه لا يؤثر في صحة القياس ما دام هذا الافتراق لم يمس العلة
الجامعة المقتضية للحكم، إلا أن المعارض المفرّق يدّعي أن العلة الموجبة
للحكم في أحد الوجوه التي افترقا فيها، فلا يصح قياس حينئذٍ،
ويكون الافتراق مانعاً من صحة الجمع^(٣). وبهذا يظهر فساد هذا
الوجه من الجواب.

وقد اشترط الأصوليون «أن يكون بين الأصل والفرع فرق بوجه
من الوجوه وإلا لكان هو هو»^(٤)، ولم يمنعهم هذا من أن يذكروا هذا
الوجه من الجواب «في بيان ما يُجاب به عن الفرق مما ليس
بجواب»^(٥)، معللين ذلك بما ذُكر آنفاً^(٦).

(١) التبيين (ص: ٢١٧ - ٢١٨).

(٢) التبيين (ص: ١٨٨) وسبق بيانه (ص: ٢٢٢).

(٣) انظر: ما سبق في الخلاف في قبول الفرق (ص: ٣٠٨ - ٣٠٩).

(٤) إرشاد الفحول (ص: ٢٢٩).

(٥) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٦ - ٢٠٧).

(٦) المرجع السابق.

٢ - أن يقال : هذا الفرق يدل على أن الأصل أقوى من الفرع، والأصل
أبدأ أقوى من الفرع:

وهذا أيضاً مما يُجاب به عن الفرق وليس بجواب عند
الأصوليين؛ لأن المعترض لم يسق هذا الاعتراض لبيان قوة الأصل على
الفرع، وإنما أورده لبيان بطلان الحكم في الفرع البتة، وإذا كان الفرق
يُبطل الحكم في المقيس البتة فكيف يقال في الجواب: إن الحكم في
المقيس موجود لكنه أضعف منه في المقيس عليه^(١).

(١) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٧).

الفصل الثالث

الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل:

- توضيح هذا الاعتراض.
- مناقشة قاعدتيه.
- التطبيق على الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن مخالفة الدليل مذهب المستدل.

توطئة :

هذا ضربٌ لم يذكره الأصوليون ولا النحويون المعنيون بدرس الاعتراض للدليل العقلي^(١)، بل استتبطته - على قلة في تطبيقاته - وأفردته - على قلة في مادته العلمية - رغبةً في الوصول بالبحث إلى تمامه، فلا يفوته اعتراض يمكن أن يرد على دليل العقل النحوي.

أستله بإيضاحه، وبيان سبب وروده، ووجه الاعتراض به. وأتني باستنباط قاعدتين من كلام العلماء تتعلقان به، وأناقشهما، وأبين رأبي فيهما، مشيراً إلى وجوه القوة والضعف، سالكاً سبيل الدليل والتفصيل، مذيلاً ذلك بخلاصة ما يظهر لي في حجية الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.

ثم أعرض صور التطبيق القليلة التي ظفرت بها لهذا الاعتراض. وأجيب عما لم يستوف شروط القدح منها. وبعد أن تتجلى لي وجود

(١) عقد ابن جني في الخصائص باباً دعاه: (باب في الاحتجاج بقول المخالف) (١: ١٨٨ - ١٨٩). وبالرغم من أن عنوانه يوحي بقربه من هذا الفصل الذي أبحثه إلا أن محتواه لا يمس ما أنا فيه، فلم يتحدث عن مخالفة الدليل مذهب المستدل به، بل تناول فيه التقبيح على عالم خالف مذهب جمهور النحويين البصريين والكوفيين ولم يجد له خصومه رداً إلا هذه المخالفة، ويبيّن أن هذا لا يكفي للقطع عليه وإن كان فيه تشنيع عليه - لمخالفته ما عليه الجماعة - لا يصل إلى حد إفساد مذهبه. وذكر الأنباري (أن يستدل بما لا يقول به) في الاعتراض للدليل النقلى: الإغراب (ص: ٤٧)، وقد تناولت ذلك وفصلته في رسالتي للماجستير: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلى (ص: ٣٦٤ وما بعدها). لكن أبا البركات لم يجعل هذا الاعتراض مما يرد على الدليل العقلي، ولعله في ذلك متابعٌ للأصوليين الذين جعلوا من وجوه الاعتراض للاستدلال بالقرآن (أن يستدل بما لا يراه)، ولم يجعلوا لهذا الاعتراض مدخلاً في الأدلة العقلية. انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٤٢).

الجواب عنه أبيّنّها محيلاً إلى مواطن الحديث عنها عند العلماء
ومشيراً إلى أماكن التطبيق عليها في هذا البحث.

توضيح هذا الاعتراض

يعنّ لبعض النحويين في مقام الاستدلال لرأيه - وبخاصة حينما يعارضه الخصوم وتقصّر حجته - أن يتمسك بأي دليل يراه صالحاً للاحتجاج، دون أن يلائم بين هذا الدليل وآرائه السابقة، وقد يكون حينئذٍ في مقتضى الدليل أو المقيس عليه إن كان الدليل قياساً ما يتعارض مع مذهبٍ عُرِفَ عنه.

وقد تأملت أمر العالم المستدل بما يخالف المشهور من مذهبه فألفيته لا يخلو من إحدى حالتين:

الأولى: أن يكون رجع عن مذهبه الذي اشتهر عنه، وهذا الرأي الجديد هو مذهبه الذي اعتمده واستقر عليه. فاستدلّاه مقبول. ولكن لا بد من التثبيت من أنه أراد تغيير مذهبه، وليست حجة اهتبلها بعد أن عزّت عليه، فاقتصرها دون مهلة أو مراجعة.

الثانية: أن يتبين بقاؤه على مذهبه، وساعتئذٍ يردّ عليه بالوقوع في التناقض.

ولهذا جرى بين العلماء أن يقولوا لمن وقع في ذلك نحو: «وهذا خطأ وهو نقض قوله»^(١)، «وهم مع هذا يتناقضون»^(٢).

ومأتى هذا الاعتراض أن المستدل إذا كان لا يذهب إلى الشيء فهو فاسد عنده، فإذا استدل به أو قاس عليه كان استدلالاً فاسداً. قال أبو البركات في بعض ردوده: «هذا فاسد: لأنكم لا تقولون بصحة مذهبهم، فكيف يجوز لكم أن تقيسوا

(١) هامش المقتضب (٢: ٢٥٢) وقد نقله المحقق من نقد المبرد كتاب سيبويه.

(٢) ائتلاف النصرة (ص: ١٠٣).

عليه؟ فإن القياس على الفاسد فاسد»^(١).

وبناء على ذلك فإنني أرى هذا الاعتراض يشمل أن يخالف
المستدل مذهبه في دليله، وأن يقيس على مذهب غيره وهو فاسد
عنده.

كما أن مما له صلة بهذا الاعتراض أن يردّ مذهب قوم بمذهب
آخرين لا يراه الأولون^(٢).

(١) الإنصاف (١: ٢٢٧).

(٢) انظر: الإنصاف (١: ١٨٦) وهامش الإنصاف (١: ٩١).

مناقشة قاعدتي هذا الاعتراض

١ - من قواعد هذا الاعتراض التي استنبطتها من أقوال العلماء أن الدليل إذا خالف مذهب المستدل به خطئ ورُغب عنه:

ذهب إلى ذلك أبو العباس المبرد^(١)، وأبو البركات الأنباري الذي ردّ دليل الكوفيين على حذف آخر المقصور والممدود في التثنية إذا كثرت حروفهما؛ لقياسهم على «شيء لا يقولون به... فكيف يستشهدون على صحة مذهبهم بشيء لا يعتقدون صحته؟»^(٢).

٢ - ومن قواعد هذا الاعتراض أيضاً أن الشيء لا يلزم إلا من ذهب إليه، فلا يُحتج على أحد برأيٍ غيرِه وهو لا يراه:

وقد ذهب إلى ذلك الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، حين انتصر للكوفيين راداً على أبي البركات في مسألة أولى العاملين بالعمل في التنازع بأنه «لم يجز أن يحتج على مذهب قوم بمذهب قوم آخرين»^(٣).

ولي في كل واحدة من هاتين القاعدتين رأي:

أما الأولى فينبغي أن يُعلم - أولاً - أنه لا يلزم من عدم ذهاب العالم إلى الرأي حكمه ببطلانه، بل ربما كان يعدّ ما هو عليه أولى بالاتباع، فإذا قاس على القول الآخر المرجوح عنده لم يكن هذا القياس باطلاً.

(١) انظر: هامش المقتضب (٢: ٢٥٣).

(٢) الإنصاف (٢: ٧٥٨).

(٣) هامش الإنصاف (١: ٩١).

كما ينبغي - ثانياً - أن يُثبت من بقاء هذا العالم على مذهبه وعدم رجوعه عنه؛ لأنه إن رجع عنه فهو يستدل لمذهبٍ جديد لا ينبغي أن ينازع فيه.

وينبغي - ثالثاً - أن يُتنبه إلى أن الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل به لا يمس الدليل في ذاته؛ لأن الدليل مجرداً عن صاحبه سالمٌ من القوادح، لكن هذا الاعتراض يقدر فيه حين يضاف إلى صاحبه؛ إذا لا ينبغي له أن يذهب مذهباً ويستدل بما يخالفه. فلو استدل بهذا الدليل غيره ممن لا يرى رأيه لصحَّ حُجَّةٌ له.

وينبغي على ذلك أن من وقف على رأيٍ وأراد اعتقاده ولم يجد في دليل هذا الرأي من عيبٍ إلا مخالفته مذهبَ المستدل به كان عليه الركون إليه والتسليم بدلالته، وعدم التمسك بمخالفته مذهب من قاله لردِّه جملةً؛ لأنه وإن قُدح في استدلال المستدل به فهو ملزم غيره. وبهذا يتبين أن هذه القاعدة صحيحة في أحد وجهيها وهو بطلان مذهب المستدل وحده، وليست على إطلاقها.

وأما القاعدة الثانية وهي قولهم: لا يحتج على مذهب قوم بمذهب آخرين فلا أسلم بها؛ لأن الشيء إذا ثبت بالدليل البين فلا يلزم أن يراه الناس جميعاً حتى يُحتج عليهم به. فقد ينكر بعض الناس ما هو ثابت لسبب ما، كعدم ظهور دليله عنده، وهذا لا يقدر في صحة الدليل وحجته عليه وعلى غيره.

فخلاصة ما ظهر لي في حجِّية الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل به مع سلامة الدليل من قادح آخر أنها لا تتحقق إلا في حالة واحدة، وهي أن يكون الاعتراض متوجهاً إلى ذلك المستدل دون سواه.

التطبيق على الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل من مسائل الخلاف النحوية

إن ما سبق من قواعد وأحكام لمخالفة الدليل مذهب صاحبه مستخرجٌ من مسائل تطبيقية وقفت عليها في كتب النحو، وبذلت وسعي في استقصائها على قلتها، ولم أجد من سبقني في استنباط هذا الاعتراض ودراسته.

من أجل ذلك كان عرض تلك المسائل التطبيقية أمراً تكتمل به صورة هذا الاعتراض وتظهر فيه ثمرته:

القول في الإعراب: أحركة هو أم حرف^(١)؟

❁ الدليل :

الإعراب حركة تدخل على آخر حرف في الكلمة المعربة. وليس بحرف، ولو كان حرفاً لما جاز أن يدخل على حرف: لأن الحروف لا تدخل على الحروف.

عزا الزجاجي هذا الاستدلال إلى البصريين^(٢).

❁ الاعتراض:

وتوقع أن يقف معترض فيقول: إن البصريين يرون أن الإعراب يقع حرفاً في بعض المواضع، فكيف يخالفون مذهبهم ويقولون إن الإعراب لا يكون حرفاً، فقال:

«فإن قال قائل: فهل يكون الإعراب حرفاً عند سيبويه

(١) المسألة في: الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢-٧٥) والأشباه والنظائر (١: ١٨٨-١٩٣).

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢) والأشباه والنظائر (١: ١٨٨).

وأصحابه في شيء من الكلام^(١)» ٤.

❁ الجواب :

فأجاب مبيناً علة إجازة الشيء في موضع ومنعه في آخر، وهي أن مجيء الإعراب حركة هو الأصل وعليه أكثر كلام العرب، وقد يخرج بعض الكلام عن جمهور بابه فلا يكون ذلك ناقضاً للباب، «وذلك موجود في سائر العلوم، حتى في علوم الديانات، كما يقال بالإطلاق: الصلاة واجبة على البالغين من الرجال والنساء، ثم نجد منهم من تلحقه علة تسقط عنه فرضها. وكما يقال: من سرق من حرز^(٢) قطع. وقد نجد القطع ساقطاً عن بعضهم، ولهذا نظائر كثيرة، فكذلك حكم الإعراب وحقيقته ما ذكرناه. ثم إنه عرض في بعض الكلام ضرورة دعت إلى جعل الإعراب حروفاً وذلك في تشية الأفعال المضارعة وجمعها وفعل المؤنث المخاطب في المستقبل^(٣). أي والمثنى وجمع المذكر السالم والأسماء الستة، فكلها خارجة عن الإعراب الأصلي بالحركات.

تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(٤) :

❁ الدليل :

يجوز تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف نحو: (نفساً طاب

(١) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢) والأشباه والنظائر (١: ١٨٩).

(٢) حرز المال: ما جرت العادة بحفظه فيه، ويختلف باختلاف الأموال والبلدان وعدل السلطان وجوره وقوته وضعفه. انظر: المقنع لابن قدامة (٣: ٤٩٢ - ٤٩٣).

(٣) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢ - ٧٣) والأشباه والنظائر (١: ١٨٩ - ١٩٠).

(٤) سبق تخريج المسألة (ص: ١٦٥).

زيدٌ): قياساً على المفعول به في نحو قولك: (عمرًا ضرب زيدٌ) والحال في نحو قولك: (راكبًا جاء زيدٌ) فإنه يجوز تقديمهما على عاملهما لما كان فعلاً متصرفاً^(١).

❁ الاعتراض :

توقع الكوفيون أن يقول معترض: «تقديم الحال على العامل فيها لا يجوز عندكم ولا تقولون به، فكيف يجوز لكم الاستدلال بما لا يجوز عندكم ولا تقولون به؟»^(٢). وقد صدقت نبوءتهم فاعترض الأنباري قائلاً: «أما احتجاجهم بتقديم الحال على العامل فيها فلا حجة لهم فيه؛ لأنهم لا يقولون به، ولا يعتقدون صحته، فكيف يجوز أن يستدلوا على الخصم بما لا يعتقدون صحته؟»^(٣).

❁ الجواب :

فأجاب الكوفيون بجوابين:

أحدهما: بيان وجود ما يسوّغ مخالفة الدليل للمذهب، وهو أن القياس كان يقتضي أن يجوز تقديم الحال على عاملها الفعل المتصرف. إلا أنه لم يجر دليل دلّ عليه، وذلك لما يؤدي إليه من تقديم المضمّر على المظهر؛ لأنك إذا قلت: (راكبًا جاء زيد) ففي (راكبًا) ضمير (زيد)، فبقينا فيما عدا الحال على الأصل^(٤).

(١) فصلت الأقوال في نسبة الدليل إلى الكوفيين وغيرهم (ص: ٢١٥ - ٢١٦).

(٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠).

(٣) الإنصاف (٢: ٨٣٢).

(٤) الإنصاف (٢: ٨٣٠).

الجواب الثاني : أننا إن كنا لا نراه فأنتم أيها المخالفون ترونه، فصح أن نستدل به عليكم ونلزمكم به^(١).

وقد أسقط أبو البركات الجواب الأول بأن استدل به لمذهب البصريين؛ وذلك أن القياس كان يقتضي أن يجوز تقديم التمييز أيضاً على عامله الفعل المتصرف، إلا أنه لم يجر لدليل دل عليه، وهو أن التمييز في المعنى هو الفاعل، ولا يتقدم الفاعل على فعله، «وإذا جاز لكم أن تتركوا جواز التقديم هناك لدليل جاز لنا أن نتركه، هاهنا لدليل»^(٢).

وليس رده عندي بالقوي؛ فيرد عليه أن دليله لا يستمر ودليل الكوفيين مستمر؛ لأن التمييز لا يأتي دائماً فاعلاً في المعنى، بل غاية أمره أن يأتي كذلك في بعض أحواله، والحال مادام شرطه الاشتقاق يتحمل الضمير في كل أحواله.

فضلاً عن بقاء جواب الكوفيين الثاني دون مساس. فلم يستوف الأنباري آلات الجدل.

تثنية المقصور والممدود إذا كثرت حروفهما^(٣):

❁ الدليل :

يحذف آخر المقصور والممدود عند التثنية إذا كثرت حروفهما، نحو: (قهقران)^(٤) و(قاصعان)^(٥)؛ قياساً على قولهم: (اشهاب اشهباً)

(١) المرجع السابق.

(٢) الإنصاف (٢: ٨٣٢).

(٣) سبق تخريج المسألة (ص: ٣٢١).

(٤) سبق تفسيرها (ص: ٣٢١).

(٥) سبق تفسيرها (ص: ٣٢١).

و(احماراً احمراراً) وأصله (اشهيباباً) و(احميراراً)، فحذفوا الياء لطول الكلمة وكثرة حروفها، وقياساً على قولهم: (كَيِّنُونَ)^(١) وأصلها عند البصريين (كَيِّنُونَ) بالتشديد، ثم أوجبوا الحذف طلباً للتخفيف لطول الكلمة وكثرة حروفها.

عزا أبو البركات هذا الدليل إلى الكوفيين^(٢).

❁ الاعتراض :

واعترض لهم بمخالفة دليلهم مذهبهم؛ فقد قاسوا على ما لا يروونه، قال: «استشهدهم ب(كَيِّنُونَ) وأن أصلها (كَيِّنُونَ) بالتشديد لا يستقيم؛ لأنه شيء لا يقولون به؛ لأن الأصل عندهم في (كَيِّنُونَ): (كَوِّنُونَ)، فأبدلوا من الواو ياءً، فكيف يستشهدون على صحة مذهبهم بشيء لا يعتقدون صحته؟»^(٣).

❁ الجواب :

جوابي عنه أن الكوفيين إن كانوا لا يرون ذلك فالبصريون يرونه فهو ملزم لهم وحجة عليهم، وهذا الجواب مفهوم من رواية الأنباري دليل الكوفيين، فقد قالوا: «وكذلك زعمتم أن (كَيِّنُونَ) أصلها (كَيِّنُونَ) بالتشديد، ثم أوجبتم الحذف»^(٤). فلم يخالف الكوفيون مذهبهم في دليلهم. لكنهم قالوا للبصريين: ما دمتم ترون الحذف في هذه الكلمة لطولها تخفيفاً فأجيزوه في المقصور والممدود إذا طالا بالتثنية.

فلم ينل أبو البركات أيضاً من دليل الكوفيين باعتراضه هذا.

(١) مصدر (كان). انظر: الصحاح (كون) (٦: ٢١٩٠).

(٢) الإنصاف (٢: ٧٥٥).

(٣) الإنصاف (٢: ٧٥٨).

(٤) الإنصاف (٢: ٧٥٥).

عمل (أن) المصدرية محذوفة من غير بدل^(١):

❁ الدليل:

لا يجوز إعمال (أن) المصدرية محذوفة من غير بدل منها؛ لأنها من عوامل الأفعال، وعوامل الأفعال ضعيفة لا تعمل محذوفة إلا ببدل. نسب الأنباري^(٢) وعفيف الدين^(٣) الكوفي^(٤) والزبيدي^(٥) والبغدادي^(٦) والشنقيطي^(٧) هذا الدليل إلى البصريين. لكنني وجدتُ

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٣٠٧:١) ومعاني القرآن للفراء (٥٢:١، ٢٠١:٣، ٢٦٥) والمقتضب (٨٤:٢ - ٨٥، ١٣٦) ومجالس ثعلب (٢١٧:١) وشرح القوائد السبع الطوال (ص: ١٩٣) وشرح أبيات سيبويه للنحاس (ص: ٣١٢ - ٣١٣) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (١: ٣٣٧، ٢: ٤٩) وسر صناعة الإعراب (١: ٢٨٥) وضرائر الشعر للقرزاق (ص: ١٨٦ - ١٨٧) والأمالى الشجرية (١: ٨٢) وتحصيل عين الذهب للأعلم الشنتمري (١: ١٥٥، ٤٥٢) وشرح القوائد العشر للتبريزي (ص: ١٣٢) والإنصاف (٢: ٥٥٩ - ٥٧٠) وشرح المفصل (٧: ٥٢) والمقرب (١: ٢٧٠) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢: ١٣) وشواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك (ص: ١٠٢) وشرح أبيات سيبويه والمفصل لعفيف الدين الكوفي (لوحة: ١٢٣/ظ) ومغني اللبيب (ص: ٨٢٩) وائتلاف النصره (ص: ١٥٠) وهمع الهوامع (٤: ١٤٢ - ١٤٣) وخزانة الأدب للبغدادي (١: ١١٩ - ١٢٠، ٨: ٥٠٧) والدرر اللوامع (١: ٧٤).

(٢) الإنصاف (٢: ٥٦٢).

(٣) ربيع بن محمد بن منصور الكوفي. له: (شرح مقصورة ابن دريد) و(شرح أبيات سيبويه والمفصل). لم يُعرف تاريخ وفاته، لكن السيوطي رأى خطه على شرحه مقصورة ابن دريد وقد أرخه في جمادي الأولى سنة ثنتين وثمانين وستمئة. انظر: بغية الوعاة (١: ٥٦٦)

(٤) شرح أبيات سيبويه والمفصل (لوحة: ١٢٣/ظ).

(٥) ائتلاف النصره (ص: ١٥٠).

(٦) خزانة الأدب له (١: ١١٩).

ثعلباً في بعض كلامه يصف نصب المضارع مع حذف (أن) بلا عوضٍ عنها بالشذوذ^(١). فكأنه يرى رأي البصريين.

❁ الاعتراض:

اعترض الكوفيون بمخالفة دليل البصريين مذهبهم؛ لأنهم يجيزون عمل (أن) محذوفةً في بعض المواضع، فقالوا: «هذا على أصلكم أُلزم: لأنكم تزعمون أنها تعمل مع الحذف بعد الفاء في جواب الأمر والنهي والنفي والاستفهام والتمني والعرض، وكذلك بعد الواو واللام و(أو) و(حتى)، فكذلك هاهنا»^(٢).

❁ الجواب :

أجاب أبو البركات مبيناً عدم التناقض بين مذهب البصريين ودليلهم؛ لأنهم منعوا عمل (أن) محذوفةً من غير بدل، وفي هذه المواضع التي ذكرها الكوفيون عملت محذوفة لوجود ما يقوم مقام البديل وهو ما يدل على المحذوف ويغني عن ذكره؛ «لأن هذه الأحرف دالة عليها، فتنزلت منزلة ما لم يحذف»^(٣).

ناصب المضارع بعد (حتى)^(٤):

(٧) الدرر اللوامع (١: ٧٤).

(١) انظر : مجالس ثعلب (١: ٣١٧).

(٢) الإنصاف (٢: ٥٦٢).

(٣) الإنصاف (٢: ٥٧٠).

(٤) المسألة في : كتاب سيبويه (٣: ٥ - ٦) ومعاني القرآن للفراء (١: ١٣٦) والمقتضب

(٢: ٣٨) وشرح القوائد السبع الطوال (ص: ٣٧٣) ومعاني الحروف (ص: ١١٩)

والإنصاف (٢: ٥٩٧ - ٦٠٢) وائتلاف النصرة (ص: ١٥٣ - ١٥٤).

❁ الدليل :

تنصب (حتى) الفعل المضارع بنفسها؛ لأنها لا تخلو: إما أن تكون بمعنى (كي) كقولك: (أطع الله حتى يدخلك الجنة)، وإما أن تكون بمعنى (إلى أن) كقولك: (اذكر الله حتى تطلع الشمس). فإن كانت بمعنى (كي) فقد قامت مقامها و(كي) تنصب، وإن كانت بمعنى (إلى أن) فقد قامت مقام (أن)، و(أن) تنصب فكذلك ما قام مقامها، كما أن واو القسم وواو (رب) لما قامت مقام الباء و(رب) عملتا عملهما، فكذلك هاهنا.

عزا الأنباري هذه الحجة إلى الكوفيين^(١).

❁ الاعتراض:

وردَّ دليلهم بمخالفته مذهبهم؛ «لأنه يجوز عندكم ظهور (أن) بعد (حتى)، ولو كانت بدلاً عنها لما جاز ظهورها بعدها؛ لأنه لا يجوز أن يُجمع بين البديل والمبدل»^(٢).

وأزيد على هذا أن في قياس الكوفيين (حتى) على واو القسم وواو (رب) نظر؛ لأنهما حرفان مختصان بالاسم فحقّ لهما أن يعملا فيه، وأمّا (حتى) فتدخل على الأسماء وتعمل فيها الجر، فلا يسوغ أن تعمل في الأفعال أيضاً؛ لأن عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال^(٣).

لام (لعل) الأولى بين الأصالة والزيادة^(٤):

(١) الإنصاف (٢: ٥٩٨).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٠٠).

(٣) انظر: الإنصاف (٢: ٥٩٨) وائتلاف النصر (ص: ١٥٤).

(٤) سبق تخريج المسألة (ص: ٣٢٨).

❁ الدليل:

اللام الأولى في (لعلّ) زائدة؛ لأنها بمنزلة (لا) و(الكاف) في (لكنّ) عند الكوفيين، فإذا جاز أن يحكموا بزيادة (لا) و(الكاف) في (لكنّ) وهما حرفان، والكاف ليس من حروف الزيادة، فالحكم بزيادة اللام في (لعلّ) وهي حرف واحد من حروف الزيادة أولى.

ذكر الأنباري هذا الاستدلال في حجج البصريين^(١).

❁ الاعتراض:

واعترض بأنه قياسٌ على مذهب الكوفيين الذي لا يراه البصريون فقال: «هذا فاسد؛ لأنكم لا تقولون بصحة مذهبهم، فكيف يجوز لكم أن تقيسوا عليه؟ فإنّ القياس على الفاسد فاسد»^(٢).

والحكم الذي أراه في مثل هذه الحالة أنّ مخالفة الدليل مذهب المستدل به مبطلّة الدليل من أصله، فإذا كان القول: إن أصل (لكنّ): (إنّ) زيدت عليها (لا) و(الكاف) دعوى لا يسندها الدليل الصحيح ويبطلها المعنى فإنّ القياس عليه مبطلّ الدليل عند البصري المستدل وغيره: أما المستدل فلكونه ناقضَ المعلوم من مذهبه، وأما غيره فإنّ الدليل ليس حجة عليه وإن لم يخالف مذهبه لأنه قياسٌ على ما لم يثبت. فإذا اتفق مثل هذا في دليلٍ خالف مذهب صاحبه سقط البتة.

(إلا) في الاستثناء: أمفردة أم مركبة^(٣)؟

(١) الإنصاف (١: ٢٢٤).

(٢) الإنصاف (١: ٢٢٧).

(٣) انظر: في هذه المسألة المراجع الواردة في مسألة ناصب المستثنى بـ(إلا) (ص: ٢١٣).

❁ الدليل :

أصل (إلا) في الاستثناء (إنّ) و(لا)، فخفّفت (إنّ) ورُكِّبت مع (لا) كما رُكِّبت (لو) مع (لا). ونصبوا ب(إنّ) في الإيجاب، وعطفوا ب(لا) في النفي.

نسب أبو البركات هذا الاستدلال إلى الفراء^(١)، ونسبه الزبيدي إلى الفراء ومن تابعه من الكوفيين^(٢).

❁ الاعتراض:

واعترض الأنباري بمخالفة ذلك مذهب الفراء وأصحابه الكوفيين من أنّ (إنّ) إذا خُفِّفت لا تعمل فقال: «لو كان كما زعم لوجب ألا تعمل؛ لأنّ (إنّ) الثقيلة إذا خُفِّفت بطل عملها، خصوصاً على مذهبكم»^(٣).

فبطل استدلال الفراء به. فإن قال قائل: إنه إذا قُدح في استدلال الفراء به فهو مُلزم للبصريين؛ لأنهم يرون أنّ (إنّ) تعمل مخففة قلت؛ هذا لا يكون إلا إذا كان الدليل ثابتاً صحيحاً لا يفض منه إلا مخالفته المعلوم من مذهب صاحبه. والدليل هنا غير ثابت ولا صحيح؛ لأنه قياس (إلا) في تركيبها على (لولا) في تركيبها - كما يدعى - . وشرط القياس الصحيح أن يتفق الأصل والفرع في العلة المقتضية للحكم. والحكم المختلّف فيه هنا هو تركيب (إلا)، فكان على الفراء أن يبيّن علة اقتضت تركيب (لولا) ويثبت وجودها في (إلا) ليسلم له الحكم بتركيبها قياساً على (لولا). أما القياس بالوجه الذي جاء في

(١) الإنصاف (١: ٢٦١ - ٢٦٢).

(٢) ائتلاف النصر (ص: ١٧٤).

(٣) الإنصاف (١: ٢٦٤).

الدليل فهو قياسٌ مختل لسقوط أحد أركانه وهو العلة الجامعة.
فسقطت الحجة به للمستدل، وبطل إلزام المعارض به.

وجوه الجواب عن مخالفة الدليل مذهب المستدل

إذا اعتُرض لدليل بأن فيه ما يخالف مذهب المستدل به، أو أنه قياسٌ على ما لا يرى صحته، ولم يُقدح فيه بغير ذلك فالذي أراه أنه لا ينبغي التعرض في الجواب لصحة الدليل أو فسادها؛ لأن المعترض لم ينل منه بهذا، ولكن ينبغي للمجيب المدافع أن ينظر إلى صلة الدليل بالمستدل من وجوه استنبطتها:

الأول: إثبات رجوع المستدل عن المشهور من مذهبه وأن ما ذكره في الدليل هو رأيه الجديد الذي استقر عليه، وذلك إما بتصريحه أو بالنقل عنه، فلا يكون الدليل حينئذٍ مخالفاً للمذهب.

الثاني: التوفيق بين الدليل ومذهب المستدل، وذلك من وجوه:

أ- بيان عدم التناقض بين دليل المستدل ومذهبه، وذلك بتوجيه الدليل ليتوافق مع المذهب.

وقد أجاب الأنباري بهذا عن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين في مسألة إعمال (أن) المصدرية محذوفةً من غير بدل^(١).

ب- بيان وجود ما يسوغ مخالفة الدليل للمذهب. وبه أجاب الكوفيون عن اعتراض توقعوه لدليلهم على جواز تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(٢).

ج- بيان علة إجازة الشيء في موضع ومنعه في آخر، وذلك بنحو أن يثبت أن بعض ما يراه المستدل جاء على خلاف الأصل، وهو لا

(١) الإنصاف (٢: ٧٥٠) وسبق بيانه (ص: ٣٥٥).

(٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وسبق بيانه (ص: ٣٥١).

ينقض القاعدة التي اعتمدها واشتهرت في مذهبه.

وقد أجاب به الزجاجي عن اعتراضٍ توقعه لدليل البصريين على أن الإعراب حركة لا حرف^(١).

د - أن يوضح أن عدم ذهاب العالم إلى الرأي لا يلزم منه حكمه ببطلانه، بل ربما كان يعدّ ما هو عليه أولى بالاتباع، فإذا قاس على القول الآخر المرجوح عنده لم يكن قياساً فاسداً . ولكن ينبغي حينئذ إثبات أنه يرى الرأي الآخر مرجوحاً لا فاسداً وذلك بصريح قوله أو مفهومه .

الثالث : أن يقول: الدليل مُلزمك أيها المعترض لأنه لا يخالف مذهبك، وإن قُدح في استدلال المستدل به لمخالفته مذهبه .

وبهذا أجاب الكوفيون عن اعتراضٍ لدليلهم في مسألة تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف^(٢).

وأجبتُ به عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين في مسألة حذف آخر المقصور والممدود إذا تُثِّبَا فكثرت حروفهما^(٣).

وإن اعتُرض لدليلٍ بأنه احتجاجٌ على قوم بما ليس من مذهبهم فأرى للجواب عنه سبيلين:

أحدهما : إثبات صحة مذهب المستدل فيكون مُلزماً للجميع وإن لم

(١) الإيضاح في علل النحو (ص: ٧٢ - ٧٣) والأشبهاء والنظائر (١: ١٨٩ - ١٩٠) وسبق بيانه (ص: ٣٥٠).

(٢) الإنصاف (٢: ٨٣٠) وسبق بيانه (ص: ٣٥٢).

(٣) انظر : (ص: ٣٥٣).

يروه، فكأنه يقول لهم: ما دام الدليل صحيحاً فينبغي لكم أنتم
أن تغيروا مذهبكم.

الثاني : إثبات فساد مذهب المعترض، فيلزمه إذ ذاك اعتماد مذهب
غيره.

الباب الثالث

وجوه الاعتراض للدليل العقلي بأمر خارج عنه:

- الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة.
- الاعتراض بعدم التأثير.
- الاعتراض بالدليل السماعي.
- الاعتراض للدليل العقلي بمثله.
- الاعتراض باستصحاب الأصل.

يقف المعترض للدليل العقلي في بعض صورهِ عاجزاً عن أن يقدر
فيه لصحته أصلاً واستعمالاً، فيلجأ إلى أمورٍ خارجية إذا قوبل بها
هذا الدليل وهنت به الحجة وإن كان من قبل أن تُقابل به هذه الأمور
سائلاً من شائبة البطلان.

وسأبحث في كل فصلٍ من فصول هذا الباب الخمسة اعتراضاً
يُفسد به الدليل العقلي بأمرٍ خارج عنه.

الفصل الأول

الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة:

- المراد بتصحيح العلة.
- أدلة صحة العلة.
- التطبيق على الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن المطالبة بتصحيح العلة.

توطئة :

أوضح في هذا الفصل ما يقصده العلماء بتصحيح العلة، وأمثلة له، وأشير إلى مخالفة بعض الأصوليين في صحة الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة، ذاكراً دليل الجمهور القابليه، مبيناً الطريقتين اللذين يسلكهما من يعترض به.

ثم أفصل ما دعاني إلى إدراج الاعتراض بمنع العلة في هذا الفصل موضحاً إحكام الصلة بينه وبين المطالبة بتصحيح العلة.

ولما كان مطلوب المعترض هنا هو إثبات صحة العلة كان لزاماً عليّ أن أفرد الحديث عن الوسائل التي تدلّ على صحتها، وجعلت ترتيبها في البيان بحسب الأهمية وقوة الدلالة على صحة العلة. فأشرح كل دليل منها وأمثلة له وأذكر ما يلزمني المقام ذكره من آراء النحويين والأصوليين فيه على سبيل الإيجاز. وأذكر وجوهاً لا يليق التمسك بها لإثبات صحة العلة سالكاً سبيل التعليل.

وأردف ذلك بذكر صور عملية كثيرة للتطبيق النحوي على هذا الاعتراض لتؤتي الدراسة النظرية ثمارها مجيباً عما يمكن الجواب عنه منها بما ذكره العلماء وبما أمكنني بيانه من وجوه الجواب بعد إمساكي بآلته.

وأذيل الفصل بذكر ما تقرر فيه من وجوه الجواب الثابتة محيلاً إلى أمثلتها في صورته التطبيقية.

المراد بتصحيح العلة

يُقصد بهذا الاعتراض أن يطلب المعارض من المستدل إثبات أن ما جعله جامعاً بين المقيس والمقيس عليه هو علة الحكم في المقيس عليه^(١).

مثال المطالبة:

مثل الأنباري للمطالبة بـ«أن يقول: إنما بُنيتُ (قبلُ) لأنها اقتطعت عن الإضافة. فيقول: وما الدليل على صحة هذه العلة؟»^(٢) و«مثل أن يقول: إنما بُنيتُ (كيف) و(أين) و(متى) لتضمنها معنى الحرف. فيقول: وما الدليل على صحة هذه العلة؟»^(٣).

الاعتراض بها:

خالف بعضُ الأصوليين في قبول الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة^(٤)، لكنَّ الجمهور على قبولها^(٥)، ودليلهم أن المستدل لا ينبغي أن يعلل بشيء إلا معتقداً عليته بدليل، وما دام دليل العلية بيده فينبغي إبداءه إذا طُلب منه ذلك لتحصل به الفائدة ويلزم منه الانقياد^(٦).

والمعارض بها يسلك واحداً من طريقتين: أحدهما: أن يطعن في

(١) انظر: الكافية في الجدل (ص:٦٨) وروضة الناظر (٢: ٣٦٢).

(٢) الإغراب (ص: ٥٩) والاقتراح (ص: ٣١٣).

(٣) الإغراب (ص: ٥٩) والاقتراح (ص: ٣١٣). وانظر مثاله عند الأصوليين في: نزهة الخاطر (٢: ٣٦٣).

(٤) نزهة الخاطر (٢: ٣٦٢).

(٥) انظر: المعونة (ص: ٩٧) والتمهيد (٤: ١٢٥) ونزهة الخاطر (٢: ٣٦٢).

(٦) نزهة الخاطر (٢: ٣٦٢ - ٣٦٣).

العلة ويمنع التعليل بها، فيُلجئ المستدلُّ إلى إثبات صحتها لإبطال منعه. والثاني: أن يطالبه بتصحيحها، وعندئذٍ يلزمه إثبات صحتها بأحد الوجوه الدالة على صحة العلة^(١).

والسبيل الأول وهو منع العلة تحدث عنه العلماء النحويون والأصوليون^(٢)، وساق الأصوليون الخلافَ في قبوله واختار جمهورهم صحة الاعتراض به وردِّوا شُبَه المانعين، ورأوا الاعتراض بمنع كون الوصف المدعى علة «أعظم الأسئلة الواردة على القياس؛ لعموم وروده على كل ما يُدعى كونه علة، واتساع طرق إثباته، وتشعب مسالكه»^(٣).

وأحكموا الصلة بين المنع والمطالبة فقالوا: «المنع يسمَّى بثلاثة أسماء: يقال: منع وممانعة ومطالبة»^(٤). وبعضهم جعل المطالبة ضرباً من ضروب المنع^(٥)، بل قالوا في تعريف المطالبة: «هي منع كون الوصف المعلَّل به علة»^(٦).

وقد دعاني ربطهم هذا إلى جمع المنع مع المطالبة بتصحيح العلة في هذا الفصل وألا أفرد المنع بحديث مستقل؛ ذلك أنه يدخل في كل أبواب الاعتراض؛ لأن المعترض بأي وجه مانع للدليل، فإن منعه بسبب

(١) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٦٨) والتمهيد (٤: ١٢٥).

(٢) انظر: مثلاً: الإغراب (ص: ٥٨) والاقتراح (ص: ٣١٢) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٣ - ١٦٤).

(٣) الإحكام للآمدي (٤: ٨٢) وانظر: منتهى الوصول (ص: ١٤٣) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣١).

(٤) الكافية في الجدل (ص: ٦٧).

(٥) روضة الناظر (٢: ٣٦٢).

(٦) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٥).

أحد الاعتراضات المبوبةُ أُدخل فيها، وإن لم يبيّن سبباً فسبيل درء قدحه بيان صحة العلة، فلما كان منع العلة يعم اعتراضات شتى ناسب أن يدخل كل وجه منه في الاعتراض الذي يناسبه وأن يدخل ما يناسب منه المطالبةُ فيها لا العكس.

ولهذا حكى الأصوليون اصطلاح محققهم على ترك الاعتراض بمنع العلة في الأصل لإغناء الاعتراض بالمطالبة عنه^(١). فإن قيل : بم كانوا يجيبون عن الاعتراض بالمنع؟ قالوا: «جوابه حاصل بالجواب عن سؤال المطالبة^(٢)، فلا جرم أن في بحث الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة درءاً للتكرار وغناءً لي عن اتباع من جعل المنع اعتراضاً قائماً برأسه.

(١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٣).

(٢) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٤) وانظر: إرشاد الفحول (ص: ٢٣١).

أدلة صحة العلة

وتدعى مسالك العلة، «وهي طرقها الدالة عليها»^(١)؛ وذلك أن المطالب بتصحيح العلة يريد من المستدل أن يثبت أن ما جعله علة في المقيس عليه هو الموجب للحكم، وهذه المسالك هي «الطرق الدالة على عليّة الوصف في الأصل»^(٢).

وقد اختلف في عدتها فهي خمسة^(٣) أم ثمانية^(٤) أم تسعة^(٥) أم أحد عشر^(٦). والخطْبُ في هذا الخلاف هيّن، وأظهر ما عنّ لي من أسبابه أن بعض من كتب في مسالك العلة يُدخل بعض الوجوه في بعض^(٧).

وقد جعل بعضهم ما يدل على صحة العلة أمرين أساسين: هما اللفظ والاستتباط: فاللفظ يشمل النص والإجماع، والاستتباط: التأثير وشهادة الأصول^(٨).

ورأى بعضهم أن الأقسام التي ترجع إليها هذه الأدلة: نقل وإجماع

(١) إرشاد الفحول (ص: ٢١٠).

(٢) المحصول (٢: ٢: ١٩١).

(٣) العدة (٥: ١٤٢٤).

(٤) شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٨٩) والاقتراح (ص: ٢٧٩ - ٢٩٥).

(٥) نهاية السؤل (٤: ٥٩).

(٦) إرشاد الفحول (ص: ٢١٠).

(٧) انظر مثلاً: العدة (٥: ١٤٢٤) حيث عدّ القاضي أبو يعلى النّص والتّنبية وجهاً واحداً.

(٨) الفقيه والمتفقه (١: ٢١٠ - ٢١٤) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٦٨ - ١٧١) والمعونة

(ص: ٩٧ - ٩٩) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٤ - ٦٥) وشرحه (٢: ٨٥٠ - ٨٥٧).

واستتباط، فجعل الإجماع أصلاً برأسه^(١).

وقد قادني ذلك إلى حصر أدلة صحة العلة التي يلجأ إليها من
طولب بتصحيح علقته وهي:

النص الصريح: وهو ما تكون دلالاته على العليّة ظاهرة^(٢). بأن
يتلفظ العربي الفصيح بالعلة النحوية^(٣)، ويرد في كلامه لفظ تعليل
«موضوع له في اللغة من غير احتياج فيه إلى نظر واستدلال»^(٤).

والعرب قد يصرّحون بعلة كلامهم، وقد سَمِعَ الرواةُ الثقات ذلك
منهم في غير موضع، قال سيبويه: «هذه حججٌ سُمعت من العرب
وممن يوثق به يزعم أنه سمعها من العرب. من ذلك قول العرب في
مَثَلٍ من أمثالهم: (اللهم ضَبُّعًا وَذَنْبًا)^(٥) إذا كان يدعو بذلك على غَنَمِ
رجل. وإذا سألتهم ما يعنون قالوا: اللهم اجمع أو اجعل فيها ضَبُّعًا
وَذَنْبًا. وكلّهم يفسر ما ينوي»^(٦).

(١) المستقصى (٧٤:٢) وروضة الناظر (٢: ٢٥٧) واللبيل (ص: ١٥٧).

(٢) المحصول (٢: ١٩٣) والإبهاج (٤٦:٣) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٠).

(٣) الاقتراح (ص: ٢٨٠).

(٤) الإحكام للآمدي (٣: ٢٥٢). وظاهر أن الآمدي يقصد ما ورد من كلام الشارع لا من
كلام العربي الفصيح؛ لأنه يتحدث عن العلة الشرعية لا النحوية.

(٥) المثل في: مجمع الأمثال للميداني (٢: ٨٤) والمستقصى في أمثال العرب للزمخشري
(١: ٣٤٢) وهو يقال في الدعاء على الغنم كما ذكر سيبويه، ويقال - عند بعضهم -
للدعاء لها؛ لأن الضبُع والذنب إذا اجتمعا تقاتلا فأقلت الغنم. وانظر: العمدة في
محاسن الشعر وأدابه ونقده لابن رشيق (٢: ١٥٢) عند إنشاده قول الشاعر:

تفرقتُ غنمي يوماً فقلت لها يا رب سلط عليها الذنب والضبُّعاً

(٦) كتاب سيبويه (١: ٢٥٥).

قال السيوطي: «فهذا تصريح منهم بالعلة»^(١).

وقال ابن جنى: «وأما ما روي لنا فكثير، منه ما حكى الأصمعي عن أبي عمرو قال: سمعت رجلاً من اليمن يقول: فلانٌ لُغُوبٌ^(٢) جاءته كتابي فاحتقرها. فقلت له: أتقول: جاءته كتابي؟ قال: نعم، أليس بصحيفة؟... وحدثنا أبو علي عن أبي بكر عن أبي العباس أنه قال: سمعت عمارة^(٣) بن عقيل بن بلال بن جرير يقرأ: ﴿وَلَا أَلِيلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾^(٤) فقلت له: ما تريد؟ قال: أردت: سابقُ النهار.. فهذا تصريحٌ منهم بما ندعيه عليهم ونسبه إليهم»^(٥).

التنبيه والإيماء إلى العلة: بأن يشير العربي الفصيح إليها بالتلميح لا التصريح؛ لأن الإيماء في اللغة: الإشارة^(٦).

قال ابن فارس: «العرب تشير إلى المعنى إشارةً وتومئ إيماءً دون التصريح، فيقول القائل: (لو أن لي من يقبل مشورتني لأشرت)، وإنما

(١) الاقتراح (ص: ٢٨١).

(٢) اللغوب: الأحمق. الصحاح (لغب) (١: ٢٢٠).

(٣) كنيته أبو عقيل، وجد أبيه جرير بن عطية الشاعر، وهو شاعر عباسي فصيح، سكن بادية البصرة، وأخذ عنه بعض نحوييها (ت ٢٣٩هـ). انظر: الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (٢٤: ٢٤٥ - ٢٥٨).

(٤) (يس: ٤٠) من قوله تعالى ﴿لَا الشَّمْسُ بِنَبْغِيهَا أَنْ تَدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا أَلِيلٌ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾

(٥) الخصائص (١: ٢٤٩ - ٢٥٠).

(٦) القاموس المحيط (وما) (١: ٣٤).

يحث السامع على قبول المشورة»^(١).

ومن أمثلة الإيماء إلى العلة قولهم في المثل: (إنما سميت هانثا
لتنهأ)^(٢).

«كأنهم قد قالوا: إن الألف في هانثى زائدة»^(٣).

ومنه ما روي أن قوماً من العرب أتوا النبي ﷺ فقال لهم: «من
أنتم؟» فقالوا: «نحن بنو غيَّان» فقال: «بل أنتم بنو رَشْدان»^(٤). قال ابن
جنى: «فهل هذا إلا كقول أهل الصناعة: إن الألف والنون زائدتان، وإن
كان ﷺ لم يتفوه بذلك، غير أن اشتقاقه إياه من الغيِّ بمنزلة قولنا
نحن: إن الألف والنون فيه زائدتان»^(٥).

(١) الصاحبى (ص: ٢٤٨). وقد جعل السيوطى الإشارة والإيماء من سنن العرب. انظر
المزهر (١: ٣٣٨).

(٢) المثل في: الأمثال لأبى عبيد القاسم بن سلام (ص: ١٦٤) وجمهرة الأمثال لأبى هلال
العسكري (١: ٥١٣) وفصل المقال لأبى عبيد البكري (ص: ٢٤٥) ومجمع الأمثال
(١: ١٨، ٩٤) والمستقصى في أمثال العرب (١: ٢٦٦، ٤١٨).

(٣) الخصائص (١: ٢٥١).

(٤) هذا اللفظ لم أعثر عليه في شيء من كتب الحديث، وقد ورد في الخصائص (١: ٢٥٠)
وجمهرة أنساب العرب (ص: ٤٤٤) ولسان العرب (غوي) (١٥: ١٤٣) والاقتراح (ص:
٢٨٢). لكنى وجدته في سنن أبى داود بلفظ آخر لا شاهد فيه، وهو «وبنو الزنبيّة
سمّاهم بنى الرّشدة، وسمّى بنى مغوية بنى رشدة» كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم
القبيل (٢٨٩: ٤) الحديث رقم (٤٩٥٦). وبنو رشدان هم: بنو رشدان بن قيس بن
جهينة بن زيد بن ليث بن سوّد بن أسلم بن الحافى بن قضاة. انظر: جمهرة أنساب
العرب (ص: ٤٤٤، ٤٧٩).

(٥) الخصائص (١: ٢٥٠ - ٢٥١).

ومنه إيماء الفرزدق^(١) لما سأله عبد الله بن أبي إسحاق عن إنشاد بيت ذي الرمة^(٢):

وعينان قال الله كونا فكانتا فعولان بالألبياب ما تفعل الخمر^(٣)

ما كان عليه لو قال: (فعولين)؟ فقال الفرزدق: لو شئت أن أسبّح لسبّحت. ونهض، فلم يعرف أحد في المجلس ما أراد. قال ابن جني: «وإنما أراد: أنهما تفعلان بالألبياب ما تفعل الخمر... (كان) هنا تامة غير محتاجة إلى الخبر، فكأنه قال: وعينان قال الله: احداثا فحدثتا. أو اخرجنا إلى الوجود فخرجتا»^(٤). قال السيوطي: «فهذا من الفرزدق إيماءً إلى العلة»^(٥).

ومنه سؤال ابن جني الشجري^(٦) أيقول: ضربت أخوك؟ قال: لا.

(١) همّام بن غالب بن صعصعة التميمي الدارمي، شاعر بصري من الطبقة الأولى في الإسلاميين، ذو مهاجاة مع جرير والأخطل (ت. ١١٠هـ). انظر: الأغاني (٩: ٣٢٤) ومعاهد التنصيص (١: ٤٥).

(٢) أبو الحارث غيلان بن عقبة، شاعر إسلامي من الطبقة الثانية. انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة (١: ٥٢٤) وألقاب الشعراء لمحمد بن حبيب (ص: ٣٠١).

(٣) وهو عطفٌ على البيت الذي قبله:
لها بشرٌ مثل الحرير ومَنطِقُ رُخيم الحواشي لا هراءٌ ولا نزرُ
وهو من الطويل لذي الرمة في ديوانه (١: ٥٧٨). وبلا نسبة في: الخصائص (٣: ٣٠٢) والاقتراح (ص: ٢٨٢).

(٤) الخصائص (٣: ٣٠٢).

(٥) الاقتراح (ص: ٢٨٣).

(٦) أبو عبد الله محمد بن العسّاف العُقَيْليّ الجَوْثيّ التميمي، بدويٌّ يُكثِرُ ابنُ جُني السماع منه والاستشهاد برواياته. انظر: المحتسب (١: ٨٤، ١٦٧، ٢: ١٦٦، ٣: ٢٠٩) والخصائص =

قال: فكيف تقول: ضربني أخوك؟ فقال: أيش ذا، اختلفت جهتها الكلام. قال ابن جني: «فهل هذا في معناه إلا كقولنا نحن: صار المفعول فاعلاً، وإن لم يكن بهذا اللفظ البتة فإنه هو لا محالة»^(١).

الإجماع: بأن يُجمع أهل العربية على أن علة هذا الحكم: كذا^(٢)، «وإذا أجمعوا على علة في حكم فوجِدَتْ في غيره وجب أن يُعلّق عليه»^(٣). ويكفي عند الأصوليين أن ينعقد الإجماع في عصر من الأعصار على كون الوصف الجامع علةً للحكم^(٤).

ومثل السيوطي له بإجماع علماء العربية على أن علة تقدير الحركات في المقصور: التعدُّر، وفي المنقوص: الاستئقال^(٥).

والسيوطي قدّم الحديث عن الإجماع على النص الصريح وغير الصريح وهو الإيماء، ورأيتُ تقديم النص على غيره أولى، واختلاف

= (١) (٧٦:١، ٧٨، ٢٤٠ - ٢٤١، ٢٥٠، ٣٣٨، ٣٧١، ٢: ٩، ٢٦، ٥٥، ٣٠٧، ٢٨٠)

والخاطريات (ص: ١١٢). قال عنه ابن جني: «فحضرني قديماً بالموصل أعرابي عَقْلِي جُوْثِي تَمِيْمِي، يقال له محمد بن العساف الشجري، وقلما رأيتُ بدوياً أفصح منه». انظر ترجمته في معجم الأديباء (١٢: ١٠٥) ضمن ترجمة ابن جني.

(١) الخصائص ١: ٢٥٠.

(٢) الاقتراح (ص: ٢٨٠).

(٣) التمهيد (٤: ٢١).

(٤) انظر: الإحكام للأمدى (٣: ٢٥١) ومنتهى الوصول (ص: ١٣١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٣).

(٥) الاقتراح (ص: ٢٨٠).

ترتيبهما واقعٌ عند الأصوليين، قال الشوكاني^(١): «اختلف أهل الأصول في تقديم مسلك الإجماع على مسلك النص، أو مسلك النص على مسلك الإجماع، فمن قدّم الإجماع نظر إلى كونه أرجح من ظواهر النصوص لأنه لا يتطرق إليه احتمال النسخ، ومن قدّم النص نظر إلى كونه أشرف من غيره وكونه مستند الإجماع، وهذا مجرد اصطلاح في التأليف فلا مشاحة فيه»^(٢).

قت: وتطرّق النسخ إلى النص في العربية غير وارد وروده في نص الشرع، فسقطت هنا حجة مقدمي الإجماع.

التأثير: وهو: وجود الحكم لوجود العلة وزواله لزوالها^(٣)، فهو مجموع الطرد والعكس، ويسميه بعض الأصوليين (الدوران)^(٤)، ويسميه آخرون (السلب والوجود)^(٥).

ومثّل له الأنباري بنحو أن يقال: «إنما بُنيت (قبلُ) لأنها اقتطعت

(١) محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني مفسرٌ محدث أصولي يماني، له (فتح القدير) في التفسير، و(نيل الأوطار) في الحديث و(إرشاد الفحول) في الأصول، (ت: ١٢٥٠هـ). انظر ترجمته في مطلع كتابيه (فتح القدير) و(نيل الأوطار).

(٢) إرشاد الفحول (ص: ٢١٠).

(٣) الإغراب (ص: ٥٩) ولمع الأدلة (ص: ١٠٦) والاقتراح (ص: ٣١٣).

(٤) انظر: المحصول (٢: ٢: ٢٨٥) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٨٦) ومنهاج الوصول (ص: ٦٠) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٩٦) والبلبل (ص: ١٦٢) وكشف الأسرار (٣: ٣٦٥) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٤٦) والإبهاج (٣: ٧٨) وتيسير التحرير (٤: ٤٩) وفواتح الرحموت (٢: ٣٠٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

(٥) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٧١) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٥) وشرحه (٢: ٨٥٨) والتمهيد (٤: ٢٤).

عن الإضافة. فيقول: وما الدليل على صحة هذه العلة؟ فيقول: الدليل على صحة هذه العلة التأثير، وهو وجود البناء لوجود هذه العلة وعدمه لعدمها، ألا ترى أنه قبل اقتطاعه عن الإضافة كان معرباً، فلماً اقتُطع عن الإضافة صار مبنياً، ثم لو أَعَدْنَا الإضافة لعاد معرباً، ولو اقتطعناه عن الإضافة لعاد مبنياً»^(١).

شهادة الأصول : الأصول كما ذكر ابنُ علان^(٢): القواعد النحوية. وإسناد الشهادة إليها من باب الإسناد إلى السبب^(٣).

ومثال شهادتها أن يعلّل معلّلٌ بناء (كيف) و(أين) و(أيان) و(متى) بتضمنها معنى الحرف، فإذا طُوبى بالدلالة على صحة علته قال: «الدليل على صحة هذه العلة أن الأصول تشهد وتدل على أن كل اسم تضمّن معنى الحرف وجب أن يكون مبنياً»^(٤).

وقد بيّن الأنباري أن الأصول لا تَبَطُّلُ شهادتها بالشاذ في بابه: لأنّ «الشواذ لا تورّد نقضاً على القواعد المطردة»، ومثّل لذلك بنحو

(١) الإغراب (ص: ٥٩) وانظر: لمع الأدلة (ص: ١٠٦) والاقتراح (ص: ٣١٣).

(٢) محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم بن محمد بن علان البكري الصديقي الشافعي، محدّث كثير التأليف، له: شرح رياض الصالحين (دليل الفالحين)، وله في النحو والصرف: شرح الاقتراح (داعي الفلاح) وشرح تصريف البركلي (حسن العناية) وغيرهما، (ت: ١٠٥٧هـ). انظر: خلاصة الأثر للمحبي (٤: ١٨٤ - ١٨٩) ومقدمتي كتابيه (دليل الفالحين) و(إتحاف الفاضل).

(٣) داعي الفلاح (لوحة: ١١٦/و).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٠٦) وانظر: الإغراب (ص: ٥٩) والاقتراح (ص: ٣١٣).

(القَوْد) و(الحَوَكَة)^(١) اللتين لم تُقَلَب وأوهما ألفاً برغم تحرُّكها وانفتاح ما قبلها، ومع هذا لا يصح أن تنقض بهما هذه القاعدة الصرفية المطَّردة^(٢).

المناسبة: وذلك بأن تلائم العلةُ حكمها، قال الأصوليون: «المناسب عبارة عما لو عُرِض على العقول تَلَقَّتْه بالقبول»^(٣)، وتُسمى: الإخالة^(٤)؛ قال السيوطي: «لأن بها يُخال - أي: يُظَنّ - أن الوصف علة»^(٥)، ولها أسماء أخرى عند الأصوليين مثل: (تخريج المناط)^(٦) و (المصلحة)^(٧)

(١) القَوْد: القصاص. الصحاح (قود) (٥٢٨:٢). والحَوَكَة: جمع الحائك. القاموس المحيط (حاك) (٣: ٢١٠).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١٠٧).

(٣) الإحكام للأمدى (٣: ٢٧٠) ومنتهى الوصول (ص: ١٢٣) وشرح العُضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٩ - ٢٤٠) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٥)، وقد مثَّل الأصوليون لمناسبة العلة بنحو قولهم: حرمت الخمر لأنها تزيل العقل الذي هو مناط التكليف لا لأنها تقذف بالزُّبد ولا لأنها تُحفظ في الدنّ - وهو وعاؤها - وإن كانتا صفتين فيها لأنهما لا تناسبان الحكم. المستصفى (٢: ٧٧).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٣) والاقتراح (ص: ٢٨٩) وانظر من كتب أصول الفقه: البرهان (٢: ٨٠) والإحكام للأمدى (٣: ٢٧٠) ومنتهى الوصول (ص: ١٣٣) والمسوِّدة (ص: ٤٣٧) وشرح العُضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٩) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٤).

(٥) الاقتراح (ص: ٢٨٩). وهو متابعٌ في ذلك بعض الأصوليين انظر: شرح العُضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٩).

(٦) منتهى الوصول (ص: ١٣٣) وشرح العُضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٣٩) وإرشاد الفحول (ص: ٢١٤).

(٧) إرشاد الفحول (ص: ٢١٤).

و(الاستدلال)^(١) و (رعاية المقاصد)^(٢).

وقد عرض الأنباري اختلاف العلماء في وجوب إبراز المناسبة عند المطالبة، كمن يعلل جواز تقديم خبر (كان) عليها بأنها فعل متصرف فجاز تقديم خبرها عليها كسائر الأفعال المتصرفة، فيطالب بوجه مناسبة العلة^(٣):

فالذين لم يوجبوا إبراز المناسبة تمسكوا بأن المستدل أتى بأركان القياس، فلا مدخل عليه.

والموجبون استدلووا بأن الحكم لا يرتبط بالعلة حتى يتبين وجه مناسبتها له. ولم يرتض أبو البركات حجتهم وردّها بأن الارتباط موجود، والمطالبة بوجه المناسبة بمنزلة إبانة عدالة الشهود، ولا يجب ذلك على المدعي، ولكن على الخصم أن يقدر في الشهود، «فكذلك ليس على المستدل إبراز الإخالة، وإنما على المعارض أن يقدر»^(٤).

الشبّه: وهو أن يحمل الفرع على الأصل بضرب من الشبّه غير العلة التي علّق عليها الحكم في الأصل^(٥).

ومثّل له الأنباري بالدلالة على إعراب المضارع لمشابهته الاسم في أنه يتخصص بالسين للاستقبال بعد شياعه في الحال والاستقبال. كما أنّ الاسم يتخصص بالتعريف بعد شياعه، فكان معرباً كالاسم، أو

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٢٣).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٣ - ١٢٤) والاقتراح (ص: ٢٨٩ - ٢٩٠).

(٥) لمع الأدلة (ص: ١٠٧) والاقتراح (ص: ٢٩١).

لمشابهته إياه بدخول لام الابتداء عليه، أو لمشابهته إياه في كون نحو (يَضْرِب) على وزن (ضَارِب) حركةً وسكوناً. وليس شيء من هذه الأمور هو العلة الموجبة لإعراب الاسم الذي هو المقيس عليه، وإنما العلة إزالة اللبس الواقع مع عدم الإعراب، وليس هذا المعنى موجوداً في الفعل المضارع، فهذا قياس الشبّه، وقد ظهر الفرق بينه وبين قياس العلة^(١).

فإذا أثبت القائس شبّهاً ظاهراً بين الأصل والفرع فقد دلّ على صحة علقته في قياسه.

إلغاء الفارق : حدّه السيوطي بـ«بيان أن الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر فيلزم اشتراكهما»^(٢). وهو الطريقة الثانية عند الأصوليين لإلحاق الفرع بالأصل، فالطريقة الأولى هي القياس المعلوم ببيان العلة الجامعة بينهما، والطريقة الثانية بإلغاء الفارق بينهما «وهو أن يقال: لا فرق بين الأصل والفرع إلا كذا وكذا. وذلك لا تأثير له في الحكم البتة، فيلزم اشتراك الفرع والأصل في ذلك الحكم»^(٣).

وإذا طُلب من مستدل تصحيح علقته فبيّن أن المقيس والمقيس عليه متفقان في معظم الأحكام ولا يختلفان إلا في شيء لا يُعتد به بجانب

(١) لمع الأدلة (ص: ١٠٧ - ١٠٩) والاقتراح (ص: ٢٩١). وانظر أمثلة أخرى لقياس الشبّه في (باب في حمل الشيء على الشيء من غير الوجه الذي أعطى الأول ذلك الحكم) من الخصائص (١: ٢١٣ - ٢١٥).

(٢) الاقتراح (ص: ٢٩٥).

(٣) المحصول (٢: ٣١٦) وانظر: الإبهاج (٣: ٨٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢١).

ما اتفقا فيه، كان ذلك دليلاً على صحة علته التي جمع بها بين الأصل والفرع.

ويسميه الأصوليون (تنقيح المناط)^(١)، أي تهذيب العلة وتمييزها بإلغاء الفرق بين المقيس عليه فتتجلي العلة، وجعلوا العلة مناطاً لأن الحكم يناط بها.

السبر والتقسيم: وقد سبق في مدخل الرسالة عند بيان الأدلة العقلية أن عرّفت السبر والتقسيم لغةً واصطلاحاً، ووضّحت كيف يورد. وبيّنت وجه تقديم (السبر) على (التقسيم)، ومثّلت له، وذكرت شروط الاستدلال به، وأقسامه، وقواعده بالتفصيل^(٢).

وهو كما يرد دليلاً عقلياً فإنه يؤتى به مصححاً العلة، فإذا طُلب بتصحيح علته عند قياسه فإنه يذكر الوجوه المحتملة جميعاً فيختبرها ويبطلها واحداً واحداً بدليله إلا ما يراه فيدلّ على صحة علته.

هذا وقد ذكر العلماء وجوهاً لا تدل على صحة العلة، فلا ينبغي لمن طُلب بتصحيح علته أن يسلك طريقها:

منها: الطرد: وقد سبق أن عرّفته في اللغة والاصطلاح ومثّلت له ورجّحت اشتراطه لليلة بعد أن سقّت الخلاف في ذلك، كما رجّحت عدم دلالاته وحده على صحة العلة بعد ذكر الخلاف وتفصيل أدلة المختلفين^(٣).

(١) انظر: المحصول (٢: ٢: ٣١٥) ومنهاج الوصول (ص: ٦١) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٢٢١).

(٢) راجع ذلك (ص: ٧٨ - ٨٦).

(٣) راجع (ص: ١٤٠ - ١٤٥).

ومنها : عدم ما يبطل العلة وما يعارضها : وهو ما يُعبّرون عنه
ب(عدم الدليل على عدم العليّة)، وهذا لا يدل على صحة العلة: لأن
عدم ما يدل على صحتها دليل على بطلانها عند جمهور العلماء^(١)،
وكما أن سلامة شهادة المجهول من علة قاذحة لا تدل على حجّيتها
مالم تقم بيّنة معدّلة مزكّية فكذلك لا يكفي للصحة انتفاء المبطل بل
لا بد من نصب الدليل على الصحة^(٢).

ومنها - وهو قريبٌ مما قبله - : عجز الخصم عن إفساد العلة:
لأنه ليس كل خصم قادراً على إفساد الفاسد^(٣)، ولا يصحح العلة
ضعفُ الخصوم.

ومنها : أن يقول: كل ما دلّ على صحة القياس في الجملة دليل
على صحة هذا القياس، وهذا غير صحيح؛ لأن من المُجمَع عليه أن من
القياس ما هو صحيح مستوفٍ للأركان، ومنه ما هو باطل فاقد لشيء
من شروط الصحة، وأنّ الباطل لا يجوز الأخذ به، فعلى المستدل أن
يثبت أن هذا من القياس الصحيح الذي يجب الركون إليه^(٤).

(١) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٢) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٨٦٣ - ٨٦٤)
والمستصفي (٢: ٨٠).

(٢) المستصفي (٢: ٨٠).

(٣) المعتمد (٢: ٧٨٨) والقياس الشرعي (ص:١٠٣٨).

(٤) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٢ - ١٧٣).

التطبيق على الاعتراض بالمطالبة بتصحيح

العلة من مسائل الخلاف النحوية

علم مما سبق أن للمعترض بهذا الاعتراض أن يطعن في العلة ويمنع صحة التعليل بها فيلجئ المستدل إلى إثبات صحتها لإبطال منعه.

والباحث في مسائل الخلاف النحوي يجد هذا الأسلوب شائعاً في ردود النحويين وجدلهم، وهذا يتجلى بعرض ما جمعته من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض بين النحويين بعد طول قراءة وصبر وتأمل لردود النحويين ومجالسهم لاستنباط ما ينضوي تحت هذا الاعتراض من أمثلة:

إعراب الأسماء الستة^(١) :

❁ الدليل :

الألف والواو والياء في الأسماء الستة دلائل الإعراب لا حروفه: لأن حرف الإعراب كالدال من (زيد) لا يدل على الإعراب، وهذه تدل فهي دلائل الإعراب لا حروفه.

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى أبي الحسن الأخفش في أحد قوليهِ^(٢).

❁ الاعتراض :

ومنع أبو البركات هذه العلة قائلاً: «لا يخلو أن تكون هذه الأحرف

(١) انظر مراجع المسألة (ص: ١٥٠).

(٢) الإنصاف (١: ١٧، ٢١ - ٢٢).

دلائل الإعراب في الكلمة أو في غيرها، فإن كانت تدلّ على الإعراب في الكلمة فوجب أن يكون الإعراب فيها؛ لأنها آخر الكلمة، فيؤول هذا القول إلى قول الأكثرين. وإن كانت تدل على إعرابٍ في غير الكلمة فيؤدي إلى أن تكون الكلمة مبنية، وليس من مذهب هذا القائل أنها مبنية»^(١).

❁ الجواب :

وجوابي عن اعتراضه إبطال منع العلة؛ فإنه استدل لمنع الحكم بالتقسيم ولا دلالة فيه. ذلك أن الأخفش يرى أن الواو في قولك: (أبوك) دليل الإعراب في الكلمة، والباء قبلها هي حرف الإعراب، فحرف الإعراب عنده هو الحرف الأخير، ودليل الإعراب هو ما يتلو هذا الحرف من حركة أو ما ينوب عنها. فلم يؤل قوله إلى قول الأكثرين كما يقول أبو البركات، فتقسيمه غير دقيق.

علة دخول الإعراب الكلام^(٢):

❁ الدليل :

إنما أعربت العربُ الكلامَ طلباً للتخفيف؛ لأن السكون يقطع عن جريان الكلام فيثقل على اللسان.

نسب العكبري هذا التعليل إلى قطرب^(٣).

❁ الاعتراض:

واعترض له بمنع صحة العلة؛ فليس الإعراب لأجل ثقل السكون:

(١) الإنصاف (٢٢:١).

(٢) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٦).

(٣) التبيين (ص: ١٥٦، ١٥٩) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٨٩، ٩٣).

لأن «السكون أخف من الحركة، هذا مما لا ريب فيه، ولذلك كان المبني والمجزوم ساكنين»^(١).

❁ الجواب :

لا أرى هذا الوجه من الاعتراض هو ما يَحْسُنُ أَنْ يُرَدَّ بِهِ عَلَى قَطْرِبٍ؛ لِأَنَّهُ يَعْنِي -كَمَا هُوَ بَيِّنٌ مِنْ كَلَامِهِ - أَنَّ السُّكُونَ ثَقِيلٌ فِي الْكَلَامِ الْمَتَّصِلِ لِإِعَاقَتِهِ وَصَلِّ الْكَلَامِ، وَإِنْ كَانَتْ خَفْتَهُ فِي الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ. وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي وَسْعِهِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى صِحَّةِ هَذِهِ الْعِلَّةِ بِالتَّأْثِيرِ؛ لِأَنَّ إِسْكَانَ أَوَاخِرِ الْكَلِمِ يُوَدِّي إِلَى ثِقَلِ الْوَصْلِ، فَإِذَا حُرِّكَتْ أَوَاخِرُهَا خَفَّ الْكَلَامُ، فَإِذَا عَدْنَا لِإِسْكَانِهَا عَادَ الثَّقَلُ.

ولكن الوجه الأقوم للاعتراض هنا أن يقال: لو كان الأمر كذلك لجاز خفض الفاعل مرة ورفع أخرى ونصبه؛ لأن المقصد إنما هو حركة تعاقب سكوناً ليعتدل الكلام ويخف. وفي هذا خروج عن نظام الكلام وحكمة وضعه^(٢).

تقديم الخبر على المبتدأ^(٣) :

❁ الدليل :

لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ ؛ لئلا يتقدم ضمير الاسم على

(١) التبيين (ص: ١٦٠) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٤).

(٢) انظر : الإيضاح في علل النحو (ص: ٧١) والتبيين (ص: ١٦٠) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٤).

(٣) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ١٢٧) ومجالس ثعلب (١: ٢١٣) والإيضاح العضدي (ص: ٥٢) والإنصاف (١: ٦٥ - ٧٠) وأسرار العربية (ص: ٦٩ - ٧١) والتبيين (ص: ٢٤٥ - ٢٤٨) وارتشاف الضرب (٢: ٤٥) وائتلاف النصرة (٢: ٢٣ - ٢٤).

ظاهرة؛ إذ في الخبر ضمير المبتدأ، ولا خلاف في أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره.

عزا الأنباري^(١) والعكبري^(٢) والزبيدي^(٣) هذه الحجة إلى الكوفيين. وقد وجدت ثعلباً يصرح أن الفراء يُجيز تقديم الخبر على المبتدأ دون قيد، والكسائي يشترط أن يكون مع اسم^(٤).

❁ الاعتراض :

منع أبو البركات صحة العلة وهي أن يكون تقديم الخبر على المبتدأ مؤدياً إلى ممنوع؛ «وذلك لأن الخبر وإن كان مقدماً في اللفظ إلا أنه متأخر في التقدير»^(٥).

وبه اعترض العكبري^(٦) والزبيدي^(٧).

(حاشا) في الاستثناء: فعل أو حرف؟^(٨) :

❁ الدليل :

(حاشا) في الاستثناء فعل؛ لأنه يصيبه الحذف، والحذف إنما

(١) الإنصاف (٦٥:١) وأسرار العربية (ص:٧٠).

(٢) التبيين (ص:٢٤٨).

(٣) ائتلاف النصره (ص:٣٣).

(٤) مجالس ثعلب (١ : ٣١٣).

(٥) الإنصاف (١ : ٦٨) وانظر: أسرار العربية (ص: ٧٠ - ٧١).

(٦) التبيين (ص:٢٤٨).

(٧) ائتلاف النصره (ص:٣٣).

(٨) سبق تخريج المسألة (ص : ١٦٧).

يكون في الفعل لا الحرف، فقالوا في (حاشا لله): حاش لله^(١).

❁ الاعتراض :

اعترض الأنباري بمنع العلة وهي دخول الحذف على (حاشا)،
«فإن الأصل عند بعضهم في (حاشا) حاش بغير ألف، وإنما زيدت فيه
الألف»^(٢).

❁ الجواب :

قلت : هذا الحكم بالزيادة ليس بالسهل ويفتقر إلى برهان، ولا
يكفي أن بعضهم يرى ذلك؛ لأن الرأي يحتاج إلى إثبات، وليس إثبات
أن أصلها (حاش) وزيدت عليها الألف بأهون من إثبات أن أصلها
(حاشا) وحذفت منها الألف.

والذي يحسن عندي لإضعاف هذا الدليل أن يبين أن كون الحذف
نوعاً من التصرف يدخل على الأفعال لا الحروف لا يمنع ورود السماع
بالحذف تخفيفاً في بعض الحروف، كما في (سوف) و(لعل) على
القول الأشهر. فلا يبعد مع ذلك أن تكون (حاشا) حرفاً وإن سُمع فيها
التخفيف بالحذف على وجه الندرة.

الضمير في (إياك) وأخواتها^(٣) :

❁ الدليل :

الكاف والهاء والياء من (إياك) و(إياه) و(إياي) هي الضمائر
المنصوبة، وأما (إيا) فهي عماد، يدل على ذلك لحاق التثنية والجمع لما

(١) انظر : نسبة الدليل إلى الكوفيين والمبرد وابن جني (ص: ١٦٧ - ١٦٨)

(٢) الإنصاف (١: ٢٨٤).

(٣) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٣٩).

بعد (إيّا)، ولزومها لفظاً واحداً.

عزا الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(١).

❁ الاعتراض :

واعترض بمنع لحاق التشبية والجمع لما بعد (إيّا)؛ لأن «(إيّاكما) صيغة مرتجلة للتشبية، و(إياكم) صيغة مرتجلة للجمع»^(٢).

❁ الجواب :

لكنّي أجيبُ بأنه منعٌ دون دليل، فلا بد من إثبات أن (إياكما) و(إياكم) صيغتان مرتجلتان ليتحقق المنع ويقدم الاعتراض في الدليل.

حكم ضمير الفصل^(٣) :

❁ الدليل :

ضمير الفصل المسمى عماداً حكمه في الإعراب حكم ما قبله : لأنه توكيد لما قبله، فتتزلّ منزلة النفس إذا كانت توكيداً. وكما أنك إذا قلت: (جاءني زيدٌ نفسُهُ) كان (نفسه) تابعاً لـ(زيد) في إعرابه، فكذلك العماد إذا قلت: (زيدٌ هو العاقل) يجب أن يكون تابعاً في إعرابه.

(١) الإنصاف (٢: ٦٩٦).

(٢) الإنصاف (٢: ٧٠١).

(٣) المسألة في : كتاب سيبويه (٢: ٣٩٢ - ٣٩٥) ومعاني القرآن للفراء (١: ٤٠٩) والإنصاف (٢: ٧٠٦ - ٧٠٧) وشرح المفصل (٣: ١١٢ - ١١٤) وارتشاف الضرب (١: ٤٨٩) وائتلاف التصرة (ص: ٦٧).

نسب الأنباري هذا الاستدلال إلى الكوفيين^(١). مع أنني وجدت
الفراء يجعل العماد بمنزلة الصلة أي لا محل له^(٢).

ونسب ابنُ يعيش الدليل إلى قوم لم يسم أعيانهم^(٣).

الاعتراض :

ومنع الأنباري وابن يعيش الدليل بأن الضمير لا يأتي تأكيداً
للظاهر، مستدلين بعدم نظير ذلك في كلامهم فلا تصح العلة^(٤).

فائدة نون التثنية^(٥) :

❁ الدليل :

إنما دخلت نون التثنية فرقاً بين رفع الأثنين ونصب الواحد؛ لأنه
لولا النون في قولك: (رجلان) لا لتبس بالمفرد المنصوب حال الوقف
نحو: (ضربت رجلاً)، وحُمل سائر التثنية على ذلك.

عزا ابن جنى^(٦) والعكبري^(٧) والسيوطي^(٨) هذا التعليل إلى الفراء.

(١) الإنصاف (٧٠٦:٢).

(٢) معاني القرآن للفراء (٤٠٩:١).

(٣) شرح المفصل (١١٣ :٣ - ١١٤).

(٤) الإنصاف (٧٠٧:٢) وشرح المفصل (١١٤:٣).

(٥) المسألة في : سر صناعة الإعراب (٤٧٠:٢ - ٤٧١) والتبيين (ص: ٢١١ - ٢١٤)
وشرح المفصل (٤ : ١٤٠ - ١٤١) وهمع الهوامع (١٦٣:١ - ١٦٤).

(٦) سر صناعة الإعراب (٢ : ٤٧٠).

(٧) التبيين (ص: ٢١١).

(٨) همع الهوامع (١:١٦٤).

❁ الاعتراض :

منع ابن جنى هذه العلة وهي التباسه بالمفرد المنصوب الموقوف عليه، فقال في معرض رده: «هذا القول عندنا على نهاية الخطل والضعف والفساد، وله وجوه كثيرة تُفسده وتشهد ببطلانه، منها أنك لو قلت على قوله ومذهبه: (قام الرجل) بلا نون لم يلتبس هذا بالواحد المنصوب؛ وذلك أنك لا تقول: (ضربت الرجل) بالألف، إنما تقول: (ضربت الرجل)، بغير ألف، فلو كان الأمر على ما ذكره لقلت: (قام الرجل)، فأتيت بالألف علماً للتثنية، ولم تخف لبساً»^(١).

وبهذا اعترض العكبري^(٢).

❁ الجواب :

توقع ابن جنى جواباً بإثبات وجود العلة فتهياً للردّ عليه، وهو أن يقال: إن من العرب من يقف على ما فيه (أل) بالألف فيقول: (ضربت الرجل)، فنون المتى فارقة بين رفع الاثنين ونصب الواحد على هذه اللغة^(٣).

فردّ ذلك بأن هذه اللغة من الشذوذ والقلّة على حالٍ لا ينبغي أن يجتمع العربُ على مراعاتها وتخوّف اللبس فيها^(٤).

قلت: والمتأمل لا يجد نون التثنية هي مانعة الالتباس بالمفرد المنصوب؛ لأنه لا يقال: (ضربت رجلان) فيؤدي حذف النون إلى اللبس

(١) سر صناعة الإعراب (٢: ٤٧٠).

(٢) التبيين (ص: ٢١٤).

(٣) سر صناعة الإعراب (٢: ٤٧٠).

(٤) سر صناعة الإعراب (٢: ٤٧٠ - ٤٧١).

بالمفرد المنصوب، بل يقال: (ضربت رجلين) ولا لبس بالمفرد عند حذف نونه.

أصل المشتقات^(١):

❁ الدليل:

المصدر فرعٌ عن الفعل؛ لأن المصدر لا يُتصورُ معناه مالم يكن فعل فاعل. نسب الأنباري هذا التعليل إلى بعض الكوفيين^(٢).

❁ الاعتراض:

ومنع صحة علتهم قائلاً: «هذا باطل؛ لأن الفعل في الحقيقة ما يدل عليه المصدر، نحو الضرب والقتل، وما نسمّيه فعلاً من (فَعَلَ) و(يَفْعَل) إنما هو إخبار بوقوع ذلك الفعل في زمان معيّن، ومن المحال الإخبار بوقوع شيء قبل تسميته؛ لأنه لو جاز أن يقال: (ضرب زيد) قبل أن يوضع الاسم للضرب لكان بمنزلة قولك: (أُخْبِرْك بما لا تعرف)، وذلك محال»^(٣).

❁ الجواب:

وهذه عندي مغالطة، أُجيبُ عنها بإثبات صحة العلة بشهادة الأصول، فإنّ العقلاء يتفقون والأصول تشهد على أنه لا يُتصور الشيء فيُسمى وهو لم يقع أو يُتخيل وقوعه فيُعرف؛ لأنك لا تسمى ما لا تتصور، فلا بد للمسمى من أن يرى أحداً يضرب فيعلم كنه الضرب

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٧٣).

(٢) الإنصاف (١: ٢٣٦).

(٣) الإنصاف (١: ٢٤٢ - ٢٤٣).

ويتصوره ثم يسميه ضرباً .

ناصب المضارع بعد لام التعليل^(١):

❁ الدليل:

ناصب الفعل المضارع في قولك: (جئتكَ لتكرمني) هو (أن) مقدرة بعد اللام، والمصدر المؤول في محل جر باللام؛ لأن اللام من عوامل الأسماء فلا يجوز أن تعمل في الأفعال^(٢).

❁ الاعتراض:

منع الكوفيون صحة العلة وهي أن اللام من عوامل الأسماء ولا تعمل في الأفعال، «والدليل على هذا أنها تجزم الأفعال.. في الأمر والدعاء، نحو (ليقم زيدٌ) و(ليغفر الله لعمرو)، فكما جاز أن تعمل في بعض أحوالها في المستقبل جزماً جاز أيضاً أن تعمل في بعض أحوالها فيه نصباً»^(٣).

❁ الجواب:

وجوابي عن هذا يكون بالدلالة على صحة العلة بشهادة الأصول: ذلك أن اللام التي يقع الفعل بعدها منصوباً هي لام التعليل، واللام التي تجزم الأفعال لام الطلب، وفرقٌ بين اللامين؛ لأن معنهما مختلف وإن اتفقتا في الصورة، والأصول تشهد على أن الذي يعمل من الأدوات إنما هو ما كان مختصاً، وما كان مشتركاً لا يعمل، فلما وجدنا هذه

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٠٦).

(٢) انظر سبة الاستدلال إلى البصريين (ص: ٢٤٩).

(٣) الإنصاف (٢: ٥٧٦).

اللام تعمل في الأسماء علمنا من عملها أنها مختصة، وإذا كانت مختصة بالأسماء فلا يصح أن يقال إنها هي ناصبة الفعل.
(نِعْمَ) و (بِئْسَ) بين الفعلية والاسمية^(١):

❁ الدليل :

(نِعْمَ) و (بِئْسَ) فعلان؛ لاتصال تاء التأنيث الساكنة بهما، وهي يختص بها الفعل.

نسب ابن الشجري^(٢) والأنباري في أسرار العربية^(٣) والعكبري^(٤) هذا الاستدلال إلى البصريين.

ونسبه الأنباري في الإنصاف^(٥) إلى بعض البصريين.

ونسبه ابن يعيش^(٦) والزبيدي^(٧) إلى البصريين والكسائي.

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (١٧٩:٢) والمقتضب (١٤١:٢) والأصول في النحو (١١١:١) والجمل (ص:١٠٨) والمخصص (١٦: ١١٩) والأمالى الشجرية (١٤٧:٢ - ١٥٩) وأسرار العربية (ص:٩٦ - ١٠٤) والإنصاف (٩٧:١ - ١٢٦) والتبيان في شرح الديوان (٢٩٩:١ - ٣٠١) والتبيين (ص: ٢٧٤ - ٢٨١) وشرح المفصل (١٢٧:٧) وتسهيل الفوائد (ص:١٢٦) وائتلاف النصره (ص: ١١٥ - ١١٨).

(٢) الأمالى الشجرية (٢: ١٥١).

(٣) (ص:٩٦).

(٤) التبيين (ص: ٢٧٥) والتبيان في شرح الديوان (٣٠١:١).

(٥) (١٠٤:١).

(٦) شرح المفصل (٧: ١٢٧).

(٧) ائتلاف النصره (ص: ١١٦).

❁ الاعتراض:

منع الكوفيون صحة تعليل فعلية (نَعِمَ) و(بَسَّسَ) بدخول تاء التأنيث نحو (نَعِمَتْ) و(بَسَّسَتْ)؛ لأنها لا تختص بالفعل بل تدخل على الحرف نحو (رَبَّتْ) و(تُمَّتْ) و(لَاتْ)، كما قال تعالى: ﴿فَنَادُواوَأُولَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾^(١)، وقال الشاعر:

ماويَّ يا رَبِّتْما غارة شعواء كاللذعة بالميسم^(٢)

وقال:

تُمَّتْ قُمْنا إلى جُرْدٍ مُسَوِّمةٍ أعرافهنَّ لأيدينا مناديل^(٣)

وإذا لم تكن مختصة بالفعل لم تكن دليلاً على فعلية (نَعِمَ) و(بَسَّسَ)^(٤).

وساق العكبري هذا الاعتراض على أنه قدح متوقَّع ولم يذكر أن أحداً قاله، فصدِّره بعبارة (فإن قيل)^(٥).

❁ الجواب :

(١) (سورة ص، الآية: ٣) من قوله تعالى: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَواوَأُولَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾.

(٢) البيت من السريع، وهو لضمرة بن ضمرة في: النوادر في اللغة (ص: ٥٥) والأزھية (ص: ٢٦٢) والمقاصد النحوية (٣: ٣٢٠) وخزانة الأدب للبغدادى (٩: ٣٨٤) والدرر اللوامع (٤: ٢٠٨). وبلا نسبة في: الإنصاف (١: ١٠٥) وشرح المفصل (٨: ٣١) والأشباد والنظائر (٣: ١٨٦) وخزانة الأدب للبغدادى (٩: ٥٣٩، ١١: ١٩٦).

(٣) البيت من البسيط، وهو لعبدة بن الطبيب في شعره (ص: ٧٤) والمفضليات للمفضل الضبي (ص: ١٤١)، وبلا نسبة في: الإنصاف (١: ١٠٦).

(٤) الإنصاف (١: ١٠٤ - ١٠٧).

(٥) التبيين (ص: ٢٧٥).

تتبعُ ما قيل من أجوبة عن هذا الاعتراض فألفيتها متعددة، وكلها تُبطل المنع بعدم دلالة على ما جيء به له، وذلك من وجوه:

١ - جواب البصريين، وهو أن التاء في (رَبَّتَ) و(ثُمَّتَ) و(لَاتَ) لتأنيث لفظ الحرف، ولا تدل على تأنيث ما بعده؛ لجواز (رَبَّتَ رجل أهنْتُ)، أما التاء في (نَعَمْتُ) و(بُسْتُ) فتدل على تأنيث المسند إليه؛ ولذا لم يجز (نَعَمْتُ الرجلُ)، فظهر الفرق بين التائين، وأن الداخلة على الحرف ليست الداخلة على الفعل الماضي^(١).

٢ - جوابُ للبصريين أيضاً، وهو أن التاء اللاحقة للفعل ساكنة وهذه اللاحقة للحرف متحركة، فهذا فرقٌ آخر^(٢).

٣ - جوابٌ نسبه ابن سيده^(٣) إلى سيبويه وأبي عبيد^(٤)، ونسبه الأنباري إلى أبي عبيد^(٥)، ولم يعزه العكبري^(٦) والزبيدي^(٧)، وهو أن التاء في (لات حين) متصلة ب(حين) لا ب(لا)؛ لأنهم يزيدون التاء على

(١) الأملالي الشجرية (٢: ١٥٥). وانظر: الإنصاف (١: ١٠٧) والتبيين (ص: ٢٧٥) وائتلاف النصر (ص: ١١٦).

(٢) الأملالي الشجرية (٢: ١٥٥). وانظر: الإنصاف (١: ١٠٧) وائتلاف النصر (ص: ١١٦).

(٣) المخصص (١٦: ١١٩) ولم أجده في كتاب سيبويه.

(٤) أبو عبيد القاسم بن سلام الخزاعي الأزدي. إمام في اللغة والشعر والحديث والفقهاء له (الغريب المصنف) و(الأمثال)، اختلف في سنة وفاته وأكثر الروايات على أنها سنة (٢٢٣هـ). انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤: ١٧٢) والمعارف لابن قتيبة (ص: ٥٤٩) وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١: ١٥٩) والبلغة للفيروز أبادي (ص: ١٧٢).

(٥) الإنصاف (١: ١٠٨).

(٦) التبيين (ص: ٢٧٥).

(٧) ائتلاف النصر (ص: ١١٧).

(حين)، يدل عليه أن العلماء وجدوها مكتوبة في المصحف الذي يقال له الإمام (تحين)^(١).

٤ - جوابٌ للأنباري، وهو أن التاء في (لات) ليست مزيدة، بل هي كلمة على حيالها^(٢).

وهذا الجواب الأخير لا أراه يسلم من نظر؛ لأن الحكم بكون (التاء) في (لات) كلمة على حيالها دعوى تفتقر إلى دليل، وأتى لها الدليل. لكن في الأجوبة التي تسبقه ما يكفي لدرء الاعتراض والحكم بسلامة الدليل منه.

حقيقة اللام الداخلة على المبتدأ^(٣):

❁ الدليل :

اللام الداخلة على المبتدأ نحو (لَزِيدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرُو) لام الابتداء، وليست لام القسم؛ لأنها إذا دخلت على منصوبٍ (ظننت) أوجبت رفعه وأزالت عمل (ظن)، تقول: ظننت لزيدٍ قائم.

عزا الأنباري^(٤) والزبيدي^(٥) هذه الحجة إلى البصريين.

(١) الإنصاف (١: ١٠٨ - ١١٠). والمصحف الإمام هو الذي جمع عثمان رضي الله عنه الناس عليه حتى لا يختلفوا. قال الإمام أحمد: «يحرّم مخالفة مصحف الإمام». انظر: الإتيقان في علوم القرآن للسيوطي (١: ١٧١، ٤: ١٤٦).

(٢) الإنصاف (١: ١٠٧). وانظر: ائتلاف النصر (ص: ١١٦ - ١١٧).

(٣) المسألة في معاني القرآن للفراء (٦: ٣) وشرح القوائد السبع الطوال (ص: ٣٧) والإنصاف (١: ٣٩٩ - ٤٠٤) وائتلاف النصر (ص: ١٤٧).

(٤) الإنصاف (١: ٣٩٩).

(٥) ائتلاف النصر (ص: ١٤٧).

❁ الاعتراض:

قدّر البصريون اعتراضاً بمنع صحة العلة ، بأن يقال: ليس بطلان عمل (ظنّ) لكون اللام لام الابتداء، بل اللام في جواب قسم وهي تُبطل عمل (ظنّ)؛ لأن الظن محمول على القسم^(١).

❁ الجواب :

فردّوا ذلك بأنه لا يمنع العلة؛ لأن الظن لا يكون قسماً، وذلك أن المُقسَمَ به معظّم عند الحالف متيقّن وجوده، وليس كذلك الظن، فمدلولاهما متعارضان لا ينبغي أن يجتمعا^(٢).

(أَيْمُن) في القسم: أمفرد هو أم جمع؟^(٣):

❁ الدليل:

(أَيْمُن) المخصوص بالقسم جمع (يمين)؛ لأنه على (أَفْعُل)، وهو وزنٌ يختص به الجمع ولا يكون في المفرد.

عزا الأنباري^(٤) والزبيدي^(٥) هذا التعليل إلى الكوفيين.

(١) الإنصاف (١: ٣٩٩ - ٤٠٠).

(٢) الإنصاف (١: ٤٠٠).

(٣) المسألة في: المقتضب (٢: ٣٣٠) والجمل (ص: ٧٣ - ٧٤) والإنصاف (١: ٤٠٤ - ٤٠٩) وشرح الكافية الشافية (٢: ٨٧٨) وائتلاف النصر (ص: ٥١) والتصريح (٢: ٣٦٥) والأشباه والنظائر (٢: ٨٧٨) وائتلاف النصر (ص: ٥١) والتصريح (٢: ٣٦٥) والأشباه والنظائر (٣: ٣٥٣).

(٤) الإنصاف (١: ٤٠٤ - ٤٠٥).

(٥) ائتلاف النصر (ص: ٥١).

❁ الاعتراض:

ومنع أبو البركات صحة ذلك بورود (أَفْعُلُ) في المفرد فقال: «بل قد جاء ذلك في المفرد؛ فإنهم قالوا: (رصاصٌ أَنْكُ) وهو الخالص، وقالوا: (أَسْنَمَةٌ) اسم موضع وأكَمَةٌ، و(أَشُدُّ) على الصحيح، وهو منتهى الشباب والقوة، وقيل: هو الحلم، وقيل: عشرون سنة، وقيل: ثلاث وثلاثون سنة، وقيل: أربعون سنة»^(١).

❁ الجواب :

ومما يمكن أن أُجيب به للكوفيين إبطال المنع بشذوذ دليله؛ لأن ما جاء على (أَفْعُلُ) مفرداً ألفاظ معدودة لا تكاد تتعدى ما ذكره الأنباري، فلا يسوغ أن تتخذ أصلاً يقاس عليه (أَيْمُنُ) في الأفراد، بل ينبغي إلحاقه عند جهل حاله بما كان مطّرداً شائعاً في هذا الوزن وهو الجمع.

(١) الإنصاف (١: ٤٠٨ - ٤٠٩).

وجوه الجواب عن المطالبة بتصحيح العلة

المطالب بتصحيح العلة إما أن يكون مُطالباً بذلك ابتداءً، وإما أن يكون مانعاً صحتها مُلجئاً المستدل لإثبات كونها صحيحة:

فإن طالبه بتصحيحها كان الجواب بإثبات صحة العلة والدلالة على ذلك بأحد مسالكها التي سبق بيانها، وهي: النص الصريح على العلة، والتبنيه والإيماء إليها، والإجماع، والتأثير أو الدوران، وشهادة الأصول، والمناسبة، والشبّه، وإلغاء الفارق، والسبر والتقسيم^(١).

قال الأنباري: «المطالبة بتصحيح العلة، والجواب أن يدل على ذلك بشيئين: بالتأثير وشهادة الأصول»^(٢). وقال الأصوليون: «جواب ذلك بيان كونه علة بأحد الطرق»^(٣).

وإن كان الاعتراض بمنع العلة فإن منع ثبوتها تعين على المستدل أن يدل على وجودها. قال أبو البركات: «والجواب عن منع العلة أن يدل على وجودها... بما يظهر به فساد المنع»^(٤).

وقد ذكره ابن جني جواباً متوقعاً لمنعه تعليل الفراء مجيء نون التثنية^(٥).

وإن كان الاعتراض بمنع صحتها فسبيل الجواب عنه واحد من وجهين:

(١) انظر: (ص: ٣٣٧ - ٣٤٦).

(٢) الإغراب (ص: ٥٩) والاقترح (ص: ٣١٣).

(٣) روضة الناظر (٢: ٣٦٣).

(٤) الإغراب (ص: ٥٨) والاقترح (ص: ٣١٢).

(٥) سر صناعة الإعراب (٢: ٤٧٠) وسبق بيانه (ص: ٣٩٤).

الأول : أن يدل على صحتها بأحد المسالك السابقة الدالة على صحة العلة^(١).

وقد أُجبتُ به عن اعتراض العكبري لتعليل قطرب إعراب الكلام فدللت على صحة علته بالتأثير^(٢). وعن اعتراض الأنباري لتعليل بعض الكوفيين فرعية المصدر عن الفعل^(٣). وعن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين على أن المضارع يُنصب ب(أن) مقدره بعد اللام^(٤). وقد دللت فيهما على صحة العلة بشهادة الأصول.

الثاني : أن يبطل المنع، وقد بحثتُ فوصلت إلى أن إبطال المنع يأتي على صور:

إما بعدم دلالته على ما جاء به له. وقد أجاب به البصريون من وجهين عن اعتراض الكوفيين في مسألة فعلية (نعم) و(بئس)^(٥). وعن اعتراض توقّعوه لدليلهم على أن اللام الداخلة على المبتدأ هي لام الابتداء^(٦). وأجاب به سيبويه وأبو عبيد عن اعتراض الكوفيين لفعلية (نعم) و(بئس)^(٧).

(١) انظر: الإحكام للأمدي (٤: ٨٢ - ٨٤). والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣١).

(٢) انظر : (ص: ٣٨٨).

(٣) انظر : (ص: ٣٩٥ - ٣٩٦).

(٤) انظر : (ص: ٣٩٦ - ٣٩٧).

(٥) الأمالي الشجرية (٢: ١٥٥) والإنصاف (١: ١٠٧) والتبيين (ص: ٢٧٥) وائتلاف النصره (ص: ١١٦). وسبق بيان الوجهين (ص: ٣٩٩).

(٦) الإنصاف (١: ٤٠٠). وسبق بيانه (ص: ٤٠١).

(٧) المخصص (١٦: ١١٩) والإنصاف (١: ١٠٨ - ١١٠) والتبيين (ص: ٢٧٥) وائتلاف النصره (ص: ١١٧). وسبق بيانه (ص: ٣٩٩ - ٤٠٠).

وأجاب به الأنباري عن ذلك الاعتراض^(١). وأجبتُ به عن اعتراض أبي البركات لدليل الأخصش على أن حروف العلة في الأسماء الستة دلائل الإعراب^(٢).

وإما بعدم ثبوت المنع. وقد أجبتُ به عن اعتراض الأنباري لدليل الكوفيين والمبرد وابن جني على أن (حاشا) في الاستثناء فعل^(٣). وعن اعتراضه لدليل الكوفيين على أن الكاف من (إيّاك) هي الضمير المنصوب^(٤).

وإما بشذوذ دليل المنع. وقد أجبتُ به عن اعتراض الأنباري لتعليل الكوفيين أن (أَيُّمَن) في القسم جمع (يمين)^(٥).

وقد سبق بيان أربعة وجوه من الجواب لا تصح العلة بها، ولا يسلم لقاتلها جوابه، ويبقى الاعتراض معها قائماً. وأكتفي بالإحالة إليها عن إعادتها^(٦).

(١) الإنصاف (١: ١٠٧) وائتلاف النصرّة (ص: ١١٦ - ١١٧). وسبق بيانه (ص: ٤٠٠).

(٢) انظر: (ص: ٣٨٨).

(٣) انظر: (ص: ٣٩١).

(٤) انظر: (ص: ٣٩٢).

(٥) انظر: (ص: ٣٦٣).

(٦) انظر: (ص: ٣٨٥ - ٣٨٦).

الفصل الثاني

الاعتراض بعدم التأثير:

- إيضاح المراد بعدم التأثير.
- صلة عدم التأثير بعدم العكس.
- النظر في صحة الاعتراض بعدم التأثير.
- التطبيق على الاعتراض بعدم التأثير من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بعدم التأثير.

توطئة :

يشتمل هذا الفصل على إيضاح معنى التأثير وعدمه، وبيان كيف تكون أوصاف العلة مؤثرة وغير مؤثرة، وحكم ذكره هذه الأوصاف في الحالين.

كما يحوي إيضاحاً للرابطة الوثيقة بين عدم التأثير وعدم العكس، وحكمة حديثي عنهما في فصل واحد تحت اسم (الاعتراض بعدم التأثير).

وفي هذا الفصل بيان الخلاف حول صحة القدح بعدم التأثير، وتطبيقاً على الاعتراض به وردّه من مسائل الخلاف بين النحويين، مع الجواب عن الاعتراض والفصل في تلك المسائل بما ذكره العلماء - معزواً إليهم - وما قدح في ذهني سالماً سبيل الإقناع والعليل.

وخاتمة الفصل إيجاز ما أمكنني جمعه من وجوه الجواب عن هذا الاعتراض، مصحوبةً بأقوال العلماء من نحويين وأصوليين فيها، وإحالة إلى مواطن أجاب النحويون فيها بهذه الوجوه في معرض انتصارهم لعلهم وإفسادهم قدح خصومهم فيها.

إيضاح المراد بعدم التأثير

يريد الأصوليون بالتأثير هنا: زوال الحكم لزوال العلة في موضعٍ ما^(١). وبيان ذلك أن الحكم إذا زال عند زوال العلة في كل موضع كان ذلك عكساً كما سبق بيانه^(٢). فإن عُدَّ لعدمها في موضع من المواضع عُلْمٌ من ذلك أن لهذه العلة تأثيراً في ذلك الحكم، إذ قد يزول في بعض المواضع بزوالها، وإن لم يبلغ الحكم في تبعية العلة عدماً - في التأثير - مبلغ العكس الذي تكون التبعية فيه في كل موضع.

فإن لم يزل الحكم لزوال العلة في موضعٍ ما: تبين أنها لا تأثير لها فيه، ولهذا حدَّ السيوطي عدم التأثير بـ«أن يكون الوصف لا مناسبة فيه»^(٣)، أي: أن يكون في جملة أوصاف ما ادُعي علة وصف لا أثر له في الحكم، فيُعلم أنه ليس مجموع تلك الأوصاف علةً له.

ذلك أن الأوصاف التي تُذكر في العلل تنقسم إلى مؤثر في الحكم ثبت زوال الحكم بزواله في مقامٍ ما، وغير مؤثر ليس لوجوده أو عدمه أثر في الحكم. وهذا الأخير جعل العلماء له ضابطاً وهو أن يكون وصفاً لا تتقضى العلة بإسقاطه^(٤).

(١) الحدود في الأصول (ص:٧٥) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥:٢٨٨).

(٢) انظر: (ص:٨٧).

(٣) الاقتراح (ص:٣٠٣). وانظر من كتب أصول الفقه: القياس الشرعي (ص:١٠٤٠) وروضة الناظر (٢:٣٩١ - ٣٩٢) والإحكام للآمدي (٤:٨٥) ومنتهى الوصول (ص:١٠٤٠) وروضة الناظر (٢:٣٩١ - ٣٩٢) والإحكام للآمدي (٤:٨٥) ومنتهى الوصول (ص:١٤٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:٢١٣) والبلبل (ص:١٧١) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢:٢٦٥) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥:٢٨٤).

(٤) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٩٦).

وهذا الوصف الذي لا مناسبة فيه لغو لا ينبغي ارتكابه إن لم يكن في ذكره ضربٌ من الاحتياط والتأكيد والفائدة. وقد أفرد ابن جني باباً في الخصائص دعاه «باب في الزيادة في صفة العلة لضرب من الاحتياط»^(١) قال فيه: «ولو استظهرت بذكر ما لا يؤثر في الحكم لكان ذلك منك خطأً ولغواً من القول»^(٢). ومثّل لذلك بأن يعلل معلل ارتفاع (طلحة) من نحو (جاءني طلحة) بإسناد الفعل إليه ولأنه مؤنث أو لأنه علم. فليس «ذكرك التأنيث والعلمية إلا كقولك: ولأنه مفتوح الطاء، أو لأنه ساكن عين الفعل، ونحو ذلك مما لا يؤثر»^(٣).

ولكون هذا الوصف حشواً في العلة حكى الأنباري عن العلماء «أنه لا يجوز إلحاقه بالعلة على الإطلاق»^(٤). ومثّل لذلك بأن يُعَلَّل منع (حبلى) من الصرف بأن في آخره ألف التأنيث المقصورة، «فذكر (المقصورة) حشو؛ لأنه لا أثر له في العلة؛ لأن ألف التأنيث لم تستحق أن تكون سبباً مانعاً من الصرف لكونها مقصورة، وإنم كانت مانعة من الصرف لكونها للتأنيث فقط. ألا ترى أن ألف التأنيث الممدودة سبب مانع من الصرف كالألف المقصورة»^(٥).

ومن الأصوليين من علّل هذا المنع بأنه لو أثبت في العلة ما لا يضر عدمه لوجب إثبات ما لا نهاية له من الأوصاف، وبأنه لا يجوز ضم ما لا

(١) الخصائص (١: ١٩٤).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الخصائص (١: ١٩٥).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٢٥) والاقتراح (ص: ٣٠٣).

(٥) لمع الأدلة (ص: ١٢٦) والاقتراح (ص: ٣٠٣).

تأثير له إلى ماله تأثير^(١).

فإن كان في ذكر الزيادة التي لا تأثير لها فائدة فلا بأس بذكرها. ومثّل ابن جنى لذلك بتعليل انتصاب (زيد) من قولك: (ضربتُ زيداً) بأنه فضلة ومفعول به، فقد استقلّ الجوابُ بقولك: لأنه فضلة، وليس بك ضرورة إلى أن تقول: ومفعول به؛ فإنّ (نفساً) من قولك: (طبتُ به نفساً) انتصب لأنه فضلة، وإن كانت النفس هي الفاعل معنًى. فهذا كان قولك: ومفعول به زيادة على العلة تطوّعتَ بها، غير أن في ذكر كونه مفعولاً فائدة عند أبي الفتح؛ لأنها أفادت ضرباً من التعيين والشرح؛ «وذلك أن كون الشيء فضلة لا يدل على أنه لا بد من أن يكون مفعولاً به؛ ألا ترى أن الفضلات كثيرة، كالمفعول به، والظرف، والمفعول له، والمفعول معه، والمصدر، والحال، والتمييز، والاستثناء. فلما قلت: (ومفعول به) ميّزت أيّ الفضلات هو. فاعرف ذلك وقسه»^(٢).

وأكد ابن جنى ذلك بأن من شأن النحويين أن يزيدوا في العلة ما لا يؤثر في الحكم للاحتياط وتشبث الحكم والتأكيد، وذلك كتعليلهم قلب الواو الثانية من (أوائل) - وأصلها (أواول) - همزةً بأنه اكتنفت الألفَ واوان، وقربت الثانية منهما من الطرف.. وكانت الكلمة جمعاً. فقولهم: (وكانت الكلمة جمعاً) لا يُخللُ حذفه بالعلة، فإنك لو صُغت من (قال) و(باع) على مثال (فواعل) لهمزت كما تهمز في الجمع. «فذكرك (الجمع) في أثناء الحديث إنما زدت الحال به أنساً، من حيث كان الجمع في غير هذا مما يدعو إلى قلب الواو ياءً في نحو: ... دُليّ،

(١) المعتمد (٢: ٧٩٠) والقياس الشرعي (ص: ١٠٤٠).

(٢) الخصائص (١: ١٩٦ - ١٩٧).

فذكرته هنا تأكيداً لا وجوباً»^(١).

فإن كان الوصف من أوصاف العلة مؤثراً في الحكم ذُكر مع العلة،
لُتَفَلق كل بابٍ لمتعقب؛ لأن الاستظهار بذكره مقدماً مع العلة أسهل
احتمالاً من الاعتذار بذكره بعد إفساد العلة. قال ابن جني: «إذا كان
لابد من إيراده فيما بعد إذا لم تحتط بذكره فيما قبل كان الرأي
تقديم ذكره، والاستراحة من التعقب عليك به»^(٢).

(١) الخصائص (١: ١٩٤) والاقتراح (ص: ٣٠٤ - ٣٠٥).

(٢) الخصائص (١: ١٩٥).

صلة عدم التأثير بعدم العكس

مضى تعريف العكس في اللغة والاصطلاح ومثاله، وأنه بعكس الطرد: أن يُعدم الحكم عند عدم العلة^(١)، وسلفت الإشارة إلى الخلاف في كونه دليلاً عقلياً صحيحاً بين من يراه كذلك ويسمي الاستدلال به (قياس العكس) ومن لا يعده دليلاً مستقلاً لكن يجعله من مرجحات القياس ومن يراه فاسداً بكل حال^(٢). ومرّ تفصيل الخلاف في اشتراطه لصحة العلة وبيان حجة كل فريق وأنه فرعٌ عن اختلافهم في جواز تعليل الحكم الواحد بأكثر من علة، واخترت حينها عدم اشتراط العكس لصحة العلة النحوية بعد إثبات صحة تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم^(٣).

هذا ما سلف عن العكس، وعدمُ العكس بضده فهو: ألا يُعدم الحكم عند عدم العلة^(٤). ويُسمى (تخلّف العكس)^(٥) و (فقد الانعكاس)^(٦)، ولم أخصّه بفصل من فصول الاعتراض - وإن فعل بعضُ العلماء ذلك^(٧) - لعلّتين ذكرتُهُما^(٨) ومنهما إدخاله في الاعتراض بعدم التأثير؛ ذلك أن بينهما سبباً وثيقاً، فقد صرّح العلماء أن مثار

(١) انظر : (ص: ٨٧).

(٢) انظر : (ص: ٨٨) الهامش رقم (١).

(٣) انظر : (ص: ٨٨ - ٩١).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١١٦). وانظر من كتب الأصوليين: الكافية في الجدل (ص: ٦٦) ونهاية السؤل (٤ ١٨٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٦).

(٥) الاقتراح (ص: ٣٠٢).

(٦) الكافية في الجدل (ص: ٦٦).

(٧) انظر : الاقتراح (ص: ٣٠٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٦).

(٨) (ص: ٩٢).

الاعتراض بعدم التأثير اشتراط العكس في التعليل^(١)، وأن الخلاف في القدر بعدم التأثير وعدم العكس معاً ناشئ عن الخلاف في إجازة تعليل الحكم الواحد بعلمتين أو أكثر تستقل إحداها بإثباته^(٢)، وقالوا: إن «الذي عليه الجدليون أن عدم التأثير أعم من عدم العكس، فإنهم قالوا : ... عدم التأثير ينقسم إلى ما يقع في وصف العلة، وإلى ما يقع في أصلها، وجعلوا الواقع في الوصف هو عدم الانعكاس»^(٣).

من أجل ذلك كان الوجه إدخال الخاص وهو عدم العكس في العام وهو عدم التأثير؛ إذ كل عدم عكس عدم تأثير. وفي الحديث عن الاعتراض بأعمهما غناءً عن أفراد ما يدخل في جملته.

فإذا نما إلى علمنا أن من الأصوليين من ذهب إلى «أن التأثير والعكس لا فرق بينهما»^(٤)، ومنهم من جمع بين عدم التأثير وعدم العكس في مقام^(٥)، معللين هذا الجمع بأنهما من وادٍ واحد^(٦)، وبابٍ واحد^(٧) فقد توافرت مسوغات هذا الاتجاه الذي نهجته.

(١) المنحول (ص: ٤١١).

(٢) الإبهاج (١٢٣:٢) ونهاية السؤل (٤: ١٨٩ - ١٩٣).

(٣) الإبهاج (١١٩:٣). وانظر: البرهان (٢: ١٠٠٧) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٧) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٧). ووجه كون عدم العكس أخص من عدم التأثير أن مطلق تخلف الحكم لتخلف العلة ولو مرة واحدة يُسمى تأثيراً، ولا تسمى العلة منعكسة إلا إذا تخلف الحكم لتخلفها في كل موضع.

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٨).

(٥) منهاج الوصول (ص: ٦٢) ومباحث العلة في القياس عند الأصوليين (ص: ٥٩٥، ٦٠٣).

(٦) الإبهاج (١١٩:٣).

(٧) البحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٧).

النظر في صحة الاعتراض بعدم التأثير

وقع الخُلف في صحة القدح بعدم التأثير وعدم العكس^(١)، وهو خلاف مبني على خلاف آخر حول اشتراط العكس في العلة، فمن ير العكس شرطاً ير تخلفه قادحاً، وهذا الأخير مبني على خلاف آخر سبق بيانه^(٢) حول جواز تعليل الحكم الواحد بعلتين إحداهما كافية لإثباته.

فقد ذهب كثير من العلماء إلى أن عدم التأثير والعكس مفسد للعلة^(٣)، ووصفوه بأنه «من أصح ما يُعترض به على العلة»^(٤) بناءً على اشتراطهم العكس في العلة^(٥)؛ لمنعهم أن يعلل الحكم الواحد بأكثر من علة، فإذا وُجد الحكم ولم يوجد ما ادّعي علة له بطل أن تكون علته^(٦). وذهب آخرون إلى أنه لا يوجب فسادها^(٧)، وعابوه بأنه «مناقشة لفظية، والمناقشات مما لا تنحصر»^(٨) معتمدين في ذلك على أن الحكم يجوز أن يُعلل بعلتين تكفي إحداهما لإثباته، فزوال العلة مع وجود

(١) انظر : نهاية السؤل (٤: ١٨٩).

(٢) انظر : (ص: ٨٨ - ٩٢).

(٣) انظر : الاقتراح (ص: ٣٠٢) ومن كتب أصول الفقه: الحدود في الأصول (ص: ٧٥ - ٧٦).

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٤) وإرشاد الفحول (ص: ٢٢٧).

(٥) الاقتراح (ص: ٣٠٢).

(٦) انظر : نهاية السؤل (٤: ١٩١ - ١٩٢) ومباحث العلة في القياس عند الأصوليين

(ص: ٦٠٥).

(٧) اللع في أصول الفقه (ص: ٦٦).

(٨) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٤).

الحكم ليس مبطلاً لعلّيّتها، لجواز أن يكون ثبت حينذاك بالعلة الأخرى^(١). وعلى ذلك جمهور الأصوليين^(٢).

ولكونه قد ترجّح عندي أن العلل النحوية قد تتعدد بخلاف العلل العقلية - بعد أن عرضتُ الخلاف في المسألة وبيّنت الأمثلة وحجج كل فريق وما يرد عليها - وأنها تخالفها بكونها عللاً غير منعكسة دائماً وإن وافقتّها في كونها مطردة أبداً^(٣)، فإنني أرى أن عدم التأثير والعكس لا ينبغي أن يُعترض به للعلة النحوية، وإن صح اعتراضاً للعلة العقلية، فإذا وجد الحكم دون العلة فلعله ثبت في ذلك المقام بعلة أخرى - والعلل النحوية قد تتعدد - من غير أن يكون ذلك مبطلاً للعلة الأولى.

والذي دعاني إلى إفراد هذا الفصل مع أنه ظهر لي بعد بحثه أن الاعتراض به في النحو لا يصح أني رأيت النحويين يعترض بعضهم لبعض به كما سيأتي في التطبيق على هذا الاعتراض، ووجدت العلماء - نحويين وأصوليين - يُفردون له باباً لإبطال العلة^(٤)، فأردت إثبات هذه النتيجة المهمة المفرقة بين الاعتراض به في أصول الفقه والاعتراض به في النحو التي وصلت إليها.

(١) أصول السرخي (٢: ٢٢٣ - ٢٢٤).

(٢) انظر: كشف الأسرار (٤: ٤٥).

(٣) انظر: (ص: ٨٨ - ٩٢).

(٤) انظر: الاقتراح (ص: ٣٠٢) ومن كتب أصول الفقه: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٩٥) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٦) والمنخول (ص: ٤١١) وروضة الناظر (٢: ٣٩١) والإحكام للأمدي (٤: ٨٥) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٤) ومنهاج الوصول (ص: ٦٢) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٠١) والبلبل (ص: ١٧١) والبحر المحيط في أصول الفقه (٥: ٢٨٤).

التطبيق على الاعتراض بعدم التأثير من مسائل الخلاف النحوية

وقفت على أمثلة تطبيقية لهذا الاعتراض في ردود النحويين بعضهم على بعض، وكان ذلك هو مبعث الكتابة فيه، ولما ترجّح عندي عدم سقوط الدليل به كان عليّ أن أستعرض هذه النماذج لبيان مأتي الاعتراض إليها:

علة دخول الإعراب الكلام^(١):

❁ الدليل :

دخل الإعرابُ الكلامَ ليفرق بين المعاني، من الفاعلية والمفعولية والإضافة ونحو ذلك؛ لأن الكلام لو لم يُعرَب لالتبست المعاني، ألا ترى أنك إذا قلت: (ضربَ زيدٌ عمرو) و(كَلَّمَ أخوك أبوك) لم يُعلم الفاعل من المفعول، وكذلك قولهم: (ما أحسن زيد)، لو أهملته عن حركة مخصوصة لم يُعلم معناه؛ لأن الصيغة تحتمل التعجب والاستفهام والنفي، والفارق بينها هو الحركات^(٢).

❁ الاعتراض :

ساق العكبري اعتراضين لهذا الدليل بوجود الحكم وهو دخول الإعراب دون العلة وهي التفريق بين المعاني:

أحدهما: توقُّعُهُ من مخالف فصدِّره بقوله: «فإن قيل»، وهو أن من المواضع ما يلزم فيها الإعراب ولا لبس فيها، كقولك: (قام زيد)

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٦).

(٢) انظر نسبة الدليل إلى النحويين أجمعين لإقظرباً (ص: ١٥٦).

و(لم يقم عمرو) و(ركب زيد الحمارة)^(١).

والثاني : نُسبَه إلى قطرب، وهو «أن الفعل المضارع معرب ولا يحصل بإعرابه فرق»^(٢).

❁ الجواب :

الجواب عن الاعتراضين معاً أن دخول الإعراب في هذه المواضع التي لا لبس فيها ربما كان لعلّة أخرى وهي الحمل على معظم الكلام المعرب الذي فَرَّقَ الإعرابُ فيه بين المعاني، وهذا لا يمنع أن تكون علة دخول الإعراب فيما يُلبس من الكلام التفريق بين المعاني؛ لأن الحكم النحوي يجوز أن يُعلَّلَ بأكثر من علة، فإذا أوجبه إحداها في موضع لم يكن ذلك مبطلاً سائرهما في مواضع أخرى. وقد أجاب أبو البقاء بذلك؛ لأن ما لا يلتبس بالنسبة إلى ما يلتبس قليل جداً، فحُمل القليل على الكثير ، وللحمل عندهم نظائر كثيرة^(٣).

كما أجاب عن الاعتراض الثاني ببيان وجود العلة عند وجود حكمها، وذلك أن إعراب الفعل المضارع يفرق بين المعاني، «وبيانه قولك: (أريد أن أزورك فيمنعني البواب)، إذا رفعت كان له معنى ، وإذا نصبت كان له معنى آخر، وكذلك قولك: (لا يسعني شيءٌ ويعجز عنك)، إذا نصبت كان له معنى، وإذا رفعت كان له معنى آخر»^(٤).

(١) التبيين (ص: ١٥٧) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٩٠).

(٢) التبيين (ص: ١٥٩) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٩٢).

(٣) انظر : التبيين (ص: ١٥٧ - ١٥٨) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٩١).

(٤) التبيين (ص: ١٥٩، ١٥٤) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٩٣، ٨٤).

علة حذف علامة التأنيث من نحو (حائض)^(١):

✽ الدليل :

إنما حذفت علامة التأنيث من نحو (طالق) و(حائض) لاختصاص المؤنث به؛ لأن علامة التأنيث إنما تدخل للفصل بين المذكر والمؤنث، ولا اشتراك بين المؤنث والمذكر في هذه الأوصاف، فلا يفتقر إلى إدخال علامة التأنيث^(٢).

✽ الاعتراض:

اعترض أبو العباس المبرد بأن هذا الحكم وهو حذف علامة التأنيث من وصف المؤنث وُجد مع زوال ما ادعى الكوفيون أنه علة له وهو اختصاص المؤنث به؛ «لأنك تقول: رجل عاقر وامرأة عاقر، وناقاة ضامر وبكرٌ ضامر»^(٣).

ونقل أبو بكر بن الأنباري هذا الاعتراض عن ينقض قول الفراء وأصحابه ممثلاً بقولهم: «بغير ساعل وناقاة ساعل... لأن السعال يشترك فيه المذكر والمؤنث». وكذلك قولهم: غلام بالغ وجارية بالغ. ورجل أيم وامرأة أيم^(٤)، ورجل عانس وامرأة عانس^(٥).

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٤٢).

(٢) انظر : نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ٢٤٢).

(٣) المقتضب (٣: ١٦٤).

(٤) الأيم من الرجال والنساء: من لا زوج له. انظر: الصحاح (أيم) (٥: ١٨٦٨).

(٥) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣١ - ١٢٢).

وساق ابن سيده هذا الاعتراض^(١). ومثله أبو البركات الأنباري. ومثّل بقولهم: (رجل عاشق وامرأة عاشق)، و(جمل نازع إلى وطنه وناقاة نازع)، وذكر أن الأصمعي قد صنّف في هذا النحو كتاباً^(٢).

واعترض به ابن يعيش، ف«إسقاط العلامة مما يشترك فيه القبيلان دليل على فساد ما ذهبوا إليه، وإن كان أكثر الحذف إنما وقع فيما يختص بالمؤنث»^(٣). وفعل الرضيّ ذلك قائلاً: «هذه العلة غير مطردة في نحو (ضامر) و(عانس)»^(٤)، وأرى عبارته غير دقيقة: إذ المراد: (العلة غير منعكسة)؛ لأن الحكم هو الموجود وهو حذف علامة التأنيث، والمتخلف وهو اختصاص المؤنث بهذه الصفات هو العلة.

وشارك الزبيدي القادحين بهذا الاعتراض^(٥).

❁ الجواب :

تصدّى أبو بكر بن الأنباري للدفاع عن مذهب الكوفيين فأجاب عن هذا الاعتراض بجوابين:

١ - إثبات انعكاس العلة بمنع وجود الحكم عند تخلف علته: فالعلة قد زالت وهي الاختصاص لكن الحكم لم يقع بشرائطه: فلم تخذف التاء من وصف المؤنث؛ لأن تأنيث الناقاة في قولنا: (ناقاة ضامر وساعل) ليس كتأنيث المرأة؛ «وذلك أنا نجد مثل الناقاة تكون فيها

(١) المخصص (١٦: ١٢١).

(٢) الإنصاف (٢: ٧٧٧ - ٧٨٠).

(٣) شرح المفصل (٥: ١٠١ - ١٠٢).

(٤) شرح الكافية للرضي (٢: ١٦٥).

(٥) ائتلاف النصر (ص: ٧٠).

هاء التأنيث وهي واقعة على المذكر. من ذلك (الشاة) تقع على المذكر والمؤنث وفيها علامة التأنيث... فلما كان كذلك كانت الناقاة بمنزلة البعير، وكان قولهم: (ناقاة ضامر) بمنزلة قولهم: (بعير ضامر)»^(١).

وأما قولهم: امرأة بالغ وعاشق وسافر عن رجهها فهي «نعوت مذكرة وُصف بهنّ الإناث فلم يؤنثن، إذ كان أصلهنّ التذكير. والدليل على أن أصلهنّ التذكير أن الرجال يوصفون بهذه الأوصاف أكثر مما يوصف بهنّ النساء»^(٢).

٢ - إثبات وجود العلة: فإذا كان الحكم قد وُجد وهو زوال علامة التأنيث فإن العلة قد وُجدت أيضاً وهي شبه الاختصاص بالمؤنث: لأن قولهم: (امرأة عانس وأيم) الوصفان فيه يغلب مجيؤهما للمؤنث، فنزلاً منزلة (طالق) و(حائض)^(٣).

فقد جعل ابن الأنباري كل واحدٍ من غلبة هذه الأوصاف على المذكر وغلبتها على المؤنث عذراً لإسقاط التاء منه عند وصف المؤنث به.

ولا يسلم عندي كلامُ أبي بكرٍ من مأخذ:

فاستعمال لفظ (الناقاة) و(الشاة) ونحوهما لغير الأنثى بقلة في بعض كلام العرب لا يسوّغ حذف التاء منه إذا استعمل لما هو الأصل فيه وهو الأنثى.

(١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١٠: ١٣٣ - ١٣٤).

(٢) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٧).

(٣) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٩ - ١٤١).

وقياس نحو (عانس) و(أيِّم) في غلبة استعماله للإناث على (طالق) و(حائض) فيه نظر؛ لأن العلة التي ذكرها الكوفيون - وابن الأنباري ينصر مذهبهم - هي الاختصاص. وليس ما يغلب كما يختص.

إلا أنه لا ينبغي أن نحكم بشذوذ هذه الألفاظ التي لم تتحقق فيها العلة وقد صنَّف الأصمعي فيها كتاباً^(١). والذي أراه يحسُن أن يقال للجواب عن الاعتراض: إن تعرِّي الحكم النحوي في بعض المواضع عن علته لا يعني فساد تلك العلة؛ لصحة أن تكون علة أخرى أوجبته في هذا الموضوع من غير مساس بالعلة الأولى. فقد يُعلل الحكم النحوي بأكثر من علة مستقلة باقتضائه.

علة حذف الواو من (يَعِد) ونحوه^(٢):

❁ الدليل :

إنما حُذفت الواو من نحو (يَعِد) لوقوعها بين ياءٍ وكسرة المتسبب عنه الثقل باجتماع الياء فالواو فالكسرة.

هذه حجة سيبويه^(٣)، والممازني^(٤).

(١) انظر : الإنصاف (٧٨٠:٢) وائتلاف النصره (ص:٧٠).

(٢) المسألة في : كتاب سيبويه (٥٢:٤ - ٥٣) ومعاني القرآن للفراء (١٥٠:٢) والتصريف للمازني (١: ١٨٤) والمقتضب (١: ٨٨، ٢: ١٢٩) والكامل (١: ٥١، ٥٢ - ١٥٧) ومجالس ثعلب (٢: ٣٦٠) وشرح القصائد السبع الطوال (ص: ٢٨٧) وإعراب القرآن (١: ٢٩٧، ٤: ٤٦٢ - ٤٦٣) والمنصف (١: ١٨٨ - ١٩٤) والإنصاف (٢: ٧٨٢ - ٧٨٧) وائتلاف النصره (ص: ١٣٣).

(٣) كتاب سيبويه (٥٢:٤ - ٥٣).

(٤) التصريف للمازني (١: ١٨٤).

والمسبرد^(١)، وثعلب^(٢)، وأبي بكر بن الأنباري^(٣). وعزا النحاس^(٤)
وأبو البركات الأنباري^(٥) والزبيدي^(٦) الاستدلال إلى البصريين.

❁ الاعتراض:

اعترض الكوفيون بوجود هذا الحكم وهو حذف الواو مع تخلف
العلة التي ذكرها البصريون وهي ثقل الواو بوقوعها بين ياء وكسرة،
وذلك من وجهين:

أحدهما: حذف الواو من نحو قول العرب: (أَعِدُّ و(نَعِدُّ) ولم تُسبق
بِياء^(٧).

والثاني: حذفها من نحو قولهم: (وَلَغَّ يَلْغُ) وقد وقع بعدها فتحة لا
كسرة^(٨).

(١) المقتضب (١: ٨٨، ٢: ١٢٩) والكامل (١: ٥١).

(٢) مجالس ثعلب (٢: ٣٦٠).

(٣) شرح القوائد السبع الطوال (ص: ٢٨٧).

(٤) إعراب القرآن (١: ٢٩٧، ٤: ٤٦٢).

(٥) الإنصاف (٢: ٧٨٢).

(٦) ائتلاف النصرة (ص: ١٣٣).

(٧) الإنصاف (٢: ٧٨٢).

(٨) الكامل (١: ٥٢) وإعراب القرآن (٤: ٤٦٢ - ٤٦٣) والإنصاف (٢: ٧٨٤).

❁ الجواب :

١ - أجاب المازني^(١) والمبرد^(٢) وأبو البركات الأنباري^(٣) عن الاعتراض الأول بأن حذف الواو من نحو قولهم: (أَعِدُّ) و (نَعِدُّ) و(تَعِدُّ) اقتضته علة أخرى وهي الحمل على ما أوله ياء المضارعة، وهذا لا يدل على بطلان العلة الأولى فيما كان أوله ياء وهي الوقوع بين ياء وكسرة؛ لأن الحكم النحوي قد تقتضيه أكثر من علة تنفرد كل واحدة منها بإيجابه.

٢ - وأجاب المبرد^(٤) والنحاس^(٥) وأبو البركات^(٦) عن الاعتراض الثاني بإثبات وجود العلة في نحو قولهم: (يَسْعُ) و(يَلْغُ)، فإن أصلها (يُوسِعُ) و(يُولِّغُ)، فحُذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة، وفُتحت عين الكلمة لأن لامها حرف حلق.

(١) التصريف للمازني (١: ١٨٤).

(٢) المقتضب (١: ٨٨) والكامل (١: ٥١ - ٥٢، ١٥٧).

(٣) الإنصاف (٢: ٧٨٥).

(٤) الكامل (١: ٥٢).

(٥) إعراب القرآن (٤: ٤٦٣).

(٦) الإنصاف (٢: ٧٨٤).

وجوه الجواب عن الاعتراض بعدم التأثير

لما وجدتُ اللُّحمة بين عدم التأثير وعدم العكس مَكِينة، وكان عدم التأثير يعني عدم تبعيَّة الحكم لعلته عدماً في أي موضع، وعدم العكس يعني عدم تبعية الحكم لعلته عدماً في كل موضع^(١) كانت وجوه الجواب عنهما متشابهة وأهمها:

الأول: بيان أن الحكم يجوز أن يكون ثابتاً بعلّة أخرى دون مساس بصحة العلة الأولى؛ لصحة تعليل الحكم النحوي بعلتين أو أكثر كل واحدةٍ منها تفيد ذلك الحكم برأسها:

وهذا الجواب لا يصح معه اعتراضٌ بعدم التأثير وعدم العكس^(٢)، فناسب تقديمه.

وقد أجاب به المازني والمبرد والأنباري عن اعتراض الكوفيين لتعليل البصريين حذف الواو من نحو (يَجِدُ)^(٣). وأجاب به العكبري عن اعتراضين لتعليل الجمهور دخول الإعراب في الكلام^(٤). وأجبتُ به عن الاعتراض لتعليل الكوفيين حذف علامة التأنيث من نحو (طالق)^(٥).

الثاني: إثبات وجود العلة عند وجود حكمها:

(١) انظر: (ص: ٤١١).

(٢) انظر: (ص: ٤٢٠).

(٣) سبق بيانه (ص: ٤٢٦).

(٤) التبيين (ص: ١٥٧ - ١٥٨) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩١) وسبق بيانه (ص: ٤٢٠).

(٥) (ص: ٤٢٤).

وهذا الجواب ردّ به المبرّد والنحّاس والأنباري اعتراض الكوفيين لتعليل البصريين في مسألة حذف الواو من (يَعِدُّ) ونحوه^(١)، وأجاب أبو بكر بن الأنباري به عن الاعتراض لتعليل الكوفيين حذف علامة التأنيث من نحو (حائض)^(٢). وردّ به العكبري اعتراض قطرب لدليل الجمهور على أن دخول الإعراب في الكلام ليفرق بين المعاني المختلفة^(٣).

الثالث : إثبات أن وصف العلة - وإن لم يكن له تأثير في الحكم - له فائدة ما وليس حشواً: كتقريب الفرع من الأصل، وتقوية شبهه به، وزيادة بيان معنى العلة، والتأكيد، والاحتياط:

ومن أوّل من نبّه لذلك ابن جني في بابهِ الموسوم ب(باب في الزيادة في صفة العلة لضرب من الاحتياط)^(٤). وذكر الأصوليون أنّ مما يقوي الظنّ بشبه الفرع بالأصل كثرة الأوصاف الجامعة بينهما، فهي بمعنى الترجيح للعلّة^(٥).

الرابع : إثبات انعكاس العلة بمنع ثبوت الحكم، مع التسليم بتخلف العلة:

(١) سبق بيانه (ص: ٤٢٦).

(٢) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٩ - ١٤١) وسبق بيانه (ص: ٤٢٣).

(٣) التبيين (ص: ١٥٩، ١٥٤) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٩٣، ٨٤) وسبق بيانه (ص: ٤٢٠).

(٤) الخصائص (١: ١٩٤ - ١٩٧) وانظر ما نقله السيوطي منه في الاقتراح (ص: ٣٠٤ - ٣٠٥)، وقد سبق الإلمام بأبرز آراء ابن جني وأمثله فيه (ص: ٤١٣ - ٤١٤).

(٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠٠) وانظر: المعونة (ص: ١٠٢ - ١٠٤).

وحيثُ لا تكون العلة قد زالت وبقي حكمُها وهو مأتى القدر بهذا الاعتراض. وقد أجاب به أبو بكر بن الأنباري عن الاعتراض لتعليل الكوفيين في المسألة المذكورة قريباً حول حذف علامة التأنيث^(١).

(١) المذكر والمؤنث لابن الأنباري (١: ١٣٣ - ١٣٤، ١٣٧) وسبق بيانه (ص: ٤٢٢ - ٤٢٣).

الفصل الثالث

الاعتراض بالدليل السماعي (المعارضة بالسمع):

- المراد بالمعارضة
- قبول الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي (المعارضة بالسمع).
- صلة فساد الاعتبار بالاعتراض بالدليل السماعي.
- التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض بالدليل السماعي.

توطئة :

مفتتح هذا الفصل مدخلُ الغرضُ منه بيان معنى المعارضة في اللغة والاصطلاح، وأقسام الدليل المعارض من نطق وعلّة واستصحاب أصل، وما يُشترط فيه لتصح المعارضة. وفيه تفصيل الخلاف في قبول هذا الضرب من الاعتراض وحجة كل قبيل.

ثم أشرع فيما عُقد الفصل لأجله وتوفّرت الهمة على بحثه وهو الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي أو (معارضته بالسماع)، أيبّن فيه منزلة القياس من السماع، وشأنهما إذا تعارضا مستدلاً بأقوال أئمة النحويين في غير عصر، وأشير إلى مصطلح (فساد الاعتبار) الذي يذكره النحويون والأصوليون فأعرّفه لغة واصطلاحاً وأيبّن وثاقّة الصلة بينه وبين الاعتراض بالدليل السماعي وإغناء أحدهما عن الآخر.

ثم أنتقل من التأسيس النظري إلى التطبيق العملي بأمثلة نحوية قوبل فيها الدليل العقلي عند الاختلاف بدليل سماعي، ذاكراً ما ينبغي العمل به تُجاه كل مثال من تقوية السماع على القياس واعتناق مقتضاه، أو بيان مواطن الوهن المبطلّة له، مما ذكره العلماء معزوا إليهم مناقشاً ناقداً، وما أمكنني استنباطه منها، ومن ثمّ الانقياد لمقتضى الدليل العقلي المخالف إلا إن تبين لي أنّ وجوه الطعن في السماع لا تبلغ منه مبلغ الإبطال فإني حينئذٍ أنصره وأذبّ عنه.

وأذيل ذلك بتفصيل الوجوه التي يُجاب بها عن الاعتراض بالدليل السماعي مفرّقاً بين ما كان منها صحيحاً مقبولاً، وما كان ضعيفاً مردوداً، مُحيلاً إلى مواطن استعمال العلماء كلّ وجه منها ما أمكنني

ذلك، ذاكراً آراء العلماء في قبولها، مشيراً إلى ما سقته منها جواباً عن
اعتراض في معرض التطبيق على هذا الاعتراض ودفعه من مسائل
الخلاف النحوية.

المراد بالمعارضة

المعارضة في اللغة: المقابلة على سبيل المساواة والمماثلة، يقال: عارضت فلاناً في السير رذا سرت حياله^(١)، وعارضته مثل ما صنع إذا أتيت إليه مثل ما أتى إليك^(٢)، وعارضت كتابي بكتابه: قابلته^(٣)، وفلان يعارضني أي يباريني^(٤).

ولم أقف عند تقصي المعنى اللغوي للفظ على استعمال (عارض) بمعنى (اعترض)، وإنما هو اصطلاح درج عليه أصحاب هذا الفن من الأصوليين، وحدوا المعارضة بحدود كثيرة ترجع في الجملة إلى معنى اصطلاحى عام، ومن أبرز تعريفاتهم:

١ - ممانعة الخصم بدعوى المساواة^(٥).

٢ - تقابل الشئيين على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه^(٦).

٣ - أن يتنافى الدليلان كلياً أو جزئياً^(٧).

٤ - ورود دليلين يقتضى أحدهما عدم ما يقتضيه الآخر^(٨).

(١) معجم مقاييس اللغة (عرض) (٢٧٢:٤) والقاموس المحيط (عرض) (٢٤٨:٢).

(٢) المرجع السابق.

(٣) لسان العرب (عرض) (١٦٧:٧) والقاموس المحيط (عرض) (٢٤٨:٢).

(٤) لسان العرب (عرض) (١٦٧:٧).

(٥) الكافية في الجدل (ص: ٦٩) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٢).

(٦) الإبهاج (٢٧٣:٢) ونهاية السؤل (٣:٣٥).

(٧) شرح ابن قاسم العبادي على شرح الورقات (الشرح الصغير) (ص: ١٤٨).

(٨) التوضيح لمتن التنقيح لابن مسعود البخاري (١٠٤:٢).

٥ - تقابل الدليلين على السواء في حكمين متضادين، في محل واحد، في حالة واحدة^(١).

٦ - تقابل الدليلين على سبيل المدافعة والممانعة^(٢).

٧ - مقابلة الخصم للمستدل بمثل دليله أو بما هو أقوى منه^(٣).

٨ - ابتداءً بدليل يدل على نقيض مرام المستدل^(٤).

ولو شئنا استخلاص تعريف موجز ينظمها لقلنا: المعارضة عند الأصوليين: إيراد دليل يتضمن نقيض ما يدل عليه دليل آخر.

وهذا هو المعنى الذي يريده النحوريون بها، يُستتبط ذلك من تمثيل أبي البركات الأنباري لمعارضة النقل بالنقل إذ قابل البصري دليل الكوفي على أولوية أول الفعلين المتنازعين بالعمل بما يدل على خلافه^(٥).

فالمعتزض مقرّ بصحة دليل المستدل في نفسه، لكنه يسعى لإبطاله بمقابلته بدليل آخر يقتضي خلاف حكمه.

والدليل المعتزّض به قد يكون من جنس دليل المستدل. وربما اختلف عنه^(٦)، فكما يكون دليل المستدل سماعاً أو دليلاً عقلياً قال الدليل

(١) المغني في أصول الفقه للخبازي (ص: ٢٢٤).

(٢) أصول السرخسي (١٢: ٢).

(٣) الحدود في الأصول (ص: ٧٩).

(٤) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢) والتعريفات (ص: ٢٧٤).

(٥) انظر: الإغراب (ص: ٥٢).

(٦) انظر: العدة (٥: ١٥١٣ - ١٥١٤) والمعونة (٦٦، ٧٦) والتمهيد (٤: ٢١٥).

المعتَرَضُ به يكون نطقاً ويكون علة ويكون استصحاباً للأصل كما
سأبيّن في هذا الفصل وما يليه.

شرط المعارضة :

أهم ما على المعارِض أن يعيّه ليتحقّق مرادُه من اعتراضه أنه
ينبغي لدليله أن يكون مماثلاً في القوة لدليل المستدل أو مُنيفاً عليه
في ذلك، ولا يصح أن يكون أضعفَ منه، ولهذا كان مما درج عليه
الأصوليون أنه «إذا عورض الدليل بمثله أو بما هو أقوى منه بطل
الاحتجاج به»^(١).

أمّا بطلانه إذا عورض بما هو أقوى منه فواضح: لأن الدليل
الأقوى أحق أن يُتمسك به ويُركن إلى مقتضاه، وأمّا معارضته بما
يمثله في القوة فإنّ لسان حال المعترض يقول: إذا استوى الدليلان
فلمَ تعلّقتَ بدليلك دون ما يخالفه؟، وهل هذا إلا ترجيح دون مرجح^(٢).

الاعتراض بالمعارضة:

وجدت في هذا الضرب ما يميّزه عن سائر القوادح، وهو أن
المعارض كان معترضاً فلما شرع في المعارضة صار مستدلاً يلزمه أن
يراعي في دليله الذي يعارض به كل شروط الاستدلال، والمستدل بعد
المعارضة يفتدو معترضاً يسلك السبل الصحيحة لإبطال الدليل
المعارض.

(١) إحكام الفصول (ص: ٦٦٦).

(٢) انظر : الحدود في الأصول (ص: ٧٩).

وقد اختلف في قبول هذا النوع من الاعتراض: فأباه قومٌ رأوه من المعترض «تصدُّ لمنصب الاستدلال»^(١)، وهو إقامة الدليل، و«وظيفة المعترض منع دليل المستدل لا إقامة دليل»^(٢)، فالمستدل بان، والمعترض هادم، والشخص الواحد لا يكون هادماً بانياً في حال واحدة^(٣)، ذلك أن المعترض بإتيانه بدليل آخر تصوّر بصورة المستدلين البانين، وخرج عن رتبة القادحين الهادمين، «والذي تقتضيه مراسم الجدل أن يحصر السائل كلامه في الاعتراضات المحضة»^(٤).

وهذه الحجة هي التي جعلت من يرى ترتيب الاعتراضات يضعف المعارضة ويجعلها في ذيل منازل الاعتراض^(٥).

وهذا المذهب المانع قبول المعارضة اجتمعت آراء جمهور العلماء على نقضه، حتى قيل: «هذا مسلكٌ ضريٌّ به طوائفٌ من المنتمين إلى الجدل، وهو عريٌّ عن التحصيل عند ذوي التحقيق»^(٦).

والصفة التي يتميَّز بها الاعتراض بالمعارضة وهي أن المعترض يفدو محتجاً مستدلاً والمستدل يستحيل مدافعاً قادحاً لا ينبغي أن نقلبها سبباً مبطلاً.

(١) الإغراب (ص: ٥٣، ٦٢) ولمع الأدلة (ص: ١٣٥) والاقتراح (ص: ٣١٤).

(٢) داعي الفلاح (لوحة: ١١٦/و) وفيض نشر الانشراح (لوحة: ١٠٥/ظ).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٣٦) والإحكام للآمدي (٤: ١٠١) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢).

(٤) البرهان (٢: ١٠٥ - ١٠٥١).

(٥) انظر: الإغراب (ص: ٦٥) والاقتراح (ص: ٣١٥ - ٣١٦).

(٦) البرهان (٢: ١٠٥١).

والحجة في ذلك أن الدليل ما لم يسلم من معارضة دليل لم يكن عليه تعويل^(١)، والاعتراض المقبول هو الذي يُبَيَّنُّ به فقد شرط من شرائط الاستدلال، وهذا موجود في المعارضة؛ لأنها إنما جيء بها لذلك، فوجب قبولها^(٢).

وحسبك من ذلك أنها وقفت العلة^(٣) وأوهنت حجيتها، وهذا جليٌّ لكل من تأمل.

(١) الإغراب (ص: ٥٣) ولع الأدلة (ص: ١٣٦) وانظر من كتب أصول الفقه: البرهان (١٠٥٢:٢).

(٢) لع الأدلة (ص: ١٣٥).

(٣) الإغراب (ص: ٦٢).

قبول الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي (المعارضة بالسماع)

درج العلماء المعنيون بالأدلة على إسقاط المعقول منها متى تعارض مع ما هو أقوى منه من منقول خلا من الاحتمال أو إجماع^(١)؛ لأن هذين الأخيرين مقطوع بصحتهما، والقياس صحته محتملة غير مقطوع بها^(٢). فإن دخل على النص الاحتمال ففي إبطاله القياس خلاف^(٣).

ولا أرى أن يلتفت في دراستنا النحوية إلى مذهب بعض الأصوليين حين خالف الجمهور فقال عن النص الصريح الذي لا يحتمل التأويل إذا تعارض مع القياس: «وقف الاستدلال بكل ووجب أن يعدل إلى دليل آخر»^(٤). بل بلغت منزلة النقل الخلي من الاحتمال عند بعضهم أن قدم القياس عليه^(٥).

فمن المعلوم بادئ ذي بدء أن العلماء يتفقون على أن القياس من الأدلة النحوية المعتد بها، ومن يُجَلُّ طرفه في أدلة مسائل الخلاف يجد من المذاهب مالم ينتصر له أصحابه إلا بالقياس في مقابلة أدلة نقلية وعقلية تسند الرأي الآخر، وكأنني بهم اعتقدوا أن قياسهم في

(١) انظر : العدة (٥ : ١٥١٨) والفقيه والمتفقه (٥٠ : ٢) وشرح اللمع للشيرازي (٩٣٦ : ٢)

والكافية في الجدل (ص : ٤١٦)،

(٢) شرح اللمع للشيرازي (٩٣٧ : ٢).

(٣) العدة (٥ : ١٥١٨).

(٤) المنهاج في ترتيب الحجج (ص : ١٢٤).

(٥) المرجع السابق.

المسألة بلغ من القوة ما يكفل لمذهبهم النصره وأن الاحتمال قد تطرق إلى الأدلة النقلية لخصومهم^(١).

إلا أنني تتبعت منهج النحويين في هذه المسألة في عصور مختلفة. فرأيت الذي اشتهر عنهم أن السماع إذا ورد بشيء لم يكن لما يخالفه من القياس وجه ولزم تركه:

فكان النحويون القراء ربما قرؤوا على خلاف مذهبهم، فيقدمون القراءة لكونها رواية سماعية على ما قوي من قياسهم. فقد ذهب البصريون في قوله تعالى: ﴿وَيَكَاَنَّهُ لَا يَفْلِحُ الْكٰفِرُونَ﴾^(٢) إلى أن (وي) كلمة دخلت على (كأن)، وذهب الكوفيون إلى أنها (ويك) دخلت على (أن)، وقد قرأ أبو عمرو وهو بصري بالوقف على الكاف من (ويك)، وقرأ الكسائي وهو كوفي بالوقف على الياء من (وي)، «فهذا يدلُّك على أن قراءتهم لم يأخذوها من نحوهم، وإنما أخذوها نقلاً، حتى لو خالف النقل مذهبه في النحو لم يقرأ إلا بما نقل»^(٣).

وأشار المرادي إلى أن مذهب سيبويه والأخفش في المصادر القياسية الجري على القياس فيها متى ورد شيء ولم يُعلم كيف تكلموا بمصدره، أما إن جاء السماع ببناء للمصدر فلا قياس^(٤).

وقال الفارسي: «الاستعمال إذا ورد بشيء أخذ به وترك القياس:

(١) راجع الإنصاف : المسائل (٥١)، (٥٢)، (١٠٨).

(٢) (القصص : ٨٢).

(٣) الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب (١: ٥٠٧).

(٤) توضيح المقاصد والمسالك (٢: ٢٩) وانظر : شرح الأشموني (١: ٥٦٦).

لأن السماع يُبطل القياس»^(١). ويبيّن وجه فضيلة السماع على القياس. فقال: «لأن الغرض فيما ندوّنه من هذه الدواوين، ونشئته من هذه القوانين إنما هو ليلحق من ليس من أهل اللغة بأهلها، ويستوي من ليس بفصيح ومن هو فصيح، فإذا ورد السماع بشيء لم يبق غرض مطلوب، وعُدل عن القياس إلى السماع»^(٢).

وفي باب عقده ابن جني (في تعارض السماع والقياس) في بعض ما ورد عن العرب: فَصَلَ بين المتعارضين بالجمع بينهما، وذلك كقولهم: (اسْتَحَوَّذَ)، والقياس فيه أن يقال: استحاذ، فكان الجمع أن يُنطق بالمسموع فيما جاء فيه، فيقال: استحوذ لا استحاذ، ثم لا يقاس عليه غيره، بل يُجرى على ما يقتضيه القياس، فيقال: استقام واستباع لا استَقَوَّمَ واستَبَّيع^(٣).

فإن كثر استعمال الشيء، وعارضته قوة القياس فالاستعمال الكثير مقدم - ودلت الشواهد على أن الفصيح قد يتكلم باللغة غيرها أقوى قياساً عنده - ومن أمثلة هذا التعارض اللغة الحجازية في إعمال (ما)، فهي أسيّر استعمالاً من اللغة التميمية في إعمالها، وإن كانت التميمية أقوى قياساً من جهة شبه (ما) ب(هل) في دخولها على الاسم والفعل، فكان حقها أن تُهمل مثلها، إلا أن الوجه استعمال ما كَثُرَ في السماع وهو اللغة الحجازية، وبها جاء التنزيل^(٤).

(١) المنصف (٢٧٩:١) وخرزانه الأدب للبغدادي (٤٢١:٨).

(٢) المرجع السابق.

(٣) الخصائص (١١٧:١) والاقتراح (ص:٣٤٥).

(٤) الخصائص (١٢٤:١ - ١٢٥) والاقتراح (ص:٣٤٥).

وهكذا الشأن إذا سند القياس السماع وعارضهما قياس عقلي غير مسموع، فإنه يُجري على ما سمع من العرب ويُترك غيره. ويُعد ذلك القياس غير المسموع - كما يرى الأخفش وابن جني - لشاعرٍ مولد أو لساجع؛ لأنه على قياس كلامهم^(١).

ووجه ابن فارس كون السماع هو الأصل بأنه ليس لأحد أن يُحدث في اللغة ما ليس فيها أصلاً، فوجب اتباع المسموع^(٢).

ومهما يكن من أمر فإن السماع والقياس أصلان مهمان، ما جمعهما من الكلام فذلك - كما ذكر ابن جني - مالا غاية وراءه، وما ضعف فيه فهو المرذول المطرح^(٣).

(١) الخصائص (١: ١٢٥ - ١٢٦).

(٢) الصاحبى (ص: ٣٣ - ٣٤).

(٣) الخصائص (١: ١٢٦).

صلة فساد الاعتبار بالاعتراض بالدليل السماعي

(الاعتبار) في اللغة: افتعال من العبرة وهي العجب والعظة، يقال: اعتبر منه: تعجب^(١)، واعتبر بما مضى: اتعظ^(٢).

ويقصدون بفساد الاعتبار في الاصطلاح: أن «لا يمكن اعتبار القياس في ذلك الحكم»^(٣)، ويريدون باعتبار القياس: الاعتداد به، وظاهرٌ أن هذا التعبير لا يوافق المعنى اللغوي للاعتبار، لكنه اصطلاح^(٤)، فيسمون القياس: اعتبار شيء بشيء^(٥). فالمعترض هنا يردّ دليل المستدل العقليّ بوجود ما يمنع الاعتداد به في هذا الموضوع بالذات كمخالفته ما هو أقوى منه في الدلالة.

وقد مثل أبو البركات له بنحو أن يقول البصري: الدليل على أن ترك صرف ما ينصرف لا يجوز لضرورة الشعر أن الأصل في الاسم الصرف، فلو جوّزنا ترك صرف ما ينصرف لرددناه عن الأصل إلى غير أصل، فوجب منعه قياساً على مدّ المقصور. فيقول المعترض: هذا استدلال بالقياس في مقابلة النص عن العرب، وهو لا يجوز. وساق أبياتاً تركوا فيها صرف المنصرف للضرورة^(٦).

وفساد الاعتبار عند الأصوليين منه ما يرجع إلى النص كما سبق،

(١) القاموس المحيط (عبر) (٨٦:٢).

(٢) تاج العروس (عبر) (٣٧٦:٣).

(٣) إرشاد الفحول (ص:٢٣٠).

(٤) انظر ما سبق (ص:٦٦) الهامش رقم (٣).

(٥) تيسير التحرير (١١٨:٤).

(٦) الإغراب (ص:٥٤ - ٥٥) والاقتراح (ص:٣٠٧ - ٣٠٨).

ومنه ما يرجع إلى الأصول، كمعادلة حكم بحكم وقد فرقت الأصول بينهما^(١). لكن صورته الجليّة هي الاحتجاج بالمعقول مع مخالفته ما هو أقوى منه وهو الدليل السماعي^(٢). بل إن من العلماء من لم يعرفه إلا بذلك فخصّه بمخالفة النص كالسيوطي الذي نقل عن الإغراب حدّ فساد الاعتبار في قوله: «وهو أن يُستدل بالقياس على مسألة في مقابلة النص عن العرب»^(٣)، ودرج طائفة من الأصوليين على تعريف فساد الاعتبار بنحو ذلك^(٤). قال الشوكاني: «خصّ فساد الاعتبار جماعةً من أهل الأصول بمخالفته للنص»^(٥).

فإذا انضاف إلى ذلك أنهم قد جعلوا ما سوى مخالفة القياس للنص ليس من فساد الاعتبار، بل هو من إبداء الفرق بين المقيس والمقيس عليه، وذلك اعتراض آخر غير فساد الاعتبار^(٦). وأن جمهور الأصوليين المتأخرين ساروا على ذلك^(٧)، إذا تبين ذلك ظهر السبب الذي دعاني إلى إدخال فساد الاعتبار تحت معارضة الدليل العقلي

(١) انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج (ص:١٧٩) والمعونة (ص:١١٣) واللمع في أصول الفقه (ص:٦٨) وشرحه (٩٢٨:٢) والتمهيد (١٩١:٤).

(٢) انظر : الإغراب (ص:٥٤) ومن كتب أصول الفقه: الإحكام للآمدي (٧٢:٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص:١٦٦).

(٣) الافتراح (ص:٣٠٧). والذي في الإغراب (ص:٥٤): «فساد الاعتبار مثل أن يستدل بالقياس...».

(٤) انظر : روضة الناظر (٣٤٩:٢) ومنتهي الوصول (ص:١٤٢) واللبيل (ص:١٦٦) وشرح العصد لمختصر المنتهى (٢٥٩:٢) وتيسير التحرير (١١٨:٤).

(٥) إرشاد الفحول (ص:٢٣٠).

(٦) الإحكام للآمدي (٧٢:٤).

(٧) التمهيد (١٩١:٤) هامش المحقق رقم (٣).

بالدليل السماعي، وعدم إفراده وجهاً مستقلاً من وجوه الاعتراض؛ لأن ما كان ظاهره عدم الدخول في المعارضة بالسماع من نحو معادلة حكم بحكم وقد فرقت الأصول بينهما فهو قياس خالفته الأصول المعتمدة على السماع، فقد انتهى به الأمر إلى تعارض السماع والقياس.

وليس من شرط الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي أن يردّ الدليل المعارض عقب دليل المستدل، بل مجرد تنافيهما يقتضي المعارضة كما دلت على ذلك جُلّ تعريفات الأصوليين لها^(١)، وهذا ما يجعل الاستدلال بالقياس في مقابلة النص - وهو مقتضى فساد الاعتبار في الجملة - داخلاً في معارضة الدليل العقلي بالدليل السماعي.

والاعتراض بفساد الاعتبار اعتراض صحيح؛ لأن دليل العقل إذا خالف النص الثابت عن العرب فهو دليل مطّرح؛ إذ لا ارتياب في أن القياس أضعف من النص ومتأخر عنه كما بسطت آنفاً^(٢).

(١) انظر : ما سبق (ص: ٤٣٤ - ٤٣٥).

(٢) انظر : (ص: ٤٤٠ - ٤٤١).

التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي من مسائل الخلاف النحوية

إذا سمع النحوي حجة عقلية لم يرتضها فشهر أمامها دليلاً مسموعاً من العرب شعرهم أو نثرهم فقد سلك سبيلاً من أقصر السبل لإيقاف خصمه. وإليك ما بلغته منّي في جمع صور تطبيقية نحوية لهذا الاعتراض ووسائل الجواب عنه بعد تنقيح وتيد في مظانها غير مخليها من مناقشة ونقد:

اشتقاق لفظ (الاسم)^(١):

❁ الدليل :

الاسم مشتق من الوَسْم؛ لأن الوَسْم في اللغة هو العلامة، والاسم وِسْمٌ على المسمى وعلامة له يعرف به.

عَزَا مَكِي ب_____ن أَبِي ط_____الب^(٢)
وَاب_____ن الشَجَرِي^(٣) وَالْأَنْبِيَارِي^(٤)

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٤٥٤:٣) وإعراب ثلاثين سورة (ص: ١٠) والمنصف (١: ٦٠ - ٦١) والتصريف الملوكي لابن جني (ص: ٦٤ - ٦٥) ومشكل إعراب القرآن (١: ٦٦) ورسالة الملائكة للمعري (ص: ١٢٥ - ١٢٣) والمخصص (١٧: ١٣٤) والأماشي الشجرية (٢: ٦٦ - ٦٨) والإنصاف (١: ٦ - ١٦) وأسرار العربية (ص: ٤ - ٩) والبيان في غريب إعراب القرآن (١: ٢٢) والتبيين (ص: ١٢٢ - ١٢٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٥٤ - ٦٢) وشرح المفصل (١: ٢٢) وانتلاف النصره (ص: ٢٧ - ٢٨) وتاج العروس (سمو) (١٠: ١٨٣ - ١٨٤).

(٢) مشكل إعراب القرآن (١: ٦٦).

(٣) الأماشي الشجرية (٢: ٦٧).

(٤) الإنصاف (١: ٦) وأسرار العربية (ص: ٥).

والعكبري^(١) والزبيدي^(٢) هذه الحجة إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض :

١ - ذكر سيبويه دليلاً سماعياً يدل على خلاف رأي الكوفيين. وذلك تكسيرهم (اسم) على (أسماء)^(٣). ومثله فعل المبرد^(٤) وابن جني^(٥). ومكّي بن أبي طالب الذي زاد الأمر جلاءً بأنهم يجمعون (أسماء) على (أسامي) فالمحذوف اللام لا الفاء^(٦)، وبذلك اعترض ابن الشجري^(٧) والأنباري الذي بسط اعتراضه قائلاً: «ولو كان مشتقاً من الوسم لوجب أن نقول: (أوسام) و(أواسيم)، فلما لم يجز أن يقال إلا أسماء دل على أنه مشتق من السمو لا من الوسم»^(٨). كما اعترض به العكبري^(٩) وابن يعيش^(١٠) والزبيدي^(١١).

(١) التبيين (ص: ١٣٧) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٦١).

(٢) ائتلاف النصره (ص: ٢٧).

(٣) كتاب سيبويه (٤٥٥:٣).

(٤) المقتضب (١: ٢٢٩).

(٥) المنصف (١: ٦٠).

(٦) مشكل إعراب القرآن (١: ٦٦).

(٧) الأمالي الشجرية (٢: ٦٧).

(٨) الإنصاف (١: ١٤) وانظر: أسرار العربية (ص: ٦).

(٩) التبيين (ص: ١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٥٥).

(١٠) شرح المفصل (١: ٢٣).

(١١) ائتلاف النصره (ص: ٢٧ - ٢٨).

٢ - وأورد المبرد تصغيرهم إياه على (سُمِّي)^(١)، ومثله مكي بن أبي طالب^(٢) وابن الشجري الذي قال: «ولو كان من السَّمّة ردّوا المحذوف منه أولاً فقالوا: (وُسَيْم)»^(٣)، والأنباري الذي ذكّر بأن التصغير يردّ الأشياء إلى أصولها^(٤). والعكبري^(٥) وابن يعيش^(٦) والزبيدي^(٧).

٣ - وذكّر ابن جنّي أنهم يسندونه إلى الفاعل فيقولون: (سَمَّيْتُ) بمنزلة (دَمَّيْتُ)^(٨)، وأشار ابن الشجري إلى ذلك وبين أنه لو كان من السَّمّة لقليل: (وَسَمَّتُ)^(٩)، واعترض الأنباري^(١٠) والعكبري^(١١) وابن يعيش^(١٢) بنحو ذلك.

٤ - وذكّر ابن جنّي أيضاً في هذه المسألة من كتاب آخر أن العرب

(١) المقتضب (١: ٢٢٧، ٢٢٩).

(٢) مشكل إعراب القرآن (١: ٦٦).

(٣) الأمالي الشجرية (٢: ٦٧).

(٤) الإنصاف (١: ١٣) وانظر: أسرار العربية (ص: ٥).

(٥) التبيين (ص: ١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٥٥).

(٦) شرح المفصل (١: ٢٣).

(٧) ائتلاف النصر (ص: ٢٨).

(٨) المنصف (١: ٦٠).

(٩) الأمالي الشجرية (٢: ٦٧).

(١٠) أسرار العربية (ص: ٧) والإنصاف (١: ١٠).

(١١) التبيين (١٣٣) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٥٥).

(١٢) شرح المفصل (١: ٢٣).

تقول في (اسم): (سُما) جاء ذلك في رواية حدّثه بها أبو علي أن
أبا العباس أحمد بن يحيى حكاه عن ابن الأعرابي^(١) بين لغاتهم
في (اسم)^(٢).

واعتمد الأنباري لمنع أن يكون مشتقاً من السُّمة على ذلك^(٣).

٥ - واستند العكبري في ذلك أيضاً على قولهم: (سَمِيّ) على زنة
(فَعِيل) «أي اسمك مثل اسمه»^(٤).

✽ الجواب :

ساق العكبري جواباً متوقّفاً عن هذه الاعتراضات بتأويل النص
فيها ليتوافق مع حجة الكوفيين، وذلك بأنّ يقال: لا يلزم من عَوْد
المحذوف إلى موضع اللام في هذه الأمثلة الواردة عنهم أن تكون اللام
هي المحذوفة؛ لجواز أن يكون في هذه الكلمات قلب مكاني. والقلب
عنهم كثير، فليحمل عليه ما نحن فيه^(٥). وذكر ابن يعيش هذا الجواب
المحتمل بادعاء القلب^(٦).

وردّ العكبري ذلك بقوله: «أمّا دعوى القلب فلا سبيل إليه؛ لأنّ

(١) محمد بن زياد، عالم باللغة وإمام ثقة، أخذ عن الكسائي والمفضل الضبي، له (النوادر)

و(الخیل) وغيرهما، (ت ٢٣٠هـ) في أظهر الروايات. انظر: نزهة الألباء (ص: ١٥٠)

ومرأة الجنان لليافعي (١٠٦:٢) وشذرات الذهب (٧٠:٢ - ٧١).

(٢) تفسير أرجوزة أبي نواس لابن جني (ص: ٢٠٣ - ٢٠٤).

(٣) أسرار العربية (ص: ٨) والإنصاف (١٥:١).

(٤) التبيين (ص: ١٣٣) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٥٥).

(٥) التبيين (ص: ١٣٣ - ١٣٤) ومسائل خلافة في النحو (ص: ٥٥ - ٥٦).

(٦) شرح المفصل (٢٣:١).

القلب مخالف للأصل، فلا يُصار إليه ما وُجِدَتْ عنه مندوحة، ولا ضرورة هنا تدعو إلى دعوى القلب»^(١). وبهذا ردّه ابن يعيش قائلاً: «فإن ادّعى القلب فليس ذلك بالسهل، فلا يصار إليه وعنه مندوحة»^(٢).

قلت: كون الاسم علامة للمسمى أجلي من كونه مرتفعاً به، لكن هذه الأمثلة المسموعة تشهد لاشتقاقه من السموّ، وقد سلمت من قادح، وما أجمل كلمة قالها مكي بن أبي طالب في مذهب الكوفيين وتابعه عليها من بعده، وهي عندي غاية ما يقال للفصل في هذه المسألة: «قولهم أقوى في المعنى، وقول البصريين أقوى في التصريف»^(٣).

منع المصروفِ الصرفِ للضرورة^(٤):

❁ الدليل:

لا يجوز ترك صرف ما ينصرف لضرورة الشعر؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف، فلو جوزنا ترك صرف ما ينصرف لأدّى ذلك إلى ردّه عن الأصل إلى غير أصل^(٥).

(١) التبيين (ص: ١٣٤) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٥٧).

(٢) شرح المفصل (١: ٢٣).

(٣) مشكل إعراب القرآن (١: ٦٦). وانظر تكرار هذه العبارة أو نحوها في: الأمالي الشجرية (٢: ٦٧) وأسرار العربية (ص: ٥) والإنصاف (١: ٨).

(٤) سبق تخريج المسألة (ص: ١٥٤).

(٥) انظر نسبة الدليل إلى البصريين (ص: ١٥٤).

❁ الاعتراض:

ساق الأنباري اعتراضاً لم يَعِزْهُ إلى أحد، ونصّه: «هذا استدلال منك بالقياس في مقابلة النص عن العرب، والاستدلال بالقياس في مقابلة النص عن العرب في ترك الصرف لا يجوز»^(١). وذكر أبياتاً مُنَع فيها صرف المنصرف، منها قوله:

نَصَرُوا نَبِيَّهُمْ وَشَدُّوا أَرْزَهُ بَحْنِينَ حِينَ تَوَاكَلِ الْأَبْطَالِ^(٢)
ومنها قوله:

طَلَبَ الْأَزَارِقَ بِالْكَتَائِبِ إِذْ هَوَتْ بِشَبِيبَ غَائِلَةَ الْنَفُوسِ غَدُورِ^(٣)
ومنها قوله :

أنا أبو دَهْبَلٍ وَهَبٌ لَوْهَبٌ
من جُمُحٍ وَالْعَزْ فِيهِمُ وَالنَّشَبُ^(٤)

فترك صرف (حنين) و(شبيب) و(دهبل) وهي منصرفة^(٥).

ولئن أجاب مجيبٌ بخروج هذه الأبيات عن الأصل ومخالفتها القاعدة وقتلتها فإني أرى أن مما ينبغي التنبه له أن ما جوزه المعارض

(١) الإغراب (ص:٥٤) والاقتراح (ص:٣٠٧ - ٣٠٨).

(٢) البيت من الكامل، وهو لحسان بن ثابت في ديوانه (ص:٣٩٣) والإنصاف (٢:٤٩٤).

(٣) البيت من الكامل، وهو للأخطل في شرح ديوانه (ص:١٩٧) والإنصاف (٢:٤٩٣) والمقاصد النحوية (٤:٣٦٢) والتصريح (٢:٢٢٨) وبلا نسبة في أوضح المسالك (٤:١٣٧).

(٤) الرجز لأبي دَهْبَلٍ الْجَمْحِيِّ، وروايته (العز فيهم والحسب) في ديوانه (ص:٤٧) والأغاني (٧:١١٣) والإنصاف (٢:٥١١).

(٥) الإغراب (ص:٥٤ - ٥٥).

من الردّ عن الأصل إلى غير أصل إنما هو ما كان على سبيل
الاضطرار والاستثناء، ولماذا يُمنع ذلك؟ أو ليس الاضطرار برمّته
خروجاً عن الأصل؟، وإنما تستقيم القواعد ويُطلب جريانها على
الأصول إذا كانت في فسحة الكلام واختياره.

تقديم الخبر على المبتدأ^(١):

❁ الدليل:

لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ؛ لئلا يتقدم ضمير الاسم على
ظاهرة؛ إذ في الخبر ضمير المبتدأ، ولا خلاف في أن رتبة ضمير
الاسم بعد ظاهره^(٢).

❁ الاعتراض:

ردّ سيبويه على من يمنع تقديم الخبر على مبتدئه أو يستقبحه
بورود السماع به، فقال: «هذا عربيّ جيّد. وذلك قولك: (تميميُّ أنا)
(ومشئوءٌ من يشئوك) و(رجلٌ عبد الله) و(خزٌ صفتك)»^(٣).

وأورد البصريون قول العرب: (في بيته يؤتى الحكم)^(٤) وقولهم:
(في أكفانه لفّ الميت) وقول الشاعر:

(١) انظر : تخريج المسألة (ص: ٣٨٩).

(٢) سبق عزو الدليل إلى الكوفيين (ص: ٣٩٠).

(٣) كتاب سيبويه (١٢٧: ٢) والصفة: ما يوضع على السرج كهيئة الميثة. تاج العروس
(ص: ١٦٦).

(٤) المثل في : الأمثال لمؤرج السدوسي (ص: ٤٧) والأمثال لأبي عبيد (ص: ٥٤) والفاخر لابن
سلمة (ص: ٧٦) والدرّة الفاخرة لحمزة الأصفهاني (٤٥٦: ٢) وجمهرة الأمثال (١: ٣٦٨،
٨٩، ١٠١) ومجمع الأمثال (٧٢: ٢) والمستقصى في أمثال العرب (١٨٣: ٢).

بنونا بنو أبنائنا، وبنائنا بنوهنَّ أبناءُ الرجال الأُباعِدِ^(١)

أي : بنو أبنائنا بنونا . وقوله :

فتى ما ابنُ الأغرِّ إذا شتونا وحبُّ الزادِ في شهرِي قِمَاحِ^(٢)

أي : ابن الأغرِّ فتى . وقوله :

كلا يومِي طُوالةٌ وَصَلُ أروى ظنونٌ، أن مُطَّرِحِ الظنونِ^(٣)

فقدم الظرف (كلا يومي طوالة) المتعلق بالخبر (ظنون) على

المبتدأ (وصل أروى)، ولا يقع المعمول عندهم إلا حيث يقع العامل^(٤).

هذا مع أنني أرى علة الكوفيين لا تسلم من النظر؛ فإن الخبر

متأخر في المنزلة عن المبتدأ، فلا محذور من تقدم لفظه؛ لعود

الضمير فيه على ما تقدمت رتبته.

(١) البيت من الطويل، وهو للفرزدق في: ديوانه (ص: ٢١٨) وخزانة الأدب للبغدادى

(٤٤٤:١)، وبلا نسبة في: الحيوان للجاحظ (٣٤٦:١) وشرح المفصل (٩٩:١، ٩: ١٣٢)

وتخليص الشواهد (ص: ١٩٨) وأوضح المسالك (١٠٦:١) والتصريح (١٧٣:١) وشرح

شواهد المغني (٨٤٨:٢) والدرر اللوامع (٢٤:٢).

(٢) البيت من الوافر، وهو لمالك بن خالد الهذلي في شرح أشعار الهذليين للسكري

(٤٥١:١). وشهرا قِمَاح - بزنة كِتَابِ وَغُرَابِ - : أشد ما يكون من البرد، سمياً بذلك

لأن الإبل إذا وردت أذاها برد الماء فقامحت أي رفعت رؤوسها ولم تشرب. الصحاح

(قمح) (١: ٣٩٧) والقاموس المحيط (قمح) (١: ٢٥٣).

(٣) البيت من الوافر، وهو للشماخ بن ضرار الذبياني في: ديوانه (ص: ٣١٩) والمحتسب

(١: ٣٢١) وسمط اللالكى (ص: ٦٦٣) وشرح شواهد الإيضاح (ص: ٧٩) ومعجم ما

استعجم للبكري (ص: ٨٩٧) وبلا نسبة في شرح المفصل (١٠١:٣). وطُوالة - كَتُمَامَة -

موضع. القاموس المحيط ٠ طول (٩:٤).

(٤) الإنصاف (١: ٦٥ - ٦٧) وانظر: التبيين (ص: ٢٤٥ - ٢٤٦) وائتلاف النصره

(ص: ٣٣) وهمع الهوامع (٢: ٣٧ - ٣٨).

حكم جواب الشرط إذا تقدم في جملته اسم مرفوع أو منصوب^(١):

❁ الدليل:

إذا تقدم الاسم المرفوع أو المنصوب في جواب الشرط لم يجز جزم الجواب؛ لأنه إنما جُزم لمجاورته فعل الشرط، فإذا فارقه بتقديم الاسم بطلت المجاورة الموجبة للجزم فبطل الجزم، وإذا بطل الجزم وجب فيه الرفع.

نسب الأنباري^(٢) والزبيدي^(٣) هذا الاستدلال إلى الكوفيين، وخالف الكسائي في تقديم المنصوب في جواب الشرط فأجازه مع جزم الجواب، وأباه الفراء^(٤).

❁ الاعتراض:

اعترض الكسائي بورود السماع بتقديم الاسم المنصوب في جواب الشرط وبقاء الجواب مجزوماً، «واحتج بقول الشاعر:

وللخيل أيامٌ فمن يصطبرُ لها ويعرفُ لها أيامها الخير تُعقبُ^(٥)

(١) المسألة في: كتاب سيبويه (١١٤:٣) ومعاني القرآن للفراء (٤٢٢:١ - ٤٢٣) والإنصاف (٢: ٦٢٠ - ٦٢٣) وائتلاف النصره (ص: ١٢٩ - ١٣٠).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٢١).

(٣) ائتلاف النصره (ص: ١٢٩ - ١٣٠).

(٤) معاني القرآن للفراء (٤٢٢:١ - ٤٢٣) والإنصاف (٢: ٦٢٠ - ٦٢١) وائتلاف النصره (ص: ١٣٠).

(٥) البيت من الطويل، وهو للطفيل الغنوي في ديوانه (ص: ٣٥) والصناعتين لأبي هلال العسكري (ص: ٢٧٧) وخزانة الأدب للبغادي (٩: ٤٤٤).

فجعل (الخير) منصوباً بـ(تعقب)»^(١).

وبه اعترض الأنباري^(٢).

❁ الجواب :

أجاب الفراء بتأويل النص ليوافق قياسه، فلم يتقدم الاسم المنصوب في جواب الشرط، وإنما (الخير) نعت للأيام، كأنه قال: ويعرف لها أيامها الصالحة تعقب^(٣).

ورأيي أن في أصل استدلال الكوفيين والفراء نظر، فإذا كان جواب الشرط إنما جُزم لمجاورته فعل الشرط المجزوم فلماذا يرفع إذا تقدم عليه الاسم المنصوب؟ وهلا نُصب إذا جاور المنصوب. فإن قالوا: إن المجاورة لا تؤثر في كل مقام قيل لهم: فما ضابط تأثيرها؟ وهل هذا التأثير خاضع للرأي أم تابع لقياس اللغة؟.

تقديم خبر (ما زال) وأخواتها عليهن^(٤):

❁ الدليل:

يجوز تقدّم خبر (ما زال) وأخواتها عليهن قياساً على (كان) التي يجوز تقدم خبرها عليها؛ لأن معنى (زال): النفي، و(ما): نافية، ونفي النفي إثبات، فهي مثل (كان) في الإثبات، ولذا لا يجوز دخول (إلا)

(١) معاني القرآن للفراء (١: ٤٢٣).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٢١ - ٦٢٢).

(٣) معاني القرآن للفراء (١: ٤٢٣).

(٤) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٦٥).

على أخبارها كما لا تدخل على خبر (كان)^(١).

❁ الاعتراض:

توقع الكوفيون أن يعترض معترضٌ بمجيء النقل مخالفاً قياسهم في قول الشاعر:

حراجيجُ ما تنفك إلا مُناخَةً على الخسف أو نرمي بها بلداً قفراً^(٢)
فدخلت (إلا) على خبر (ما تنفك)^(٣).

❁ الجواب:

فأجابوا عنه على النحو التالي:

١ - أُجيبَ عن البيت بتأويله على غير ظاهره وذلك من وجهين:

الأول: عزاه الأنباري إلى الكسائي، وهو أنه جعل (ما تنفك) تامة لا خبر لها^(٤). وعزاه العكبري إلى الكوفيين دون تعيين^(٥). وذكره المرادي دون عزوٍ فقال: «وقد حُرِّج^(٦)، ومثله ابن

(١) انظر نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ٢٦٦).

(٢) البيت من الطويل، وهو لذي الرمة في: ديوانه (ص: ١٤١٩) وكتاب سيبويه (٤٨:٣) والمحتسب (٣٢٩:١) والمفصل (ص: ٢٦٧) وتخليص الشواهد (ص: ٢٧٠) وشرح شواهد المغني (٢١٩:١) وخزانة الأدب للبغدادي (٢٤٧:٩) وبلا نسبة في: أسرار العربية (ص: ١٤٢) والجنى الداني (ص: ٥٢١) والأشباه والنظائر (١٧٣:٥)، والحُرْجُوج: الناقة الطويلة على وجه الأرض. وقال أبو زيد: الحُرْجُوج: الضامر. انظر: الصحاح (حرج) (٣٠٦:١).

(٣) الإنصاف (١:١٥٦).

(٤) الإنصاف (١:١٥٩).

(٥) التبيين (ص: ٣٠٥).

(٦) الجنى الداني (ص: ٥٢١).

هشام فقال: «وقيل: (تتفك) تامة بمعنى ما تتفصل عن التعب أو ما تخلص منه»^(١).

والثاني: نسبه المرادي إلى الفراء، وهو «أنها ناقصة، والخبر قوله: (على الخسف)، و(مناخة) حال من الضمير المستكن في الجار»^(٢)، ونسبه الأنباري إلى الكوفيين ولم يعين^(٣)، ومثله العكبري الذي ذكر ما يؤول إليه التقدير وهو: لا تتفك على الخسف إلا في حالة إناختها، أي لا تزال مُدَلَّةً بالسير متعبة إلا إذا أُنيخت^(٤). وذكره الأعلم الشنتمري^(٥)، وجعله ابن هشام رأي جماعة كثيرة^(٦).

٢ - كما أُجيبَ باختلاف رواية البيت ومجيئه على هيئة لا شاهد فيها، وذلك من وجهين:

الأول: عزاه الأنباري^(٧) والعكبري^(٨) إلى الكوفيين وذكره ابن هشام بعد صيغة «قيل»^(٩) وهو أنه يُروى: (ما تتفك آلاً مناخة)، والآل: الشخص الخفي، فكأنه قال: ما تتفك مهزولة من السير.

(١) مغني اللبيب (ص: ١٠٢).

(٢) الجني الداني (ص: ٥٢١).

(٣) الإنصاف (١: ١٥٩).

(٤) التبيين (ص: ٣٠٥).

(٥) تحصيل عين الذهب (١: ٤٢٨).

(٦) مغني اللبيب (ص: ١٠٢).

(٧) الإنصاف (١: ١٥٨).

(٨) التبيين (ص: ٣٠٤ - ٣٠٥).

(٩) مغني اللبيب (ص: ١٠٢).

والثاني: للكوفيين أيضاً وهو أن الرواية: (ما تنفك إلا مناخة^(١)) بالرفع إما على البدلية من الضمير في (تنفك)، أو على تقدير: إلا هي مناخة^(١).

والوجه الجليّ الذي أختاره للقدح في هذا الشاهد أن يُحمل على الندرة ومخالفة الأصل، وقد قال ابن السراج: «ينبغي أن تعلم أن القياس إذا اطّرد في جميع الباب لم يُعن بالحرف الذي يشذ منه»^(٢)، فضلاً عن كون هذا البيت محتملاً التأويل على ما سلف بيانه.

أما الجواب عنه باختلاف رواية البيت ففيه لديّ مقال، ذلك أن تعدد روايات الشاهد لا ينبغي على التحقيق أن يُطعن به في الاحتجاج بإحداها ما دام تغيير الرواية صادراً من الشاعر نفسه أو من فصيحٍ غيره يُحتج بكلامه أو نَقَلَ الرواية المختلفة ثقةً أو تمن على نقل اللغة، ولا تكاد تخرج الشواهد النحوية متعددة الروايات عن هذا^(٣).

وقد درج العلماء بقولهم أو بعملهم على أن وجود رواية ثانية لا يمنع الاحتجاج بالرواية الأولى، فهي صحيحة فصيحة^(٤).

(١) الإنصاف (١: ١٥٩) والتبيين (ص: ٣٠٥).

(٢) الأصول في النحو (١: ٥٦) والمزهر (١: ٢٣٢).

(٣) أفردتُ فصلاً من رسالتي للماجستير للاعتراض للنقل باختلاف روايته استقرت فيه أسباب تعدد الرواية، وفصلتُ أثر اختلاف الرواية في قوة الشاهد. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص: ٢٠٩ - ٢٢٣).

(٤) انظر: معاني القرآن للفراء (٢: ٣٤٨) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (١: ٣٠٣، ٥٦٣، ١١٨: ٢) وتحصيل عين الذهب (١: ٣٤، ١٤٣ - ١٤٤، ٣٤٣) وشرح المفصل (١: ٨٠ - ٨١، ٧٣: ٢، ٧٨) وشرح الكافية الشافية (٣: ١٢٧١) وشرح الكافية للرضي (٢٨: ١) وخزانة الأدب للبغدادي (٢: ٢٦٢، ٢٦٣).

(نِعْمَ) و(بِئْسَ) بين الفعلية والاسمية^(١):

❁ الدليل:

الدليل على فعلية (نِعْمَ) و(بِئْسَ) اتصال الضمير المرفوع بهما على حد اتصاله بالأفعال في قولهم: (نعما رجلين) و(نعموا رجالاً)، ورفعهما المظهر في نحو (نعم الرجل) والمضمر في نحو (بئس غلاماً عمرو).

نسب ابن الشجري^(٢) والأنباري^(٣) والعكبري^(٤) هذا الاستدلال إلى البصريين، ونسبه الزبيدي إلى البصريين والكسائي^(٥).

❁ الاعتراض:

عزا ابن الشجري إلى الفراء ومن تابعه فيما أوردوه: ما جاء عن العرب من قولهم: (نَعِيمَ الرجلُ زيدٌ)، وليس في أمثلة الأفعال (فَعِيلٌ) ألبتة^(٦).

ونسبه الأنباري في أسرار العربية^(٧) والعكبري^(٨) والزبيدي^(٩) إلى

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ٣٩٧).

(٢) الأمالي الشجرية (٢: ١٥٩).

(٣) الإنصاف (١: ١٠٤) وأسرار العربية (ص: ٩٦).

(٤) التبيين (ص: ٢٧٤) والتبيان في شرح الديوان (١: ٣٠٠).

(٥) ائتلاف النصر (ص: ١١٦).

(٦) الأمالي الشجرية (٢: ١٥٤).

(٧) (ص: ٩٨).

(٨) التبيين (ص: ٢٧٧).

(٩) ائتلاف النصر (ص: ١١٦).

الكوفيين، وعزاه الأنباري في الإنصاف إلى بعضهم^(١).

❁ الجواب :

ساق ابن الشجري الجواب عن ذلك من وجهين:

١ - حَمَلُ المسموع على الشذوذ؛ لأنها رواية تفرّد بها قطرب^(٢). وبه أجاب الأنباري^(٣) والعكبري^(٤) والزبيدي^(٥).

٢ - تأويل النص ليوافق القياس مع إيراد الشواهد الدالة على صحة التأويل، وذلك أن أصلها (نَعِمَ)، فأشبعت الكسرة ونشأ عنها الياء، والإشباع فيما ورد عن العرب معهود. وأورد ابن الشجري شواهد شعرية أُشيعت فيها الكسرة والضمّة والفتحة فنشأت عنها الياء والواو والألف^(٦). ومثله فعل الأنباري^(٧) والعكبري^(٨) والزبيدي^(٩).

وهذا التأويل أعده مقبولاً لو جاؤوا بشواهد من النثر أُشيعت فيها الحركات فنشأت عنها حروف، فيقاس حينئذٍ (نعيم الرجل) عليها. أما أن يأتوا بشواهد شعرية على إمكان الإشباع فهم بهذا يهيئون لمجيبٍ

(١) (١٠٤:١).

(٢) الأمالي الشجرية (١٥٧:٢).

(٣) أسرار العربية (ص:١٠٢) والإنصاف (١٢١:١).

(٤) التبيين (ص: ٢٨١).

(٥) ائتلاف النصر (ص:١١٨).

(٦) الأمالي الشجرية (١٥٧:٢ - ١٥٨).

(٧) الإنصاف (١٢١:١) وأسرار العربية (ص:١٠٢ - ١٠٤).

(٨) التبيين (ص:٢٨١).

(٩) ائتلاف النصر (ص:١١٨).

أن يقول: أَحْوَجَ إلى الإشباع في الأبيات ضرورة الشعر، ولا ضرورة في
(نعيم الرجل).

وأما نَبَزُ الرواية بأنها تفرد بها قطرب فلا أسكت عليه سكوت
تسليم؛ لأن رواية الثقة ولو كان واحداً مقبولة. ولو قالوا في قدحهم:
هذا مما قالته العرب قليلاً شاذاً لكان ذلك أدعى لعدم التعويل عليه.

وجوه الجواب عن الاعتراض بالدليل السماعي

لمَّا كان محلّ القدح في هذا الاعتراض هو النص المسموع عن العرب الذي عارض دليل العقل فإنَّ المستدل يسعى لإبطاله ليسلم له قياسه، وقصارى مُنَّته أن يسلك أحد سبيلين:

أولهما: أن يسقطه بالطعن في صحته بأحد وجوه الاعتراض الصحيحة لسنده أو متنه فتسلم وقتئذٍ حجته العقلية^(١). ووجوه القدح في الدليل النقلى سنده ومنتبه كثيرة، ولا يلزم أن يجاب بها جميعاً عن كل مسموع، بل يُلجأ عند كل نص إلى ما يتأتى منها وما هو أشد إفساداً وتأثيراً في حقه^(٢).

والثاني: أن يرجح حجته على النص المعارض بأحد وجوه الترجيح^(٣)، وهذا لا يكاد يتفق مع صحة السماع؛ لأن القياس لا يصمد في وجه السماع الخالي من وجوه الضعف، فلا أرى التعويل على هذا السبيل.

قال أبو البركات: «فإن لم يتحقق الإبطال ولا الترجيح كانت الدائرة على المستدل»^(٤).

(١) الإغراب (ص: ٥٢، ٥٥) والاقتراح (ص: ٢٠٨). وعلى ذلك درج الأصوليون، انظر: المعونة (ص: ٤٧، ٦٧، ٧٧) والتمهيد (٢١٦:٤) والواضح لابن عقيل البغدادي (٩٨٨:٣) والإحكام للأمدى (١٠٢، ٧٢:٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢).

(٢) شرح العضد لمختصر المنتهى (٢: ٢٦٠).

(٣) الإغراب (ص: ٥٢) وانظر من كتب الأصوليين: المعونة (ص: ٦٧، ٧٧) والواضح (٩٨٨:٣) - (٩٨٩) والإحكام للأمدى (١٠٢:٤) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢).

(٤) الإغراب (ص: ٥٢).

وقد تتبعتُ وجوه الإبطال فألفت منها الصحيح ومنها مالا ينبغي
الركون إليه:

فأما الوجوه الصحيحة للقدح في الدليل السماعي فهي:

الأول: بيان صنعة الدليل وأن واضعه غير فصيح وإثبات ذلك
بأدلة وأمارات صحيحة:

فإن قصرت أدلة إثبات الصنعة، أو قويت والواضع يُحتج بكلامه
فالدليل حجة، ولهذا كان من شواهد الكتاب قول الشاعر:

أسعد بن مالٍ ألم تعلموا وذو الرأي مهما يقلُّ يصدق^(١)

قال عنه سيبويه: «وهو مصنوع على طرفة^(٢)»، وهو لبعض
العباديين^(٣). فهو وإن كان موضوعاً فواضعه يحتج بكلامه فلا
ضير^(٤).

ولا غرابة في قول سيبويه، فقد كان من عرّف بعض الرواة إصلاح
الشعر وإقامة عوجه، ومن عرّف بعض الشعراء أن يأخذوا كلام

(١) البيت من المتقارب، وقد نُسب في شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٢٨:٢) إلى
طرفه، وليس في ديوانه.

(٢) طرفه بن العبد البكري، شاعر جاهلي من أصحاب المعلقات، قُتل حدثاً فلُقّب ابن
العشرين. انظر: الشعر والشعراء (١:١٨٥) وأسماء المغتالين لمحمد بن حبيب
(ص:٢١٢) والمؤلف والمختلف (ص:١٤٦) الترجمة رقم (٤٦٨).

(٣) كتاب سيبويه (٢:٢٥٥).

(٤) في رسالة الماجستير فصلٌ عن الاعتراض للنقل بكونه مصنوعاً بحثت فيه الوضع في
كلام العرب ثم خصصت الشواهد النحوية، واستقرأت الدوافع إلى صنعة الشاهد،
وذكرت موقف النحويين من المصنوع وأمارات الصنعة. انظر: مسائل الخلاف النحوية
في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص:١٠٩ - ١٤٨).

بعضهم لا يريدون به السرقة. قال ابن مقبل^(١): «إني لأرسل البيوت عوجاً فتأتي الرواة بها قد أقامتها»^(٢)، «وقد كانت الرواة قديماً تُصلح أشعار الأوائل»^(٣). واستزادة الشعراء أبيات غيرهم في قصائدهم أمرٌ فطن له العلماء وأوردوا له أمثلة كثيرة^(٤).

الثاني: حمل الدليل الشعري على الضرورة متى ثبت عدم نظيره في الاختيار:

وما من شك في أنه قد سقط لأجل الحمل على الضرورة قدرٌ من الشعر المعتد بفصاحته^(٥)، إلا أن ذلك في نظري لا ضرر منه، فلأن يهدر شيء من الفصيح وتسلم القواعد وتطرد فلا يُدخل المولدون في كلام العرب ما ليس منه خيرٌ من أن يُجمع شذاذ الفصيح الذي دعت إليه إقامة وزن الشعر ويجعل لكل واحدٍ منها قاعدة، فلا ينضبط سليم المولد من سقيمه^(٦).

الثالث: بيان شذوذ المسموع وخروجه عن الأصل وندرة الوارد منه عند مقارنته بما يخالفه:

(١) أبو كعب تميم بن أبي العجلاني، شاعر مخضرم (ت ٣٧هـ). انظر: الشعر والشعراء (١: ٤٥٥) وسمط اللآلي (ص: ٦٨).

(٢) مجالس ثعلب (٢: ٤١٣).

(٣) العمدة (٢: ٢٤٨).

(٤) انظر في ذلك مثلاً: طبقات فحول الشعراء (١: ٥٧ - ٥٩) والمزهر (١: ١٨٣).

(٥) انظر: ظاهرة التأويل في الدرس النحوي للدكتور عبد الله الخثران (ص: ١٢٥).

(٦) أفردت فصلاً من بحثي للماجستير عن الاعتراض للدليل من الشعر بحمله على الضرورة فصّلت فيه آراء العلماء في حقيقة الضرورة ومسوغاتها والقياس عليها وما يلزمها من قيود وضوابط وحسنها وقبيحها. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص: ٢٣٤ - ٢٧٢).

وقد وجدت أقوال العلماء تواطأت على أطراح ما جاء شاذاً وعدم الاعتداد به. قال سيبويه: «لا ينبغي لك أن تقيس على الشاذ المنكر في القياس»^(١)، ونقل ابن السراج عن المبرد قوله: «ليس البيت الشاذ والكلام المحفوظ بأدني إسناد حجة على الأصل المجمع عليه في كلام ولا نحو ولا فقه، وإنما يركن إلى هذا ضَعْفَةُ أهل النحو ومن لا حجة معه»^(٢). وقال ابن السراج: «ينبغي أن تعلم أن القياس إذا اطّرد في جميع الباب لم يُعن بالحرف الذي يشذ منه»^(٣). وقال الزجاجي: «إن الشيء إذا اطّرد عليه باب، فصحّ في القياس، وقام في المعقول، ثم اعترض عليه شيء شاذ نزر قليل لعله تلحقه لم يكن ذلك مبطلًا للأصل والمتفق عليه في القياس المطرد»^(٤).

وقد ردّ ابن الشجري والأنباري والعكبري والزبيدي بهذا الجواب اعترضَ الفراء ومن تابعه لدليل البصريين على فعلية (نعم) و(بئس)^(٥). وذكرته جواباً عن الاعتراض لدليل البصريين على منع ترك صرف المصروف للضرورة^(٦)، وعن الاعتراض لدليل الكوفيين على جواز تقدّم خبر (ما زال) وأخواتها عليها^(٧).

(١) كتاب سيبويه (٤٠٢:٢).

(٢) الأصول في النحو (١٠٥:١).

(٣) الأصول في النحو (٥٦:١) والمزهر (٢٣٢:١).

(٤) الإيضاح في علل النحو (ص:١١٣).

(٥) سبق بيان ذلك (ص:٤٦٠).

(٦) (ص:٤٥١ - ٤٥٢).

(٧) (ص:٤٥٨). وفي رسالة الماجستير فصل عن الاعتراض للنقل بكونه شاذاً بينت فيه معنى الشذوذ وأسبابه وأثر نقص الاستقراء في الحكم به، وقارنت بينه وبين النادر =

الرابع: أن يؤيد المستدل حجته العقلية بدليل نقلي ليتقابل النصان
ويسلم القياس:

لأن النص إذا قوبل بنص مساوٍ له يعارضه لم يكن للتعلق
بأحدهما دون الآخر مسوّغ، فوهن تمسك المعترض بنقله.

وقد ذكر السيوطي هذا الوجه في الجواب عن الاعتراض بفساد
الاعتبار فقال: «المعارضة بنص آخر مثله فيتساقطان ويسلم الأول»^(١)،
كما ساقه الأصوليون في وجوه الجواب عن الدليل السماعي
المعارض^(٢).

أما إن أيد المستدل قياسه فقابل السماع بقياس آخر فإنه لم
يُصِبِ النص المعارض في مقتل؛ لأن السماع أقوى الأدلة فلا يقوي
القياس على إبطاله، وقد سلف تفصيل أقوال العلماء في فضيلة
السماع على القياس^(٣).

الخامس: تأويل النص وحمله على غير ظاهره ليوافق مقتضى حجة
المستدل، مع إقامة الدليل على صحة التأويل ورجحانه على
الظاهر:

ولا بد حينئذٍ من أن يكون اللفظ المراد تأويله قابلاً للتأويل محتملاً

= والضعيف والضرورة وبيئت أقسامه وأحكامه وفصلت حكم القياس عليه. انظر: مسائل
الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص: ٢٧٣ - ٢٩٨)

(١) الاقتراح (ص: ٣٠٩).

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (٧٢:٤) ومنتهى الوصول (ص: ١٤٢) وشرح العضد لمختصر
المنتهى (٢٥٩:٢) وإرشاد الفحول (ص: ٢٣٠).

(٣) ص: (٤٤٠ - ٤٤٢).

ما صُرف إليه^(١)، دون تكلف يَخرج به عن الحدِّ المستساغ.

وهذا الوجه من الجواب ذكره النحويون^(٢) والأصوليون^(٣). وأجاب به الكوفيون عن اعتراضٍ لدليلهم على جواز تقدّم خبر (مازال) وأخواتها عليها^(٤)، وأجاب به الفراء عن اعتراض الكسائي لمنع تقديم الإسم المنصوب في جواب الشرط^(٥)، وأجاب به ابن الشجري والأنباري والعكبري والزبيدي عن اعتراض الكوفيين لدليل البصريين على فعلية (نعم) و(بئس)^(٦)، وذكره العكبري وابن يعيش جواباً متوقّفاً للاعتراض لدليل الكوفيين على اشتقاق الاسم من الوسم^(٧).

السادس : بيان اختلاف حكم دليل المعارض عن حكم دليل المستدل، فلا ينهض به الاعتراض إذ لا منافاة، فيمكن الجمع بينهما: وقد عبّر السيوطي عنه بـ«منع ظهور دلالاته على ما يلزم منه فساد

(١) الإحكام للآمدي (٥٤:٣).

(٢) الاقتراح (ص:٣٠٨).

(٣) الإحكام للآمدي (٤:٧٢) ومنتهى الوصول (ص:١٤٢) وشرح العضد لمختصر المنتهى (٢٥٩:٢) وتيسير التحرير (١١٨:٤) وإرشاد الفحول (ص:٢٣٠).

(٤) الإنصاف (١:١٥٩) والتبيين (ص:٣٠٥) والجني الداني (ص:٥٢١)، وسبق بيانه (ص:٤٥٦ - ٤٥٧).

(٥) معاني القرآن للفراء (١:٤٢٣) وسبق بيانه (ص:٤٥٥).

(٦) سبق بيانه (ص:٤٦٠).

(٧) سبق بيانه (ص:٤٤٩). وفي بحثي للماجستير فصل عن الاعتراض للنقل بالتأويل بيّنت فيه معنى التأويل وسببه وشروطه والوجوه التي يأتي عليها بالتفصيل. انظر: مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي (ص:٣٢٦ - ٣٥٣).

القياس»^(١)، وعبر عنه الأصوليون بـ«أن يبيّن عدم المعارضة»^(٢)، أو: عدم دلالة النص على مطلوب المعارض^(٣)، أو بيان «أن مدلوله لا ينافي حكم القياس»^(٤).

وأما الوجهان اللذان لا يصحان عندي للقبح في الدليل السماعي فهما:

الأول : بيان جهالة قائلة:

وهذا لا ينال من المسموع مادام الذي رواه فصيحاً يُحتج بكلامه، أو ذكره راوٍ ثقةً اعتمد عليه العلماء في نقل اللغة أو عالمٌ ثقةٌ أخذ الناس عنه لغتهم بالتسليم وهما يُسندان الشاهد إلى عصر الاحتجاج^(٥).

ذلك أن الغاية هي الاطمئنان إلى فصاحة الشاهد وجريه على سنن العريية، ونُطقُ الفصيح الذي يُحتج بكلامه به على أي وجه يقتضي قبوله والاطمئنان إليه، ولهذا كان العلماء يستشهدون بما جهل قائله معتمدين على سماعه من العرب الموثوق بعربيّتهم، نحو قول سيبويه عن أحد شواهده المجهولة القائل: «وسمعت رجلاً من العرب

(١) الاقتراح (ص: ٣١٠).

(٢) روضة الناظر (٢: ٣٥٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٦٢).

(٣) تيسير التحرير (٤: ١١٨).

(٤) إرشاد الفحول (ص: ٢٣٠).

(٥) أفردت في بحث (مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلي) فصلاً مسهباً عن الاعتراض للنقل بجهالة القائل تناولت فيه جهود العلماء في نسبة الشواهد وحكم الاحتجاج بمجهول القائل والمختلف في قائله. انظر: (ص: ١٧ - ٧٤) منه.

يُنشد هذا البيت كما أُخبرك به»^(١).

ثم إن أوائل المستشهدين بما لا يعرف قائله كسيبويه ومن عاصره قد أدركوا من يُحتج بشعرهم، وكثير من الشواهد المجهول قائلها في كتب النحو إنما هي ترديد لشواهد أولئك.

وليس إغفالهم تسمية قائل البيت الذي جهلنا قائله بدليل على جهلهم له؛ إذ ربما كانت شهرته عندهم من مسوغات ترك اسمه.

فضلاً عن أن القدماء ينقلون شواهد النثر كثيراً عن أعراب مجهولين، ولم يقدّم معترضٌ لصحة هذه النقول ويطالب بتسمية قائلها^(٢).

الثاني : القدح في النص باختلاف روايته:

وقد أجاب به الكوفيون عن الاعتراض لدليلهم على جواز تقدّم خبر (ما زال) وأخواتها عليها^(٣). وذكره السيوطي في وجوه الجواب عن النص المعارض^(٤).

وسبق أن أشرت وأحلت إلى ما درج عليه العلماء من قبول الروايات المتعددة للشاهد الواحد ما دام التغيير صادراً عن الشاعر نفسه، أو من فصيح غيره يُحتج بكلامه، أو نقل الرواية المختلفة ثقةً

(١) كتاب سيبويه (١٤٤:٢).

(٢) انظر : أصول النحو العربي للدكتور الطلواني (ص: ٦٨ - ٦٩).

(٣) الإنصاف (١: ١٥٨ - ١٥٩) والتبيين (ص: ٣٠٤ - ٣٠٥) ومغني اللبيب (ص: ١٠٢) وسبق بيانه (ص: ٤٥٧ - ٤٥٨).

(٤) الاقتراح (ص: ٣٠٩).

أوُتمن على نقل اللغة. وأن شواهد النحو واللغة المتعددة الرواية لا تكاد تخرج عن هذا^(١).

وإليك قولين نفيسين أحدهما لابن السيرافي يعلل فيه استشهاد سيبويه برواية بيت تُخالف الرواية المشهورة فيقول: «وليس هذا بمفسد لحجة سيبويه؛ لأنه لم ينقل هذه الشواهد من الدواوين، إنما سمعها، والعرب بعضهم يُنشد شعر بعض، فإذا غيّر هذا عربي يُحتج بقوله صار كأنه هو القائل»^(٢).

والقول الثاني لابن جني يسلك فيه سبيل الواثق من ثبوت هذه القضية فيقول: «ومن أبيات الكتاب:

فاليوم أشربُ غيرَ مستحقبٍ
إثمًا من الله ولا واغل^(٣)

أي أشربُ. وأما اعتراض أبي العباس هنا على الكتاب فإنما هو على العرب لا على صاحب الكتاب؛ لأنه حكاة كما سمعه... وقول أبي العباس: إنما الرواية (فاليوم فاشرب) فكأنه قال لسيبويه: كذبت على العرب، ولم تسمع ما حكيتهم عنهم، وإذا بلغ الأمر هذا الحد من السرف فقد سقطت كلفة القول معه. وكذلك إنكاره عليه أيضاً

(١) انظر ما سبق (ص: ٤٥٨).

(٢) شرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (١: ٥٦٣).

(٣) البيت من السريع، وهو لامرئ القيس في ديوانه (ص: ٢٥٨) برواية (فاليوم فاشرب) وكتاب سيبويه (٤: ٢٠٤) والأصمعيات للأصمعي (ص: ١٣٠) وإصلاح المنطق (ص: ٢٤٥، ٢٢٢) والشعر والشعراء (١: ١٢٢) والحماسة للبحري (ص: ٣٦) وجمهرة اللغة لابن دريد (ص: ٩٦٢) وشرح ديوان الحماسة (ص: ٦١٢، ١١٧٦) وشرح شواهد الإيضاح (ص: ٢٥٦) ويلا نسبة في: الاشتقاق لابن دريد (ص: ٢٣٧) والخصائص (١: ٧٤، ٢: ٩٦) والمستحقب: المحتمل. الصحاح (حقب) (١: ١١٤).

قول الشاعر:

وقد بدا هُنْكَ من المئزر^(١)

فقال: إنما الرواية: (وقد بدا ذلك من المئزر)، وما أطيب العُرس لولا النفقة^(٢)».

(١) البيت من السريع، وصدرة:

رُحْتِ وفي رجليك ما فيهما

وهو للأقيشر الأسدي في ديوانه (ص: ٤٢) وشرح أبيات سيبويه لابن السيرافي (٣٩١:٢) والمقاصد النحوية (٥١٦:٤)، وللفرزدق في: الشعر والشعراء (١٠٦:١) والأمالى الشجرية (٣٧:٢) والرواية فيه (رحت وفي رجليك عقالة) وبلا نسبة في: كتاب سيبويه (٢٠٣:٤) والخصائص (١، ٧٤:٣، ٩٥) وتخليص الشواهد (ص: ٦٣).

(٢) المحتسب (١١٠:١ - ١١١).

الفصل الرابع

الاعتراض للدليل العقلي بمثله:

- توضيح هذا الاعتراض.
- تعارض الأدلة العقلية وما ينبغي حياله.
- الترجيح بين المتعارضات.
- التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بمثله من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض للدليل العقلي بمثله.

توطئة :

مقابلة الدليل العقلي بمثله هي حقيقة الاعتراض في هذا الفصل الذي أستله بتوضيح مآتى هذه المقابلة والتمثيل لها واعتداد النحويين والأصوليين بها وجهاً من وجوه الاعتراض للدليل العقلي، وما اشترطوه لتحقيق هذا الوجه.

وأصدى لموقف العلماء والخطوات التي يتبعونها حيال تعارض آراء العالم الواحد أو تعارض الأدلة النقلية لأفيد من ذلك مَلَكة تُعين على الفصل بين الأدلة العقلية النحوية المتعارضة - نظراً لندرة حديث النحويين عن هذه المسألة الأخيرة - مع مراعاة ما للدليل العقلي من خصائص تخالف النقلية.

وأقف عند تعارض الدليلين العقليين وما يجب نحوه. وأُفرد حديثاً مستقلاً عن الترجيح بين الأدلة العقلية لكونه أكبر وجوه الفصل بينها عند التعارض وأكثرها استعمالاً: فأعرّف الترجيح وأذكر فائدته وشروطه وأبحث وجوهه التي يُعني بها النحوي بادئاً بأقوى المرجحات ومنتهاً بأدناها، ومذيلاً ذلك بما ينبغي فعله عند تبين الراجح من الدليلين العقليين بعد الفصل بينهما بالقسط بما تقتضيه المرجحات المعتد بأثرها، وما ينبغي على المستدل والمعترض كليهما أن يفعلاه ليطمئن كل واحد منهما إلى غلبة دليله.

وأسوق جملة لا بأس بها - بذلت غاية وسعي في التقدير عنها في مظانها - من صور التطبيق العملي لهذا الاعتراض ودفعه من مسائل الخلاف النحوية، مجتهداً في الفصل بين الأدلة المتعارضة بما فصل به العلماء مصنفاً مرتباً لتظهر ثمرته، غير مقصر في إبداء رأيي عند

الحاجة إلى ذلك للحكم بين الأدلة بعد استيفاء آله.

ولما ظهر لي أن الجواب عن معارضة الدليل العقلي بمثله يأتي بوجوه متسلسلة متتابعة ليس لمجيب أن يقدم منها ما يلحق على ما يسبق أتيت عليها مرتبةً بما يقتضيه الدليل من ترتيب، مُحيلًا إلى مظان كل وجه ونماذج تطبيقه من أجوبة العلماء السابقين وأجوبتي في هذا الفصل ليتبين الغرض من عرض هذه الوجوه، ولترتبط أجزاء هذا الفصل، ويعتمد بعضها على بعض.

توضيح هذا الاعتراض

هو وجهٌ آخر من وجوه المعارضة، يقابل فيه المعارضُ دليلَ المستدلِّ العقليَّ بدليلٍ عقليٍّ مثله. قال الأنباري: «وهو أن يعارض بعلة مبتدأة»^(١).

ومثَّل له بأن يعلل الكوفي أحقية الفعل الأول من المتنازعين بالعمل بسبقه مع صلاحيته للعمل، فكان إعماله أولى لقوة الابتداء والعناية به. فيعارضه البصري بأن الفعل الثاني أقرب إلى الاسم من الأول، وليس في إعماله نقص معنى فكان بالإعمال أجدر^(٢).

وقد سلف في فصل المعارضة بالسماع بيان الخلاف في قبول الاعتراض بالمعارضة، وحجة كل قبيل، وأنَّ الأكثرين قبلوها وردّوا ما استمسك به المانعون^(٣)، «وحكم المعارضة بالقياس حكم المعارضة بالنقل»^(٤)، فقد عدّها النحويون المعنيّون بالاعتراضات الواردة للدليل العقلي^(٥)، وصحّح الأصوليون معارضة القياس بقياس مثله^(٦)، واشترطوا في العلة المعارضة أن تكون حيث لو سلمت من المعارضة لأفادت الحكم؛ وأما الباطل فلا يعارض^(٧).

(١) الإغراب (ص: ٦٢) وانظر: لمع الأدلة (ص: ١٣٥) والاقتراح (ص: ٣١٤).

(٢) المراجع السابقة.

(٣) انظر: (ص: ٤٢٧ - ٤٢٨).

(٤) الإغراب (ص: ٦٢).

(٥) الإغراب (ص: ٦٢) والاقتراح (ص: ٣١٤).

(٦) انظر: الكافية في الجدل (ص: ٤١٦).

(٧) المنحول (ص: ٤١٦).

تعارض الأدلة العقلية وما ينبغي حياله

تقابلُ الشئيين على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى الآخر أمرٌ لا نعدمه - وإن قلَّ - في أقوال العلماء وأدلتهم السماعية والعقلية. والتعرفُ على مواقف العلماء من تعارض آراء العالم الواحد أو تعارض الأدلة النقلية يُوجدُ الملكة المعينة على الفصل بين الأدلة النحوية العقلية عند تعارضها؛ لما أسلفته من ندرة حديث النحويين عمّا يجب على الحكم اتّباعه حين يفصل بين دليلين عقليين متعارضين، واضعاً نصب عيني ما بين آراء العالم الواحد أو الأدلة النقلية من جهة والأدلة العقلية من جهة أخرى من فروق تجب مراعاتها:

فقد أفرد ابن جني باباً (في اللفظين على المعنى الواحد يردان عن العالم متضادين)، وضع فيه طائفة من قواعد دفع التعارض:

فإذا ورد القولان للعالم الواحد متضادين، وكان أحدهما مُرسلاً والآخر معللاً كان الوجه الأخذ بالمعلّل، ووجب مع ذلك أن يُتأول المرسل^(١). ومثّل لذلك بقول سيبويه: «وأما بنتُ فإنك تقول: (بنوي) من قبل أن هذه التاء التي هي للتأنيث لا تثبت في الإضافة»^(٢)، وقوله: «وكذلك تاء أخت وبنت وثنتين وكلتا؛ لأنهنّ لحقن للتأنيث»^(٣)، وهو الذي قال في باب سماه (هذا باب ما ينصرف في المذكر البتة مما ليس في آخره حرف تأنيث): «وإن سمّيت رجلاً ببنت أو أخت صرفته؛ لأنك بنيت الاسم على هذه التاء... ولو كانت كالهاء لما أسكنوا الحرف

(١) الخصائص (١ : ٢٠٠).

(٢) كتاب سيبويه (٣: ٣٦٢).

(٣) كتاب سيبويه (٤: ٣١٧).

الذي قبلها، فإنما هذه التاء فيها كطاء عفرية»^(١).

فجعل سيبويه تاء (بنت) و(أخت) في قوليه الأولين للتأنيث. وذكر في الأخير أنها ليست للتأنيث؛ لأن ما قبلها ساكن، وتاء التأنيث في الواحد لا يسكن ما قبلها إن لم يكن ألفاً.

فلما علل الحكم الأخير دون الأول قال ابن جني: «وجب أن يُحمل قوله فيها: إنها للتأنيث على المجاز وأن يُتأول، ولا يُحمل القولان على التضاد»^(٢)، ووجهُ التأول هنا أن هذه التاء لما لم توجد في الكلمة إلا في حال التأنيث استجاز أن يقول فيها: إنها للتأنيث، وإن لم تكن عنده للتأنيث^(٣).

أما إذا جاء الحكمان المتضادان عن العالمِ مرسلين لم يعلل أحدهما فيرى ابن جني أنه ينبغي النظر إلى أليقهما بمذهبه وأجراهما على قوانينه فيُجعل هو المراد ويتأول الآخر^(٤).

ومثّل لذلك بقول سيبويه أيضاً: «اعلم أن (حتى) تنصب على وجهين»^(٥)، وقبل ذلك بصفحات من الكتاب قال: «اللام و(حتى) إنما يعملان في الأسماء فيجران»^(٦)، فجعل (حتى) حرف جر، وهذا نافٍ لكونها من نواصب الأفعال، من حيث كانت عوامل الأسماء لا تباشر

(١) كتاب سيبويه (٣: ٢٢١).

(٢) الخصائص (١: ٢٠٠).

(٣) المرجع السابق.

(٤) الخصائص (١: ٢٠٣).

(٥) كتاب سيبويه (٣: ١٦).

(٦) كتاب سيبويه (٣: ٦).

الأفعال فضلاً عن أن تعمل فيها^(١).

والمعلوم من مذهب سيبويه أنه لا يذكر (حتى) إذا عدّ الحروف الناصبة للفعل^(٢)، فَفُهِمَ أَنَّ (أَنَّ) مضمرة عنده بعد (حتى) وليست ناصبة، وقوله إنها تنصب محمول على أن النصب نُسب إليها على سبيل المجاز لما انتصب الفعل بعدها ولم تظهر ثُمَّ (أَنَّ) وكانت (حتى) كالنائب عنها، وإن كان الناصب في الحقيقة (أَنَّ)^(٣).

فإن صرّح العالم بالرجوع عن أحد قوليه أخذ بالأخير وطُرح المرجوع عنه^(٤). فإن لم يُؤثّر عنه الرجوع عن أحدهما نُظر في تأريخهما فأخذ بالتأخر^(٥)، فإن لم يتبين مستقدم القولين من مستأخرهما نُسب أقواهما إليه إحساناً للظن به^(٦). فإن كانا في القوة سواء فينبغي أن يقال: هما رأيان له ولا يُقطع بذلك^(٧).

فخطوات دفع التعارض تجيء عند ابن جني على الترتيب التالي ولا يُنتقل إلى تالية إلا بعد تعذّر أختها:

١- تقديم المعلل على ما أرسل دون علة، مع تأوّل المرسل.

(١) الخصائص (٢٠٤:١)

(٢) انظر: كتاب سيبويه (٥:٣).

(٣) الخصائص (٢٠٤:١).

(٤) الخصائص (٢٠٥:١)

(٥) المرجع السابق.

(٦) المرجع السابق.

(٧) المرجع السابق.

٢- تقديم الأليق بمذهب صاحبه والأجرى على قوانينه التي عُرِفَتْ عنه.

٣- اطّراح ما نُصَّ على الرجوع عنه ونصرة الآخر.

٤- إثثار ما تأخر في الزمان على ما تقدم.

٥- تقديم أقوى القولين على أضعفهما.

٦- الأخذ بهما معاً على سبيل الجمع.

وإني أرى ابن جني في هذه المبادئ مسدداً من غير وجه:

١- فالأصوليون يأخذون بمبدئه الأول: فإذا كان «أحد الحكمين المذكوراً مع علتة، والآخر ليس كذلك: فالأول أقوى»^(١)، وعللوا ذلك بـ«أنه أقرب إلى الإيضاح والبيان»^(٢).

٢- وقد شفع ابن جني قواعده بما يؤيدها:

فإذا رأى الانصراف عما صُرِّح بالرجوع عنه بين أن الرجوع عن المذهب أمرٌ عُرِفَ عن بعض العلماء كأبي العباس المبرد الذي تتبع كلام سيبويه في كتاب سماه (مسائل الغلط) ثم رجع عنه وقال: «هذا شيء كنا رأيناه في أيام الحداثة، فأما الآن فلا»^(٣).

ولمَّا جعل الأولى نسبة الرأيين المستويين في القوة إلى صاحبهما دون قطع بذلك سوِّغ ذلك بأن الدواعي إلى تساويهما في القوة عند

(١) المحصول (٢:٢:٥٧٥).

(٢) الإحكام للأمدى (٤:٢٥٦).

(٣) الخصائص (١:٢٠٦).

الباحث هي التي دعت من قالهما إلى اعتقادهما معاً^(١)، وآزر ذلك بأن لا غرابة في تبني قولين فصاعداً، فهو أمرٌ يعرفه الفقهاء عند الشافعي^(٢) والنحويون عند أبي الحسن الأخفش، وكان الفارسي يقول: «مذاهب أبي الحسن كثيرة»^(٣).

ومما يُنتفع به في هذا المقام^(٤) التعرفُ على الخطوات التي يتبناها الفقهاء والأصوليون حين يقفون على دليلين نقلين متعارضين في الدلالة، وهي على الترتيب^(٥):

- ١- الجمع بين الدليلين إن أمكن بإحدى طرق الجمع، فهو أولى من إهمال أحدهما، وفيه تحقيق العمل بكل واحد منهما.
- ٢- إن تعذر الجمع رجح أحدهما على الآخر إن وُجد فيه أحد وجوه الترجيح.
- ٣- إن عُدَّ المرجح بحث في تأريخهما، فيُحكم بنسخ المتأخر المتقدم.
- ٤- إن جهل التأريخ حكم بسقوطهما، ورجع من بعد إلى البراءة الأصلية.

هذا هو الشأن عند تعارض النصوص، وهو بلا شك نافع عند الفصل بين الأدلة العقلية النحوية المتعارضة، إلا أني ألحظ أن ليس كل ما ينطبق على الأدلة النقلية يصدق على العقلية، فالحكم بالنسخ -

(١) الخصائص (١: ٢٠٥).

(٢) الخصائص (١: ٢٠٥).

(٣) الخصائص (١: ٢٠٦) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٥٥).

(٤) لما أسلفته من قبل (ص: ٤٧٧).

(٥) انظر: العدة (٣: ١٠١٩) والإبهاج (٣: ٢١٠) وشرح تنقيح الفصول (ص: ٤٢١).

مثلاً - لتأخّر أحد الدليلين في الزمان عن صاحبه لا يُعوّل عليه في الأدلة العقلية المتفاوتة في الزمان وإن أخذ به في النصوص الشرعية. أمّا العلل وأدلة العقل إذا تعارض اثنان منها فيجب عند الأصوليين إسقاط أحدهما بوجه من وجوه الإفساد أو ترجيح أحدهما على الآخر بصورة من صور الترجيح^(١).

(١) اللمع في أصول الفقه (ص: ٦٩) وشرحه (٢: ٩٣٨).

الترجيح بين المتعارضات

الترجيح في اللغة فيه معنى الميل والزيادة، مأخوذ من قولهم: رجح الميزان إذا مال^(١)، وأرجحت لفلان ورجّحتُ ترجيحاً إذا أعطيته راجحاً^(٢).

وللأصوليين في بيان معناه الاصطلاحي ألفاظ متقاربة المعنى منها: الشروع في تقوية أحد الطريقتين على الآخر^(٣)، ومنها: بيان مزية أحد الدليلين على الآخر^(٤)، ومنها: تقوية إحدى العلتين على الأخرى^(٥).
وأبيّن ذلك فأقول: إذا استدل المستدل على مذهبه بدليل. فعارضه الخصم بدليل يقتضي ضد مذهبه، لجأ المستدل إلى ترجيح دليله وبيان ما فيه من مزية عن دليل الخصم ليصح استدلاله به ولا يقوى دليل الخصم على إسقاطه.

وقد بدت لي الصلة بين هذا المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي، فإنّ المرجح يميل إلى أحد الدليلين ويبين ما فيه من فضل وزيادة على قسيمه.

وفائدة الترجيح : تقوية الظن بصحة أحد الدليلين عند تعارضهما^(٦)، ومن أجل ذلك اشترطوا للترجيح شروطاً أظهرها:

(١) الصحاح (رجح) (١:٣٦٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة (رجح) (٢:٤٨٩) والصحاح (رجح) (١:٣٦٤).

(٣) المعتمد (٢:٨٤٤).

(٤) الحدود في الأصول (ص:٧٩).

(٥) التمهيد (٤:٢٢٦).

(٦) المعتمد (٢:٨٤٥) والتمهيد (٤:٢٢٦).

١ - أن يكون الدليلان ظنيين^(١)، فإن كانت دلالتهما قطعية لم يجز تفضيل أحدهما على الآخر أو إسقاطه به^(٢).

٢ - أن يكون كل واحد من الدليلين طريقاً إلى حكمه منفرداً^(٣)، فإن لم يكونا كذلك فلا معنى للترجيح ولا ثمرة له؛ لعدم تحقق التعارض.

٣ - ألا يمكن الجمع بين الدليلين بأن يتافيا ويتضاد مقتضاهما^(٤)، فإن أمكن الجمع وجب لزومه؛ لأن فيه تحقيق العمل بهما معاً.

وجوه الترجيح بين الأدلة العقلية:

للترجيح بين المعقولات عند الأصوليين وجوه كثيرة، بلغت عند بعضهم خمسة عشر^(٥)، وعند آخرين ستة عشر^(٦) وعشرين^(٧) وأربعة وعشرين^(٨) وخمسة وعشرين^(٩) وستة وعشرين^(١٠) وثلاثين^(١١)

(١) الفقيه والمتفقه (٢١٥:١) واللمع في أصول الفقه (ص:٦٩) وشرحه (٢ : ٩٥٠).

(٢) المستصفى (٢:١٢٦ - ١٢٧).

(٣) المعتمد (٢:٨٤٤) والتمهيد (٤:٢٢٦).

(٤) المغني في أبواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار المعتزلي (١٧:٣٥٠).

(٥) إحكام الفصول (ص:٧٥٧ - ٧٧٠) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص:٢٣٤ - ٢٣٩).

(٦) المعونة (ص:١٢٥ - ١٢٧).

(٧) اللمع في أصول الفقه (ص:٦٩ - ٧٠).

(٨) شرح اللمع للشيرازي (٢ : ٩٥٠ - ٩٦٥).

(٩) العدة (٥:١٥٢٩ - ١٥٣٤).

(١٠) التمهيد (٤:٢٢٦ - ٢٤٩).

(١١) المستصفى (٢ : ١٣٠ - ١٣٣).

وخمسة وخمسين^(١) وأربعة وستين^(٢) ..

وهم مع وفرة الوجوه التي يذكرونها لا يخفون أنها تنيف على ذلك كثرةً في عبارات مقتضبة نحو: «ونحن نومي إلى جمل في الترجيح تدل على التفصيل»^(٣) و«غرضنا الإيماء دون الشرح»^(٤) و«نحن نذكر.. ما يكثر ويتردد ونطرح ما يثقل ويبعد»^(٥) و«قد أكثر الناس من وجوه الترجيح غير أني أذكر منها ما هو صحيح عندي»^(٦)، «وقد ذكر غير ما ذكرته في ترجيح العلل»^(٧)، «وفيما ذكرنا كفاية»^(٨)، «وقد يتركب مما ذكرناه من الترجيحات ومقابلات بعضها لبعض ترجيحات آخر خارجة عن الحصر لا يخفى إيجادها في مواضعها على من أخذت الفطانة بيده»^(٩)، «وطرق الترجيح كثيرة جداً»^(١٠).

وهذا ما يشي بسرّ التفاوت في عددها بين العلماء، فربما لم

(١) الإحكام للآمدي (٤: ٢٦٨ - ٢٨٠).

(٢) إرشاد الفحول (ص: ٢٨١ - ٢٨٤).

(٣) المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧ : ٣٥٠).

(٤) المرجع السابق (١٧: ٣٥٢).

(٥) إحكام الفصول (ص: ٧٦٦). وانظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٣٧ - ٢٣٨).

(٦) شرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٥١).

(٧) المرجع السابق (٢: ٩٦٥).

(٨) التمهيد (٤: ٢٤٩).

(٩) الإحكام للآمدي (٤: ٢٨٠).

(١٠) إرشاد الفحول (ص: ٢٨٤).

يصح عند بعضهم ما صحّ عند غيره منها^(١)، وربما أدخل فريق منهم بعض الوجوه في بعض^(٢)، أو ركب آخرون مما ذكره غيرهم وجوها جديدة حباً للاستزادة والتفصيل^(٣).

وهم يجعلون هذه الوجوه المرجّحة في هيئة مجموعات، تصير إلى كل واحدة منها طائفة من وجوه الترجيح، فمنها ما يرجع إلى قوة وجود العلة وثبوتها ومنها ما يرجع إلى طريقها أو إلى أصلها أو إلى حكمها أو إلى قرينتها أو إلى أمور منفصلة غيرها^(٤). ولست في معرض سرد ما ذكره الأصوليون من مرجحات كثيرة للأدلة العقلية، بل أكتفي منها بما يمكن تطبيقه على الدليل النحوي العقلي، وكثير من مرجحات الأدلة الشرعية لا تصدق على الأدلة النحوية، يتجلى ذلك لكل من استعرض وجوه الترجيح عند الأصوليين في أحد كتبهم.

وقد درست هذه المرجحات، وأطلت النظر فيها، فوجدت أبرز ما يمكن أن ينتفع به النحوي منها ما يلي:

١- أن يعضد أحد الدليلين المتعارضين دليل آخر نقلي أو عقلي، فيقدم حينئذ على ما يعارضه؛ لأن مخالفة دليل واحد أولى من مخالفة دليلين.

وقد تناول النحويون هذا الوجه، قال الأنباري: «وأما الترجيح في

(١) انظر: إحكام الفصول (ص: ٧٦٦) وشرح اللمع للشيرازي (٢: ٩٥١، ٩٦٥).

(٢) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧: ٣٥٠).

(٣) الإحكام للآمدي (٤: ٢٨٠).

(٤) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧: ٣٥١) والمعتمد (٢: ٨٤٥) والقياس الشرعي (ص: ١٠٤٦) والكافية في الجدل (ص: ٤٩٤) والمستصفي (٢: ١٢٩ - ١٣٠) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٣٠٩).

القياس فأن يكون أحدهما موافقاً لدليل آخر من نقل أو قياس»^(١)، وقال في موضع آخر: «اعلم أن القياسين إذا تعارضا أخذ بأرجحهما، وهو أن يكون أحدهما موافقاً لدليل آخر من طريق النقل أو طريق القياس»^(٢)، وكان السيرافي يقول: «اعلم أن القياس في اللغة من نحوين: نحو أيده السماع، ودل عليه الطباع، فالقول حسن، والمصير إليه جائز»^(٣).

ومثال موافقة القياس ما ذكره أبو البركات من ذهاب الكوفيين إلى أن (إن) لا تعمل في الخبر الرفع، بل هو مرفوع بما ارتفع به قبل دخولها، ومخالفة البصريين لهم في ذلك، ولكل حجة العقلية على ما يرى. والقياس يعضد البصريين؛ «لأنه ليس في كلام العرب عامل يعمل في الاسم النصب إلا ويعمل الرفع»^(٤).

والأصوليون يُبرزون هذا المرجح^(٥)، ويُدرجون تحته أن يؤيد أحد الدليلين كل ما يثير غلبة الظن من ظاهر أو قرينة لفظية أو حالية^(٦).

٢- أن تشهد الأصول لأحد الدليلين فهو مقدم على ما لم تشهد له.

(١) الإغراب (ص: ٦٧).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١٣٨) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٤٤).

(٣) البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (٢: ٢: ٦٦٧).

(٤) الإغراب (ص: ٦٧) ولمع الأدلة (ص: ١٣٩) والاقتراح (ص: ٣٤٤).

(٥) العدة (١٥٢٩: ٥) والفقهاء والمتفقه (٢١٦: ١) والمعونة (ص: ١٢٧) وشرح اللمع للشيرازي

(٢: ٩٦٤) والمستصفي (٢: ١٣٠) والتمهيد (٤: ٢٢٦ - ٢٢٨) وروضة الناظر (٢: ٤٦٤ -

٤٦٥) وإرشاد الفحول (ص: ٢٨٣).

(٦) انظر: القياس الشرعي (ص: ١٠٤٧) والمنخول (ص: ٤٤٩) والإيضاح لقوانين

الاصطلاح (ص: ٣١١).

فإذا وافق أحد الدليلين قواعد النحو المعلومة^(١) كان ذلك أدعى لتمكينه وإيثاره على صاحبه.

ويتبع شهادة الأصول بقية أدلة صحة العلة التي سبق بيانها^(٢)، فهي مرجحات لما عضدته^(٣).

٢- قدّم الأصوليون تعليل الصحابي على تعليل غيره^(٤)؛ لأن الصحابي أعلم بمقاصد التشريع ودقائق نزوله ممن جاء بعده. وقد أقيس على ذلك تعليل أئمة النحو الأوائل فهم أدنى إلى عصور الاحتجاج وأحفظ لفصيح اللغة وأعرف بمراميها وشرف مقاصدها، ومنهم من خالط أهل اللسان. فلا ملام على من رجّح تعليلهم على تعليل من تأخر عنهم.

٤- ورجحوا من الأدلة ما وافق جمهور العلماء؛ لأن الأكثرين والجمع العظيم عن الخطأ أبعد^(٥).

وأنت عليم أن هذا وما قبله مرجحان كسابقيهما لا يفيدان القطع؛ فقد يوفق الله الواحد للصواب وإن خالفته الأمة، وربما وقع المتأخر على ما لم يقع عليه الأئمة.

(١) انظر : (ص: ٣٨١).

(٢) انظر : تفصيل مسالك العلة (ص: ٣٧٤ - ٣٨٥).

(٣) انظر: من كتب أصول الفقه: المعتمد (٢: ٨٤٩ - ٨٥٠) والعدة (٥: ١٥٢٩) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٣٥) وإحكام الفصول (ص: ٧٥٩) والمعونة (ص: ١٢٦) واللمع في أصول الفقه (ص: ٧٠) وشرحه (٢: ٩٥٩) والكافية في الجدل (ص: ٥٠٠) والمستصفي (٢: ١٣١) والتمهيد (٤: ٢٤٢) وروضة الناظر (٢: ٤٦٧ - ٤٦٨) وتيسير التحرير (٤: ٨٧).

(٤) اللمع في أصول الفقه (ص: ٧٠).

(٥) الكافية في الجدل (ص: ٥١٢).

٥- ورجحوا من التعليقات ما كان مفسراً ذا معنى جلي على ما كان مُجملاً مبهماً خفيت بعض معانيه^(١).

هذا وينبغي أن يُعلم أن حكاية السيوطي الإجماع على ترجيح قياس البصريين على قياس الكوفيين بقوله: «اتفقوا على أن البصريين أصحّ قياساً»^(٢) في المسألة التي عقدها للترجيح بين المذهبين لم يكن المرجح فيها بين القياسين كون أحدهما للبصريين والآخر للكوفيين، فهذا وحده لا ينبغي أن يُعدّ في المرجحات بين الأدلة العقلية، ولا أحسب السيوطي يعدّه فيها، ولكن لكون قياس البصريين اعتمد على أحد ما مرّ من المرجحات فسبق به قياس الكوفيين، وذلك اعتضاده بالشواهد الكثيرة، وهو ما أشار إليه السيوطي بقوله: «لأنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع، ولا يقيسون على الشاذ»^(٣).

فإذا تبين الراجح من الدليلين العقليين المتعارضين - بعد الفصل بينهما بالقسط بما تقتضيه المرجحات المعتد بأثرها - وجب الأخذ به ولزومه، قال الأنباري: «أعلم أن القياسين إذا تعارضاً أخذ بأرجحهما»^(٤)، ومما جرى العرف به بين الأصوليين أنه «يجب تقديم الراجح؛ للقطع بأن السلف كانوا يقدمونه»^(٥).

وعلى كل واحدٍ من المستدل والمعترض أن يسعى لتعزيز حجته

(١) التمهيد (٤: ٢٤٥).

(٢) الاقتراح (ص: ٣٥٩).

(٣) المرجع السابق.

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٣٨) وانظر: الاقتراح (ص: ٣٤٤).

(٥) منتهى الوصول (ص: ١٦٦).

العقلية وترجيحها على حجة خصمه؛ فليس الترجيح وظيفة المستدل وحده إذا عورض بدليلٍ عقلي. وعلى المتصدي للفصل بين الأدلة العقلية المتعارضة أن يرجح ما يستحق الترجيح دون تمييز بين دليل مستدل ودليل معترض.

التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بمثله

من مسائل الخلاف النحوية

لمعارضة الدليل العقلي بآخر مثله أمثلة كثيرة في مسائل الخلاف ومناقشة النحويين علل بعضهم، منها ما تسعف القرائن الظاهرة بترجيح بعضها على بعض ومنها ما يحتاج إلى نظر وبحث للحكم برجحانه على معارضة. والذي أمكنني جمعه من هذه الصور التطبيقية ما يلي:

اشتقاق لفظ (الاسم)^(١):

❁ الدليل :

الاسم مشتقٌ من الوَسْم؛ لأنَّ الوَسْم في اللغة هو العلامة، والاسم وسمٌ على المسمى وعلامة له يُعرف به^(٢).

❁ الاعتراض:

عارض ابن الشجري هذه الحجة بمثلها فقال: «ودليلٌ... يُسقط ما قالوه، وهو أنك لا تجد في العربية اسماً حُذفت فاءه وعُوِّض همزة الوصل، وإنما عوضوا من حذف الفاء تاء التانيث في (عدّة) و (زِنّة) و(ثِقّة) ونظائرهن»^(٣).

وأكد الأنباري ذلك حاكياً إجماع الفريقين على أن الهمزة في أول (اسم) للتعويض، وهمزة التعويض تأتي عوضاً عن حذف اللام كقولهم:

(١) انظر تخريج المسألة (ص: ٤٤٦).

(٢) سبقت نسبة الاحتجاج الكوفيين (ص: ٤٤٦ - ٤٤٧).

(٣) الأمالي الشجرية (٦٧:٢).

(ابن) وأصلها (بَنُو) لا عن حذف الفاء^(١).

وبذلك اعترض العكبري؛ لأن العرب إذا حذفوا من الأول عَوْضوا
أخيراً ك(عِدَّة) و(زِنَّة)، وإذا حذفوا من آخر الاسم عَوْضوا أوله مثل
(ابن)^(٢).

❁ الجواب :

في إمكاني الجواب بالقدح في الدليل المعارض بالنقض، وهو
وجود العلة ولا حكم، فإن العلماء نصّوا على أن العرب قد تحذف
الحرف وتعوّض منه حرفاً ولا يخالفه في المكان، بل يكون في مكانه،
وهذا ما حكاه ابن الشجري نفسه في موضع من أماليه فقال: «ذهب
سيبويه في (كلتا) إلى أنها (فعلى) ك(ذكري)، وأصلها (كلوى) فحذفوا
واوها وعوّضوا منها التاء كما فعلوا في (بنت) و(أخت)»^(٣).

ومن عبارات النحويين المأثورة في التعويض: «قد يكون التعويض
مكان العوّض»^(٤) وذلك كتعويضهم التاء من ياء المتكلم في قولهم:
(يا أبت)^(٥).

وحينما عقد ابن جني باباً للتفريق بين البدل والعوّض ذكر أن
البدل يقع في موضع المبدل منه لا محالة، «والعوّض لا يلزم فيه

(١) الإنصاف (١: ٨ - ٩) وأسرار العربية (ص: ٨).

(٢) التبيين (ص: ١٣٥) ومسائل خلافية في النحو (ص: ٥٧ - ٥٨) والأشباه والنظائر
(١: ٢٩٨).

(٣) الأمالي الشجرية (٢: ٧١) وانظر: كتاب سيبويه (٣: ٢٦٣، ٣٦٤).

(٤) الأشباه والنظائر (١: ٢٩٨).

(٥) المرجع السابق.

ذلك»^(١)، فأشعر أنه يجيء في مكانه وفي غير مكانه.

إلا أنني أراه جواباً لا يكفي لإسقاط المعارضة؛ لأن الخلاف جرى في حذف فاء الكلمة والتعويض بحرف في مكانها، وليس في الأمثلة التي أثروها عن العرب من مجيء العوض مكان المعوض ما عُوِّض فيه عن الفاء في مكانها. والقاعدة عند أهل الجدل أن المستدل إذا لم يتمكن من إفساد حجة خصمه أو ترجيح حجته كان منقطعاً^(٢).

المثنى وجمع المذكر السالم بين الإعراب والبناء^(٣):

❁ الدليل :

الاسم المثنى والمجموع جمع السلامة معربان؛ لأن المعرب هو ما اختلف آخره لاختلاف العامل، وهذان الضربان كذلك، فكانا معربين. ذكر العكبري هذا الاستدلال ولم يعزه، لكنه جعل مخالفة الزجاج وحده، ففهم أنه دليل الجمهور^(٤).

❁ الاعتراض:

وتوقع أبو البقاء أن يعارض هذا بحجة أخرى فحواها أنه ليس كل اختلافٍ إعراباً وإلا لكان اختلاف الحركة قبل حرف المد في الجمع

(١) الخصائص (١:٢٦٥) وانظر : هامش محقق مسائل خلافية في النحو رقم (٤) (ص:٥٨).

(٢) الإعراب (ص:٥٢) ومن كتب أصول الفقه: العدة (٥:١٥٢٤) والبرهان (٢:١٠٥٥). وسبق بيان المراد بالانقطاع (ص: ١١٩).

(٣) المسألة في: الإنصاف (١:٣٣، ٣٥ - ٣٦) والتبيين (ص:٢٠١ - ٢٠٢) وشرح الكافية للرضي (٢:١٧٣).

(٤) انظر : التبيين (ص:٢٠١).

إعراباً؛ فإنه «قد حصل هنا اختلافان: حركة ما قبل حروف المدّ وحروف المد»^(١).

✿ الجواب :

فأجاب بالجمع بين الدليلين بعدم تعارضهما، فصحيح أنه ليس كل اختلاف إعراباً كما قال المعارض، ولكنّ اختلاف آخر المثني وجمع المذكر السالم إعراب كما قال المستدل؛ لأنّ اختلاف الحركة قبل حرف المد ليس بتأثير العامل، وإنما هو تابع لاختلاف حرف العلة فلم يكن إعراباً، واختلاف حروف العلة فيهما منسوب إلى اختلاف العامل فكان إعراباً^(٢).

حقيقة الألف والواو والياء في المثني وجمع المذكر السالم^(٣):

✿ الدليل :

الألف والواو والياء في المثني والجمع على حدّ إعراب، وليست حروف إعراب؛ لأنها تتغيّر كتغيّر حركات الإعراب، ولو كانت حروف إعراب لما جاز أن تتغيّر ذواتها^(٤).

✿ الاعتراض :

قابل الأخصش والمبرد والمازني هذه الحجة بمثلها، فأثبتوا أن هذه

(١) التبيين (ص: ٢٠٢).

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر تخريج المسألة (ص: ١٤٨).

(٤) سبق عزو الدليل إلى الكوفيين (ص: ١٤٨ - ١٤٩).

الحروف ليست إعراباً؛ لاختلال معنى الكلمة بسقوطها^(١).

ومثلهم أبو علي الذي ذكر أن سبيل معنى الكلمة لو كانت هذه الحروف إعراباً «أن يكون قبل الحذف وبعده واحداً، كما أن (زيداً) ونحوه متى حذفت إعرابه فمعناه الذي كان يدل عليه معرباً باقٍ فيه بعد سلب إعرابه»^(٢).

ولم أجد للكوفيين إفساداً لهذه الحجة ولا ترجيحاً لدليلهم عليها.

إبراز الضمير إذا جرى الوصف على غير صاحبه^(٣):

❁ الدليل :

لا يجب إبراز الضمير مع اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له، نحو قولك: (زيدٌ عمروٌ ضاربٌ هو) إذا كان الضارب زيداً، قياساً على عدم وجوبه إذا جرى على من هو له، نحو أن تجعل الضارب في المثال عمراً؛ لاستوائهما في مشابهة الوصف الفعل.

عزا الأنباري^(٤) والعكبري^(٥) هذا الدليل إلى الكوفيين.

(١) الإنصاف (١: ٣٥).

(٢) سر صناعة الإعراب (٢: ٧١٦).

(٣) المسألة في: المقتضب (٣: ٩٣ - ٩٤، ٢٦٢ - ٢٦٣) والخصائص (١: ١٨٦ - ١٨٧) والأمالى الشجرية (١: ٣١٤ - ٣١٧) والإنصاف (١: ٥٧ - ٦٥) والتبيين (ص: ٢٥٩ - ٢٦٢) وشرح الكافية للرضي (٢: ١٦ - ١٧) والمساعد (١: ٢٢٨ - ٢٣٠) وائتلاف النصر (ص: ٣٢ - ٣٣، ٧٥ - ٧٦).

(٤) الإنصاف (١: ٥٩).

(٥) التبيين (ص: ٢٦١).

❁ الاعتراض:

قابل البصريون ذلك بأن دلوا على وجوب إبراز الضمير في اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له بأن اسم الفاعل فرع عن الفعل في تحمّل الضمير، والمشبّه بالشيء في صفة يكون أضعف منه في تلك الصفة، فلو أجزنا تحمّل اسم الفاعل الضمير بكل حال إذا جرى على من هو له وعلى غير من هو له لساوينا بين الأصل والفرع، والفروع تنحطّ عن درجة الأصول، فأوجبنا إبراز الضمير إذا جرى على غير من هو له ليقع الفرق بين الأصل والفرع^(١).

وعضدوا ذلك بدليل آخر عزاه الأنباري إلى بعضهم وهو أن في عدم إبراز الضمير التباس المعنى، «ألا ترى أنك لو قلت: (زيد أخوه ضارب) وجعلت الفعل لزيد ولم تُبرز الضمير لأدّى ذلك إلى أن يسبق إلى فهم السامع أن الفعل للأخ دون زيد... ولو أبرزت الضمير لزال هذا الالتباس»^(٢).

❁ الجواب :

أيد الكوفيون دليلهم العقلي بما يرونه يقتضي رجحانه، وهو شهادة بعض الأدلة المسموعة له كقول الشاعر:

وإن امرأ أسرى إليك ودونه من الأرض مومأةً وبيداءً سَمَلَقُ
لمحقوقةً أن تستجيبني دعاءه وأن تعلمي أن المعان موفَّقُ^(٣)

(١) الإنصاف (١: ٥٩ - ٦٠) والتبيين (ص: ٢٦٠) وائتلاف النصرة (ص: ٣٢ - ٣٣).

(٢) الإنصاف (١: ٦٠) وانظر: التبيين (ص: ٢٦٠) وائتلاف النصرة (ص: ٣٣).

(٣) البيتان من الطويل، وهما للأعشى في: ديوانه (ص: ٢٧٣) والصاحبي (ص: ٢١٦) والصناعتين (ص: ١٤٣) وتخليص الشواهد (ص: ١٨٨) وخزانة الأدب للبغدادي (٣: ٢٥٢، ٥: ٢٩١). والسملق من الفياقي: ما استوى ولم يثبت، وهو مراد صاحب القاموس المحيط حين فسرها بالقاع الصفص (ص: ٢٥٥: ٣).

فأجرى اسم المفعول (محقوقة) على اسم (إن) خبراً له، وهو للمرأة المخاطبة^(١)، ولم يُبرز الضمير، ولو فعل لقال: (لمحقوقة أنت)^(٢).
وقول الشاعر:

يرى أرياقهم متقلديها كما صدئ الحديدُ على الكمأة^(٣)
فأجرى المتقلدين على الأرباق، وهو للأبسيها لا لها، ولو أبرز الضمير لقال: (متقلديها هم)^(٤).

قلت: لو سلّم هذان النقلان ونحوهما من ردود العلماء بتأويلهما على وجه لا يكون فيهما معه حجة^(٥) لما كان استدلال الكوفيين بهما تاماً، ذلك أن الشاهدين كليهما لم يؤدّ عدم الإبراز فيهما إلى اللبس؛ لدلالة السياق على صاحب الصفة، غاية دلالتها عدم وجوب إبراز الضمير إذا جرى على غير من هو له ولم يقتض إضماره التباساً، وهذا هو الوجه الأمثل فيما أرى للجمع بين المذهبين وأدلتها، فإن لزم الالتباس لزم الإبراز، وهو مذهب الكوفيين على ما نقله بعض العلماء عنهم^(٦).

(١) الأمالي الشجرية (١: ٢١٦ - ٣١٧).

(٢) الإنصاف (١: ٥٨) والتبيين (ص: ٢٦١) وائتلاف النصر (ص: ٣٢).

(٣) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في: تخلص الشواهد (ص: ١٨٩) وخزانة الأدب للبغدادي (٥: ٢٩١). والأرباق: جمع (ربق) بكسر الراء وهو جبل فيه عدة عرى تُشدّ به البهم. الصحاح (ربق) (٤: ١٤٨٠).

(٤) الإنصاف (١: ٥٩) والتبيين (ص: ٢٦١).

(٥) انظر: الأمالي الشجرية (١: ٣١٧) والإنصاف (١: ٦٠ - ٦٤) والتبيين (ص: ٢٦٢).

(٦) شرح الكافية للرضي (٢: ١٧) والمساعد (١: ٢٢٨) وائتلاف النصر (ص: ٧٦).

نوع ألف (كلا) و (كلتا)^(١):

❁ الدليل :

الألف في (كلا) و(كلتا) للتثنية، بدليل انقلابهما ياءً في حالة النصب والجر إذا أضيفتا إلى المضمرة كما تتقلب ألف المثى.
عزا الأنباري^(٢) والعكبري^(٣) هذا الاستدلال إلى الكوفيين.

❁ الاعتراض:

قابل البصريون هذه الحجة بأخرى تدل على أن ألفي (كلا) و(كلتا) ليستا للتثنية وهو عدم انقلابهما في حالتى النصب والجر مع المظهر، والمظهر هو الأصل، وإنما المضمرة فرعه^(٤).

❁ الجواب :

أولى السبل لدرء تعارض هذين الدليلين الجمعُ بينهما على وجه لا يتعارضان معه: فر(كلا) و(كلتا) مفردان لفظاً، لكنهما يخالفان المفردات في أنّ فيهما تثنية معنوية، ولهذه المخالفة انفردا بأنّ لهما حكماً عند الإضافة إلى المضمرة، وحكماً آخر عند الإضافة إلى المظهر، فهما محمولان على حكم المثى متي أضيفا إلى المضمرة؛ لوجود علة هذا

(١) المسألة في : معاني القرآن للفراء (٢: ١٤٢) والمقتضب (٣: ٢٤١ - ٢٤٢) وأسرار العربية (ص: ٢٨٦ - ٢٨٩) والإنصاف (٢: ٤٣٩ - ٤٥٠) والتبيان في شرح الديوان (١: ٢٠٢ - ٢٠٣) وارتشاف الضرب (١: ٢٥٧).

(٢) الإنصاف (٢: ٤٤١) وأسرار العربية (ص: ٢٨٨).

(٣) التبيان في شرح الديوان (١: ٢٠٢).

(٤) الإنصاف (٢: ٤٤٨ - ٤٤٩) وأسرار العربية (ص: ٢٨٧).

الحمل حينئذٍ وهي انقلاب ألفهما ياءً نصباً وجرّاً كما تتقلب مع المثى. وهما محمولان على حكم الاسم المقصور عند إضافتهما إلى الاسم الظاهر لوجود علة ذلك أيضاً وهي ثبات ألفهما في كل حال إعرابي ثبات ألف المقصور. وفي ذلك تحقيق العمل بمقتضى الدليلين، وهو أولى من أطراح أحدهما.

أصل المشتقات^(١):

❁ الدليل :

المصدر فرع عن الفعل؛ لأننا نجد أفعالاً لا مصادر لها ك(نعم) و(بئس) و(عسى) و(ليس) وفعل التعجب و(حبذا)، ولا يوجد الفرع دون أصل^(٢).

❁ الاعتراض :

قابل أبو إسحاق الزجاج هذه الحجة بحجة أخرى تضارعها في القوة وتعارضها في الدلالة، وذلك وجود مصادر لا أفعال لها كالبنوة والأمومة، ف«علمنا أن المصادر هي الأصول، فمنها ما أخذ منه فعل، ومنها ما لم يؤخذ منه فعل»^(٣).

واعترض مكّي بن أبي طالب بذلك، وزاد من أمثلة المصادر التي لم يُستعمل لها فعل : (وَيْلٌ) و(وَيْحٌ)^(٤) و

(١) راجع تخريج المسألة (ص: ١٧٣).

(٢) سلفت نسبة الدليل إلى الكوفيين (ص: ١٧٥).

(٣) الإيضاح في علل النحو (ص: ٥٨ - ٥٩).

(٤) وِيل : كلمة عذاب، وويح : كلمة رحمة، وقيل: هما بمعنى. الصحاح (ويح) (٤١٧:١).

(وَيْس) (١).

وصرّح الأنباري بمعارضة دليلهم العقلي بمثله فقال: «ما ذكرتموه معارضٌ بالمصادر التي لم تُستعمل أفعالها»، وساق طائفةً منها (٢).
وبذلك اعترض الزبيدي (٣).

❁ الجواب :

هذا المثال من الصّور التطبيقية الجليّة لمعارضة العلة بالعلة، فكل واحدة من الحجّتين تسلك المنهج نفسه وتدل على نقيض الأخرى، ومتى كانت الحجّتان بهذه المثابة متناقضتين ولم يتطرق الفساد إلى إحداهما وكانتا في قوتهما عدليّ عير لم يكن بدّ من الحكم بسقوطهما معاً والرجوع إلى البراءة الأصلية والنظر إلى الأدلة الأخرى لكل فريق، وليس هذا مقام تعدادها والحكم عليها؛ لأن درسنا منها تقابل العلتين لا بسط مسألة الخلاف بين أهل البلدين.

قال أبو البركات في ردّه على الكوفيين: «فإنّ زعمتم أنّ ما ذكرتموه من خلوّ الفعل عن المصدر يصلح أن يكون دليلاً لكون الفعل أصلاً فليس بأولى مما ذكرناه من خلوّ المصدر عن الفعل في كون المصدر أصلاً، فتحقق المعارضة فيسقط الاستدلال» (٤).

قلتُ: لا ينبغي أن نحمل قول الأنباري: «فيسقط الاستدلال» على

(١) مشكل إعراب القرآن (١: ١٠١)، وويس: كلمة تستعمل في موضع رافة واستملاح للصبي. القاموس المحيط (ويس) (٢: ٢٦٨). وقيل: أصل هذه الكلمات (وي) فوُصلت بحاء مرة وبلام مرة وبسين مرة. القاموس المحيط (ويح) (١: ٢٦٥).

(٢) الإنصاف (١: ٢٤١).

(٣) ائتلاف النصره (ص: ١١٢).

(٤) الإنصاف (١: ٢٤٢).

أنه يريد: فيسقط استدلال الكوفيين؛ لأنه إذا لم يكن أحد الدليلين أولى من الآخر كما ذكر الأنباري لم يكن إلى تفضيل أحدهما على الآخر سبيل. فترجَّح بطلان الاستدلال بالدليلين معاً وخروجهما عن ساحة الحكم على أدلة الفريقين في هذه المسألة.

(ليس) بين الفعلية والحرفية^(١):

❁ الدليل :

(ليس) فعلٌ؛ لأنه لفظ يتحمَّل الضمائر وتتصل به تاء التانيث الساكنة كالأفعال.

استدلَّ به المبرد، ولفظه: «أما الدليل على أنها فعل فوقوع الضمير الذي لا يكون إلا في الأفعال فيها، نحو: (لستُ منطلقاً)، و(لست)، و(لستما)، و(لستم)، و(لستن)، و(ليست أمة الله ذاهبة)، كقولك: (ضربوا)، و(ضربا)، و(ضربت)^(٢)».

وبه استدل ابن السراج^(٣) والعكبري^(٤) وابن يعيش^(٥) وابن هشام^(٦).

(١) المسألة في : كتاب سيبويه (٤٥:١ - ٤٦ - ٤٦) والمقتضب (٨٦:٤ - ٨٧، ١٩٠) والأصول في النحو (٨٢:١ - ٨٣) والتبيين (ص:٣٠٨ - ٣١٤) وشرح المفصل (١١١:٧ - ١١٢) ووصف المباني للمالقي (ص:٣٦٨ - ٣٦٩) والجنى الداني (ص:٤٩٣ - ٤٩٦) ومغني اللبيب (ص:٣٨٧).

(٢) المقتضب (٨٧:٤) وانظر: (٤:١٩٠).

(٣) الأصول في النحو (٨٢:١ - ٨٣).

(٤) التبيين (ص:٣٠٨ - ٣٠٩).

(٥) شرح المفصل (١١١:٧ - ١١٢).

(٦) مغني اللبيب (ص:٣٨٧).

❁ الاعتراض :

ساق العلماء حججاً عقلية توقعوا أن يتمسك بها المعارضون تدل على عدم فعلية (ليس):

١- منها ما ذكره المبرد بقوله: «فإن قال قائل: أما (كان) فقد علم أنها فعل بقولك: كان، يكون، وهو كائن، وكذلك أصبح وأمسى. و(ليس) لا يوجد فيها هذا التصرف، فمن أين قلت إنها فعل؟»^(١).

٢- ومنها أنها لو كانت فعلاً ثلاثياً لكانت على أحد أمثلة الفعل وهي (فَعَلَ) و(فَعِلَ) و(فَعَّلَ)^(٢).

٣- ومنها أنها لا تدخل عليها (قد)^(٣).

٤- ومنها أن الفعل موضوع لإثبات الحدث والزمن، و(ليس) لا تدل على واحد منهما، وإنما تنفيهما^(٤).

٥- ومنها أن الفعل يقع صلة ل(ما) المصدرية، و(ليس) لا تقع ثمَّ، لا تقول: (ما أحسن ما ليس زيد قائماً)^(٥).

❁ الجواب :

فأجابوا بإسقاط الأدلة المعارضة ليس لهم استدلالهم على فعلية (ليس):

(١) المقتضب (٤: ٨٧) وانظر: التبيين (ص: ٣١١) وشرح المفصل (٧: ١١١، ١١٢).

(٢) التبيين (ص: ٣١١) وشرح المفصل (٧: ١١٢).

(٣) التبيين (ص: ٣١١).

(٤) المرجع السابق.

(٥) المرجع السابق.

أما عدم تصرفها فلا ينفي كونها فعلاً؛ فإن فعل التعجب لا يتصرف، وكذلك (عسى) و(حبذا)^(١).

وأما عدم مجيئها على أحد أمثلة الفعل فهي في الأصل على مثال (فَعِل) ثم سكنت، كما كان ذلك في قولهم: (صَيْدَ البعيرُ) وأصله (صَيْدَ)^(٢).

وأما عدم دخول (قد) عليها فلا ينفي فعليتها؛ فإن (عسى) و(حبذا) وفعل التعجب أفعال، ولا تدخل عليها (قد)^(٣).

وأما أن الفعل موضوع لإثبات الحدث فليس كل الأفعال كذلك؛ لأن منها ما يدل على النفي ك: أَمْسَكَ عن الفعل، وكفَّ عنه، وترك، وصام^(٤).

وأما امتناع مجيئها صلة (ما) المصدرية فلأنها وُضعت على النفي كالحرف فلا يكون منها مصدر^(٥).

وهي ردودٌ في جملتها قوية، إلا أن المألقي رأى أن سبيل الجمع بين أدلة القبيلين والعمل بها مجتمعة هو المنهج الأمثل في هذه المسألة؛ وذلك لاشتمال (ليس) على خصائص لكل واحد من الفعل

(١) التبيين (ص: ٣١٤) وشرح المفصل (٧: ١١٢).

(٢) التبيين (ص: ٣١٣ - ٣١٤) وشرح المفصل (٧: ١١٢)، وصَيْدٌ فهو أَصَيْدٌ أي: ماثل العنق. القاموس المحيط (صيد) (١: ٣٢٠).

(٣) التبيين (ص: ٣١٤).

(٤) التبيين (ص: ٣١٣).

(٥) التبيين (ص: ٣١٤).

والحرف. قال: «فالذي ينبغي أن يقال فيها إذا وُجِدَتْ بغير خاصية من خواص الأفعال.. إنها حرف لا غير... وإذا وُجِدَتْ بشيء من خواص الأفعال.. قيل: إنها فعل؛ لوجود خواص الأفعال فيها»^(١).

(١) رصف المباني (ص: ٣٦٩) وانظر: الجنى الداني (ص: ٤٩٤).

وجوه الجواب عن الاعتراض للدليل العقلي بمثله

حين يوافي الباحث اعتراضاً لدليل عقلي بمثله فينبغي أن يكون موقفه من ذلك موقف الحَكَم على دليلين تعارضاً، ولا يشرع في إبطال أحدهما أو كليهما حتى تعيينه الحيلة عن العمل بهما ودرء تعارضهما.

من أجل ذلك أرى أن تكون وجوه الجواب عن هذا الاعتراض مرتبةً على النحو التالي، لا يتقدم منها لاحق على فَرَط:

الأول: الجمع بين الدليلين إن أمكن بإحدى طرق الجمع؛ إذ فيه تحقيق العمل بكل واحد منهما، وذلك خير من طرح أحدهما ولم يبق وجهٌ من وجوه الفساد في ذاته:

ويراد بالجمع بين الدليلين المتعارضين: التأليف والتوفيق بين مدلوليهما ليُعمل بهما معاً^(١)، بأن يصحح المستدل علة «ويقول بها وبعلة خصمه إن كانت علة خصمه عنده صحيحة»^(٢).

وأبرز ما يعيننا معشر النحويين من وجوه الجمع عند الأصوليين: الجمع باختلاف الحكم، بأن يجعل حكم أحد الدليلين غير الحكم الذي نفاه الدليل الآخر فيزول التعارض^(٣).

والجمع بين الدليلين هو غاية مطلب الحاكم بينهما إذا تعارضاً؛ لتحقيقه مقتضاهما كليهما، فمتى أمكن الجمع تعيّن لزومه، ولم يُنتقل عنه إلى غيره.

(١) دراسات في التعارض والترجيح للدكتور السيد النجار (ص: ٣٢٨).

(٢) القياس الشرعي (ص: ١٠٤٤).

(٣) أصول السرخسي (١٩: ٢) وكشف الأسرار (٩٠: ٣).

وقد أجاب به العكبري حين جمع بين دليل الجمهور على إعراب
الثنى وجمع المذكر السالم ومُعارضه^(١)، وجمع المألقي بين دليل
الجمهور على فعلية (ليس) ومُعارضه^(٢). وجمعتُ بين دليل الكوفيين
على عدم وجوب إبراز الضمير مع اسم الفاعل إذا جرى على غير من
هو له ودليل البصريين الذي يعارضه^(٣)، وجمعتُ أيضاً بين دليل
الكوفيين على أن الألف في (كلا) و(كلتا) للثنائية ودليل البصريين الذي
يعارضه^(٤).

الثاني : إذا لم يمكن الجمع لجأ المستدل إلى إسقاط الدليل المعارض
بأحد وجوه الاعتراض الصحيحة للدليل العقلي المفصلة في
مباحث هذا الكتاب ليسلم له دليله:

وهذا الوجه من الجواب معتمدٌ عند النحويين^(٥) والأصوليين^(٦)،
وقد أجاب به العكبري وابن يعيش عن الاعتراض لدليل الجمهور على

(١) التبيين (ص: ٢٠٢). وسبق بيانه (ص: ٤٩٤).

(٢) رصف المباني (ص: ٣٦٩) والجني الداني (ص: ٤٩٤). وسبق بيانه (ص: ٤٠٤ -
٤٠٥).

(٣) (ص: ٤٩٧).

(٤) (ص: ٤٩٨ - ٤٩٩).

(٥) انظر : الإغراب (ص: ٥٣).

(٦) انظر : القياس الشرعي (ص: ١٠٤٤، ١٠٤٦) والعدة (١٥١٨:٥) والمنهاج في ترتيب
الحجاج (ص: ٢٠١) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٩) وشرحه (٩٣٨:٢) والبرهان
(١٠٥٤:٢ - ١٠٥٥) والمنحول (ص: ٤١٦) والتمهيد (٢١٧:٤) والإيضاح لقوانين
الاصطلاح (ص: ٢١٢).

فعلية (ليس)^(١)، وأجبت به عن الاعتراض لدليل الكوفيين على أن الاسم مشتق من الوَسْم^(٢).

الثالث: أن يرجح المستدل دليله على الدليل المعارض بأحد وجوه الترجيح:

وقد سلف أن المراد بالترجيح: بيان مزية أحد الدليلين على الآخر، وأنه يفيد تقوية الظن بصحة أحد الدليلين المتعارضين^(٣).

والترجيح من أشهر وجوه الجواب عن معارضة الدليل العقلي بمثله عند النحويين^(٤) والأصوليين^(٥). وإنما يكون بعد تعذر الجمع بين الدليلين^(٦)، بأن تعارضا وتنافيا فلم يكن سبيل للعمل بهما^(٧)، وبعد تساويهما في عدم القادح^(٨)، إذ لا تتأتى معارضة بين صحيح ومعيب. ومن هنا كانت رتبة الجواب بالترجيح بعد الجواب بالجمع والإبطال.

وأظهر وجوه ترجيح الدليل العقلي على مثله التي تلحقها همة

(١) التبيين (ص: ٣١٣ - ٣١٤) وشرح المفصل (٧: ١١٢). وسبق بيانه (ص: ٥٠٢ - ٥٠٣).

(٢) (ص: ٤٩٢ - ٤٩٣).

(٣) (ص: ٤٨٣).

(٤) انظر: الإغراب (ص: ٦٧) ولع الأدلة (ص: ١٣٨) والاقتراح (ص: ٣٤٤).

(٥) انظر: القياس الشرعي (ص: ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦) والعدة (٥: ١٥١٨) والمنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢٠١) واللمع في أصول الفقه (ص: ٦٩) وشرحه (٢: ٩٣٨) والبرهان (٢: ١٠٥٥) والمستصفي (٢: ١٢٦) والمنخول (ص: ٤١٦) والتمهيد (٤: ٢١٧) والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٢١٢).

(٦) العدة (٣: ١٠١٩).

(٧) المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٧: ٣٥٠).

(٨) البرهان (٢: ١٢٥٨).

النحوي مرت بنا مفصلةً عند بحث مسائل الترجيح في هذا الفصل^(١).
وقد أيد الكوفيون دليلهم العقلي على عدم وجوب إبراز الضمير
مع اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له بما يروونه يقتضي
رجحانه جواباً عن حجة البصريين العقلية المعارضة^(٢).

الرابع : إذا تعدّرت الوجوه الثلاثة السابقة لم يكن لمن يفصل بين
الدليلين وزرُّ من الحكم بسقوطهما معاً، وعدم الالتفات إلى
مقتضاهما، والرجوع إلى البراءة الأصلية كأن لم يُنصبا دليلين.

وبذلك أجاب أبو البركات عن تعارض حجتين عقليتين للبصريين
والكوفيين متعلقان بالمصدر والفعل أيهما أصل للآخر^(٣).

هذا إذا وقف الحكم على حجتين متعارضتين، فإن كانت المعارضة
في مجلس المناظرة فقد ذكر النحويون والأصوليون إحدى اللطائف
التي يحسن التعرّيج عليها - وقد طبقتها على بعض مناظرات
النحويين - وهي أن المستدل إذا قصرت به حيلته عن أن يُفسد دليل
خصمه أو يرجح دليله عليه كان ذلك أمارة تسليمة وانقطاعه، قال
الأنباري: «إن لم يتحقق الإبطال ولا الترجيح كانت الدائرة على
المستدل»^(٤). وبهذا رأيت الحكم على استدلال الكوفيين في مسألة

(١) انظر : (ص: ٤٨٦ - ٤٨٩).

(٢) الأمالي الشجرية (٢١٦:١ - ٢١٧) والإنصاف (٥٨:١ - ٥٩) والتبيين (ص: ٢٦١)
وائتلاف النصرة (ص: ٣٢). وسبق بيان ذلك (ص: ٤٩٦ - ٤٩٧).

(٣) الإنصاف (٢٤٢:١). وسبق بيانه (ص: ٥٠٠ - ٥٠١).

(٤) الإغراب (ص: ٥٣) وانظر هذا المعنى عند الأصوليين في : العدة (١٥٢٤:٥) والبرهان
(١٠٥٥:٢).

اشتقاق الاسم من الوسم^(١).

ويستمر الحال بين المتناظرين دواليك إن رجح المستدل دليله فزاد
المعترض دليله ترجيحاً حتى تنقطع بأحدهما سبل الاحتجاج، فيكون
ذلك برهاناً عجزه، ويبقى مرتهاً في ربة الانقطاع^(٢).

(١) (ص: ٤٩٣).

(٢) انظر: التمهيدي (٤: ٢٤٩).

الفصل الخامس

الاعتراض باستصحاب الأصل:

- حقيقة استصحاب الأصل ومنزلته بين بقية الأدلة.
- النظرفي صحة معارضة الدليل العقلي باستصحاب الأصل.
- التطبيق على هذا الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية.
- وجوه الجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل

توطئة :

لما كان الاستصحاب أحد الأدلة العقلية التي بسطت درسها في مدخل هذه الرسالة جاء بحث هذا الاعتراض هنا قصيراً مقارنةً بغيره من الفصول، إذ كُفيت كثيراً من قضايا استصحاب الأصل المبسوطة ثمّ. فضلاً عن ندرة المسائل التي يُعترض فيها للدليل العقلي القوي كالقياس بدليل الاستصحاب الضعيف؛ لأن سنن الاعتراض أن يورد المعارض ما يبطل حجة المستدل، وليس الدليل الضعيف مبطلاً ما هو أقوى منه.

واستصحاب الأصل وإن كان معدوداً في الأدلة العقلية إلا أن ضعفه عند مقارنته بالقياس أكثر الأدلة العقلية دوراً ألزم إفراده في هذا الفصل لبيان اختلاف حكمه عن معارضة القياس بمثله وهو موضوع الفصل السالف.

فأبين في هذا الفصل حقيقة الاستصحاب ومكانته بين أدلة النحو، وأعلل ضعفه، وأدلل على احتفاء العلماء به على الرغم من ذلك وانتفاعهم بثمرات تطبيقه. ثم أذكر حكمه متى اعترض به لدليل عقلي أقوى منه أو لاستصحاب مثله ذاكراً الضابط المنظم ذلك.

وعلى الرغم من أنه يعزّ على الباحث أن يقف على مسائل تطبيقية للاعتراض باستصحاب الأصل لدليل عقلي أقوى منه لليلة الأنفة فإني أسوق ما أسعفتني به طاقتي - بعد صبر وتنقيح - من هذه الأمثلة راداً ما لم يثبت منها، وشارحاً وجه هذا الرد، مستخلصاً في ذيل هذا الفصل وجوه الجواب التي ينبغي أن تُعتمد لدرء هذا الاعتراض موثقةً بالإحالة إلى مصادرها، وأنبه على ما لم تثبت صحته من هذه الوجوه شارحاً وجه تقصيرها عن إبطال الاعتراض باستصحاب الأصل.

حقيقة استصحاب الأصل ومنزلته بين بقية الأدلة

سلف الحديث عن الاستصحاب في معرض بيان وجوه الاستدلال بالدليل العقلي^(١)، فكان ثمَّ تعريفه لغة واصطلاحاً.

وحقيقته أن الأمر الذي عُلِمَ وجوده ثم طرأ الشك في عدمه فالأصل بقاءه، والأمر الذي عُلِمَ عدمه ثم عرض الشك في وجوده فالأصل استمراره في حال العدم^(٢). فيُستصحب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب حتى يُتيقن وجود ما يوجب البناء وهو شبه الحرف، ويُستصحب حال الأصل في الأفعال وهو البناء حتى يُتيقن وجود ما يقتضي زواله وحلول الإعراب محله وهو مضارعة الاسم^(٣).

ومرَّ أن النحويين والأصوليين يسمونه (استصحاب الحال) و(استصحاب الأصل)، وأنَّ له عند أهل الأصول أسماءً آخر ووجوهاً وتقسيماً^(٤).

والاستصحاب - كما سبق - من أضعف الأدلة، لا يُتمسك به ما وجد دليل سواه^(٥). وقد علل الدكتور محمود فجال ضعفه بأن «الأصل المستصحب إنما جرّده النحاة فأصبح من عملهم ولم يكن من عمل العربي صاحب السليقة الفصيحة»^(٦)، وهذا تعميم لأبْد له من وقفة:

(١) (ص: ٦٤ - ٧١).

(٢) رسائل الإصلاح لمحمد الخضر حسين (٢: ١٣٣).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٤١).

(٤) انظر: (ص: ٦٤، ٦٥ - ٦٦).

(٥) انظر: (ص: ٦٧ - ٦٨).

(٦) دراسة محقق الاقتراح (ص: ٦٨).

فليس الأصل المستصحب من عمل النحوي، بل هو ما جرى عليه العرب الفصحاء في جمهور كلامهم. وقولنا: (جرده النحاة) عبارة لا تخلو من غموض، فإنَّ أريدَ بها: أن النحويين حكموا به من عندهم فليس هذا استصحاب أصل بل هو حكم محدث. وإن أريد: وجده النحويون مطرداً في كلام العرب فليس هو من عمل النحويين، ولا يسوغ حينئذٍ أن تُبنى على هذه العبارة عبارةً أخرى هي (فأصبح من عملهم).

وإنما مورد ضعف الاستصحاب بين بقية الأدلة في رأيي أنه أصلٌ عامٌّ، وما سواه من الأدلة مخصّصات لعمومه، وإذا جاء الدليل المخصّص - سماعاً كان أو قياساً - قُدِّم على العام وأُخذ به في مسألته التي جاء فيها، وبقي الحكم العام فيما سواها مما لم يرد فيه دليل.

على أن للاستصحاب عند النحويين والأصوليين منزلةً أثيرة متى لم يقدّم الدليل المغير^(١)، وحسبك أن من تمسك به لم يُسأل عن سواه، ومن حاد عن الأصل طولب بدليل ذلك الميل. قال الأنباري: «من تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال، ومن عدل عن الأصل بقي مرتيناً بإقامة الدليل»^(٢).

بل ربما اكتفى بعض النحويين بالاستصحاب دليلاً على مذهبه دون أن يشاركه دليل آخر من سماع أو قياس، كما فعل البصريون حين ذهبوا إلى أن (كم) مفردة موضوعة للعدد وليست مركبة؛ لأن الأصل

(١) انظر: (ص: ٦٥).

(٢) الإنصاف (٢: ٦٣٤) وانظر: ائتلاف النصرة (ص: ١٥٥).

هو الإفراد والتركيب فرع، ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بدليل السماع والقياس^(١). واكتفوا به أيضاً في الاحتجاج لمذهبهم في منع عمل حرف القسم محذوفاً دون عوض؛ لأن الأصل في حروف الجر ألا تعمل مع الحذف^(٢)، وفي الاحتجاج لرأيهم في منع مجيء أسماء الإشارة أسماءً موصولة؛ لأن الأصل في ألفاظ الإشارة أن تكون دالة على الإشارة، والأسماء الموصولة ليست كذلك^(٣).

وقد لمس علماء الشريعة - وهي التي فشا تطبيق الاستصحاب في استنباط أحكامها - ثمرات تطبيقه، إذ جعل «مجال الاجتهاد فسيحاً، وطريق الفتوى ممهدة»^(٤)، «علاوة على ما فيه من الدلالة على سماحة الإسلام»^(٥).

(١) الإنصاف (١: ٣٠٠) والتبيين (ص: ٤٢٣) وائتلاف النصره (ص: ٤١) والاقترح (ص: ٣٢٤).

(٢) الإنصاف (١: ٣٩٦) وائتلاف النصره (ص: ١٤٧) والاقترح (ص: ٣٢٤ - ٣٢٥).

(٣) الإنصاف (٢: ٧١٩) وائتلاف النصره (ص: ٦٨).

(٤) رسائل الإصلاح (٢: ١٣٣).

(٥) رسائل الإصلاح (٢: ١٣٦).

النظر في صحة معارضة الدليل العقلي باستصحاب الأصل

لا يخلو الدليل العقلي المعارض باستصحاب الأصل من أن يكون قوياً كالقياس أو ضعيفاً كاستصحاب الأصل.

والقاعدة الضابطة للحالين أن شرط المعارضة وركنها تساوي الدليلين في القوة، فإن اختلف فلا معارضة؛ إذ لا قبل للضعيف بمقابلة القوي^(١)، ولهذا قالوا في حد المعارضة: مقابلة الخصم للمستدل بمثل دليله أو بما هو أقوى منه^(٢).

فإن عورض باستصحاب الأصل ما هو أقوى منه تحققت صورة المعارضة دون حقيقتها التي يعنيها أهل الجدل، فلا معارضة^(٣). فالاستصحاب وإن اعتد به دليلاً لا يعتد به معارضاً.

أما معارضة الاستصحاب باستصحاب مثله فهي معارضة صحيحة^(٤)؛ لكونها بين متساويين. ويلجأ كل واحد من الخصمين إلى ترجيح استصحابه بنوع من أنواع المرجحات لإسقاط استصحاب خصمه^(٥).

(١) أصول السرخسي (١٢:٢).

(٢) الحدود في الأصول (ص:٧٩).

(٣) المرجع السابق .

(٤) الكافية في الجدل (ص:٤١٦).

(٥) الكافية في الجدل (ص:٤١٧).

التطبيق على هذا الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية

أن يُعترض باستصحاب الأصل لدليل عقلي قوي أمرٌ نادر الوقوع، إذ لا قبل للاستصحاب بإبطال ما هو أقوى منه، ولهذا شُحَّت صور التطبيق على هذا الضرب من الاعتراض. وبعد أناةٍ واستقصاءٍ شديدين ظفرت منها بما يلي:

ناصر المفعول به^(١):

❁ الدليل :

العامل في المفعول النصب هو الفاعل؛ لأنه هو الذي صيّر المفعول فضلة حين جعل الفعل الذي هو الجزء الأول بانضمامه إليه كلاماً، فلما اقتضى الفاعل هذا المفعول الفضلة عمِلَ فيه، كما عمِلَ المبتدأ في الخبر لما اقتضاه وعمِلَ الفعل في الفاعل لما اقتضاه.

ساق الرضيّ هذا الاستدلال لرأي هشام بن معاوية^(٢).

❁ الاعتراض:

عارض الأنباري هشاماً مستصحباً الأصل؛ فالفاعل اسم، والأصل

(١) سبق تخريج المسألة (ص: ٢٣٤).

(٢) شرح الكافية للرضي (١: ٢١). لكن ابن جني ذكر أن هشاماً يرى أن المفعول منصوب بالفعل والفاعل جميعاً: الخصائص (١: ١٠٣)، ونسب الأنباري والزبيدي إلى هشام أنك إذا قلت: (ظننت زيداً قائماً) نصبت زيداً بالتاء وقائماً بالظن، وعزوا هما والعكبري القول: إن العامل في المفعول هو الفاعل إلى بعض الكوفيين دون تعيين: الإنصاف (١: ٧٨ - ٧٩) والتبيين (ص: ٢٦٣) وانتلاف النصره (ص: ٢٤). ووافق أبو حيان والسيوطي الرضيّ فيما عزاه إلى هشام من رأي. انظر: تذكرة النحاة (ص: ٤٣١) وهمع الهوامع (٣: ٧).

في الأسماء ألا تعمل^(١).

❁ الجواب :

كأني بمجيبٍ يقول: هذا اعتراض للقياس بالاستصحاب، والاستصحاب أضعف من القياس، ولا يقوي على معارضة ما هو أقوى منه.

لكن ردّ هذا الجواب هيّن؛ لأن القياس يكون أولى من الاستصحاب متى ثبت، فإن لم يصح فالاستصحاب مقدم عليه^(٢)، والقياس هنا غير ثابت؛ لأنه اعتمد على أن الفاعل هو الذي اقتضى المفعول، ولا تسليم بهذا؛ لأن الذي اقتضى المفعول والفاعل جميعاً هو الفعل، إذ هو مفتقر إليهما متى كان متعدياً، ولا يتم المراد بهما إلا به. وقد درج جمهور العلماء على أن الفعل هو المقتضى للفضلات^(٣).

بناء المضمرة وأسماء الشرط ونحوها^(٤)؛

❁ الدليل :

المضمرة وأسماء الشرط ونحوها من الأسماء مبنية لمشابتها الحرف، وما أشبه الحرف من الأسماء بُني.

(١) الإنصاف (١: ٨٠ - ٨١).

(٢) انظر ما سبق (ص: ٦٨).

(٣) انظر: شرح الكافية للرضي (١: ٢١).

(٤) المسألة في: شرح الفصل (٢: ٨٠) وشرح الكافية للرضي (١: ١٧) وشرح الكافية لابن جماعة (ص: ٢٣١) والنكت الحسان (ص: ١٥٨) وهمع الهوامع (١: ٤٧).

هذه هي حجة الجمهور في بناء الاسم^(١).

❁ الاعتراض:

توقع الأنباري أن يمنع أحد ذلك متمسكاً بأن الأصل في الأسماء الإعراب^(٢).

❁ الجواب:

فأجاب بأنه إذا ورد الدليل الذي يُزيل استصحاب الأصل لم يجز التمسك بالاستصحاب قائلاً: «لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف»^(٣).

❁ إعراب المضارع^(٤):

❁ الدليل:

الفاعل المضارع معرب لمشابهته الاسم من وجوه: منها دخول لام الابتداء عليه نحو (إن زيداً ليقوم) كما تقول: (إن زيداً لقائم)، ومنها جريه على اسم الفاعل في حركته وسكونه نحو (يَضْرِبُ) و(ضَارِبُ)، فوجب إعرابه كما أن الاسم معرب.

استدل به سيبويه^(٥)، ونسب الأنباري^(٦)

(١) انظر المراجع السابقة.

(٢) لمع الأدلة (ص: ١٤٢).

(٣) المرجع السابق.

(٤) المسألة في: كتاب سيبويه (١: ١٣ - ١٥) وأسرار العربية (ص: ٢٥ - ٢٧، ٢٢١ - ٢٢٢) والإنصاف (٢: ٥٤٩ - ٥٥٠) وانتلاف النصره (ص: ١٢٧).

(٥) كتاب سيبويه (١: ١٤ - ١٥).

(٦) الإنصاف (٢: ٥٤٩ - ٥٥٠) وأسرار العربية (ص: ٢٥ - ٢٧).

والزبيدي^(١) الاستدلال به إلى البصريين.

❁ الاعتراض:

أشار أبو البركات إلى اعتراضٍ متوقَّعٍ باستصحاب الأصل؛ إذ الأصل في الأفعال البناء^(٢).

❁ الجواب:

فأجاب بأن الاستصحاب مقبول ما لم يرد دليل ينسخ حكمه، وقد جاء الدليل المغيّر هنا، فلا تعويل عندئذٍ على الاستصحاب و«لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعتة الاسم^(٣).

وزن (خطايا) ونحوه^(٤):

❁ الدليل:

وزن (خطايا): فعالي؛ لأن (خطيئة) لما كثر جعل همزها ياءً للتخفيف صارت بمنزلة (فعيلة) من ذوات الواو والياء، فجمعت على (فعالي) قياساً على ذوات الواو والياء نحو (وصية) و(حشية)^(٥) فإنهم جمعوهما على (فعالي) فقالوا: (وصايا) و(حشايا).

(١) ائتلاف النصره (ص: ١٢٧).

(٢) لمع الأدلة (ص: ١٤٢).

(٣) المرجع السابق.

(٤) المسألة في: كتاب سيبويه (٥٥٣:٣) وإعراب القرآن (١: ٢٢٩ - ٢٣٠) والإنصاف (٢: ٨٠٥ - ٨٠٩) وائتلاف النصره (ص: ٨٥).

(٥) الحشية ك (غنية): الفراش المحشو، ومرفقة تعظم بها المرأة بدنها أو عجيرتها: القاموس المحيط (حشو) (٤: ٣١٩).

نسب أبو البركات هذا الاستدلال إلى بعض الكوفيين^(١).

❖ الاعتراض :

واعترض لهم بالاستصحاب؛ لأن الأصل في (خطيئة) الهمز،
فينبغي أن يُجمع عليه فتكون على (فَعَائِلٍ)، وترك الهمز في (خطيئة)
خلاف الأصل^(٢).

❖ الجواب :

لئن أُجيبَ بضعف الاستصحاب عن مغالبة القياس فهذا منوط
بصحة القياس وثبوته، وقياس (خطيئة) على (وصية) و(حشية) في
الجمع على (فَعَالِي) غير دقيق؛ لأنه قياس مع الفارق، ف(خطيئة)
مهموزة اللام، و(وصية) يائية اللام، و(حشية) واوية اللام، وتخفيف
همز (خطيئة) في بعض الاستعمال لا يُلحقها بذوات الواو والياء،
فقياسها عليهما في الجمع مدخول.

(١) الإنصاف (٢: ٨٠٦).

(٢) الإنصاف (٢: ٨٠٨).

وجوه الجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل

إذا جاء الاستصحاب معارضاً دليلاً عقلياً أقوى منه فقد وجدتُ له جواباً يبطئه في كل حال، وأجوبةً أخرى يسعى المستدل لإفساد الاعتراض بها:

الأول: بيان ضعف الاستصحاب وأنه لا يقوي على معارضة ما هو أقوى منه، فلا يعول عليه ما وُجد دليل ثابت غيره^(١):

وهذا الجواب مفسد الاعتراض بالاستصحاب في كل حال، إذ لا قبل للضعيف بمقابلة القوي^(٢).

وقد ذكرته جواباً عن الاعتراض بالاستصحاب للاحتجاج على عمل الفاعل النصب في المفعول^(٣)، وعن الاعتراض به لوزن بعض الكوفيين (خطايا) على (فعالي)^(٤).

ويردّ هذا الجواب بالطعن في ثبوت الدليل القياسي المعارض. والقياس أولى من الاستصحاب متى ثبت، فإن لم يصح فالاستصحاب مقدم عليه^(٥).

وبهذا منعتُ الجوابَ في المسألتين السابقتين^(٦).

(١) انظر : ما سبق (ص: ٦٧ - ٦٨).

(٢) أصول السرخسي (١٢:٢).

(٣) (ص: ٥٢٠).

(٤) (ص: ٥٢٣).

(٥) انظر ما سبق (ص: ٦٨) ففيه تمثيل لهذه المسألة.

(٦) (ص: ٥٢٠، ٥٢٣).

الثاني : أن يذكر دليلاً على زوال استصحاب الأصل^(١) :

وهو ما يعبر عنه الأصوليون بقولهم: «أن ينقله عن الحال بدليل»^(٢).

وقد أجاب به الأنباري عن اعتراضين متوقعين أحدهما لبناء الأسماء المشبهة للحروف^(٣)، والآخر لإعراب الفعل المضارع^(٤).

ويُردُّ هذا الجواب بأن يبيّن أن ما توهمه دليلاً مُغيّراً عن حكم الأصل لم يوجد، إما بإسقاطه بقادح صحيح^(٥) أو بمنع كونه دليلاً، فيبقى التمسك باستصحاب الحال صحيحاً^(٦).

الثالث: أن يعارض الاستصحاب باستصحاب مثله^(٧) :

وهي معارضة صحيحة^(٨)؛ لأنه بين متساويين.

وردُّ هذا الجواب بأن يرجح استصحابه ويبيّن أنه مقتضى الأصل لا استصحاب خصمه^(٩).

(١) الإغراب (ص: ٦٣) والاقتراح (ص: ٣٢٦).

(٢) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩).

(٣) لمع الأدلة (ص: ١٤٢). وسبق بيانه (ص: ٥٢١).

(٤) لمع الأدلة (ص: ١٤٢). وسبق بيانه (ص: ٥٢٢).

(٥) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩).

(٦) الإغراب (ص: ٦٤) والاقتراح (ص: ٣٢٦).

(٧) المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ٢١٩).

(٨) الكافية في الجدل (ص: ٤١٦).

(٩) انظر : الكافية في الجدل (ص: ٤١٧).

وَتَمَّ وجه للجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل لا ينبغي التعويل عليه، وهو أن يقال لمن اعترض به: ربما كان الدليلُ المغيّرُ حكمَ الأصل موجوداً لكنك قصرت في استقصائك ولم تبلغ في استقراءك^(١).

وهذا جواب غير قويم؛ لأن مستصحبِ حال الأصل لا يلزمه أكثر من طلب الدليل المغيّر، ثم البقاء على البراءة الأصلية إن لم يجده. ومن ادعى وجود دليل فعليّه إبرازه وإلا كان التمسك بالاستصحاب متعيّناً.

(١) انظر: العدة (٤: ١٢٦٤) والفتاوى والمتفق (١: ٢١٦) والتمهيد (٤: ٢٥٣).

الخلاصة

أحمد الله سبحانه وتعالى أحقَّ مَنْ حُمدَ على أن أعانني على إتمام هذا الكتاب الذي درست فيه منهج من يفصل بين دليل عقلي نحوي احتج به واعتراضات تقدح فيه.

وقد سعيت إلى أن أوفي الموضوع حقه وأصل به إلى غايته ما استطعت؛ لأجني ثماره التي طالما اشتقت إلى الوقوف عليها.

ولقد كثرت هذه النتائج، وأربى بعضها في القيمة على بعض، وعَلِقَ منها بذهنِي لطول المعاشرة وكثرة الملازمة شيء كثير، وأنا أسجل في ذيل البحث أبرزها اقتداءً بسنة السلف:

١- حاجتنا في درس أصول النحو إلى الإفادة من البحوث المناظرة له كأصول الفقه وعلم الجدل لفتح آفاق جديدة في مناهج البحث النحوي، والوقوف على أصل علم أصول النحو وتأثره بغيره من العلوم وأثره فيها.

٢- النحويون حريصون على عدم تطرُق الوهن إلى أدلتهم العقلية، ومن مظاهر هذا الحرص ما نراه كثيراً من إيرادهم ما يُتوقع ذكره من وجوه الاعتراض وإن لم يذهب إليها أحد، ثم يجيبون عنها، إمعاناً في نفي الدغل عن أدلتهم، وإثباتاً لمقدرتهم على صيانتها من كل دَخَل وإمساكهم بزمام المناظرة وتصرفهم في مسالك الجدل.

٣- أفاض النحويون القدماء والمحدثون في الحديث عن العلاقة بين العلة النحوية وعلل المناطقة، وبينهم في ذلك اختلاف كبير. والذي وصلت إليه بعد طول الموازنة والتأمل أن العلل النحوية تشبه العلل العقلية في كونها عللاً مطردة، فأثي وُجِدَتْ وجب معها الحكم، لكنها تخالفها بكونها عللاً غير منعكسة دائماً، أي

ليس العكس شرطاً لصحتها، فقد تتخلف العلة ويوجد الحكم لتعلقه بعلة أخرى موجودة؛ ذلك أنه يصح تعدد العلل النحوية التي تستقل كل واحدة منها بإثبات الحكم وإن امتنع ذلك في العلل العقلية، وهذا - فيما أرى - القول الأمثل في علاقة العلة النحوية بالعلة العقلية.

٤ - الاطراد - على ما ترجح عندي - شرط من شروط العلة، وليس وحده دليلاً على صحتها. والفرق بين كونه شرطاً وكونه دليلاً أن تحقق المشروط رهن بتحقق الشرط، لكن المدلول لا يتوقف على الدليل.

٥ - من مرجحات الدليل العقلي إذا عارضه آخر أن يكون تعليلاً لأئمة النحو الأوائل. أقيسُ ذلك على تقديم الأصوليين تعليلاً الصحابي - لعلمه بمقاصد التشريع ودقائق نزوله - على تعليل غيره؛ وذلك لأن أئمة النحو الأوائل أدنى إلى عصور الاحتجاج، وأحفظ لفصيح اللغة، وأعرف بمراميها وشرف مقاصدها، ومنهم من خالط أهل اللسان. فلا تشرب على من رجح تعليلهم على تعليل من تأخر عنهم.

٦ - استصحاب الحال عند عدم الدليل المغيّر عن الأصل دليل مقبول؛ لأنه علمٌ بعدم الدليل وليس عدم علمٍ بالدليل.

٧ - الجمع بين الدليلين المتعارضين هو غاية مطلب الحاكم بينهما؛ لتحقيقه مقتضاهما كليهما، فمتى أمكن تعيين لزومه، ولم يُنتقل عنه إلى غيره.

٨ - الاعتراض للدليل منهج نحوي أصيل عرفه أوائل النحويين، وليس طارئاً على درس النحوي. يُستخلص هذا من عبارات بعضهم

في ردّ شيء من الأدلة، كتلخيص الخليل الاعتراضَ بالنقض بقوله: «لو كانت... هي المانعة لمنعت هاهنا»^(١).

٩- من ثمار هذا البحث الجليلة أني لفتُ النظر إلى ضروبٍ من الاعتراض لم يتحدث عنها الباحثون في أصول النحو المعنيون بدرس الاعتراض للدليل العقلي، لكنّ النحويين طبقوها كثيراً في مجالسهم العلمية وردود بعضهم على بعض، وهداني الاستقراء إلى استبطائها، وتبيّن لي أنهم لم يكادوا يفاذرون في جدلهم بأباً من أبواب الاعتراض للدليل التي ذكرها أهل الجدل من الأصوليين إلا طرّفوه، وأنّ عناصر الاعتراض فيها ليست بأضعف من مثيلاتها عند الأصوليين.

١٠- مما يدل على طول باع النحويين في مجال الجدل والاعتراض أني وجدت في كتبهم لنعته المغلوب في المناظرة ما يزيد على عشرين وصفاً.

١١- سلامة الدليل العقلي من اعتراضٍ بعينه ليست برهان صحته، لكن سلامته من كل وجوه الاعتراض هي البرهان.

١٢- عجز الخصم عن إفساد العلة ليس دليلاً على صحتها، إذ لا يصح العلة ضعف الخصوم.

١٣- الاعتراضات الواردة للدليل العقلي غير منضبطة بعدد؛ لرجوعها إلى الاجتهاد، ودخول بعضها في بعض، وتطرق الضعف لجمعٍ منها.

(١) الكامل (١: ١٥٠).

١٤- دَرَسَ العلماءُ أصولَ النحو على منهج أصول الفقه، وهو منهج حسن، إلا أن عدم مراعاة بعضهم الفرقَ بين العَلَمين أوقعهم في أمورٍ أراها هناتٍ بيّنة: كمنعهم الاستدلالَ بعدم الدليل في الشيء على نفيه في النحو لأن الأصوليين منعه في الفقه، وتقديمهم الحديث عن الإجماع على الحديث عن النص في أدلة صحة العلة النحوية لِفِعْلِ الأصوليين ذلك عند بيان مسالكِ علمهم. وينبغي لدارسِ أصولِ النحو على منهج أصول الفقه أن يلتزم الحذر والتبهُ لما لكل علمٍ من طبيعةٍ تخصّه.

١٥- من مصطلحات النحويين والأصوليين في بحث الاعتراض للدليل العقلي ما لا يجري على المسموع في اللغة: من ذلك مصطلح (الانقطاع) أي عجز أحد المتناظرين عن تصحيح قوله، والجاري على مقاييس اللغة أن يقال: (الإقطاع). ومنها مصطلح (المعارضة)؛ فلم أقف عند تقصي المعنى اللغوي للفظ على استعمال (عارض) بمعنى (عترض). ومنها مصطلح (فساد الاعتبار)؛ فلم أعثر على (اعتبار الشيء) بمعنى: الاعتداد به في استعمالٍ فصيح، ونصُّ المتأخرون على أنه استعمال مؤلّد.

١٦- أكبر نتائج هذا البحث أنه استخلص ما أعدّه أهم خطوة لوضع أصول نقد الاعتراض للدليل العقلي النحوي، فقد ختمت كل اعتراض بَحْتُهُ بإثبات وجوه للجواب تُهيء للناقد إذا وقف على اعتراض لدليل نحوي عقلي أن يستعين بها في رده، وناقشتُ وجوهاً ذكرها بعض العلماء ولم تقم لديّ مقومات صحتها، فأثبتُ قصورها. وهذه وتلك وجوه كثيرة تنوء بتعدادها هذه الخاتمة، فأحيل إلى مواضعها في ذيل كل فصل.

وإني قبل أن أرفع قلّمي لا أزعّم أني في عملي هذا قد بلغت
التمام، فنضّر الله وجه من نظر إليه فسددّ خلّله، وسترّ زلّله؛ فلقد
علم الأوائل والأواخر أنه ليس لمن كتّبت عصمة.

أسأل الله أن يقبله وينفع به، وأن يختم بالصالحات أعمالنا؛ إنه
أكرم مسؤول، وأرجى مأمول، وهو المستعان، وعليه التكلان.

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الأمثال والأقوال المأثورة.
- فهرس الأشعار والأرجاز.
- فهرس المسائل النحوية المعترض لأدلتها.
- فهرس الأعلام المترجم لهم.
- ثبت المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

الآيات القرآنية

رقم الآية	اسم السورة	رقم الصفحة
١١١	٢ - البقرة	٩٦
	﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾	
٧٥	٣ - آل عمران	٧٧
١٠٦	﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بَدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ ﴾	٥٦
	﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾	
٨٢	٤ - النساء	٨٨
١٤١	﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾	١٨٢
	﴿ أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ ﴾	
٥٩	٧ - الأعراف	٢٤١
	﴿ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ ﴾	
٣٢	٨ - الأنفال	٢٢٥
	﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ الْيَمِّ ﴾	

رقم الصفحة	اسم السورة	رقم الآية
٩٦	١٠ - يونس ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا لِيَخِطُوا عَلَيْهَا﴾	٣٩
٣٣٢	١٤ - إبراهيم ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا﴾	٢٤ ومواضع آخر
٧٦ ، ٧٣	١٧ - الإسراء ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا آفَى﴾	٢٣
٢٩٠	٢٠ - طه ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرِينَ﴾	٦٣
٨٨	٢١ - الأنبياء ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾	٢٢
١٠١	٢٦ - الشعراء ﴿فَلَسَوْفَ تَعْمُونَ﴾	٤٩
٤٤٠	٢٨ - القصص ﴿وَيَكَانُذُرًا لِّلْكَافِرِينَ﴾	٨٢

رقم الصفحة	اسم السورة	رقم الآية
٣٧٦	٣٦ - يس ﴿وَلَا إِلِيلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾	٤٠
٣٩٨	٢٨ - ص ﴿فَنَادُوا وَوَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾	٣
١٨٢	٥٨ - المجادلة ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾	١٩
٢٨٢ ٢٨٢	٦٣ - المنافقون ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّمِنَهَا الْأُذُنَ﴾ ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾	٨
١٠١	٩٣ - الضحى ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾	٥

الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	الحديث
٣٧٧	<p>م</p> <p>- (من أنتم؟) فقالوا نحن بنو غيَّان فقال : (بل أنتم بنو رَشْدان)</p>
٣٧٧	<p>و</p> <p>- وبنو الزنية سماهم بني الرشدة ، وسمى بني مغوية بني رشدة</p>

الأمثال والأقوال المأثورة

رقم الصفحة	المثل أو القول
	أ
٣٧٥	- اللهم ضبعاً وذئباً
٣٧٧	- إنما سُميت (هانئاً) لتَهَنأ
	ف
٤٥٢	- في أكفانه لُف الميت
٤٥٢	- في بيته يؤتى الحكم

الأشعار والأرجاز^(١)

رقم الصفحة	القائل	البحر	آخره	أول البيت
		بُ		
٤٥١	أبو دهب الجمحي	الرجز	لَوْهَبٌ والنشب	أنا من جمحٍ
		بُ		
١٥٤	العجير السلوي	الطويل	نجيبٌ	فبيناه
		بُ		
٤٥٤	الطفيل الغنوي	الطويل	تعقبِ	وللخيل
		تِ		
٤٩٧	—	الوافر	الكمة	يرى
		ح		
٢٠٤	سعد بن مالك القيسي	مجزوء الكامل	لا براحُ	من صدّ

(١) ضمنت هذا الفهرس كل ما حواه الكتاب مخرّجاً من شعر أو رجز ورتبت الأبيات فيه بحسب الروي على حروف الهجاء، وجعلت الحرف الواحد على النحو التالي: الساكن، فالفتوح، فالمضموم، فالمكسور. فإن اتحد الروي في الحرف والحركة كان الترتيب بحسب البحور الشعرية على ما اشتهر عند علماء العروض: الطويل، فالمديد، فالبسيط، فالوافر، فالكامل، فالهزج، فالرمل، فالسريع، فالمنسرح، فالخفيف، فالضارع، فالمتضرب، فالمتجث، فالمتدارك.

رقم الصفحة	القائل	البحر	آخره	أول البيت
٤٥٣	مالك بن خالد الهذلي	ح	الوافر	فتى ما قُمَاح
٢٠٤	العجاج	خ	الرجز	والله الطَّبَّخُ بي مستصرخُ
٣٣٠	جميل بثينة	د	الكامل	لا وعهودا
٤٥٣	الفرزدق	د	الطويل	بنونا الأبعاد
٢٨٢ - ٢٨٣	ابن حجاج أو محمد ابن إبراهيم الأسدي	د	الخفيف	قلتُ بالأيادي وداي قلتُ
٤٥٦	ذو الرُمة	ر	الطويل	حراجيج ققرا
٣٧٨	ذو الرُمة	ر	الطويل	لها نزر وعينان الخمُرُ
٤٥١	الأخطل	ر	الكامل	طَلَبَ غدورُ

رقم الصفحة	القائل	البحر	آخره	أول البيت
٤٧١	الأقيشر الأسدي أو الفرزدق	السريع	ر	رُحَتِ المُنزِرِ
٣٩	الكسائي	الرمل	ع	إنما يُنْتَفَعُ
٤٩٦	الأعشى	الطويل	ق	وإنَّ سَمْلُقُ لمُحْقَوَّةٌ مَوْقُ
١٠٧	عياض بن درة الطائي	الطويل	ق	حمى المياثِقِ
٤٦٣	منسوب إلى طرفة وإلى بعض العباديين	المتقارب		أسعد يصدقِ
٣٢٠	العباس بن مرداس	المتقارب	ل	على كميلاً يذكَرُنيكَ هديلاً
٣٩٨	عبد بن الطبيب	البسيط	ل	نُمتَ مناديلُ

رقم الصفحة	القائل	البحر	آخره	أول البيت
		ل		
١٨٠	أبو محمّد السعدي	البيسط	حمّال	ألا
٤٥١	حسان بن ثابت	الكامل	الأبطال	نصّروا
٤٧٠	امرؤ القيس	السريع	واغل	فاليوم
		م		
١٨٢	المرار بن سعيد الفقعسي	الطويل	يدوم	صددت
		م		
٣٩٨	ضمرة بن ضمرة	السريع	بالميسم	ماوي
		ن		
٤٥٢	الشمّاح بن ضرار الذبياني	الوافر	الظنون	كلا
			قطني	امتلاً
١٧٩	—	الرجز	بطني	سلاً ...

المسائل النحوية المعترض لأدلتها^(١)

رقم الصفحة

المسألة

قسم الأسماء:

- اشتقاق لفظ (الاسم) ٤٤٦، ٤٩١
- العَلَم والإشارة في مراتب التعريف ١٩٩، ٣١٢
- هل الإعراب أصل في الأفعال كما هو أصل في الأسماء؟ ٢٩
- القول في الإعراب: أحركة هو أم حرف؟ ٣٤٩
- علة وقوع الإعراب في آخر الكلمة ١٤٦
- المثى وجمع المذكر السالم بين الإعراب والبناء ٤٩٣
- حقيقة الألف والواو والياء في المثى وجمع المذكر السالم . ١٤٨، ٢٢٨
- ٢٨٩، ٤٩٤
- إعراب الأسماء الستة ١٥٠، ٣٨٧
- إعراب الاسم المنقوص ٣١٣
- المراد بالصرف في باب ما لا ينصرف ١٥١
- صرف أفعال التفضيل للضرورة ١٥٢، ٢٢٩
- منع المصروفِ الصرفَ للضرورة ١٥٤، ٤٥٠
- علة دخول الإعراب الكلامَ ١٥٦، ٣٨٨، ٤٢٠

(١) رتبت المسائل في هذا الفهرس على أبواب كتاب (المفصل) للزمخشري وهو

منهجي في التطبيق في كل فصل وقد وضحته في مقدمة الكتاب.

- ٢٩٢، ٢٣١ رافع المبتدأ والخبر
- ٤٩٥ إبراز الضمير إذا جرى الوصف على غير صاحبه
- ٢٠٠ تحمّل الخبر الجامد ضمير المبتدأ
- ٤٥٢، ٣٨٩ تقديم الخبر على المبتدأ
- ١٥٨ رافع الاسم الواقع بعد الظرف والجار والمجرور
- ٢٩٤، ٢٣٢، ١٦٠ رافع الخبر بعد الحروف الناسخة
- ٥١٩، ٢٣٤ ناصب المفعول به
- ٢٣٥ المنادى المفرد العلم بين البناء والإعراب
- ٣١٤ إلقاء علامة الندبة على الصفة
- ١٦١ ترخيم الاسم الثلاثي المحرّك الوسط
- ٢٣٦ ترخيم المنادى الرباعي الساكن الثالث
- ٢٠٢، ١٦٢ العامل في المفعول معه
- ٣١٥ وقوع الفعل الماضي حالاً
- ٣٥٠، ٣١٦، ١٦٥ تقديم التمييز على عامله الفعل المتصرف
- ٢٣٧ ناصب المستثنى بـ (إلا)
- ٣٩٠، ١٦٧ (حاشا) في الاستثناء : فعل أو حرف ؟
- ٢٩٥ تقديم المفعول على الفعل في نحو (ما طعامك أكل إلا زيد)
- ١٦٩ بناء (غير) في الاستثناء مطلقاً

رقم الصفحة

المسألة

- اسم (لا) النافية للجنس المفرد النكرة بين الإعراب والبناء ٢٠٣
- ناصب الخبر بعد (ما) الحجازية ٢١٨، ٢٩٦
- نوع ألف (كلا) و (كلتا) ٤٩٨
- بناء المضمرات وأسماء الشرط ونحوها ٥٢٠
- الحروف التي وُضع عليها الاسم في (هو) و (هي) ١٧٠
- الضمير في (إياك) وأخواتها ٢٩١، ٢٣٩
- حكم ضمير الفصل ٣٩٢
- موضع الضمائر المتصلة بعد (لولا) ٢٤٠، ١٧١
- حكم تمييز (كم) الخبرية المفصول عنها ٣١٩
- فائدة نون التشية ٣٩٣
- تشية المقصور والممدود إذا كثرت حروفهما ٣٥٢، ٣٢١
- جمع نحو (طلحة) بالواو والنون ٣٢٢
- علة حذف علامة التأنيث من نحو (حائض) ٤٢٢، ٢٤٢
- إضافة النيف إلى العشرة ٣٢٣
- إضافة العدد المركب إلى مثله ٢٦٣
- مدّ المقصور لضرورة الشعر ٣٢٤
- أصل المشتقات ٤٩٩، ٣٩٥، ٢٦٤، ٢٠٥، ١٧٥، ١٧٣
- وزن الخماسي المكرر ثانيه وثالثه ٢٤٤

المسألة

رقم الصفحة

قسم الأفعال:

- إعراب المضارع ٥٢١
- رافع المضارع ٢٤٨، ٢٤٦، ١٧٦
- عمل (أن) المصدرية محذوفة من غير بدل ٣٥٤
- ناصب المضارع بعد لام التعليل ٣٩٦، ٢٤٩، ٢٠٨، ٢٠٦
- ناصب المضارع بعد (حتى) ٣٥٦
- جازم جواب الشرط ٢٥٠
- المجازاة بـ (كيف) ٣٢٥، ٢٥١
- حكم جواب الشرط إذا تقدم في جملته اسم مرفوع أو منصوب ٤٥٤
- (ليس) بين الفعلية والحرفية ٥٠١
- ناصب الخبر بعد (كان) ٢٩٧
- تقديم خبر (ليس) عليها ٢٠٩
- تقديم خبر (ما زال) وأخواتها عليهن ٤٥٥، ٢٦٥
- (نعم) و(بئس) بين الفعلية والاسمية ٤٥٩، ٣٩٧
- التعجب من البياض والسواد ١٩٧
- (أفعل) في التعجب بين الفعلية والاسمية ١٨٢، ١٧٨

قسم الحروف :

- ❖ ٢٢٧ (رُبَّ) بين الحرفية والاسمية
- ❖ ٢٦٧ عمل (إنّ) المخففة
- ❖ ٢٥٧، ٢٢٨ لام (لعل) الأولى بين الأصالة والزيادة
- ❖ ٢٥٨ (إلاّ) في الاستثناء: أم مركبة؟
- ❖ ٢٢٩ معنى (إنّ) الواقعة بعد (ما) النافية
- ❖ ٤٠٠ حقيقة اللام الداخلة على المبتدأ
- ❖ ٢٣٠ دخول نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثني وجماعة النسوة

قسم المشترك :

- ❖ ٢٣١ الوقف على نحو (عصا) من الأسماء المقصورة
- ❖ ٤٠١ (أَيُّمُن) في القسم: أمفرد هو أم جمع؟
- ❖ ٢١٠ همزة بين بين : أم متحركة أم ساكنة
- ❖ ٤٢٥ علة حذف الواو من (يَعِد) ونحوه
- ❖ ٢٣٤، ٢٣٢ المحذوف من اسم مفعول الثلاثي الأجوف
- ❖ ٥٢٢ وزن (خطايا) ونحوه

الأعلام والمترجم لهم

مكان الترجمة

العلم

(أ)

- ٤٢ - الأصمعي : عبد الملك بن قريب
٤٤٩ - ابن الأعرابي : محمد بن زياد

(ب)

- ١٢٠ - بلال بن أبي بردة :

(ج)

- ٩٥ - الجرمي : أبو عمر صالح بن إسحاق
٨٤ - ابن الجوزي : أبو محمد يوسف بن عبدالرحمن الحنبلي

(ح)

- ٥٦ - أبو حنيفة : الإمام النعمان بن ثابت
٦٠ - أبو حيان التوحيدي :

(خ)

- ١٤٧ - ابن الخياط : أبوبكر محمد بن أحمد بن منصور

(ر)

- ٣٧٧ - بنو رشدان بن قيس بن جهينة :
٣٧٨ - ذو الرمة : أبو الحارث غيلان بن عقبة

(ز)

- ١٤٩ - الزيايدي : أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان

(س)

- ٢٤٢ - ٢٤٣ ابن سيده: أبو الحسن علي بن إسماعيل -

(ش)

- ٥٦ الشافعي: الإمام محمد بن إدريس -
 ٣٧٨ الشجري: أبو عبد الله محمد بن العساف -
 ٤٥ شنوءة: -
 ٣٨٠ الشوكاني: محمد بن علي بن عبد الله -

(ص)

- ٢٨١ الصفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك -

(ط)

- ٤٦٣ طرفة بن العبد البكري -

(ع)

- ٥١ عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي -
 ٣٩٩ أبو عبيد القاسم بن سلام: -
 ٣٥٤ عفيف الدين الكوفي: ربيع بن محمد بن منصور -
 ٣٨١ ابن علان: محمد علي الصديقي الشافعي -
 ٣٧٦ عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير -
 ٥١ عمرو بن تميم: -
 ٥٢ أبو عمرو بن العلاء: -
 ٥١ عيسى بن عمر الثقفي -

(ف)

- ابن فارس : أبوالحسين أحمد ١١٥
- الفرزدق : همام بن غالب ٣٧٨

(ق)

- القرافي : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس ٨٠

(ك)

- ابن كيسان: أبوالحسن محمد بن أحمد ١٧٠

(م)

- محمد بن الحسن : صاحب أبي حنيفة ٥٨
- ابن مضاء القرطبي : ٥٤
- ابن معصوم المدني : صدر الدين علي بن أحمد ٢٨٣
- ابن مقبل: أبو كعب تميم بن أبي العجلاني ٤٦٤

(هـ)

- هشام بن معاوية الضريير : ١٧٨

المصادر والمراجع^(١)

المصادر والمراجع المطبوعة:

(أ)

❁ ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة: لعبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي الزييدي (ت ٨٠٢هـ) - تحقيق د. طارق الجنابي - عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

❁ الإبهاج في شرح المنهاج: (شرح منهاج الوصول للبيضاوي): لتقي الدين السبكي (ت ٧٥٦هـ) وولده تاج الدين (ت ٧٧١هـ) - تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل - مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

❁ إتحاف الفاضل بالفعل المبني لغير الفاعل: لمحمد علي بن علان الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ) - تحقيق يسري عبدالغني عبدالله - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

❁ إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر: لأحمد بن عبدالغني الدمياطي الشافعي الشهير بالبناء (ت ١١١٧هـ) تصحيح علي محمد الضباع - دار الندوة الجديدة - بيروت.

❁ الإتيقان في علوم القرآن: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - المكتبة العصرية

(١) لم أنكر في هذا الثبوت من مصادري إلا ما أثبتته في هوامش الكتاب؛ لأدراً الإطالة غير المقبولة عن الفهارس، ولئلا يُظن أنني أتكثّر بمراجع لم أفد منها، ولأن ما أثبت في الهوامش هو ما تتعلق به همة القارئ ليتثبت من مسألة عرضت أو اقتباس ورد.

- صيدا، بيروت - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

❁ إحكام الفصول في أحكام الأصول : لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت٤٧٤هـ) - تحقيق عبدالمجيد تركي - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.

❁ الإحكام في أصول الأحكام: لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدي الشافعي (ت٦٣١هـ) - تعليق الشيخ عبدالرزاق عفيفي - مؤسسة النور للطباعة - الرياض - الطبعة الأولى - ١٣٨٧هـ.

❁ الإحكام في أصول الأحكام: لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت٤٥٦هـ) - تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز - مكتبة عاطف - القاهرة - ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.

❁ أخبار أبي حنيفة وأصحابه: لأبي عبدالله حسين بن علي الصيمري (ت٤٣٦هـ) - مطبعة المعارف الشرقية - الهند - ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

❁ أخبار النحويين البصريين ومراتبهم وأخذ بعضهم عن بعض: لأبي سعيد الحسن بن عبدالله السيرافي (ت٣٦٨هـ) - تحقيق د. محمد بن إبراهيم البنا - دار الاعتصام - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

❁ الاختيار لتعليل المختار: لعبدالله بن محمود بن مودود بن محمود الموصلبي الحنفي (ت٦٨٣هـ) - تحقيق طه محمد الزيني ومحمد عبدالمنعم خفاجي - المطبعة المنيرية - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٧٦هـ، ١٩٥٦م.

- ❁ أدب القاضي: للقاضي أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (ت ٤٥٠هـ) - تحقيق محيي هلال السرحان - مطبعة الإرشاد - بغداد - ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- ❁ ارتشاف الضرب من لسان العرب: لأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) - تحقيق د. مصطفى أحمد النماس - مطبعة المدني - القاهرة - الطبعة الأولى: ١٤٠٤ - ١٤٠٩هـ.
- ❁ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي ابن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة - ١٣٥٦هـ.
- ❁ الأزهية في علم الحروف: لعلي بن محمد الهروي (ت ٤١٥هـ) - تحقيق عبدالمعين الملوحي - مجمع اللغة العربية - دمشق - الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- ❁ أساس البلاغة: لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) - تحقيق عبدالرحيم محمود - دار المعرفة - بيروت - ١٩٨٢م.
- ❁ أسرار العربية: لأبي البركات عبدالرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) - تحقيق محمد بهجة البيطار - المجمع العلمي العربي - دمشق - ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.
- ❁ أسماء المغتالين من الأشراف وأسماء من قُتل من الشعراء: لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي - نواذر المخطوطات - تحقيق عبدالسلام هارون - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - الطبعة الأولى - ١٣٧٤هـ، ١٩٥٤م.

- ❁ الأشباه والنظائر في النحو: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق د. عبدالعال سالم مكرم - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م.
- ❁ الاشتقاق : لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت ٣٢١هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون - دار المسيرة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٧٩م.
- ❁ إصلاح المنطق : ليعقوب بن إسحاق بن السكيت (ت ٢٤٤هـ) - تحقيق أحمد محمد شاکر وعبدالسلام محمد هارون - دار المعارف - مصر - الطبعة الثانية - ١٣٧٥هـ، ١٩٥٦م.
- ❁ الأصمعيات : للأصمعي أبي سعيد عبدالملك بن قريب بن عبدالملك (ت ٢١٦هـ) - تحقيق أحمد محمد شاکر وعبدالسلام هارون - دار المعارف - القاهرة - الطبعة الخامسة.
- ❁ أصول السرخسي : لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠هـ) - تحقيق أبي الوفا الأفغاني - لجنة إحياء المعارف النعمانية - حيدر آباد الدكن - الهند.
- ❁ أصول الشاشي : لأبي علي نظام الدين أحمد بن إسحاق الشاشي (ت ٣٤٤هـ) - بهامشه حاشية الكنكوهي (عمدة الحواشي) - دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- ❁ أصول الفقه الإسلامي : للدكتور محمد مصطفى شلبي - الدار الجامعية - بيروت - الطبعة الرابعة - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ❁ الأصول في النحو : لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي (ت ٣١٦هـ) - تحقيق د. عبدالحسين الفتلي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥، ١٩٨٥م.

- ❁ أصول النحو العربي : للدكتور محمد خير الحلواني - جامعة تشرين - اللاذقية - ١٩٧٩م.
- ❁ أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث : للدكتور محمد عيد - عالم الكتب - القاهرة - ١٩٧٨م.
- ❁ الأضداد : لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دائرة المطبوعات والنشر - الكويت - ١٩٦٠م.
- ❁ إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم : لأبي عبدالله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه (ت ٣٧٠هـ) - دار الكتب المصرية - القاهرة - ١٣٦٠هـ، ١٩٤١م.
- ❁ إعراب القرآن : لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) - تحقيق د. زهير غازي زاهد - عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - الطبعة الثانية - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ❁ إعراب لامية الشنفرى : لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ) - تحقيق محمد أديب عبدالواحد جمران - المكتب الإسلامي - بيروت، دمشق - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ❁ الأغاني : لأبي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني (ت ٣٥٦هـ) - دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٥٠هـ، ١٩٣١م.
- ❁ الإعراب في جدل الإعراب ولع الأدلة في أصول النحو : لأبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) - تحقيق سعيد الأفغاني - مطبعة الجامعة السورية - ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.

- ❁ الاقتراح في أصول النحو وجدله : لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق د. محمود فجال - مطبعة الثغر - الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م.
- ❁ ألقاب الشعراء ومن يُعرف منهم بأمه : لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي - نواذر المخطوطات (المجموعة السابعة) - تحقيق عبدالسلام هارون - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - الطبعة الأولى - ١٣٧٤هـ ، ١٩٥٥م.
- ❁ الأم : للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) - تصحيح محمد زهري النجار - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٣هـ ، ١٩٧٣م.
- ❁ أمالي ابن الحاجب : لعمر بن عثمان بن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) - تحقيق د. فخر سليمان قدارة - دار الجيل - بيروت، دار عمار - عمان - الطبعة الأولى - ١٩٨٩م.
- ❁ أمالي الزجاجي : لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت ٣٤٠هـ) - تحقيق عبدالسلام هارون - دار الجيل - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٧م.
- ❁ أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقہ : لأبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي الأندلسي (ت ٥٨١هـ) - تحقيق د. محمد إبراهيم البنا - مطبعة السعادة.
- ❁ الأمالي الشجرية : لضياء الدين أبي السعادات هبة الله بن علي ابن حمزة العلوي الحسن بن المعروف بابن الشجري (ت ٥٤٢هـ) - مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن -

الطبعة الأولى - ١٣٤٩هـ.

❁ أمالي المرتضى : غرر الفوائد ودرر القلائد : للشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي (ت ٤٣٦هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.

❁ الأمثال : لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) - تحقيق د. عبدالمجيد قطامش - دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

❁ الأمثال : لأبي فيد مؤرج بن عمرو السدوسي (ت ١٩٥هـ) - تحقيق د. رمضان عبدالقواب - القاهرة - ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.

❁ أمل الآمل : لمحمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١٠٤هـ) - تحقيق السيد أحمد الحسيني - مكتبة الأندلس - بغداد - الطبعة الأولى - ١٣٨٥هـ.

❁ إنباه الرواة على أنباه النحاة : لجمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٢٤هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار الفكر العربي - القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

❁ الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين:: لأبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد - دار إحياء التراث العربي - مصر - الطبعة الرابعة - ١٣٨٠هـ، ١٩٦١م.

❁ أنوار الربيع في أنواع البديع : لصدر الدين علي بن معصوم المدني

(ت ١٢٠هـ) - تحقيق شاكر هادي شكر - مكتبة العرفان - كربلاء
- الطبعة الأولى - ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

❁ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : لأبي محمد جمال الدين
عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) تحقيق محمد
محيى الدين عبدالحميد - دار الجيل - بيروت - الطبعة الخامسة
- ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

❁ الإيضاح العضدي : لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) - تحقيق
د. حسن شاذلي فرهرد - مطبعة دار التأليف - مصر - الطبعة
الأولى - ١٣٨٩هـ ، ١٩٦٩م.

❁ الإيضاح في شرح المفصل : لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف
بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) - تحقيق د. موسى بناي العليي - وزارة
الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة العاني - بغداد - ١٩٨٢م.

❁ الإيضاح في علل النحو : لأبي القاسم الزجاجي (ت ٣٣٧هـ) -
تحقيق د. مازن المبارك - دار النفائس - بيروت - الطبعة الرابعة -
١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

❁ الإيضاح في علوم البلاغة : للخطيب القزويني (ت ٧٣٤هـ) - تعليق
د. محمد عبدالمنعم خفاجي - دار الكتاب اللبناني - الطبعة الثالثة
- ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.

❁ الإيضاح لقوانين الاصطلاح (في الجدل الأصولي الفقهي): لأبي
محمد يوسف بن عبدالرحمن بن الجوزي الحنبلي (ت ٦٥٦هـ) -
تحقيق د. فهد بن محمد السدحان - مكتبة العبيكان - الرياض -
الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

(ب)

- ❁ البحر الرائق شرح كنز الدقائق : لزين الدين بن نجيم الحنفي - شركة سعيد - كراتشي - باكستان.
- ❁ البحر المحيط في أصول الفقه : لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ) - تحرير د. عبدالستار أبو غدة - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت - الطبعة الثانية - ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- ❁ بحوث ودراسات في اللغة العربية وآدابها : كلية اللغة العربية بالرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الجزء الأول - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ❁ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ) - تحقيق أحمد مختار عثمان - مطبعة العاصمة - القاهرة.
- ❁ بدائع الفوائد : لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشتهر بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) - دار الكتاب العربي - بيروت.
- ❁ البداية والنهاية : لأبي الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير الشافعي (ت ٧٧٤هـ) - طبعة مصر: ١٣٥١ - ١٣٥٨هـ.
- ❁ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) - مطبعة السعادة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٤٨هـ.
- ❁ بديع القرآن : لإبي محمد زكي الدين عبدالحليم بن عبد الواحد

ابن أبي الأصبغ المصري (ت ٦٥٤هـ) - تحقيق د. حفني محمد شرف - دار نهضة مصر - القاهرة - الطبعة الثانية.

❁ البرهان في أصول الفقه : لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت ٤٧٨هـ) - تحقيق د. عبدالعظيم الديب - دار الأنصار - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٤٠٠هـ.

❁ البصائر والذخائر : لأبي حيان التوحيدي (ت ٤١٤هـ) - تحقيق د. إبراهيم الكيلاني - مكتبة أطلس ومطبعة الإنشاء - دمشق.

❁ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - المكتبة العصرية - بيروت.

❁ البلبل في أصول الفقه (مختصر روضة الناظر) : لسليمان بن عبدالقوي الصرصري الطوفي الحنبلي (ت ٧١٦هـ) - مؤسسة النور للطباعة - الرياض - الطبعة الأولى - ١٢٨٣هـ.

❁ البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة : لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ) - تحقيق محمد المصري - جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

❁ البيان في غريب إعراب القرآن : لأبي البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ) - تحقيق د. طه عبدالحميد طه - دار الكتاب العربي - القاهرة - ١٢٨٩هـ، ١٩٦٩م.

(ت)

❁ تاج العروس من جواهر القاموس : لمحب الدين أبي الفيض محمد

مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) - المطبعة
الخيرية بالجمالية - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٠٦هـ.

❁ تاريخ بغداد (أو مدينة السلام منذ تأسيسها حتى سنة ٤٦٣هـ):
لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) - دار
الكتب العلمية - بيروت.

❁ تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم : لأبي
المحسن المفضل بن محمد بن مسعر التتوخي المعري (ت ٤٤٢هـ)
- تحقيق د. عبدالفتاح محمد الحلو - إدارة الثقافة والنشر بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

❁ التاريخ الكبير : للبخاري - طبع حيدر آباد - ١٣٦٠هـ.

❁ التبصرة في أصول الفقه: : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن
يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) - تحقيق د. محمد حسن هيتو - دار
الفكر - دمشق - الطبعة الأولى - ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

❁ التبصرة والتذكرة : لأبي محمد عبدالله بن علي بن إسحاق
الصيمري (من نحاة القرن الرابع) - تحقيق د. فتحي أحمد
مصطفى علي الدين - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة
الأولى - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

❁ التبيان في شرح الديوان (شرح ديوان أبي الطيب المتنبي) : لأبي
البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) - تصحيح مصطفى السقا وإبراهيم
الإبياري وعبدالحفيظ شلبي - دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٧هـ،
١٩٧٨م.

❁ تبين الحقائق شرح كنز الدقائق : لفخر الدين عثمان بن علي

- الزيلعي الحنفي - مطبعة بولاق - مصر - الطبعة الأولى - ١٣١٣هـ.
- ❁ التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين : لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) - تحقيق د . عبدالرحمن بن سليمان العثيمين - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ❁ تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن : لابن أبي الإصبع المصري (ت ٦٥٤هـ) - تحقيق د . حفني محمد شرف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة - ١٣٨٣هـ.
- ❁ تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب: ليوسف بن سليمان بن عيسى الشنتمري المعروف بالأعلم (ت ٤٧٦هـ) - مطبوع بهامش كتاب سيبويه - المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر - الطبعة الأولى - ١٣١٦هـ.
- ❁ تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد : لجمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) - تحقيق د . عباس مصطفى الصالحي - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ❁ تذكرة النحاة : لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) - تحقيق د . عفيف عبدالرحمن - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ. ١٩٨٦م.
- ❁ تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد : لجمال الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني الشافعي (ت ٦٧٢هـ) - تحقيق محمد كامل بركات - دار الكاتب العربي - مصر -

١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.

❁ التصريح بمضمون التوضيح : لخالد بن عبد الله الأزهرى (ت ٩٠٥هـ) - دار الفكر - بيروت.

❁ التصريف (المتن المنشور مع شرحه: المنصف لابن جني) : لأبي عثمان المازني (ت ٢٤٩هـ) - تحقيق إبراهيم مصطفى وعبدالله أمين - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م.

❁ التصريف الملوكي : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) - تصحيح محمد سعيد بن مصطفى النعسان - تعليق أحمد الخاني ومحى الدين الجراح - دار المعارف - دمشق - الطبعة الثانية - ١٣٩٠هـ، ١٩٧٠م.

❁ التعريفات : لعلي بن محمد بن علي السيد الزين أبي الحسن الحسيني الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) - تحقيق د. عبدالرحمن عميرة - عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

❁ تفسير أرجوزة أبي نواس في تقريظ الفضل بن الربيع وزير الرشيد والأمين : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) - تحقيق محمد بهجة الأثري - مجمع اللغة العربية - دمشق - الطبعة الثانية.

❁ تقويم الفكر النحوي : للدكتور على أبو المكارم - دار الثقافة - بيروت.

❁ التكملة (وهي الجزء الثاني من الإيضاح العضدي) : لأبي علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧هـ) تحقيق د. حسن شاذلي

فرهود - عمادة شؤون المكتبات بجامعة الرياض - الرياض -
الطبعة الأولى - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

❁ التمهيد في أصول الفقه : لمحفوظ بن أحمد بن الحسن أبي
الخطاب الكلوزاني الحنبلي (ت ٥١٠هـ) - تحقيق د. مفيد محمد
أبو عمشة ود. محمد بن علي بن إبراهيم - جامعة أم القرى - مكة
المكرمة - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م.

❁ تهذيب التهذيب : لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن
حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) - مطبعة مجلس دائرة المعارف
النظامية - حيدرآباد الدكن - الطبعة الأولى - ١٣٢٦هـ.

❁ تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ)
- تحقيق عبدالسلام محمد هارون - المؤسسة المصرية العامة
للتأليف والأنباء والنشر، الدار المصرية للتأليف والترجمة -
١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.

❁ التوضيح لمتن التنقيح مع شرح التلويح : لصدر الشريعة عبيدالله
ابن مسعود البخاري - دار الكتب العلمية - بيروت.

❁ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك : لابن أم قاسم
المرادي (ت ٧٤٩هـ) - تحقيق د. عبدالرحمن علي سليمان - مكتبة
الكليات الأزهرية - القاهرة - الطبعة الأولى.

❁ تيسير التحرير (شرح كتاب التحرير لابن الهمام) : لمحمد أمين
المعروف بأمرير بادشاه الحنفي (ت ٩٧٢هـ) - مطبعة مصطفى
البابي الحلبي - مصر - ١٣٥١هـ.

❁ التيسير في القراءات السبع : لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن

عمر الداني (ت ٤٤٤هـ) - نشر أوتو برتزل - مطبعة الدولة -
استنبول - ١٩٣٠م.

(ج)

✿ الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري
القرطبي (ت ٦٧١هـ) - مطبعة دار الكتب - القاهرة - الطبعة
الثانية - ١٣٨٦هـ، ١٩٦٧م.

✿ جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس : لأبي عبدالله محمد بن أبي
نصر الحميدي (ت ٤٨٨هـ) - القاهرة: ١٩٦٦م.

✿ جمع الجوامع : لتاج الدين عبدالوهاب بن السبكي (ت ٧٧١هـ) -
مطبوع مع حاشية البناني على شرح الجلال المحلي لجمع الجوامع
- دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.

✿ الجمل في النحو : لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي
(ت ٣٤٠هـ) - تحقيق د. علي توفيق الحمد - مؤسسة الرسالة -
بيروت، دار الأمل - الأردن - الطبعة الثالثة - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.

✿ جمهرة الأمثال : لأبي هلال العسكري (ت ٣٩٥هـ) - تحقيق محمد
أبو الفضل إبراهيم وعبدالمجيد قطامش - المؤسسة العربية
الحديثة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.

✿ جمهرة أنساب العرب : لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن
حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون -
دار المعارف - مصر - الطبعة الرابعة.

✿ جمهرة اللغة : لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي
البصري (ت ٣٢١هـ) - تحقيق رمزي منير بعلبكي - دار العلم

للملايين - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٨٧م.

❁ الجنى الداني في حروف المعاني : للحسن بن قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ) - تحقيق د. فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل - دار الآفاق الجديدة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

❁ الجواهر المضية في طبقات الحنفية : لمحيى الدين أبي محمد عبدالقادر بن محمد بن محمد بن نصر الله بن سالم ابن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت ٧٧٥هـ) - تحقيق د. عبدالفتاح محمد الحلو - مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(ح)

❁ حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لتاج الدين السبكي: : لعبدالرحمن بن جاد الله البناني (ت ١١٩٨هـ) - دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي) - القاهرة.

❁ حاشية رد المحتار على الدرر المختار شرح تنوير الأبصار في الفقه الحنفي : لمحمد أمين الشهير بابن عابدين الحنفي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر - الطبعة الثانية - ١٣٨٦هـ. ١٩٦٦م.

❁ حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : لحسن العطار - مطبعة مصطفى محمد - ١٣٥٨هـ.

❁ حاشية على التصريح بمضمون التوضيح للأزهري : لياسين بن زين الدين العليمي الحمصي - مطبوعة بهامش التصريح - دار الفكر - بيروت.

- ❁ حاشية على شرح القاضي عضد الملة والدين لمختصر المنتهى
الأصولي لابن الحاجب : لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩١هـ) -
مطبوعة بهامش الشرح المذكور - المطبعة الأميرية ببولاق مصر -
الطبعة الأولى - ١٣١٧هـ .
- ❁ الحجة في علل القراءات السبع : لأبي علي الحسن بن أحمد
الفارسي (ت ٣٧٧هـ) - تحقيق علي النجدي ناصف ود .
عبدالحليم النجار ود . عبدالفتاح شلبي - الهيئة المصرية العامة
للكتاب - ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م .
- ❁ الحدود للرماني: ضمن كتاب (رسالتان في اللغة) .
- ❁ الحدود في الأصول : لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي
الأندلسي (ت ٤٧٤هـ) - تحقيق نزيه حماد - مؤسسة الزعبي -
بيروت - الطبعة الأولى - ١٣٩٢هـ ، ١٩٧٢م .
- ❁ حسن التوسل إلى صناعة الترسل : لشهاب الدين محمود الحلبي
(ت ٧٢٥هـ) - تحقيق أكرم عثمان يوسف - دار الرشيد للنشر -
العراق - ١٩٨٠م .
- ❁ الحماسة : لأبي عبادة الوليد بن عبيد البحتري - اعتناء الأب
لويس شيخو اليسوعي - دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة
الثانية - ١٣٨٧هـ ، ١٩٦٧م .
- ❁ الحيوان : لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥هـ) - تحقيق
عبد السلام محمد هارون - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة
الثالثة - ١٣٨٨هـ ، ١٩٦٩م .

(خ)

- ❁ الخاطريات : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) - تحقيق علي ذو الفقار شاكر - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ❁ خزانة الأدب وغاية الأرب: لتقي الدين أبي بكر علي بن عبد الله المعروف بابن حجة الحموي (ت ٨٢٧هـ) - بشرح عصام شعيتو - دار ومكتبة الهلال - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٨٧م.
- ❁ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : لعبدالقادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون - الهيئة المصرية العامة للكتاب - الطبعة الثانية - ١٩٧٩م.
- ❁ الخصائص : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) - تحقيق محمد علي النجار - عالم الكتب - بيروت الطبعة الثالثة - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ❁ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر : لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الله المحبي (ت ١١١١هـ) - دار صادر - بيروت.
- ❁ الخلاف بين النحويين (دراسة - تحليل - تقويم) : للدكتور السيد رزق الطويل - المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ.
- ❁ الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين وكتاب الإنصاف : لمحمد خير الحلواني - دار القلم العربي - حلب - ١٩٧٤م.

(د)

- ❁ دراسات في التعارض والترجيح عند الأصوليين : للدكتور السيد صالح عوض محمد النجار - دار الطباعة المحمدية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٠هـ.
- ❁ دراسات نحوية في خصائص ابن جني : للدكتور أحمد سليمان ياقوت - دار الناشر العربي بمصر - الطبعة الأولى - ١٩٨٠م.
- ❁ الدرر الفاخرة في الأمثال السائرة : لحمزة بن الحسن الأصفهاني - تحقيق عبدالمجيد قطامش - دار المعارف بمصر - ١٩٧٢م.
- ❁ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : لشهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) - دار الجيل - بيروت.
- ❁ الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع في العلوم العربية : لأحمد بن الأمين الشنقيطي (ت ١٣٣١هـ) - تحقيق د. عبدالعال سالم مكرم - دار البحوث العلمية - الكويت - الطبعة الأولى - ١٩٨١م.
- ❁ دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين : لمحمد بن علان الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ❁ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لابن فرحون المالكي (ت ٧٩٩هـ) - تحقيق د. محمد الأحمدى أبوالنور - دار التراث - القاهرة
- ❁ ديوان أبي دهب الجمحي (وهب بن زمعة) : رواية أبي عمرو الشيباني: تحقيق عبدالعظيم عبدالمحسن - بغداد - ١٩٧٢م.

- ❁ ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس) : شرح وتعليق د. محمد محمد حسين - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة السابعة - ١٩٨٢م.
- ❁ ديوان الأقيشر الأسيدي (المغيرة بن عبدالله) : جمع وتحقيق خليل الدويهي - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩١م.
- ❁ ديوان امرئ القيس : تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف بمصر - ١٩٥٨م.
- ❁ ديوان جميل بثينة : جمع وتحقيق إميل يعقوب - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٩٢م.
- ❁ ديوان حسان بن ثابت الأنصاري : (عن الأثرم وعن محمد بن حبيب وغيرهما) : تحقيق د. سيد حنفي حسنين - دار المعارف بمصر - ١٩٧٧م.
- ❁ ديوان ذي الرمة (غيلان بن عقبة العدوي) - (شرح أبي نصر الباهلي - رواية ثعلب) : تحقيق د. عبدالقدوس أبوصالح - مؤسسة الإيمان - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- ❁ ديوان رؤية بن العجاج = مجموع أشعار العرب.
- ❁ ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني: تحقيق وشرح صلاح الدين الهادي - دار المعارف بمصر - الطبعة الأولى - ١٩٦٨م.
- ❁ ديوان طرفة بن العبد : دار بيروت - بيروت - ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.
- ❁ ديوان الطفيل الغنوي : تحقيق محمد عبدالقادر أحمد - دار الكتاب الجديد - بيروت - الطبعة الأولى - ١٩٦٨م.

- ❁ ديوان العباس بن مرداس : جمع وتحقيق يحيى الجبوري - وزارة الثقافة والإعلام - بغداد - ١٩٦٨م.
- ❁ ديوان العجاج (عبدالله بن ربيعة التميمي) : تحقيق د. عزة حسن - دار الشروق - بيروت - ١٩٧١م.
- ❁ ديوان الفرزدق : تحقيق عبدالله الصاوي - القاهرة - ١٩٣٦م.
- ❁ ديوان المرار بن سعيد الفقعسي : ضمن كتاب (شعراء أمويون).

(ذ)

- ❁ الذيل على طبقات الحنابلة: لابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ) - تصحيح محمد حامد الفقي - مطبعة السنة المحمدية - القاهرة - ١٣٧٢هـ.

(ر)

- ❁ الرد على النحاة: لأبي العباس أحمد بن عبدالرحمن بن مضاء اللخمي القرطبي (ت٥٩٢هـ) - تحقيق د. شوقي ضيف - دار المعارف - القاهرة - الطبعة الثالثة.
- ❁ رسائل الإصلاح : لمحمد الخضر حسين - دار الإصلاح - الدمام.
- ❁ الرسالة: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ) - تحقيق أحمد محمد شاكر - مكتبة دار التراث - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- ❁ رسالة الملائكة : لأبي العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان المعري (ت٤٤٩هـ) - تحقيق محمد سليم الجندي - مطبعة الترقى - دمشق - ١٣٦٣هـ ، ١٩٤٤م.

رسالتان في اللغة (منازل الحروف) و (الحدود): لأبي الحسن علي بن عيسى الرماني (ت ٢٨٨هـ) - تحقيق إبراهيم السامرائي - دار الفكر - عمان - ١٩٨٤م.

رصف المباني في شرح حروف المعاني : لأحمد بن عبدالنور المالقي (ت ٧٠٢هـ) - تحقيق د. أحمد محمد الخراط - دار القلم - دمشق - الطبعة الثانية - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات : لمحمد باقر الموسوي الخونساري (ت ١٢١٣هـ) - طهران - الطبعة الثانية - ١٣٦٧هـ.

روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه : لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي (ت ٦٢٠هـ) - معها شرحها (نزهة الخاطر لعاطر) للشيخ عبدالقادر بدران الدومي - مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الثالثة - ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

(س)

السبعة في القراءات : لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد (ت ٢٢٤هـ) - تحقيق د. شوقي ضيف - دار المعارف - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

سرح العيون في شرح رسالة ابن زيدون : لابن نباتة المصري - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - مطبعة المدني - القاهرة - ١٣٨٢هـ ، ١٩٦٤م.

سر صناعة الإعراب: لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) - تحقيق د. حسن هندواي - دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى -

١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

❁ سمط اللآلي : لأبي عبيد عبدالله بن عبدالعزيز البكري الأونبي (ت ٤٨٧هـ) - تحقيق عبدالعزيز الميمني - لجنة التأليف والترجمة والنشر - ١٣٥٤هـ، ١٩٣٦م.

❁ سنن أبي داود : لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد - دار إحياء السنة النبوية.

❁ سير أعلام النبلاء : لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) - تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد وآخرين - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى : ١٤٠١ - ١٤٠٥هـ.

(ش)

❁ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية : لمحمد بن محمد بن مخلوف - المطبعة السلفية - القاهرة - ١٣٤٩هـ.

❁ شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لأبي الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) - دار المسيرة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.

❁ شرح ابن قاسم العبادي على شرح المحلي للورقات للجويني (الشرح الصغير): مطبوع بهامش إرشاد الفحول للشوكاني - دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٩هـ.

❁ شرح أبيات سيبويه : لأبي محمد يوسف بن أبي سعيد السيرافي (ت ٣٨٥هـ) - تحقيق د. محمد علي سلطاني - دار المأمون للتراث -

دمشق، بيروت - ١٩٧٩م.

❁ شرح أبيات سيبويه : لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت٣٢٨هـ) - تحقيق د. وهبة متولي عمر سالملة - مكتبة الشباب - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٥، ١٩٨٥م.

❁ شرح أشعار الهذليين : لأبي سعيد الحسن بن الحسين بن عبدالله السكري (ت٢٧٥هـ) - تحقيق عبدالستار أحمد فراج - مكتبة دار العروبة - القاهرة.

❁ شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : معه شرح الشواهد للعيني - دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي) - القاهرة.

❁ شرح ألفية ابن مالك : لبهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري (ت ٧٦٩هـ) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد - المكتبة العصرية - بيروت - ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.

❁ شرح ألفية ابن مالك : لابن الناظم أبي عبدالله بدر الدين محمد ابن محمد بن مالك (ت٦٨٦هـ) - تحقيق د. عبدالحميد السيد محمد عبدالحميد - دار الجيل - بيروت.

❁ شرح التسهيل : لجمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائفي الجياني الأندلسي (ت ٦٧٢هـ) - تحقيق د. عبدالرحمن السيد ود. محمد بدوي المختون - دار هجر - مصر - الطبعة الأولى - ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

❁ شرح التصريح على التوضيح: التصريح بمضمون التوضيح.

❁ شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه : لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي (ت٧٩٢هـ) - دار الكتب

العلمية - بيروت.

❁ شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول: لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس القرافي المالكي (ت ٦٨٤هـ) - تحقيق طه عبدالرؤوف سعد - مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

❁ شرح جمع الجوامع : لجلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت ٨٦٤هـ) - مطبوع مع حاشية البناني عليه ومتن جمع الجوامع لابن السبكي - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.

❁ شرح جمل الزجاجي : لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف ابن أحمد بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) - تحقيق د. علي محسن عيسى مال الله - عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

❁ شرح ديوان الأخطل (غياث بن غوث) : لإيليا سليم الحاوي - دار الثقافة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٧٩م.

❁ شرح ديوان الحماسة : لأبي علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي (ت ٤٢١هـ) - تحقيق أحمد أمين وعبدالسلام هارون - لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م.

❁ شرح ديوان المتنبي للعكبري = التبيان في شرح الديوان.

❁ شرح شافية ابن الحاجب : لرضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي (ت ٦٨٦هـ) - معه شرح شواهد لعبدالقادر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) - تحقيق محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد

محيى الدين عبدالحميد - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٥هـ،
١٩٧٥م.

❁ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب : لأبي محمد جمال
الدين عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري
(ت ٧٦١هـ) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد.

❁ شرح شواهد الإيضاح لأبي علي الفارسي : لعبدالله بن برّي
(ت ٥٨٢هـ) - تحقيق عبيد مصطفى درويش - مجمع اللغة العربية
- القاهرة - ١٩٨٥م.

❁ شرح شواهد المغني : لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر
السيوطي (ت ٩١١هـ) - تصحيح محمد محمود الشنقيطي - دار
مكتبة الحياة.

❁ شرح العضد لمختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب : للقاضي
عضد الملة والدين (ت ٧٥٦هـ) - بهامشه حاشية السعد التفتازاني
(ت ٧٩١هـ) وحاشية الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) - تصحيح
شعبان محمد إسماعيل - مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة -
١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

❁ شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات : لأبي بكر محمد بن
القاسم الأنباري (ت ٣٢٨هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون -
دار المعارف - القاهرة - ١٩٦٣م.

❁ شرح القصائد العشر : لأبي زكريا يحيى بن علي الخطيب
التبريزي (ت ٥٠٢هـ) - تحقيق د. فخر الدين قباوة - دار الأصمعي
- حلب - الطبعة الثانية - ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

- ❁ شرح قطر الندى وبلّ الصدى : لأبي محمد جمال الدين عبدالله ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) - تحقيق حنا الفاخوري - دار الجيل - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ❁ شرح الكافية : لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة (ت ٧٣٣هـ) - تحقيق د. محمد عبدالنبي عبدالمجيد - مطبعة دار البيان بمصر - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.
- ❁ شرح الكافية الشافية : لجمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني (ت ٦٧٢هـ) - تحقيق د. عبدالمنعم أحمد هريدي - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- ❁ شرح الكافية في النحو : لرضي الدين محمد بن الحسن الاسترابادي (ت ٦٨٦هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ❁ شرح كتاب سيوييه : لأبي سعيد السيرافي (ت ٣٦٨هـ) - الجزء الأول - تحقيق د. رمضان عبدالنواب ود. محمود فهمي حجازي ود. محمد هاشم عبدالدايم - الهيئة المصرية العامة للكتاب - مركز تحقيق التراث - لقاهرة - ١٩٨٦م.
- ❁ شرح الكوكب المنير : لمحمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن النجار الفتوحى الحنبلي (ت ٩٧٢هـ) - تحقيق د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد - جامعة أم القرى - مكة المكرمة: ١٤٠٠ - ١٤٠٨هـ.
- ❁ شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية: لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) - تحقيق د. هادي

نهر - مطبعة الجامعة - بغداد - ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

❁ شرح اللمع : لأبي القاسم عبدالواحد بن علي الأسدي المعروف بابن برهان العكبري (ت٤٥٦هـ) - تحقيق د. فائز فارس - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

❁ شرح اللمع : لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي (ت٤٧٦هـ) - تحقيق عبدالمجيد تركي - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

❁ شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف : لأبي أحمد الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري (ت٣٨٢هـ) - تحقيق عبدالعزيز أحمد - شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة الأولى - الطبعة الأولى - ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.

❁ شرح المفصل : لموفق الدين يعيش بن علي بن يعيش (ت٦٤٣هـ) - عالم الكتب - بيروت، مكتبة المتنبى - القاهرة.

❁ شروح التلخيص: لسعد الدين التفتازاني وابن يعقوب المغربي وبهاء الدين السبكي - المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر - الطبعة الأولى : ١٣١٧ - ١٣١٨هـ.

❁ شعراء أمويون: حقق الشعر : نوري حمودي القيسي - عالم الكتب - بيروت، مكتبة النهضة العربية - بغداد - الطبعة الأولى - ١٩٨٥م.

❁ شعر عبدة بن الطبيب : تحقيق يحيى الجبوري - دار التربية - بغداد - الطبعة الأولى - ١٩٧١م.

❁ الشعر والشعراء : لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

(ت ٢٧٦هـ) - تحقيق أحمد محمد شاكر - دار المعارف بمصر -
الطبعة الثانية - ١٩٦٦م.

❁ شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل : لأبي
حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي (ت ٥٠٥هـ) -
تحقيق د. حمد الكبيسي - رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد -
الطبعة الأولى - ١٣٩٠هـ ، ١٩٧١م.

❁ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح : لجمال
الدين محمد بن عبدالله بن مالك الطائي (ت ٦٧٢هـ) - تحقيق
محمد فؤاد عبد الباقي - دار الكتب العلمية - بيروت.

(ص)

❁ الصاحبى فى فقه اللغة وسنن العرب فى كلامها : لأبى الحسين
أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) - تحقيق د. مصطفى الشويمى -
مؤسسة أ. بدران - بيروت - ١٣٨٢هـ ، ١٩٦٣م.

❁ الصحاح : تاج اللغة وصحاح العربية : لإسماعيل بن حماد
الجوهري (ت ٣٩٣هـ) - تحقيق أحمد عبدالغفور عطار - دار العلم
للملايين - بيروت - الطبعة الثانية - ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩م.

❁ صفة الصفوة : لأبى الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد
الجوزي (ت ٥٩٧هـ) - حيدر آباد - ١٣٥٥هـ.

❁ الصناعتين: الكتابة والشعر: لأبى هلال الحسن بن عبدالله بن
سهل العسكري (ت ٣٩٥هـ) - تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد
أبو الفضل إبراهيم - مطبعة عيسى البابى الحلبي وشركاه -
الطبعة الثانية.

(ض)

- ❁ ضرائر الشعر أو كتاب ما يجوز للشاعر من الضرورة : لأبي عبد الله محمد بن جعفر التميمي القزاز القيرواني (ت ٤١٢هـ) - تحقيق د. محمد زغلول سلام ود. محمد مصطفى هدارة - منشأة المعارف - الإسكندرية.

(ط)

- ❁ طبقات الحنابلة : لابن أبي يعلى - تصحيح محمد حامد الفقي - مطبعة السنة المحمدية بمصر - ١٣٧١هـ، ١٩٥٢م.
- ❁ طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٧١هـ) - تحقيق د. عبدالفتاح الحلو ود. محمود الطناحي - مطبعة عيسى البابي الحلبي - الطبعة الأولى.
- ❁ طبقات فحول الشعراء : لمحمد بن سلام الجمحي (ت ٢٣١هـ) - نشر محمود محمد شاكر - مطبعة المدني - القاهرة.
- ❁ طبقات المفسرين : لشمس الدين محمد بن علي الداودي (ت ٩٤٥هـ) - تحقيق علي محمد عمر - مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٩٢هـ.
- ❁ طبقات النحويين واللفويين : لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي (ت ٣٧٩هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار المعارف بمصر - الطبعة الثانية.

(ظ)

- ❁ ظاهرة التأويل في الدرس النحوي (بحث في المنهج) : للدكتور عبد الله بن حمد الخثران - النادي الأدبي - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

(ع)

- ❁ العبر في خبر من غبر : لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) - تحقيق صلاح الدين المنجد وفؤاد السيد - الكويت - ١٩٦٠م.
- ❁ العدة في أصول الفقه : للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي البغدادي (ت ٤٥٨هـ) - تحقيق: د. أحمد بن علي سير المباركي - الرياض - الطبعة الثانية - ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ❁ عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي (ت ٧٧٣هـ) : ضمن كتاب (شروح التلخيص).
- ❁ العلة النحوية نشأتها وتطورها : للدكتور مازن المبارك - دار الفكر - الطبعة الثانية - ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
- ❁ العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده : لأبي علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي (ت ٤٥٦هـ) - الهند - ١٣٤٤هـ.

(غ)

- ❁ غاية النهاية في طبقات القراء : لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري الدمشقي (ت ٨٣٣هـ) - اعتناء ج. برجستر آسر - مطبعة السعادة بمصر - ١٩٣٣م.

❁ الغيث المسجم في شرح لامية العجم : لصالح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

(ف)

❁ الفاخر : للمفضل بن سلمة بن عاصم (ت ٢٩٠هـ) - تحقيق عبدالعليم الطحاوي - القاهرة - ١٩٦٠م.

❁ فتح القدير : لمحمد بن علي بن عبدالله الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) - مطبعة مصطفى الحلبي - مصر - ١٣٤٩هـ.

❁ الفتح المبين في طبقات الأصوليين : لعبدالله بن مصطفى المراغي - مطبعة أنصار السنة المحمدية بمصر - ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.

❁ فصل المقال في شرح كتاب الأمثال : لأبي عبيد البكري (ت ٤٨٧هـ) - تحقيق د. إحسان عباس ود. عبدالمجيد عابدين - بيروت - ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.

❁ الفصيح : لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت ٢٩١هـ) - نشر وتعليق محمد عبدالمنعم خفاجي - مكتبة التوحيد، المطبعة النموذجية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٦٨هـ، ١٩٤٩م.

❁ الفقيه والمتفقه : لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) - تصحيح وتعليق إسماعيل الأنصاري - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

❁ فهرس الكتب العربية الموجودة بدار الكتب المصرية حتى سنة ١٩٢٥م: مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٤٥هـ، ١٩٢٦م.

- ❁ الفهرست : لأبي الفرج محمد بن إسحاق النديم (ت ٣٨٠هـ) - تحقيق رضا تجدد - ١٣٩١هـ.
- ❁ فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت في أصول الفقه لابن عبد الشكور : لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري (ت ١٢٢٥هـ) - مطبوع بهامش المستنصرى للغزالي - مطبعة بولاق - الطبعة الأولى - ١٣٢٢هـ.
- ❁ في أصول النحو : لسعيد الأفغاني - المكتب الإسلامي - بيروت، دمشق - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

(ق)

- ❁ القاموس المحيط : لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٦هـ) - المؤسسة العربية للطباعة والنشر - بيروت.
- ❁ القراءات وعلل النحويين فيها (المسمى : علل القراءات) : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ) - تحقيق نوال بنت إبراهيم الحلوة - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.
- ❁ القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية : للدكتور عبدالعال سالم مكرم - مؤسسة علي الصباح - الكويت - الطبعة الثانية - ١٩٧٨م.
- ❁ قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان : لأبي العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت ٨٢١هـ) - تحقيق إبراهيم الإبياري - دار الكتب الحديثة - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٨٣هـ، ١٩٦٣م.
- ❁ القياس الشرعي : لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي (ت ٤٣٦هـ) - مطبوع مع كتاب (المعتمد) للمؤلف -

تحقيق محمد حميد الله، معاونة أحمد بكير وحسن حنفي -
المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية - دمشق - ١٣٨٥هـ ،
١٩٦٥م.

❁ القياس في اللغة العربية : لمحمد الخضر حسين - المطبعة
السلفية - القاهرة - ١٣٥٣هـ.

❁ القياس وأثره في نمو اللغة للدكتور عبدالغفار هلال : ضمن
(بحوث ودراسات في اللغة العربية وآدابها) الجزء الأول.

(ك)

❁ الكافية في الجدل : لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني
(ت ٧٤٨هـ) - تحقيق د. فوقية حسين محمود - مطبعة عيسى
البابي الحلبي - القاهرة - ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

❁ الكامل في اللغة والأدب : لأبي العباس محمد بن يزيد المعروف
بالمبرد (ت ٢٨٥هـ) - مكتبة المعارف - بيروت.

❁ كتاب سيبويه : لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ) -
تحقيق عبدالسلام محمد هارون - عالم الكتب - بيروت - الطبعة
الثالثة - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

❁ كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي : لعلاء الدين
عبدالعزيز بن أحمد البخاري (ت ٧٣٠هـ) - دار الكتاب العربي -
بيروت - ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

❁ الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية في الفروع
الفقهية : لجمال الدين الأسنوي (ت ٧٧٢هـ) - تحقيق د. محمد
حسن عواد - دار عمار - عمان - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ،
١٩٨٥م.

(ل)

- ❁ اللامات: لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت ٣٣٧هـ) - تحقيق مازن المبارك - دار الفكر - دمشق - الطبعة الثانية - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ❁ لسان العرب : لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ) - دار صادر، دار بيروت - بيروت - ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.
- ❁ لمع الأدلة في أصول النحو : انظر: (الإغراب في جمل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو).
- ❁ اللمع في أصول الفقه : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الشافعي (ت ٤٧٦هـ) - مطبعة محمد علي صبيح بمصر - الطبعة الأولى - ١٣٤٧هـ.

(م)

- ❁ المؤلف والمختلف في أسماء الشعراء وكناهم وألقابهم وأنسابهم وبعض شعرهم : لأبي القاسم الحسن بن بشر الأمدي (ت ٣٧٠هـ) - مطبوع مع كتاب (معجم الشعراء) للمرزباني - تصحيح د. فريتس كرنكو - مكتبة القدسي - القاهرة - ١٣٥٤هـ.
- ❁ مباحث العلة في القياس عند الأصوليين : لعبدالحكيم بن عبدالرحمن بن أسعد السعدي الهيتي العراقي - دار البشائر الإسلامية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- ❁ مجالس ثعلب : لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت ٢٩١هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون - دار المعارف بمصر - الطبعة الرابعة - ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

❁ **مجالس العلماء : لأبي القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي**
(ت ٣٤٠هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون - مكتبة الخانجي -
القاهرة: دار الرفاعي - الرياض - الطبعة الثانية - ١٤٠٣هـ،
١٩٨٣م.

❁ **مجمع الأمثال : لأبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن**
إبراهيم النيسابوري الميداني (ت ٥١٨هـ) - تحقيق محمد محيي
الدين عبدالحميد - المكتبة التجارية الكبرى بمصر - الطبعة
الثانية - ١٣٧٩هـ ، ١٩٥٩م.

❁ **مجمل اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي**
(ت ٣٩٥هـ) - تحقيق زهير عبدالمحسن سلطان - مؤسسة الرسالة
- بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

❁ **مجموع أشعار العرب (وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج**
وعلى أبيات مفردات منسوبة إليه): تصحيح وليم بن الورد
البروسي - ليبسيغ - ١٩٠٣م.

❁ **المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : لأبي**
الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) - تحقيق علي النجدي ناصف
ود . عبدالحليم النجار ود . عبدالفتاح إسماعيل شلبي - المجلس
الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة - ١٣٨٦هـ.

❁ **المحصول في علم أصول الفقه : لفخر الدين محمد بن عمر بن**
الحسين الرازي (ت ٦٠٦هـ) - تحقيق د . طه جابر فياض العلواني -
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض - الطبعة
الأولى : ١٣٩٩هـ - ١٤٠٠هـ.

- ❁ المخصص: : لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي المعروف بابن سيده (ت٤٥٨هـ) - المطبعة الأميرية ببولاق - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٢١هـ.
- ❁ المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن من الهجرة : للدكتور عبدالعال سالم مكرم - دار الشروق - بيروت، القاهرة - الطبعة الأولى - ١٤٠٠هـ ، ١٩٨٠م.
- ❁ المذكر والمؤنث : لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت٣٢٨هـ) - تحقيق محمد عبدالخالق عضيمة - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث - القاهرة - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.
- ❁ المذكر والمؤنث : لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت٢٠٧هـ) - تحقيق د. رمضان عبدالتواب - مكتبة دار التراث - القاهرة - ١٩٧٥م.
- ❁ مرآة الجنان : لليافعي اليمني - دائرة المعارف النظامية بالهند - ١٣٧٧هـ.
- ❁ مراتب النحويين : لأبي الطيب عبدالواحد بن علي اللغوي الحلبي (ت٣٥١هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار الفكر العربي.
- ❁ مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع (وهو مختصر معجم البلدان لياقوت): لصفي الدين عبدالؤمن بن عبدالحق البغدادي (ت٧٣٩هـ) - تحقيق محمد البجاوي - دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاه) - الطبعة الأولى - ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م.

❁ المرتجل : لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب (ت ٥٦٧هـ) - تحقيق على حيدر - دمشق - ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م.

❁ المزهري في علوم اللغة وأنواعها : لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق محمد أحمد جاد المولى وعلي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم - دار الفكر.

❁ المسائل الأصولية من كتاب الروائين والوجهين : للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن خلف بن الفراء الحنبلي البغدادي (ت ٤٥٨هـ) - تحقيق عبدالكريم بن محمد اللاحم - مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

❁ المسائل الحلبيات : لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) - تحقيق د. حسن هنداوي - دار القلم - دمشق، دار المنارة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

❁ مسائل خلافية في النحو : لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ) - تحقيق د. محمد خير الحلواني - دار المأمون للتراث - دمشق - الطبعة الثانية.

❁ المساعد على تسهيل الفوائد : لبهاء الدين عبدالله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري (ت ٧٦٩هـ) - تحقيق د. محمد كامل بركات - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة الأولى - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

❁ المستقصى من علم الأصول : لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) - المكتبة التجارية الكبرى بمصر - الطبعة الأولى - ١٣٥٦هـ، ١٩٣٧م.

- ❁ **المستقصى في أمثال العرب** : لأبي القاسم جار الله بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) - حيدر آباد الدكن - الهند - ١٩٦٢م
- ❁ **المسودة في أصول الفقه** : تتابع على تصنيفه ثلاثة من آل تيمية: مجد الدين ابن تيمية (ت ٦٥٢هـ) وشهاب الدين ابن تيمية (ت ٦٨٢هـ) وتقي الدين ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) - جمع وتبييض أحمد بن محمد الحراني الدمشقي (ت ٧٤٥هـ) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد - مطبعة المدني - القاهرة - ١٣٨٤هـ.
- ❁ **مشكل إعراب القرآن** : لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) - تحقيق د. حاتم صالح الضامن - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ❁ **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي** : لأحمد بن محمد ابن علي المقري الفيومي (ت ٧٧٠هـ) - تصحيح مصطفى السقا - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - ١٣٦٩هـ، ١٩٥٠م.
- ❁ **المعارف** : لابن قتيبة الدينوري - تحقيق د. ثروت عكاشة - مطبعة مصر - ١٩٦٠م.
- ❁ **معاني الحروف** : لأبي الحسن علي بن عيسى الرمانى النحوي (ت ٣٨٤هـ) - تحقيق د. عبدالفتاح إسماعيل شلبي - مكتبة الطالب الجامعي - مكة المكرمة - الطبعة الثانية - ١٤٠٧هـ ، ١٩٨٦م.
- ❁ **معاني القرآن** : للأخفش الأوسط أبي الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري (ت ٢١٥هـ) - تحقيق د. فائز فارس - الشركة الكويتية لصناعة الدفاتر والورق المحدودة - الكويت - الطبعة الثانية - ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

- ❁ معاني القرآن : لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ) - عالم الكتب - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٠٢هـ، ١٩٨٣م.
- ❁ معاني القرآن وإعرابه : لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (ت ٣١١هـ) - تحقيق د. عبد الجليل عبده شلبي - عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ❁ معاهد التنصيص على شواهد التلخيص : لعبدالرحيم بن أحمد العباسي (ت ٩٦٣هـ) - تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد - المكتبة التجارية الكبرى بمصر - ١٣٦٧هـ، ١٩٤٧م.
- ❁ المعتمد في أصول الفقه : لأبي الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (ت ٤٣٦هـ) - تحقيق محمد حميد الله ومعاونة أحمد بكير وحسن حنفي - المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية - دمشق : ١٣٨٤ - ١٣٨٥هـ.
- ❁ معجم الأدباء : لأبي عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي البغدادي (ت ٦٢٦هـ) - دار المأمون بمصر - الطبعة الأخيرة.
- ❁ معجم البلدان : لأبي عبدالله شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي البغدادي (ت ٦٢٦هـ) - دار صادر، دار بيروت - بيروت - ١٣٧٦هـ، ١٩٥٧م.
- ❁ معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع : لعبدالله بن عبدالعزيز البكري - تحقيق مصطفى السقا - عالم الكتب - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٩٨٣م.

- ❁ معجم مقاييس اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ) - تحقيق عبدالسلام محمد هارون - دار الكتب العلمية - إيران - قم.
- ❁ المعجم الوسيط : أصدره مجمع اللغة العربية بالقاهرة - دار الفكر - الطبعة الثانية.
- ❁ المعونة في الجدل : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي المعروف بالشيرازي (ت٤٧٦هـ) - تحقيق د. علي بن عبدالعزيز العميريني - مركز المخطوطات والتراث - الكويت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ❁ المغرب في حلي المغرب : لابن سعيد المغربي - تحقيق د. شوقي ضيف - الطبعة الثانية - ١٩٦٤م.
- ❁ المغني في أبواب التوحيد والعدل : للقاضي أبي الحسن عبدالجبار الأسد آبادي المعتزلي (ت٤١٥هـ) - تحقيق أمين الخولي - وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مطبعة دار الكتب المصرية - ١٣٨٢هـ.
- ❁ المغني في أصول الفقه : لجلال الدين أبي محمد عمر بن محمد ابن عمر الخبازي - تحقيق د. محمد مظهر بقا - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ.
- ❁ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب : لأبي محمد جمال الدين عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ) - تحقيق د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله - دار الفكر - بيروت - الطبعة الخامسة - ١٩٧٩م.

- ❁ مفتاح الفصول إلى بناء الفروع على الأصول : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الشريف التلمساني المالكي (ت ٧٧١هـ) - المطبعة الأهلية - تونس - الطبعة الأولى - ١٣٤٦هـ.
- ❁ المفصل في علم العربية : لجار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) - دار الجيل - بيروت - الطبعة الثانية.
- ❁ المفضليات : للمفضل بن محمد بن يعلى بن عامر بن سالم الضبي (ت ١٧٨هـ) - تحقيق أحمد محمد شاكر وعبد السلام محمد هارون - دار المعارف بمصر - الطبعة السابعة.
- ❁ المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بشرح الشواهد الكبرى : لأبي محمد محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ) - مطبوع بهامش خزانة الأدب للبغدادي - المطبعة الأميرية ببولاق - الطبعة الأولى.
- ❁ المقتصد في شرح الإيضاح : لعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ) - تحقيق د. كاظم بحر المرجان - وزارة الثقافة والإعلام - العراق - ١٩٨٢م.
- ❁ المقتضب : لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ) - تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة - عالم الكتب - بيروت - ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.
- ❁ المقرب : لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور الإشبيلي (ت ٦٦٩هـ) - تحقيق أحمد عبدالستار الجواري وعبد الله الجبوري - رئاسة ديوان الأوقاف، مطبعة العاني - بغداد - الطبعة الأولى: ١٣٩١ - ١٣٩٢هـ.

- ❁ المقصور والممدود : لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ) - تحقيق ماجد الذهبي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ❁ المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني : لموفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) - المطبعة السلفية.
- ❁ الممتع في التصريف : لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور الإشبيلي (ت ٦٦٩هـ) - تحقيق د. فخر الدين قباوة - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ❁ مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن: لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) - تحقيق محمد زاهد الكوثري وأبي الوفا الأفغاني - دار الكتاب العربي - مصر.
- ❁ منتهى السؤل في علم الأصول : لسيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الأمدي (ت ٦٣١هـ) - تصحيح عبدالوصيف محمد - مطبعة محمد علي صبيح - القاهرة.
- ❁ منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل : لجمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) - تصحيح محمد بدر الدين النعساني الحلبي - مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الأولى - ١٣٢٦هـ.
- ❁ المنخول من تعليقات الأصول : لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) - تحقيق محمد حسن هيتو - مطبعة

دار الفكر - دمشق - الطبعة الأولى - ١٣٩٠هـ.

❁ المنصف شرح التصريف للمازني : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ) - تحقيق إبراهيم مصطفى وعبدالله أمين - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر - الطبعة الأولى - ١٣٧٣هـ، ١٩٥٤م.

❁ المنهاج في ترتيب الحجاج : لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت٤٧٤هـ) - تحقيق عبدالمجيد تركي - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية - ١٩٨٧م.

❁ منهاج الوصول في معرفة علم الأصول : لناصر الدين عبدالله ابن محمد بن عمر البيضاوي الشافعي (ت٦٨٥هـ) - مطبعة محمد علي صبيح - القاهرة.

❁ منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك : لأبي حيان محمد ابن يوسف الفرناطي الأندلسي (ت٧٤٥هـ) - تحقيق سدني جليزر - الجمعية المشرقية الأمريكية - نيوهافن - الولايات المتحدة الأمريكية - ١٩٤٧م.

❁ الموافقات في أصول الشريعة : لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت٧٩٠هـ) - تصحيح محمد عبدالله دراز - المكتبة التجارية الكبرى - القاهرة - الطبعة الثانية - ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.

❁ مواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي : ضمن كتاب (شروح التلخيص).

(ن)

- ❁ نتائج الفكر في النحو : لأبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله السهيلي (ت ٥٨١هـ) - تحقيق د. محمد إبراهيم البنا - دار الرياض.
- ❁ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : لأبي المحاسن يوسف ابن عبدالله بن تغري بردي الأتابكي الظاهري الحنفي (ت ٨٧٤هـ) - دار الكتب المصرية: ١٣٤٨ - ١٣٧٥هـ.
- ❁ زهة الألباء في طبقات الأدياء : لأبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧هـ) - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - دار نهضة مصر - القاهرة.
- ❁ زهة خاطر العاطر : انظر : روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه.
- ❁ نشر البنود على مراقي السعود : لعبدالله بن إبراهيم الشنقيطي المالكي (توفي في حدود ٢٣٣هـ) - مطبعة فضالة - المحمدية - المغرب.
- ❁ النشر في القراءات العشر : لأبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) - تصحيح علي محمد الضباع - دار الكتب العلمية - بيروت.
- ❁ النكت الحسان في شرح غاية الإحسان : لأبي حيان محمد بن يوسف الفرناطي الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) - تحقيق د. عبدالحسين الفتلي - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

❁ نهاية الأرب في فنون الأدب : لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت ٧٣٣هـ) - دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة الأولى - ١٣٤٧هـ ، ١٩٢٩م .

❁ نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول في علم الأصول للبيضاوي : لجمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (ت ٧٧٢هـ) - عالم الكتب - بيروت - ١٩٨٢م .

❁ النوادر في اللغة : لأبي زيد سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري (ت ٢١٥هـ) - تصحيح سعيد الخوري الشرتوني - دار الكتاب العربي - بيروت .

❁ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) - المطبعة العثمانية - ١٣٥٧هـ .

(ه)

❁ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع : لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) - تحقيق عبد السلام محمد هارون ود . عبدالعال سالم مكرم - دار البحوث العلمية - الكويت - ١٣٩٤هـ ، ١٩٧٥م .

❁ الهوامل والشوامل : لأبي حيان التوحيد (ت ٤١٤هـ) وأبي علي مسكويه (ت ٤٢١هـ) - نشر أحمد أمين والسيد أحمد صقر - لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة - ١٣٧٠هـ ، ١٩٥١م .

(و)

❁ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان (ت ٦٨١هـ) - تحقيق د . إحسان عباس - دار صادر - بيروت .

المصادر والمراجع المخطوطة:

(ت)

- ❁ التعليقة على المقرب لابن عصفور: لأبي عبد الله بهاء الدين محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي نصر بن النحاس الحلبي (ت ٦٩٨هـ) - مصورة عن نسخة الأزهر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم (٣١٠/ف).

(د)

- ❁ داعي الفلاح لمخبيات الاقتراح : لمحمد علي بن محمد علان بن إبراهيم بن محمد بن علان البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ) - مصورة بحوزتي عن نسخة المكتبة السليمانية.

(ش)

- ❁ شرح أبيات سيبويه والمفصل : لعفيف الدين ربيع بن محمد بن منصور الكوفي (ت بعد ٦٩٦هـ) - مصورة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تحت رقم (ق ٩٧٦) عن نسخة بني جامع بتركيا رقم (١٠٦٤).

(ف)

- ❁ فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح : لمحمد بن الطيب بن محمد الفاسي (ت ١١٧٠هـ) - مصور بحوزتي عن نسخة مكتبة راغب باشا رقم (١٣٢٠).

(م)

- ❁ الملخص في الجدل : لأبي أسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف

الفيروز أبادي المعروف بالشيرازي (ت ٤٧٦هـ) - مصورة بحوزتي
عن نسخة الجامع الكبير بصنعاء رقم (٦٤ أصول فقه).

(هـ)

الهول المعجب في القول بالموجب : لصالح الدين خليل بن أيوب
الصفدي (ت ٧٦٤هـ) - بخط مؤلفها - محفوظة بدار الكتب
المصرية تحت رقم (٤٣٥) بلاغة.

الرسائل الجامعية

(م)

❁ المبهج في القراءات الثمان وقراءة الأعمش وابن محيصة واختيار خلف واليزيدي: لأبي محمد عبدالله بن علي بن أحمد بن عبدالله المعروف بسبط الخياط البغدادي (ت ٥٤١هـ) - تحقيق وفاء عبدالله قزمار - رسالة دكتوراه - جامعة أم القرى - مكة المكرمة: ١٤٠٤ - ١٤٠٥هـ.

❁ مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض للدليل النقلية: لمحمد بن عبدالرحمن بن عبدالله السبيهين - رسالة ماجستير - إشراف الدكتور محمد بن عبدالرحمن المفدى - كلية اللغة العربية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(و)

❁ الواضح في أصول الفقه : لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد البغدادي الحنبلي (ت ٥١٣هـ) - تحقيق موسى بن محمد القرني - رسالة دكتوراه - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - ١٤٠٤هـ..

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة الكتاب.....
١٢٢ - ٢٩	المدخل.....
٣١	حقيقة الدليل العقلي.....
١١٢ - ٣٤	وجوه الاستدلال بالدليل العقلي:
٦٣ - ٣٤	القياس:
٣٤	تعريفه ومثاله.....
٣٥	أهميته وفائدته.....
٤٠	حجيته.....
٤٢	أركانه.....
٤٩	أقسامه.....
٥٠	العلماء والقياس.....
٥٥	علاقة القياس النحوي بالمنطقي والفقهية.....
٦١	شروط القياس وقواعده.....
٧١ - ٦٤	الاستصحاب:
٦٤	تعريفه ومثاله وقيمه.....
٦٦	حجيته وشروط الاستدلال به.....
٦٩	ما يرد له من اعتراضات والجواب عنها.....
٧١	ما يلحق بالاستصحاب.....

٧٧ - ٧٢ مفهوم الخطاب والاستدلال بالأولى:
٧٢ مفهوم الخطاب
٧٥ الاستدلال بالأولى
٨٦ - ٧٨ السبر والتقسيم:
٧٨ تعريفه
٨٠ مثاله
٨١ قيمته والاستدلال به
٨٢ أقسامه
٨٥ قواعده
٨٦ الاعتراض له
٩٢ - ٨٧ الاستدلال بالعكس:
٨٧ المراد بالعكس ومثاله
٨٧ الاستدلال به واشتراطه لصحة العلة
٩١ عدم العكس
٩٣ الاستدلال ببيان العلة
	الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه والاستدلال
١٠٤ - ٩٤ بعدم النظر:
٩٩ - ٩٤ الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه:..

رقم الصفحة	الموضوع
٩٤	المراد به ومثاله.....
٩٥	صحة الاستدلال به.....
٩٨	التعليل بالأمر العدمية.....
١٠٤ - ١٠٠	الاستدلال بعدم النضير:
١٠٠	حجيته.....
١٠٣	مثاله.....
١٠٣	قانوناه.....
١١٢ - ١٠٥	الاستحسان:
١٠٥	تعريفه.....
١٠٦	وجوهه.....
١٠٨	الاستدلال به.....
١١٤ - ١١٣	الاستقراء:
١١٣	المراد به ومثاله.....
١١٣	الاستدلال به.....
١٢٢ - ١١٥	الاعتراض للدليل:
١١٥	تعريف الاعتراض.....
١١٦	وجوه الاعتراض للدليل العقلي.....
١١٩	الانقطاع.....

الباب الأول

٢٦٩ - ١٢٣	وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله مطلقا
١٨٥ - ١٢٧	الفصل الأول : الاعتراض بالنقض:
١٢٩	توطئة.....
١٣٠	تعريف النقض ومثاله النحوي.....
١٤٥ - ١٣٣	النظر في صحة القدح بالنقض:.....
١٣٣	الخلاف في تخصيص العلة.....
١٤٥ - ١٤٠	حجية الاطراد:.....
١٤٠	أ - المراد بالاطراد.....
١٤١	ب - اشتراطه في العلة ودلالته على صحتها.....
١٤٦	التطبيق على القدح بالنقض من مسائل الخلاف النحوية
١٨٦	وجوه دفع هذا الاعتراض.....
٢١٤ - ١٩٣	الفصل الثاني : الاعتراض بفساد الوضع:.....
١٩٥	توطئة.....
١٩٧	المراد بفساد الوضع ومثاله.....
	التطبيق على الاعتراض بفساد الوضع من مسائل
١٩٩	الخلاف النحوية.....

الموضوع	رقم الصفحة
وجوه الجواب عن فساد الوضع	٢١٢
الفصل الثالث: الاعتراض بلزوم أمر باطل على الدليل: ٢١٥ - ٢٥٤	
توطئة	٢١٧
توضيح المراد بهذا الاعتراض	٢١٩
الوجوه التي يأتي عليها:	٢٢١ - ٢٢٧
وجوه بطلان اللازم:	٢٢١ - ٢٢٦
أ - فساد الدليل بلازم خارج عنه:	٢٢١ - ٢٢٤
١ - مخالفة السماع	٢٢١
٢ - مخالفة القياس	٢٢٣
٣ - مخالفة إجماع النحويين	٢٢٤
٤ - مخالفة استصحاب الأصل	٢٢٤
ب - فساد الدليل بلازم فيه:	٢٢٤ - ٢٢٦
١ - أن يؤدي إلى المحال	٢٢٤
٢ - أن يؤدي إلى مناقضة الحكمة	٢٢٥
٣ - أن يلزم من الدليل فساد المعنى أو التباسه	٢٢٥
وجوه ضعف اللازم:	٢٢٦ - ٢٢٧
١ - أن تلزم من أجله الحاجة إلى التقدير دون ضرورة	
أو التكلف في التقدير دون دليل	٢٢٦
٢ - أن تلزم منه مخالفة الأولى	٢٢٦

رقم الصفحة	الموضوع
٢٢٧	٣ - أن يؤدي الدليل إلى ما فيه قبح..... التطبيق على الاعتراض بلزوم أمر باطل من مسائل
٢٢٨الخلاف النحوية
٢٥٢وجوه الجواب عن هذا الاعتراض
٢٦٩ - ٢٥٥الفصل الرابع : الاعتراض بالقلب:
٢٥٧توطئة
٢٥٩تعريف القلب وتوضيحه
٢٦٠إبطاله الدليل
٢٦٢الفرق بينه وبين فساد الوضع
٢٦٣التطبيق على الاعتراض بالقلب
٢٦٨وجوه الجواب عن الاعتراض بالقلب

الباب الثاني

	وجوه الاعتراض للدليل العقلي بما يبطله في موضع
٣٦٢ - ٢٧١دون غيره
٣٠٢ - ٢٧٥الفصل الأول : الاعتراض بالقول بالموجب:
٢٧٧توطئة
٢٨٤ - ٢٧٩إيضاح المراد بالقول بالموجب ومثاله:
٢٧٩تعريفه
٢٨٠مثاله

رقم الصفحة	الموضوع
٢٨٠	القول بالموجب عند البلاغيين.....
٢٨٥	وجه صحة الاعتراض به.....
٢٨٧	الوجوه التي يأتي عليها القول بالموجَب..... التطبيق على الاعتراض بالقول الموجب من مسائل
٢٨٩	الخلاف النحوية.....
٢٩٩	ما يجاب به عن القول بالموجَب.....
٣٤٠ - ٣٠٣	الفصل الثاني : الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه:
٣٠٥	توطئة.....
٣٠٧	إيضاح المراد بهذا الاعتراض.....
٣٠٨	صحة الاعتراض بالفرق.....
٣١١	وجها الفرق بين المقيس والمقيس عليه.....
٣١٢	التطبيق على الاعتراض بالفرق من مسائل الخلاف النحوية
٣٣٥	وجوه الجواب عن الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه
٣٦٢ - ٣٤١	الفصل الثالث: الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل:
٣٤٣	توطئة.....
٣٤٥	توضيح هذا الاعتراض.....
٣٤٧	مناقشة قاعدتي هذا الاعتراض..... التطبيق على الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل
٣٤٩	من مسائل الخلاف النحوية.....

٣٦٠	وجوه الجواب عن مخالفة الدليل مذهب المستدل.....
الباب الثالث	
٥٢٦ - ٣٦٣	وجوه الاعتراض للدليل العقلي بأمر خارج عنه.....
٤٠٥ - ٣٦٧	الفصل الأول : الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة:.....
٣٦٩	توطئة.....
٣٧٢ - ٣٧١	المراد بتصحيح العلة:.....
٣٧١	مثال المطالبة.....
٣٧١	الاعتراض بها.....
٣٨٦ - ٣٧٤	أدلة صحة العلة:.....
٣٧٥	النص الصريح.....
٣٧٦	التببيه والإيماء إلى العلة.....
٣٧٩	الإجماع.....
٣٨٠	التأثير.....
٣٨١	شهادة الأصول.....
٣٨٢	المناسبة.....
٣٨٣	الشبه.....
٣٨٤	إلغاء الفارق.....
٣٨٥	السبر والتقسيم.....

	التطبيق على الاعتراض بالمطالبة بتصحيح العلة من
٣٨٧	مسائل الخلاف النحوية.....
٤٠٣	وجوه الجواب عن المطالبة بتصحيح العلة.....
٤٢٩ - ٤٠٧	الفصل الثاني : الاعتراض بعدم التأثير:.....
٤٠٩	توطئة.....
٤١١	إيضاح المراد بعدم التأثير.....
٤١٥	صلة عدم التأثير بعدم العكس.....
٤١٧	النظر في صحة الاعتراض بعدم التأثير.....
	التطبيق على الاعتراض بعدم التأثير من مسائل الخلاف
٤١٩	النحوية.....
٤٢٧	وجوه الجواب عن الاعتراض بعدم التأثير.....
	الفصل الثالث: الاعتراض بالدليل السماعي
٤٧١ - ٤٣٠	(المعارضة بالسماع):.....
٤٣٢	توطئة.....
٤٣٨ - ٤٣٤	المراد بالمعارضة.....
٤٣٦	شروط المعارضة.....
٤٣٦	الاعتراض بالمعارضة.....
	قبول الاعتراض للدليل العقلي بالدليل السماعي
٤٣٩	(المعارضة بالسماع).....

رقم الصفحة	الموضوع
٤٤٣	صلة فساد الاعتبار بالاعتراض بالدليل السماعي..... التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بالدليل
٤٤٦	السماعي من مسائل الخلاف النحوية.....
٤٦٢	وجوه الجواب عن الاعتراض بالدليل السماعي.....
٢٧٢ - ٥٠٩	الفصل الرابع: الاعتراض للدليل العقلي بمثله:.....
٤٧٤	توطئة.....
٤٧٦	توضيح هذا الاعتراض.....
٤٧٧	تعارض الأدلة العقلية وما ينبغي حياله.....
٤٨٣ - ٤٩٠	الترجيح بين المتعارضات:.....
٤٨٤	وجوه الترجيح بين الأدلة العقلية..... التطبيق على الاعتراض للدليل العقلي بمثله من
٤٩١	مسائل الخلاف النحوية.....
٥٠٥	وجوه الجواب عن الاعتراض للدليل العقلي بمثله.....
٥١١ - ٥٢٦	الفصل الخامس: الاعتراض باستصحاب الأصل:.....
٥١٣	توطئة.....
٥١٥	حقيقة استصحاب الأصل ومنزلته بين بقية الأدلة ...
٥١٨	النظر في صحة معارضة الدليل العقلي باستصحاب الأصل
٥١٩	التطبيق على هذا الاعتراض من مسائل الخلاف النحوية
٥٢٤	وجوه الجواب عن الاعتراض باستصحاب الأصل.....

رقم الصفحة	الموضوع
٥٢٧الخاتمة
٦١٥ - ٥٣٥الفهارس
٥٣٧فهرس الآيات القرآنية
٥٤١فهرس الأحاديث النبوية
٥٤٢فهرس الأمثال والأقوال المأثورة
٥٤٣فهرس الأشعار والأرجاز
٥٤٧فهرس المسائل النحوية المعترض لأدلتهأ
٥٥٢فهرس الأعلام المترجم لهم
٦٠٣ - ٥٥٥ثبت المصادر والمراجع:
٥٥٥المصادر والمراجع المطبوعة
٦٠١المصادر والمراجع المخطوطة
٦٠٣الرسائل الجامعية
٦٠٥فهرس الموضوعات